

سُنَنُ

الحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني

ابن ماجة

٢٠٩ ~ ٢٧٣ هـ

حَقَّقَهُ وَخَرَّجَ أَحَادِيثَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ

الدكتور بشار عواد معروف

المجلد الثاني

الصلاة

دار الحديث

بيروت

جميع الحقوق محفوظة لدار الجليل

الطبعة الأولى

١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٢) (3) كتاب الصلاة

(١) (1) أبواب مواقيت الصلاة

٦٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ ، وَأَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ . قَالَ :
حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرَقُ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ

(ح) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ الرَّقِّيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَخْلَدُ بْنُ
يَزِيدَ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عُلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ
أَبِيهِ ؛ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ . فَقَالَ :
«صَلِّ مَعَنَا هَذَيْنِ الْيَوْمَيْنِ» فَلَمَّا زَالَتِ الشَّمْسُ أَمَرَ بِإِلَّا فَاذَّنَ ، ثُمَّ أَمَرَهُ
فَأَقَامَ الظُّهْرَ ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْعَصْرَ ، وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ بَيَضَاءَ نَقِيَّةٍ ، ثُمَّ
أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْمَغْرِبَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْعِشَاءَ حِينَ
غَابَ الشَّفَقُ ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْفَجْرَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ
الْيَوْمِ الثَّانِي ، أَمَرَهُ فَاذَّنَ الظُّهْرَ فَأَبْرَدَ بِهَا ، وَأَنْعَمَ أَنْ يُبْرَدَ بِهَا ، ثُمَّ

٦٦٧ - إسناده صحيح .

أخرجه أحمد ٣٤٩/٥ ، ومسلم ١٠٥/٢ و ١٠٦ ، والترمذي (١٥٢) ، والنسائي
٢٥٨/١ ، وابن خزيمة (٣٢٣) و (٣٢٤) ، وابن الجارود (١٥١) ، وابن حبان
(١٤٩٢) ، والدارقطني ٢٦٢/١ ، والبيهقي ٣٧١/١ . وانظر تحفة الأشراف ٧٣/٢
حديث (١٩٣١) ، والمسند الجامع ١٩١/٣ - ١٩٢ حديث (١٨٣٧) .

صَلَّى الْعَصْرَ، وَالشَّمْسُ مُرْتَفَعَةٌ، أَخْرَهَا فَوْقَ الَّذِي كَانَ، فَصَلَّى الْمَغْرِبَ، قَبْلَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ، وَصَلَّى الْعِشَاءَ بَعْدَ مَا ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ، وَصَلَّى الْفَجْرَ فَأَسْفَرَ بِهَا، ثُمَّ قَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ؟» فَقَالَ الرَّجُلُ: أَنَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «وَقْتُ صَلَاتِكُمْ بَيْنَ مَا رَأَيْتُمْ».

٦٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ الْمِصْرِيُّ، قَالَ: أُنْبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ؛ أَنَّهُ كَانَ قَاعِدًا عَلَى مِيَاثِرٍ^(١) عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، فِي إِمَارَتِهِ عَلَى الْمَدِينَةِ، وَمَعَهُ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، فَأَخَّرَ عُمَرُ الْعَصْرَ شَيْئًا، فَقَالَ لَهُ عُرْوَةُ: أَمَا إِنَّ جِبْرِيلَ نَزَلَ فَصَلَّى إِمَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: أَعَلِمَ مَا تَقُولُ يَا عُرْوَةُ! قَالَ: سَمِعْتُ بَشِيرَ بْنَ أَبِي مَسْعُودٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا مَسْعُودٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نَزَلَ جِبْرِيلُ فَأَمَّنِي، فَصَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ».

٦٦٨ - إسناده صحيح.

أخرجه مالك في الموطأ ٢٩، والشافعي في مسنده ٤٨/١، وعبد الرزاق (٢٠٤٤) و(٢٠٤٥)، والحميدي (٤٥١)، وابن أبي شيبة ٣١٩/١، وأحمد ١٢٠/٤ و٢٧٤/٥، والدارمي (١١٨٩)، والبخاري ١٣٩/١ و١٣٧/٤ و١٠٧/٥، ومسلم ١٠٣/٢، وأبو داود ٣٩٤، والنسائي ٢٤٥/١، وفي الكبرى (١٣٩٩)، وابن خزيمة (٣٥٢)، وأبو عوانة ٣٤٢/١ و٣٤٣، وابن حبان (١٤٤٨)، والطبراني ١٧/٧١١ و(٧١٤) و(٧١٥)، والبيهقي ٣٦٣/١. وانظر تحفة الأشراف ٣٢٦/٧، حديث (٩٩٧٧)، والمسند الجامع ٨٥/١٣ - ٨٦ حديث (٩٩٢٦).

(١) جمع ميثرة، وهي الفراش المحشو.

خَمْسَ صَلَوَاتٍ.

(٢) (2) باب وقت صلاة الفجر

٦٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كُنَّ نِسَاءُ الْمُؤْمِنَاتِ يُصَلِّينَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ، ثُمَّ يَرْجِعْنَ إِلَى أَهْلِهِنَّ فَلَا يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ. تَغْنِي مِنَ الْغَلَسِ.

٦٧٠ - حَدَّثَنَا عُيَيْدُ بْنُ أَسْبَاطٍ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا

٦٦٩ - إسناده صحيح.

أخرجه الشافعي ٥٠/١، وعبد الرزاق (١٤٥٩)، والحميدي (١٧٤)، وأحمد ٣٣/٦ و ٣٧ و ٢٤٨، والدارمي (١٢١٩)، والبخاري ١٠٤/١ و ١٥١، ومسلم ١١٨/٢، والنسائي ٢٧١/١ و ٨٢/٣، وفي الكبرى (١٤٤٣) و (١١٩٤)، وابن خزيمة (٣٥٠)، والطحاوي ١٧٦/١، وابن حبان (١٤٩٩)، والبيهقي ٤٥٤/١. وانظر تحفة الأشراف ٣٨/١٢ حديث (١٦٤٤٢)، والمسند الجامع ٣٩٤/١٩ - ٣٩٥ حديث (١٦٢٠٩).

وأخرجه مالك ٣٠، وأحمد ١٧٨/٦، والبخاري ٢١٩/١، ومسلم ١١٩/٢، وأبو داود (٤٢٣)، والترمذي (١٥٣)، والنسائي ٢٧١/١، وفي الكبرى (١٤٤٤) من طريق عمرة عن عائشة. وانظر المسند الجامع ٣٩٥/١٩ حديث (١٦٢١٠).

وأخرجه أحمد ٢٥٨/٦، والبخاري ٢٢٠/١ من طريق القاسم عن عائشة. وانظر المسند الجامع ٣٩٦/١٩ حديث (١٦٢١١).

٦٧٠ - إسناده صحيح.

حديث ابن مسعود أخرجه أحمد ٤٧٤/٢. وانظر تحفة الأشراف ٤/٧ حديث = (٩١٦١)، والمسند الجامع ١٠٧/١٢ - ١٠٨ حديث (٩٢٦٩).

أَبِي، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. وَالْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي
صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ
الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ (*) قَالَ: «تَشْهَدُهُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ».

٦٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّمَشَقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا
الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا نَهَيْكُ بْنُ يَرِيمَ
الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَيْثُ بْنُ سُمَيٍّ؛ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
الزُّبَيْرِ الصُّبْحَ بَغْلَسَ، فَلَمَّا سَلَّمَ أَقْبَلْتُ عَلَى ابْنِ عُمَرَ، فَقُلْتُ:
مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ؟ قَالَ: هَذِهِ صَلَاتُنَا كَانَتْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ
وَعُمَرَ. فَلَمَّا طَعِنَ عُمَرُ أَسْفَرَ بِهَا عُثْمَانُ.

= وحديث أبي هريرة أخرجه أحمد ٤٧٤/٢، والبخاري في القراءة خلف الإمام
(٢٥١)، والترمذي (٣١٣٥) وقال: حسن صحيح. وانظر تحفة الأشراف ٣٤٦/٩
حديث (١٢٣٣٢)، والمسند الجامع ٨٩٨/١٧ حديث (١٤٤٧٩).

وأخرجه الترمذي (٣١٣٥)، وابن خزيمة (١٤٧٤) من حديث أبي صالح عن
أبي هريرة، وأبي سعيد به. وانظر المسند الجامع ٤٣٧/٦ حديث (٤٥٨٦).

(١) أي: صلاة الفجر. (*) الإسراء: ٧٨.

٦٧١ - إسناده صحيح، والوليد صرح بالسماع فانتفت شبهة تدليسه.

أخرجه أبو يعلى (٥٧٤٧)، وابن حبان (١٤٩٦)، والطحاوي ١٧٦/١،
والبيهقي ٤٥٦/١. والمزي في تهذيب الكمال ٣٦/٣٠ من طريق الأوزاعي به.
وانظر تحفة الأشراف ٥١/٦ حديث (٧٤٦١)، ومصباح الزجاجاة (الورقة ٤٥ - ٤٦)،
والمسند الجامع ٩٠/١٠ حديث (٧٢٧٧).

٦٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ ، قَالَ : أَتَيْنَا سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ ، سَمِعَ عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ - وَجَدَهُ بِدَرِيٍّ - يُخْبِرُ عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «أَصْبِحُوا بِالصُّبْحِ^(١) ، فَإِنَّهُ أَعْظَمُ لِلْأَجْرِ ، أَوْ لِأَجْرِكُمْ» .

(٣) (3) باب وقت صلاة الظهر

٦٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ،

٦٧٢ - إسناده صحيح ، ابن عجلان اسمه محمد ، وهو صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة ، فهذا الحديث ليس منها . وأيضاً فقد تابعه عليه ابن إسحاق عند الدارمي والترمذي ، وقال الترمذي : حسن صحيح .

أخرجه الحميدي (٤٠٩) ، وابن أبي شيبة ٣٢١/١ ، وأحمد ٤٦٥/٣ و ٤٠/٤ و ١٤٢ ، والدارمي (١٢٢٠) و (١٢٢١) و (١٢٢٢) ، وأبو داود (٤٢٤) ، والترمذي (١٥٤) ، والنسائي ٢٧٢/١ ، وفي الكبرى (١٤٤٦) ، والطحاوي ١٧٩/١ ، وابن حبان (١٤٨٩) ، والطبراني (٤٢٨٥) و (٤٢٨٩) و (٤٢٩١) . وانظر تحفة الأشراف ١٥٧/٣ حديث (٣٥٨٢) ، والمسند الجامع ٣٦٩/٥ حديث (٣٦٦٣) .

(١) قال ابن حبان : أمر المصطفى ﷺ بالإسفار لصلاة الصبح لأن العلة في هذا الأمر مضمرة ، وذلك أن المصطفى ﷺ وأصحابه كانوا يغلسون بصلاة الصبح والليالي المقمرة إذا قصد المرء التغليس بصلاة الفجر صبيحتها ، ربما كان أداء صلاته بالليل ، فأمر ﷺ بالإسفار بمقدار ما يتيقن أن الفجر قد طلع وقال : إنكم كلما أصبحتم يريد به : تيقتم بطلوع الفجر ، كان أعظم لأجوركم من أن تودوا الصلاة بالشك .

٦٧٣ - إسناده حسن من أجل سماك بن حرب ، فإنه صدوق حسن الحديث في غير عكرمة .

=

٦٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَوْفِ بْنِ أَبِي جَمِيلَةَ، عَنْ سَيَّارِ بْنِ سَلَامَةَ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ؛ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي صَلَاةَ الْهَجِيرِ الَّتِي تَدْعُونَهَا الظُّهْرَ، إِذَا دَحَضَتِ الشَّمْسُ.

= أخرجه الطيالسي ٧٠/١، وأحمد ٧٦/٥ و ٨٧ و ٩١ و ١٠٤ و ١٠٥ و ١٠٦، ومسلم ١٠٢/٢ و ١٠٩، وأبو داود (٤٠٣) و (٥٣٧) و (٨٠٦)، والترمذي (٢٠٢)، وأبو يعلى (٧٤٥٠)، وابن خزيمة (١٥٢٥)، وأبو عوانة ٣٠/٢ و ٣١، والبيهقي ١٩/٢. وانظر تحفة الأشراف ١٥٧/٢ حديث (١١٦٠٥)، والمسند الجامع ٣٦٠/٣ - ٣٦١ حديث (٢٠٨٤)، والروايات ألفاظها مختلفة، ويتكرر إن شاء الله تعالى في (٧١٣). (١) أي. زالت.

٦٧٤ - إسناده صحيح.

أخرجه عبدالرزاق (٩٢٠)، وأحمد ٤١٩/٤ و ٤٢٠ و ٤٢٣ و ٤٢٤ و ٤٢٥، والدارمي (١٣٠٥) و (١٤٣٦)، والبخاري ١٤٣/١ و ١٤٤ و ١٤٩ و ١٩٥، ومسلم ٤٠/٢ و ١١٩ و ١٢٠، وأبو داود (٣٩٨) و (٤٨٤٩)، والترمذي (١٦٨)، والنسائي ٢٤٦/١ و ٢٦٢ و ٢٦٥ و ١٥٧/٢، وفي الكبرى (٩٣٠) و (١٤٢٨) و (١٤٣٤) و (١٤٤٠)، وابن خزيمة (٣٤٦) و (٥٢٨) و (٥٢٩) و (٥٣٠) و (١٣٣٩)، والطحاوي ١٧٨/١ و ١٨٥ و ١٩٣، وابن حبان (١٥٠٣)، والبيهقي ٤٥٠/١، والبخاري (٣٥٠). وانظر تحفة الأشراف ١٢/٩ حديث (١١٦٠٥)، والمسند الجامع ٤٨١/١٥ - ٤٨٣ حديث (١١٨٤٠). والروايات مطولة ومختصرة. وأخرجه ابن ماجه مجزئاً في ثلاثة مواضع فاقصر على ما ذكره هنا وسيرد جزئين آخرين في (٧٠١) و (٨١٨).

٦٧٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرَّبٍ الْعَبْدِيِّ، عَنْ خَبَّابٍ؛ قَالَ: شَكَّوْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَرَّ الرَّمْضَاءِ، فَلَمْ يُشَكِّنَا. قَالَ الْقُطَّانُ: حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ نَحْوَهُ.

٦٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ^(١)، عَنْ خِشْفِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ؛ قَالَ: شَكَّوْنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ حَرَّ الرَّمْضَاءِ، فَلَمْ يُشَكِّنَا.

٦٧٥ - إسناده صحيح.

أخرجه الحميدي (١٥٣). وانظر تحفة الأشراف ١١٤/٣ حديث (٣٥١٢)، والمسند الجامع ٣٠٨/٥ حديث (٣٥٩٣).

وأخرجه الحميدي (١٥٢)، وأحمد ١٠٨/٥ و١١٠، ومسلم ١٠٩/٢، والنسائي ٢٤٧/١، وفي الكبرى (١٤٠٧) من طريق سعيد بن وهب عن خباب. وانظر المسند الجامع ٣٠٨/٥ حديث (٣٥٩٢).

٦٧٦ - إسناده ضعيف، مالك الطائي مجهول، تفرد عنه ابنه خشف، وحكم الذهبي بجهالته. إلا أن متن الحديث صحيح بما قبله.

انظر تحفة الأشراف ١٣٧/٧ حديث (٩٥٤٥)، وتهذيب الكمال ١٦٩/٢٧، ومصباح الزجاجة (الورقة ٤٦)، والمسند الجامع ٥١٨/١١ حديث (٩٠١٥).

(١) تحرف في المطبوع إلى: «جبيرة»، وهو زيد بن جُبَيْر بن حرملة الطائي، الثقة. وانظر تحفة الأشراف وتهذيب الكمال ٣٢/١٠ - ٣٣.

(٤) (4) باب الإبراد بالظهر في شدة الحر

٦٧٧ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ».

٦٧٧ - إسناده صحيح.

أخرجه مالك في الموطأ ٣٦، والشافعي ٤٩/١، والطحاوي ١٨٧/١، والبخاري (٣٦٢). وانظر تحفة الأشراف ١٩٩/١٠ حديث (١٣٨٨٢)، والمسند الجامع ٦٥٥/١٦ حديث (١٢٩٤٠).

وأخرجه البخاري ١٤٢/١ من طريق عبد الرحمن الأعرج وغيره عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع.

وأخرجه مسلم ١٠٧/٢ من طريق أبي يونس عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٦٥٧/١٦ حديث (١٢٩٤٢).

وأخرجه أحمد ٤١١/٢، ومسلم ١٠٧/٢ من طريق عبد الرحمن بن يعقوب، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٦٥٧/١٦ حديث (١٢٩٤٣).

وأخرجه أحمد ٣١٨/٢، ومسلم ١٠٧/٢ من طريق همام بن منبه عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٦٥٨/١٦ حديث (١٢٩٤٥).

وأخرجه أحمد ٣٧٧/٢ و٤٠٠ و٥٣/٣ من طريق أبي صالح عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٦٥٨/١٦ حديث (١٢٩٤٦).

وأخرجه أحمد ٢٢٩/٢ و٥٠٧ من طريق ابن سيرين عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٦٥٩/١٦ حديث (١٢٩٤٧).

=

٦٧٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، قَالَ: أُنْبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالظُّهْرِ^(١)، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ».

= وأخرجه مسلم ١٠٧/٢ من طريق بسر بن سعيد وسلمان الأغر عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٦٥٧/١٦ حديث (١٢٩٤٤).

وأخرجه أحمد ٢٥٦/٢ و٣٩٣ من طريق أبي الوليد وعبد الرحمن بن سعد عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٦٥٩/١٦ حديث (١٢٩٤٨).

٦٧٨ - إسناده صحيح، وقال الترمذي: حسن صحيح.

أخرجه الطيالسي (٢٣٠٢) و(٢٣٥٢)، وعبد الرزاق (٢٠٤٩)، وأحمد ٢٦٦/٢ و٢٨٥، والدارمي (١٢١٠)، ومسلم ١٠٧/٢، وأبو داود (٤٠٢)، والترمذي (١٥٧)، والنسائي ٢٤٨/١، وفي الكبرى (١٤٠٥)، وأبو يعلى (٥٨٧١)، وابن حبان (١٥٠٧)، والبيهقي ٤٣٧/١. وانظر تحفة الأشراف ٣٨/١٠ حديث (١٣٢٢٦)، والمسند الجامع ٦٥٥/١٦ - ٦٥٦ حديث (١٢٩٤١).

وأخرجه الحميدي (٩٤٢)، وأحمد ٢٣٨/٢، والبخاري ١٤٢/١، والنسائي في الكبرى (١٤٠٤)، وابن خزيمة (٣٢٩) من طريق سعيد بن المسيب - وحده - عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع.

وأخرجه مالك في الموطأ ٣٦، وأحمد ٤٦٢/٢، ومسلم ١٠٨/٢ من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن، ومحمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٦٥٤/١٦ حديث (١٢٩٣٩).

(١) «أبردوا بالظهر» من الإبراد، وهو الدخول في البرد.

٦٧٩ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ
الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: «أَبْرِدُوا بِالظُّهْرِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ».

٦٨٠ - حَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ الْمُتَنَصِّرِ الْوَاسِطِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ
ابْنُ يُونُسَ، عَنْ شَرِيكِ، عَنْ بَيَّانٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ
الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ؛ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الظُّهْرِ
بِالْهَاجِرَةِ، فَقَالَ لَنَا: «أَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ
جَهَنَّمَ».

٦٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ
الثَّقَفِيُّ، عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: «أَبْرِدُوا بِالظُّهْرِ».

٦٧٩ - إسناده صحيح.

أخرجه أحمد ٩/٣ و ٥٢ و ٥٣ و ٥٩، والبخاري ١٤٢/١ و ١٤٦/٤، وأبو
يعلى (١٣٠٩). وانظر تحفة الأشراف ٣٤٧/٣ حديث (٤٠٠٦)، والمسند الجامع
٢٠٣/٦ حديث (٤٢٣٦).

٦٨٠ - إسناده ضعيف، لضعف شريك عند التفرد، ولكن متن الحديث صحيح
كما تقدم.

أخرجه أحمد ٤/٢٥٠، وابن حبان (١٥٠٥)، والطحاوي ١/١٨٧، والطبراني
٢٠/٩٤٩، والبيهقي ١/٤٣٩. وانظر تحفة الأشراف ٨/٤٩٠ حديث (١١٥٢٦)،
ومصباح الزجاجة (الورقة ٤٦)، والمسند الجامع ١٥/٣٩٦ حديث (١١٧٤٥).

٦٨١ - إسناده صحيح.

أخرجه البخاري ١/١٤٢، وابن خزيمة (٣٣٠). وانظر تحفة الأشراف ٦/١٥٨ =

(٥) (5) باب وقت صلاة العصر

٦٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، قَالَ: أُنْبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الْعَصْرَ، وَالشَّمْسُ فِي حُجْرَتِي، لَمْ يُظْهِرْهَا الْفَيْءُ بَعْدُ.

= حديث (٨٠٤٤)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٤٦)، والمسند الجامع ٨٩/١٠ حديث (٧٢٧٥).

٦٨٢ - إسناده صحيح.

أخرجه مالك في الموطأ ٣٢، والطيالسي (٢٨١)، وابن أبي شيبة ٣٧٢/١ وأحمد ١٦١/٣ و٢١٤ و٢١٧ و٢٢٣، والدارمي (١٢١١)، والبخاري ١٤٥/١ و١٢٨/٩، ومسلم ١٠٩/٢، وأبو داود (٤٠٤)، والنسائي ٢٥٢/١، وفي الكبرى (١٤١١)، وأبو يعلى (٣٥٩٣)، وأبو عوانة ٣٥٢/١، والطحاوي ١٩٠/١، وابن حبان (١٥١٩) و(١٥٢٢)، والبيهقي ٤٤٠/١، والبغوي (٣٦٥). وانظر تحفة الأشراف ٣٨٧/١ حديث (١٥٢٢)، والمسند الجامع ٢٦٩/١ - ٢٧٠ حديث (٣٦٤).

وأخرجه الطيالسي (٢٨٢)، وأحمد ١٣١/٣ و١٦٩ و١٨٤ و٢٣٢، والنسائي ٢٥٣/١، والبخاري ١٨٩/١، وأبو يعلى (٤٣١٨)، والطحاوي ١٩٠/١ من طريق أبي الأبيض عن أنس. وانظر المسند الجامع ٢٧١/١ - ٢٧٢ حديث (٣٦٧).

= ٦٨٣ - إسناده صحيح.

(٦) (6) باب المحافظة على صلاة العصر

٦٨٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ زُرَّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ: «مَلَأَ اللَّهُ بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا، كَمَا شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى».

= أخرجه مالك في الموطأ ٢٩، وعبد الرزاق (٢٠٧٢)، والحميدي (١٧٠)، وابن أبي شيبة ٣٢٦/١، وأحمد ٣٧/٦ و ٨٥ و ١٩٩ و ٢٠٤ و ٢٧٨، والدارمي (١١٨٩)، والبخاري ١٣٩/١ و ١٤٤ و ١٠٠/٤، ومسلم ١٠٣/٢ و ١٠٤، وأبو داود (٤٠٧)، والترمذي (١٥٩)، والنسائي ٢٥٢/١، وفي الكبرى (١٤١٠)، وابن خزيمة (٣٣٢)، والطحاوي ١٩٢/١، وابن حبان (١٥٢١). وانظر تحفة الأشراف ٣٨/١٢ حديث (١٦٤٤٠) والمسند الجامع ٣٩٠/١٩ - ٣٩١ حديث (١٦٢٠٥).

٦٨٤ - إسناده صحيح، عاصم عندنا ثقة كما حققناه في تعقيباتنا على التقريب.

أخرجه أبو داود الطيالسي (١٦٤)، وعبد الرزاق (٢١٩٢)، وأحمد ١٥٠/١، وأبو يعلى (٣٨٦) و (٣٨٧) و (٣٩٠)، وابن خزيمة (١٣٣٦)، والطبري في تفسيره (٥٤٢٣) و (٥٤٢٨)، والطحاوي ١٧٣/١ و ١٧٤، وابن حبان (١٧٤٥)، والبيهقي ٤٦٠/١، والبغوي (٣٨٧). وانظر تحفة الأشراف ٣٧٣/٧ حديث (١٠٠٩٣)، والمسند الجامع ١٧٨/١٣ حديث (١٠٠٣٠).

وأخرجه أحمد ٧٩/١ و ١٢٢ و ١٣٥ و ١٣٧ و ١٤٤ و ١٥٢ و ١٥٣ و ١٥٤، وعبد ابن حميد (٧٧)، والدارمي (١٢٣٥)، والبخاري ٥٢/٤ و ١٤١/٥ و ٣٧/٦ و ١٠٥/٨، ومسلم ١١١/٢، وأبو داود (٤٠٩)، والترمذي (٢٩٨٤)، والنسائي ٢٣٦/١، وأبو يعلى (٣٨٤) و (٣٨٥) و (٣٩٣)، وابن خزيمة (١٣٣٥)، والبغوي =

٦٨٥ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ،
عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ

= (٣٨٨) من طريق عبيدة السلماني عن علي. وانظر المسند الجامع ١٣/١٧٦ - ١٧٧ حديث (١٠٠٢٨).

وأخرجه أحمد ١/١٣٥ و ١٥٢، ومسلم ٢/١١١ و ١١٢، وأبو يعلى (٣٨٨)،
من طريق يحيى الجزار عن علي. وانظر المسند الجامع ١٣/١٧٧ - ١٧٨ حديث
(١٠٠٢٩).

وأخرجه أحمد ١/٨١ و ١١٣ و ١٢٦ و ١٤٦ و ١٥١، ومسلم ٢/١١٢، والنسائي
في الكبرى (٣٤٢)، وأبو يعلى (٣٨٩) و (٣٩١) و (٣٩٢)، وابن خزيمة (١٣٣٧) من
طريق شتير بن شكل عن علي. وانظر المسند الجامع ١٣/١٧٨ - ١٧٩ حديث
(١٠٠٣١).

٦٨٥ - إسناده صحيح.

أخرجه أحمد ٢/٨ و ١٣٤ و ١٤٥، والدارمي (١٢٣٣)، ومسلم ٢/١١١،
والنسائي ١/٢٥٤، وفي الكبرى (١٤١٤)، وابن خزيمة (٣٣٥). وانظر تحفة
الأشراف ٥/٣٧٣ حديث (٦٨٢٩).

وأخرجه مالك في الموطأ ٣٣، وأحمد ٢/٦٤ و ١٠٢ و ١٢٤ و ١٤٨، والدارمي
(١٢٣٤)، والبخاري ١/١٤٥، ومسلم ٢/١١١، وأبو داود (٤١٤)، والترمذي
(١٧٥)، والنسائي ١/٢٥٥، وفي الكبرى (٣٤٣) من طريق نافع عن ابن عمر. وانظر
المسند الجامع ١٠/٥١ حديث (٧٢٢٤).

وأخرجه النسائي ١/٢٣٧ من طريق عراك بن مالك عن ابن عمر. وانظر المسند
الجامع ١٠/٥٣ - ٥٤ حديث (٧٢٢٧).

الَّذِي تَفَوُّتُهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ، فَكَأَنَّمَا وَتَرَ أَهْلُهُ وَمَالُهُ^(١)».

٦٨٦ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ.

(ح) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ مَرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ: حَبَسَ الْمُشْرِكُونَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ، حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ: «حَبَسُونَا عَنْ صَلَاةِ الْوُسْطَى، مَلَأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ وَيُوتَهُمْ نَارًا».

(١) أي: نُقِصَ. يقال: وتَرته إذا نقصته. فكأنك جعلته وترا بعد أن كان كثيرا. وقيل: هو من الوتر: الجنابة التي يجنيها الرجل على غيره، من قتل أو نهب أو سبي، فشبهه ما يلحق من فاتته صلاة العصر بمن قُتل حميمه أو سلب أهله وماله.

٦٨٦ - إسناده صحيح، مرة هو ابن شراحيل الهمداني من رجال الشيخين، وزُبَيْدٌ هو ابن الحارث بن عبد الكريم الياامي، كذلك، وهو ثقة ثبت عابد، ومحمد ابن طلحة أخرج له الشيخان، وأنكر سماعه من أبيه.

أخرجه الطيالسي ٧١/١، وأحمد ٣٩٢/١ و٤٠٣ و٤٥٦، ومسلم ١١٢/٢، والترمذي (١٨١) و(٢٩٨٥)، وأبو يعلى (٥٠٤٤)، والطبري (٥٤٢٠)، والبيهقي ٤٦٠/١. وانظر تحفة الأشراف ١٣٨/٧ حديث (٩٥٤٩)، والمسنند الجامع ٥١٩/١١ حديث (٩٠١٧).

(٧) (7) باب وقت صلاة المغرب

٦٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّمَشْقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو النَّجَاشِيِّ؛ قَالَ: سَمِعْتُ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ يَقُولُ: كُنَّا نُصَلِّي الْمَغْرِبَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَنْصَرِفُ أَحَدُنَا وَإِنَّهُ لَيَنْظُرُ إِلَى مَوَاقِعِ نَبْلِهِ.

٦٨٧ (م) - حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى الزَّعْفَرَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ ابْنُ مُوسَى، نَحْوَهُ.

٦٨٨ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنِ كَاسِبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا

٦٨٧ - إسناده صحيح، وأبو النجاشي هو عطاء بن صهيب الأنصاري وهو مولى رافع بن خديج، والوليد بن مسلم صرح بالسماع فانتفت شبهة تدليسه.

أخرجه أحمد ١٤١/٤، وعبد بن حميد (٤٢٧)، والبخاري ١٤٧/١، ومسلم ١١٥/٢، وابن حبان (١٥١٥)، والطحاوي ١٩٤/١، والدارقطني ٢٥٢/١، والطبراني (٤٤٢١)، والبيهقي (٣٦٧). وانظر تحفة الأشراف ١٥٣/٣ حديث (٣٥٧٢)، والمسند الجامع ٣٦٨/٥ حديث (٣٦٦٢).

٦٨٧ (م) - إسناده مثل سابقه.

٦٨٨ - إسناده حسن من أجل شيخ ابن ماجة يعقوب بن حميد بن كاسب، فهو حسن عند المتابعة وقد توبع عليه، وهو في الصحيحين، فالحديث صحيح.

أخرجه أحمد ٥١/٤ و ٥٤، وعبد بن حميد (٣٨٦)، والدارمي (١٢١٢)، والبخاري ١٤٧/١، ومسلم ١١٥/٢، وأبو داود (٤١٧)، والترمذي (١٦٤)، وابن حبان (١٥٢٣)، والطبراني (٦٢٨٩)، والبيهقي ٤٤٦/١، والبيهقي (٣٧٢). وانظر تحفة الأشراف ٤٣/٤ حديث (٤٥٣٥)، والمسند الجامع ٨٩/٧ حديث (٤٨٨١).

الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ؛ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْمَغْرِبَ إِذَا تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ .

٦٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى ، قَالَ : أَنبَأَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَزَالُ أُمَّتِي عَلَى الْفِطْرَةِ مَا لَمْ يُؤْخَرُوا الْمَغْرِبَ حَتَّى تَشْتَبِكَ النُّجُومُ » .

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مَاجَةَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى يَقُولُ : أَضْطَرَبَ النَّاسُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ بَبْغَادَا ، فَذَهَبْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ الْأَعْيُنُ

٦٨٩ - إسناده ضعيف فإن عمر بن إبراهيم وإن كان صدوقاً لكن حديثه عن قتادة ضعيف، وقال البوصيري: «هذا إسناده حسن رواه البزار في مسنده من رواية العباد بن العوام بنحوه، وقال: هذا الحديث لا نعلمه روي عن العباس إلا من هذا الوجه، ولا نعلم رواه إلا عمر بن إبراهيم عن قتادة عن الحسن. قال: ورواه غير واحد عن عمر بن إبراهيم عن قتادة عن الحسن عن العباس مرسلاً. انتهى. وقال أحمد ابن حنبل: روي عن عباد بن العوام عن عمر بن إبراهيم حديث منكر - يعني هذا الحديث - ورواه البيهقي في سننه عن الحاكم من طريق العباد بن العوام عن عمر بن إبراهيم عن معمر عن قتادة، هكذا رواه البيهقي في سننه عن الحاكم، فأدخل بين عمر بن إبراهيم وبين قتادة معمرًا. ورواه أبو داود من حديث أبي أيوب الأنصاري» .

أخرجه الدارمي (١٢١٣)، وابن خزيمة (٣٤٠). وانظر تحفة الأشراف ٢٦٥/٤ حديث (٥١٢٥)، وتهذيب الكمال ٤٣٠/٢٢، ومصباح الزجاجة (الورقة ٤٦)، والمسند الجامع ١٢٢/٨ - ١٢٣ حديث (٥٦١٨).

إِلَى الْعَوَامِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ الْعَوَامِ ، فَأَخْرَجَ إِلَيْنَا أَصْلَ أَبِيهِ ، فَإِذَا الْحَدِيثُ فِيهِ .

(٨) (8) باب وقت صلاة العشاء

٦٩٠ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِتَأْخِيرِ الْعِشَاءِ».

٦٩١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَخَّرْتُ صَلَاةَ الْعِشَاءِ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ أَوْ نِصْفِ اللَّيْلِ».

٦٩٠ - إسناده صحيح.

أخرجه مالك في الموطأ ٦٤، والحميدي (٩٦٥)، وأحمد ٢٤٥/٢ و ٥٣٠، والدارمي (٦٨٩)، والبخاري ٥/٢ و ١٠٥/٩، ومسلم ١٥١/١، وأبو داود (٤٦)، والنسائي ١٢/١ و ٢٦٦، وفي الكبرى (٦)، وابن خزيمة (١٣٩). وانظر تحفة الأشراف ١٦٦/١٠ حديث (١٣٦٧٣)، والمسند الجامع ٦٦٠/١٦ حديث (١٢٩٥٢).

وأخرجه أحمد ١٢٠/١ و ٥٠٩، والدارمي (١٤٩٢) من طريق عطاء مولى أم صبية عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٦٦١/١٦ حديث (١٢٩٥٣).

٦٩١ - إسناده صحيح، قال الترمذي: «وفي الباب عن جابر بن سمرة، وجابر ابن عبد الله، وأبي برزة، وابن عباس، وأبي سعيد، وزيد بن خالد، وابن عمر. وقال: =

٦٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ؛ قَالَ: سُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، هَلِ اتَّخَذَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتَمًا؟ قَالَ: نَعَمْ. أُخِّرَ لَيْلَةَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى قَرِيبٍ مِنْ شَطْرِ اللَّيْلِ، فَلَمَّا صَلَّى أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: «إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا وَنَامُوا. وَإِنَّكُمْ لَنْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظَرْتُمْ الصَّلَاةَ».

= حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح، وهو الذي اختاره أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ والتابعين وغيرهم، رأوا تأخير صلاة العشاء الآخرة، وبه يقول أحمد وإسحاق.

أخرجه أحمد ٢٥٠/٢ و٤٣٣، والترمذي (١٦٧)، والحاكم ١٤٦/١. وانظر تحفة الأشراف ٤٧٩/٩ حديث (١٢٩٨٨)، والمسند الجامع ٦٦٢/١٦ حديث (١٢٩٥٤).

٦٩٢ - إسناده صحيح.

أخرجه أحمد ١٨٢/٣ و١٨٩ و٢٠٠، والبخاري ١٥٠/١ و١٦٨ و٢١٤ و٢٠١/٧، والنسائي ٢٦٨/١، والطحاوي ١٥٧/١. وانظر تحفة الأشراف ١٨٣/١ حديث (٦٣٥)، والمسند الجامع ٢٧٧/١ حديث (٣٧٨).

وأخرجه أحمد ٢٦٧/٣، وعبد بن حميد (١٢٩٢)، ومسلم ١٥٢/٦ و١١٦، والنسائي ١٩٤/٨، وأبو يعلى (٣٣١٣)، وأبو عوانة ٣٦٣/١، والطحاوي ١٥٧/١، وابن حبان (١٥٣٧). من طريق ثابت عن أنس. وانظر المسند الجامع ٢٧٨/١ حديث (٣٧٩).

وأخرجه البخاري ١٥٥/١ من طريق الحسن عن أنس. وانظر المسند الجامع ٢٧٩/١ حديث (٣٨١).

وأخرجه مسلم ١١٦/٢ و١١٧، والنسائي ١٧٤/٨، وأبو عوانة ٣٦٣/١. وانظر المسند الجامع ٢٧٨/١ - ٢٧٩ حديث (٣٨٠).

قَالَ أَنَسٌ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِصْرِ خَاتَمِهِ^(١).

٦٩٣ - حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى اللَّيْثِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ابْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ؛ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْمَغْرَبِ، ثُمَّ لَمْ يَخْرُجْ حَتَّى ذَهَبَ شَطْرُ اللَّيْلِ، فَخَرَجَ، فَصَلَّى بِهِمْ ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلُّوا وَنَامُوا. وَأَنْتُمْ لَمْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظَرْتُمْ الصَّلَاةَ، وَلَوْلَا الضَّعِيفُ وَالسَّقِيمُ أَحْبَبْتُ أَنْ أُؤَخِّرَ هَذِهِ الصَّلَاةَ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ».

(٩) (٩) باب ميقات الصلاة في الغيم

٦٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ. قَالَا: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي

(١) أي: بريق.

٦٩٣ - إسناده صحيح، أبو نضرة هو المنذر بن مالك بن قطعة العبدي البصري.

أخرجه أحمد ٥/٣، وأبو داود (٤٢٢)، والنسائي ٢٦٨/١، وفي الكبرى (١٤٣٦)، وابن خزيمة (٣٤٥). وانظر تحفة الأشراف ٤٥٥/٣ حديث (٤٣١٤)، والمسند الجامع ٢٠٥/٦ حديث (٤٢٣٩).

٦٩٤ - إسناده صحيح.

أخرجه ابن أبي شيبة ٢٣٧/٢، وأحمد ٣٦١/٥، وابن حبان (١٤٦٣) و(١٤٧٠)، والبيهقي ٤٤٤/١. وانظر تحفة الأشراف ٩٥/٢ حديث (٢٠١٤) وتهذيب الكمال ٣٢٥/٣٤. والمسند الجامع ١٩٠/٣ حديث (١٨٣٤). =

يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَاجِرِ، عَنْ بُرَيْدَةَ
الْأَسْلَمِيِّ؛ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ، فَقَالَ: «بَكُّرُوا
بِالصَّلَاةِ فِي الْيَوْمِ الْغَيْمِ، فَإِنَّهُ مَنْ فَاتَتْهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ حَبِطَ عَمَلُهُ».

(١٠) (10) باب من نام عن الصلاة أو نسيها

٦٩٥ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ
زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛
قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يَغْفُلُ عَنِ الصَّلَاةِ أَوْ يَرْقُدُ عَنْهَا،
قَالَ: «يُصَلِّيْهَا إِذَا ذَكَرَهَا».

٦٩٦ - حَدَّثَنَا جُبَارَةُ بْنُ الْمَغْلَسِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ

= وأخرجه أحمد ٣٤٩/٥ و ٣٥٧ و ٣٦٠، والبخاري ١/١٤٥، والنسائي
٢٣٦/١، وابن خزيمة ٣٣٦. من طريق أبي المليح عن بريدة. وانظر المسند الجامع
١٨٩/٣ حديث (١٨٣٣).

٦٩٥ - إسناده صحيح، وحجاج هو ابن حجاج الباهلي الثقة.

أخرجه أحمد ١٠٠/٣ و ١٨٤ و ٢١٦ و ٢٤٣ و ٢٦٧ و ٢٦٩ و ٢٨٢، والدارمي
(١٢٣٢)، والبخاري ١/١٥٥، ومسلم ٢/١٤٢، وأبو داود (٤٤٢)، والترمذي
(١٧٨)، والنسائي ١/٢٩٣، وفي الكبرى (١٥٠٢) و (١٥٠٣)، وأبو يعلى (٢٨٥٤)
و (٢٨٥٦) و (٣٠٦٥) و (٣١٠٩)، وابن خزيمة (٩٩١) و (٩٩٢) و (٩٩٣). وأبو عوانة
٢/٢٥٢، والطحاوي ١/٤٦٦، وابن حبان (١٥٥٥)، والبيهقي ٢/٢١٨، والبخاري
(٣٩٣). وانظر تحفة الأشراف ١/٣٠٣ حديث (١١٥١)، والمسند الجامع
٢٦٥/١ - ٢٦٧ حديث (٣٥٩). وهو مكرر ما بعده.

٦٩٦ - إسناده صحيح، وتقدم تخريجه في الذي قبله.

قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا».

٦٩٧ - حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، حِينَ قَفَلَ مِنْ غَزْوَةِ خَيْبَرَ، فَسَارَ لَيْلَةً، حَتَّى إِذَا أَدْرَكَهُ الْكَرَى عَرَّسَ^(١)، وَقَالَ لِبَلَالٍ: «اكْمَلْ^(٢) لَنَا اللَّيْلَ» فَصَلَّى بَلَالٌ مَا قَدَّرَ لَهُ، وَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، فَلَمَّا تَقَارَبَ الْفَجْرُ اسْتَنَدَ بَلَالٌ إِلَى رَاحِلَتِهِ، مُوَاجِهَ الْفَجْرِ، فَغَلَبَتْ بَلَالًا عَيْنَاهُ،

٦٩٧ - إسناده صحيح، حرملة بن يحيى بن حرملة أبو حفص التجيبي المصري صاحب الشافعي صدوق روى عنه مسلم، وتابعه في هذا الحديث من روايته عن ابن وهب عمرو بن سواد بن الأسود العامري الثقة عند النسائي، وأحمد ابن صالح المصري عند أبي داود، وباقي رجاله ثقات.

أخرجه مسلم ١٣٨/٢، وأبو داود (٤٣٥) و(٤٣٦)، والترمذي (٣١٦٣)، والنسائي ٢٩٥/١ و٢٩٦، وأبو عوانة ٢٥٣/٢، وابن حبان (٢٠٦٩)، والبيهقي ٢١٧/٢، والبخاري (٤٣٧). وانظر تحفة الأشراف ٦٤/١٠ حديث (١٣٣٢٦)، والمسند الجامع ٦٦٣/١٦ - ٦٦٤ حديث (١٢٩٥٥).

وأخرجه أحمد ٤٢٨/٢، ومسلم ١٣٨/٢، والنسائي ٢٩٨/١، وفي الكبرى (١٥٠٥)، وابن خزيمة (٩٨٨) و(٩٩٩) و(١١١٨) و(١٢٥٢)، وأبو يعلى (٦١٨٥)، وأبو عوانة ٢٥٢/٢ من طريق أبي حازم عن أبي هريرة بلفظ مختلف. وانظر المسند الجامع ٦٦٥/١٦ حديث (١٢٩٥٦).

(١) التعريس، هو نزول المسافر آخر الليل للاستراحة.

(٢) الكلاءة: الحفظ والحراسة.

وَهُوَ مُسْتَنِدٌ إِلَى رَاحِلَتِهِ، فَلَمْ يَسْتَقِظْ بِلَالٌ وَلَا أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ حَتَّى ضَرَبَتْهُمْ الشَّمْسُ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَوَّلَهُمْ اسْتِيقَظًا، فَفَزَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَيُّ بِلَالُ!» فَقَالَ بِلَالٌ: أَخَذَ بِنَفْسِي الَّذِي أَخَذَ بِنَفْسِكَ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «اقْتَادُوا» فَاقْتَادُوا رَوَّاحِلَهُمْ شَيْئًا. ثُمَّ تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَمَرَ بِلَالًا فَأَقَامَ الصَّلَاةَ، فَصَلَّى بِهِمُ الصُّبْحَ. فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ الصَّلَاةَ قَالَ: «مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾» (*). قَالَ، وَكَانَ ابْنُ شِهَابٍ يَقْرُؤُهَا - لِلذِّكْرِى -.

٦٩٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ؛ قَالَ: ذَكَرُوا تَقْرِيطَهُمْ فِي النَّوْمِ، فَقَالَ: نَامُوا حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ فِي النَّوْمِ تَقْرِيطٌ، إِنَّمَا التَّقْرِيطُ فِي الْيَقَظَةِ، فَإِذَا نَسِيَ أَحَدُكُمْ

(*) طه: ١٤.

٦٩٨ - إسناده صحيح.

أخرجه أحمد ٢٩٨/٥ و ٣٠٢ و ٣٠٥ و ٣٠٩، ومسلم ١٣٨/٢، وأبو داود (٤٤١)، والترمذي (١٧٧)، وعبدالله بن أحمد في زياداته على المسند ٢٩٨/٥، والنسائي ٢٩٤/١ و ٢٩٥، وفي الكبرى (١٤٩٩) و (١٥٠٠) و (١٥٠١)، وابن خزيمة (٤١٠) و (٩٨٩) و (٩٩٠). وانظر تحفة الأشراف ٢٤٦/٩ حديث (١٢٠٨٩)، والمسند الجامع ٣٣٦/١٦ - ٣٤١ حديث (١٢٥١٨). والروايات مطولة ومختصرة.

وأخرجه أحمد ٣٠٧/٥، والبخاري ١٥٤/١ و ١٠٧/٩، وأبو داود (٤٣٩) و (٤٤٠)، والنسائي ١٠٥/٢، وفي الكبرى (٨٣٠)، وابن خزيمة (٤٠٩). من طريق عبدالله بن أبي قتادة عن أبيه بلفظ مختلف. وانظر المسند الجامع ٣٤٢/١٦ حديث (١٢٥١٩).

صَلَاةً، أَوْ نَامَ عَنْهَا، فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا، وَلَوْ قَتَلَهَا مِنَ الْغَدِ». قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَبَاحٍ : فَسَمِعَنِي عِمْرَانُ بْنُ الْحُصَيْنِ وَأَنَا أُحَدِّثُ بِالْحَدِيثِ فَقَالَ : يَا فَتَى ! انْظُرْ كَيْفَ تُحَدِّثُ، فَإِنِّي شَاهِدٌ لِلْحَدِيثِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ : فَمَا أَنْكَرَ مِنْ حَدِيثِهِ شَيْئًا.

(١١) (11) باب وقت الصلاة في العذر والضرورة

٦٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ، قَالَ : أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، وَعَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، وَعَنْ الْأَعْرَجِ ، يُحَدِّثُونَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْعَصْرِ رَكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ، فَقَدْ أَدْرَكَهَا، وَمَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصُّبْحِ رَكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَقَدْ أَدْرَكَهَا».

٦٩٩ - إسناده صحيح.

أخرجه مالك في الموطأ ٣٠، والشافعي في مسنده ٥١/١، وأحمد ٤٦٢/٢، والدارمي (١٢٢٥)، والبخاري ١٥١/١، ومسلم ١٠٢/٢، والترمذي (١٨٦)، والنسائي ٢٥٧/١، وفي الكبرى (١٤١٨)، وابن خزيمة (٩٨٥)، وأبو عوانة ٣٥٨/١، والطحاوي ١٥١/١، وابن حبان (١٥٥٧)، والبيهقي ٣٦٧/١ و٣٦٨، والبخاري (٣٩٩). وانظر تحفة الأشراف ٣٠١/٩ حديث (١٢١٠٦)، والمسند الجامع ٦٤٧/١٦ - ٦٤٨ حديث (١٢٩٣١).

وأخرجه عبد الرزاق (٢٢٢٧)، وأحمد ٢٨٢/٢، ومسلم ١٠٣/٢، وأبو داود (٤١٢)، والنسائي ٢٥٧/١، وفي الكبرى (١٤١٧)، وأبو يعلى (٥٨٩٣)، وابن =

٧٠٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ ، وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ،
 الْمِصْرِيُّانِ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنْ
 ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ
 أَدْرَكَ مِنَ الصُّبْحِ رَكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، فَقَدْ أَدْرَكَهَا ، وَمَنْ
 أَدْرَكَ مِنَ الْعَصْرِ رَكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ ، فَقَدْ أَدْرَكَهَا» .

٧٠٠ (م) - حَدَّثَنَا جَمِيلُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى ،

= خزيمة (٩٨٤) من طريق ابن عباس عن أبي هريرة . وانظر المسند الجامع ٦٥٠/١٦
 . حديث (١٩٣٣) .

وأخرجه أحمد ٣٩٩/٢ و٤٧٤ ، والنسائي ٢٧٣/١ ، وفي الكبرى (١٤٥١) ،
 وابن خزيمة (٩٨٥) . وانظر المسند الجامع ٦٥١/١٦ حديث (١٢٩٣٤) من طريق
 الأعرج - وحده - عن أبي هريرة .

وأخرجه الطيالسي ٧٤/١ ، وعبد الرزاق (٢٢٢٨) ، وأحمد ٤٥٩/٢ ، وابن
 خزيمة (٩٨٥) من طريق أبي صالح عن أبي هريرة . وانظر المسند الجامع
 ٦٥٢-٦٥١/١٦ حديث (١٢٩٣٥) .

ويتكرر في (٧٠٠ م) من طريق أبي سلمة عن أبي هريرة .

٧٠٠ - إسناده صحيح .

أخرجه أحمد ٧٨/٦ ، ومسلم ١٠٢/٢ ، والنسائي ٢٧٣/١ ، وفي الكبرى
 (١٤٤٩) ، وابن الجارود (١٥٥) ، وأبو عوانة ٣٧٢/١ ، والطحاوي ١٥١/١ ، وابن
 حبان (١٥٨٤) ، والبيهقي ٣٧٨/١ . وانظر تحفة الأشراف ١٠٨/١٢ حديث
 (١٦٧٠٥) ، والمسند الجامع ٣٩١/١٩-٣٩٢ حديث (١٦٢٠٦) .

٧٠٠ (م) - إسناده ضعيف ، لضعف شيخ ابن ماجة جميل بن الحسن بن =

قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ. فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

(١٢) (١٢) باب النهي عن النوم قبل صلاة العشاء وعن الحديث بعدها

٧٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَعَبْدُ الْوَهَّابِ. قَالُوا: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ، سَيَّارُ بْنُ سَلَامَةَ، عَنْ أَبِي بَرَزَةَ الْأَسْلَمِيِّ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَحِبُّ أَنْ يُؤَخَّرَ الْعِشَاءُ، وَكَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا.

= جميل العتكي الجهضمي البصري وإن قال ابن حجر في تقريبه: «صدوق يخطئ» فقد كذبه عبدان وهو من أهل بلده العارفين به، وقال ابن أبي حاتم: أدركناه ولم نكتب عنه، وذكر ابن عدي أن عنده غرائب، وقال ابن حبان في الثقات: يغرب. وياقي رجاله ثقات.

على أن الحديث صحيح بالإسناد الذي قبله، فقد توبع جميل عليه.

أخرجه عبدالرزاق (٢٢٢٤)، وأحمد ٢٥٤/٢ و٢٦٠، والبخاري في القراءة خلف الإمام (١٩٧)، ومسلم ١٠٣/٢، والنسائي ٢٥٧/١، وفي الكبرى (١٤١٩) و(١٤٥٠)، وابن خزيمة (٩٨٥). وانظر تحفة الأشراف ٥٠/١١ حديث (١٥٢٧٤)، والمسند الجامع ٦٤٨/١٦ - ٦٤٩ حديث (١٢٩٣٢).

٧٠١ - إسناده صحيح، وتقدم قسم منه في (٦٧٤) وخرجه هناك، ويأتي في (٨١٨) أيضاً.

٧٠٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ .

(ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ. قَالَا:
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ يَعْلَى الطَّائِفِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: مَا نَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ
الْعِشَاءِ، وَلَا سَمَرَ بَعْدَهَا.

٧٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ
حَبِيبٍ، وَعَلِيُّ بْنُ الْمُنْذِرِ؛ قَالُوا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، قَالَ:
حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ؛ قَالَ:

٧٠٢ - إسناده ضعيف، عبدالله بن عبدالرحمن الطائفي وإن روى له مسلم فإنه
ضعيف يعتبر به، قال ابن معين: صالح، وقال أبو حاتم: ليس بقوي لين الحديث،
وقال النسائي: ليس بذاك القوي، ويكتب حديثه، وقال البخاري: مقارب الحديث،
وقال في موقع آخر: فيه نظر، وقال الدارقطني: يعتبر به. ومثل هذا لا يُصَحِّح حديثه
بل يُضَعِّف عند التفرد ويُحَسِّن عند المتابعة، وقد تفرد هنا، فلا معنى لقول الفاضل
محقق مسند أبي يعلى: «إسناده صحيح» متابعاً البوصيري في «مصباح الزجاجة».

أخرجه الطيالسي (١٤١٤)، وأحمد ٢٦٤/٦، وأبو يعلى (٤٧٨٤)، والبيهقي
٤٥١/١ - ٤٥٢. وانظر تحفة الأشراف ٢٧١/١٢ حديث (١٧٤٩٧)، ومصباح
الزجاجة (الورقة ٤٦ - ٤٧) والمسند الجامع ١٩٩/٢٠ حديث (١٧٠٣٢).

٧٠٣ - إسناده ضعيف، عطاء بن السائب أبو محمد الثقفي، صدوق اختلط،
وقد روى عنه محمد بن فضيل بعد الاختلاط. قال البوصيري «هذا إسناده رجاله
ثقات، ولا أعلم له علة إلا أن عطاء بن السائب اختلط بأخيه، ومحمد بن فضيل
روى عنه بعد الاختلاط. ورواه البيهقي في سننه الكبرى من طريق خيثمة عن سمع
ابن مسعود بلفظ: لا سمر بعد العشاء إلا لمصل أو مسافر. ورواه أبو داود الطيالسي =

جَدَبَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السَّمَرُ بَعْدَ الْعِشَاءِ. يَغْنِي زَجْرَنَا.

(١٣) (13) باب النهي أن يقال صلاة العتمة

٧٠٤ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ. قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي لَبِيدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَغْلِبَنَّكُمْ الْأَغْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلَاتِكُمْ، فَإِنَّهَا الْعِشَاءُ، وَإِنَّهُمْ لَيَعْتَمُونَ بِالْإِبِلِ».

= في مسنده، عن همام، عن عطاء بن السائب به... ورواه أبو بكر بن أبي شيبة في مسنده عن محمد بن فضيل به. وكذا رواه أبو يعلى الموصلي، قال: حدثنا هدبة ابن خالد، قال: حدثنا همام، فذكره من حديث ابن عمر.

أخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٧٩، وأحمد ١/٣٨٨ و٤١٠، وابن خزيمة ١٣٤٠، وابن حبان (٢٠٣١)، والطحاوي ٤/٣٣٠، والبيهقي ١/٤٥٢. وانظر تحفة الأشراف ٧/٥٠ حديث (٩٢٨٦)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٤٧)، والمسند الجامع ١٢/٦٦ حديث (٩٢١٧).

٧٠٤ - إسناده صحيح.

أخرجه الشافعي ١/٥٠، وعبد الرزاق (٢١٥١) و(٢١٥٢)، والحميدي (٦٣٨)، وأحمد ١٠/٢ و١٨ و٤٩ و١٤٤، ومسلم ٢/١١٨، وأبو داود (٤٩٨٤)، والنسائي ١/٢٧٠، وفي الكبرى (١٤٣٨) و(١٤٣٩)، وابن خزيمة (٣٤٩)، وأبو عوانة ١/٣٩٧، وابن حبان (١٥٤١)، والبيهقي ١/٣٧٢، والبغوي (٣٧٧). وانظر تحفة الأشراف ٦/٢٧٠ حديث (٧٥٨٢). والمسند الجامع ١٠/٩٣ حديث (٧٢٨١).

٧٠٥ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنُ كَاسِبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ، عَنِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

(ح) وَحَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَغْلِبَنَّكُمُ الْأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلَاتِكُمْ». زَادَ ابْنُ حَرْمَلَةَ: «فَإِنَّمَا هِيَ الْعِشَاءُ، وَإِنَّمَا يَقُولُونَ الْعَتَمَةَ لِإِعْتَامِهِمْ بِالْإِبِلِ».

٧٠٥ - إسناده ضعيف لضعف شيخ ابن ماجه يعقوب بن حميد بن كاسب، لكن رواه أحمد، عن يحيى بن سعيد، عن ابن عجلان، وهذا سند حسن بسبب محمد بن عجلان. على أن الحديث صحيح بما قبله.

أخرجه أحمد ٤٣٣/٢ و ٤٣٨ من طريق المقرئ - وحده - عن أبي هريرة. وانظر تحفة الأشراف ٤٩٨/٩ حديث (١٣٠٦٥) و ٤/١٠ حديث (١٣٠٩٤)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٤٧)، والمسند الجامع ٦٦٠/١٦ حديث (١٢٩٥٠) و (١٢٩٥١).

بسم الله الرحمن الرحيم

(٣) كتاب الأذان والسنة فيها

(١) (١٤) باب بدء الأذان

٧٠٦ - حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدٍ، مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ بْنُ مَيْمُونٍ الْمَدَنِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْحَرَّانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ هَمَّ بِالْبُوقِ، وَأَمَرَ بِالنَّاقُوسِ فَنُحِتَ، فَأَرَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ فِي الْمَنَامِ . قَالَ: رَأَيْتُ

٧٠٦ - إسناده صحيح، كما قال الترمذي «حسن صحيح»، فإن ابن إسحاق الثقة قد صرح بالسماع فانتفت شبهة تدليس، وقد صححه جماعة من الأئمة إضافة إلى الترمذي منهم: البخاري والنووي والذهبي. وحسنه العلامة الألباني، وقوى إسناده الشيخ شعيب الأرناؤوط، وإنما قالوا ذلك بسبب الكلام في ابن إسحاق. أما ما ساقه أبو عبيد من الشعر عن الحكمي بعد الحديث فإسناده منقطع كما هو ظاهر فلا يصح سنده.

أخرجه أحمد ٤٢/٤ و٤٣، والدارمي (١١٩٠) و(١١٩١)، والبخاري في خلق أفعال العباد (٢٤)، وأبو داود (٤٩٩) و(٥١٢)، والترمذي (١٨٩)، وابن الجارود (١٥٨)، وابن خزيمة (٣٦٣) و(٣٧١)، وابن حبان (١٦٧٩)، والدارقطني ٣٤١/١، والبيهقي ٣٩٠/١ - ٣٩١ و٤١٥. وانظر تحفة الأشراف ٣٤٣/٤ حديث (٥٣٠٩)، والمسند الجامع ٣٠٤/٨ - ٣٠٥ حديث (٥٨٦١)، وضعيف ابن ماجه للألباني (١٤٧).

رَجُلًا عَلَيْهِ ثَوْبَانِ أَخْضَرَانِ، يَحْمِلُ نَاقُوسًا، فَقُلْتُ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ! تَبِيعُ
النَّاقُوسَ؟ قَالَ: وَمَا تَصْنَعُ بِهِ؟ قُلْتُ: أُنَادِي بِهِ إِلَى الصَّلَاةِ، قَالَ:
أَفَلَا أَدُلُّكَ عَلَى خَيْرٍ مِنْ ذَلِكَ؟ قُلْتُ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ تَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ،
اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ. أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا
إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ
اللَّهِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ. حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، حَيَّ
عَلَى الْفَلَاحِ. اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ. لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. قَالَ فَخَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ
ابْنُ زَيْدٍ، حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ بِمَا رَأَى. قَالَ: يَا رَسُولَ
اللَّهِ! رَأَيْتُ رَجُلًا عَلَيْهِ ثَوْبَانِ أَخْضَرَانِ يَحْمِلُ نَاقُوسًا، فَقَصَّصَ عَلَيْهِ
الْخَبَرَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ صَاحِبَكُمْ قَدْ رَأَى رُؤْيَا، فَاخْرُجْ مَعَ
بِلَالٍ إِلَى الْمَسْجِدِ فَالْقِهَا عَلَيْهِ، وَلْيُنَادِ بِلَالٌ، فَإِنَّهُ أُنْدَى صَوْتًا مِنْكَ»
قَالَ: فَخَرَجْتُ مَعَ بِلَالٍ إِلَى الْمَسْجِدِ. فَجَعَلْتُ أَلْقِيهَا عَلَيْهِ وَهُوَ
يُنَادِي بِهَا، قَالَ: فَسَمِعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بِالصَّوْتِ، فَخَرَجَ فَقَالَ:
يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَاللَّهِ، لَقَدْ رَأَيْتُ مِثْلَ الَّذِي رَأَى.

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: فَأَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ الْحَكَمِيُّ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ
الْأَنْصَارِيَّ قَالَ فِي ذَلِكَ:

أَحْمَدُ اللَّهِ ذَا الْجَلَالِ وَذَا الْإِكْرَامِ حَمْدًا عَلَى الْأَذَانِ كَثِيرًا
إِذْ أَتَانِي بِهِ الْبَشِيرُ مِنَ اللَّهِ هَ فَاتَّكِرُ بِهِ لَدَيَّ بَشِيرًا
فِي لَيْالٍ وَالْيَ بِهِنَّ ثَلَاثَ كُلَّمَا جَاءَ زَادَنِي تَوْفِيرًا

٧٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيُّ، قَالَ:

٧٠٧ - إسناده ضعيف، لضعف شيخ ابن ماجة محمد بن خالد بن عبدالله =

حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ،
عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَشَارَ النَّاسَ لِمَا يَهُمُّهُمْ إِلَى الصَّلَاةِ،
فَذَكَرُوا الْبُوقَ، فَكَرِهَهُ مِنْ أَجْلِ الْيَهُودِ، ثُمَّ ذَكَرُوا النَّاقُوسَ، فَكَرِهَهُ
مِنْ أَجْلِ النَّصَارَى، فَأَرَى النَّدَاءَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ
لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ. فَطَرَقَ الْأَنْصَارِيُّ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ لَيْلًا، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِإِلَالَةٍ بِهِ، فَأَذَنَ.

قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَزَادَ بِلَالٌ، فِي نِدَاءِ صَلَاةِ الْغَدَاةِ، الصَّلَاةُ خَيْرٌ
مِنَ النَّوْمِ، فَأَقْرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَدْ رَأَيْتُ مِثْلَ الَّذِي رَأَى، وَلَكِنَّهُ
سَبَقَنِي.

= الواسطي، قال أبو حاتم: سألت يحيى بن معين عنه فقال: ذاك رجل سوء كذاب،
وقال ابن أبي حاتم: سألت أبا زرعة عنه فقال: ضعيف لا أحدث عنه ولم يقرأ علينا
حديثه. وهو مجمع على تضعيفه.

على أن متن الحديث صحيح من رواية نافع عن ابن عمر في الصحيحين،
كما هو مذكور في تخريج الحديث.

انظر تحفة الأشراف ٣٧٩/٥ حديث (٦٨٦٦)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٤٧)
والمسند الجامع ٩٧/١٠ - ٩٨ حديث (٧٢٨٧)، وضعيف ابن ماجة (١٤٨).

وأخرجه أحمد ١٤٨/٢، والبخاري ١٥٧/١، ومسلم ٢/٢، والترمذي
(١٩٠)، والنسائي ٢/٢، وفي الكبرى (١٥٠٧)، وابن خزيمة (٣٦١). من طريق
نافع عن ابن عمر بلفظ مختلف. وانظر المسند الجامع ٩٦/١٠ - ٩٧ حديث
(٧٢٨٦).

(٢) (15) باب الترجيع في الأذان

٧٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: أَنْبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي مَحْذُورَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَيْرِيزٍ، وَكَانَ يَتِيمًا فِي حَجَرِ أَبِي مَحْذُورَةَ بْنِ مَعِيرٍ، حِينَ جَهَّزَهُ إِلَى الشَّامِ، فَقُلْتُ لِأَبِي مَحْذُورَةَ: أَيُّ عَمٍّ! إِنِّي خَارِجٌ إِلَى الشَّامِ، وَإِنِّي أَسْأَلُ عَنْ تَأْذِينِكَ، فَأَخْبَرَنِي أَنَّ أَبَا مَحْذُورَةَ قَالَ: خَرَجْتُ فِي نَفَرٍ، فَكُنَّا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ، فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالصَّلَاةِ، عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَمِعْنَا

٧٠٨ - إسناده حسن، عبدالعزيز بن عبد الملك بن أبي محذورة الجمحي، روى عنه جماعة، وأخرج ابن حبان وابن خزيمة حديثه في صحيحيهما، وقال البوصيري: «هذا إسناده صحيح رجاله ثقات وهو في صحيح مسلم وأبي داود والترمذي والنسائي من هذا الوجه خلا ما ذكر هنا، غير أن النسائي ذكر صرة الفضة موافقة لابن ماجة. رواه مسلم في صحيحه عن أبي غسان مالك بن عبد الواحد وإسحاق بن إبراهيم، كلاهما عن معاذ بن هشام عن أبيه، عن عامر الأحول عن مكحول عن عبد الله بن محيريز، به. ورواه أبو داود من طرق منها عن الحسن بن علي عن عفان وسعيد بن عامر والحجاج بن منهال، ثلاثتهم عن عامر الأحول به. ورواه الترمذي عن بشر بن معاذ عن إبراهيم بن عبدالعزيز بن عبد الملك بن أبي محذورة وقال: حسن صحيح. ورواه النسائي من طرق منها عن إسحاق بن إبراهيم، به. ورواه الحاكم من طريق الشافعي عن مسلم بن خالد عن ابن جريج، ومن طريقه رواه البيهقي». قلت: عامر بن عبد الواحد الأحول حسن الحديث وإن روى له مسلم إذ وَهَنَ أحمد والنسائي، وثقه أبو حاتم وقال ابن معين: لا بأس به. فلا يرتقي حديثه إلى الصحة. ولكن المتن يصح بالطرق كما قال الترمذي: حسن صحيح. =

صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ وَنَحْنُ عَنْهُ مُتَنَكِّبُونَ، فَصَرَخْنَا نَحْكِيهِ، نَهْزَأُ بِهِ، فَسَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَرَّسَلَ إِلَيْنَا قَوْمًا فَأَقْعَدُونَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: «أَيُّكُمْ الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ قَدْ ارْتَفَعَ؟» فَأَشَارَ إِلَيَّ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ، وَصَدَقُوا، فَأَرْسَلَ كُلُّهُمْ وَحَبْسَنِي، وَقَالَ لِي: «قُمْ فَأَذِّنْ». فَقُمْتُ، وَلَا شَيْءَ أَكْرَهُ إِلَيَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا مِمَّا يَأْمُرُنِي بِهِ، فَقُمْتُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَلْقَى عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ التَّأْدِينَ هُوَ بِنَفْسِهِ. فَقَالَ: «قُلْ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ. أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا

= أخرجه الشافعي ٥٧/١ - ٥٩، وأحمد ٤٠٩/٣ و ٤٠١/٦، والدارمي (١١٩٩) و (١٢٠٠)، ومسلم ٣/٢، وأبو داود (٥٠٢) و (٥٠٣) و (٥٠٥)، والترمذي (١٩٢)، والنسائي ٤/٢ و ٥، وفي الكبرى (١٥١١) و (١٥١٢)، وابن خزيمة (٣٧٧) و (٣٧٩)، والطحاوي ١٣٠/١، وابن حبان (١٦٨٠) و (١٦٨١)، والدارقطني ٢٣٣/١، والبيهقي ٣٩٣/١، والبخاري (٤٠٧)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٤٧ - ٤٨). وانظر تحفة الأشراف ٢٨٥/٩ حديث (١٢١٦٩)، والمسند الجامع ٤٣١/١٦ - ٤٣٤ حديث (١٢٦١٥) وهو مكرر ما بعده.

وأخرجه أحمد ٤٠٨/٣، والبخاري في خلق أفعال العباد (٢٥)، وأبو داود (٥٠٠) و (٥٠٤) من طريق عبد الملك بن أبي محذورة عن أبي محذورة به. وانظر المسند الجامع.

وأخرجه أحمد ٤٠٨/٣، وأبي داود (٥٠١)، والنسائي ٧/٢، وفي الكبرى (١٥١٣)، وابن خزيمة (٣٨٥). من طريق السائب وأم عبد الملك بن أبي محذورة عن أبي محذورة. وانظر المسند الجامع ٤٣٠/١٦ حديث (١٢٦١٤).

وأخرجه أحمد ٤٠٨/٣، والنسائي ١٣/٢ و ١٤، وفي الكبرى (١٥٢٧) و (١٥٢٨) من طريق أبي سلمان عن أبي محذورة مختصراً على أذان الفجر. وانظر المسند الجامع ٤٣٥/١٦ - ٤٣٦ حديث (١٢٦١٦).

اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. ثُمَّ قَالَ لِي: «ارْفَعْ مِنْ صَوْتِكَ. أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ. حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ. اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ. لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ». ثُمَّ دَعَانِي حِينَ قَضَيْتُ التَّائِذِينَ فَأَعْطَانِي صُرَّةً فِيهَا شَيْءٌ مِنْ فَضَّةٍ. ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى نَاصِيَةِ أَبِي مَحْذُورَةَ. ثُمَّ أَمَرَهَا عَلَى وَجْهِهِ، ثُمَّ عَلَى ثَدْيَيْهِ، ثُمَّ عَلَى كَبِدِهِ، ثُمَّ بَلَغَتْ يَدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سُرَّةَ أَبِي مَحْذُورَةَ. ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَارَكَ اللَّهُ لَكَ وَبَارَكَ عَلَيْكَ» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَمَرْتَنِي بِالتَّائِذِينَ بِمَكَّةَ؟ قَالَ: «نَعَمْ. قَدْ أَمَرْتُكَ» فَذَهَبَ كُلُّ شَيْءٍ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ كَرَاهِيَةٍ، وَعَادَ ذَلِكَ كُلُّهُ مَحَبَّةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَدِمْتُ عَلَى عَتَابِ بْنِ أُسَيْدٍ، عَامِلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ، فَأَذَنْتُ مَعَهُ بِالصَّلَاةِ عَنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: وَأَخْبَرَنِي ذَلِكَ مَنْ أَدْرَكَ أَبَا مَحْذُورَةَ، عَلَى مَا أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَيْرِيزٍ.

٧٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَامِرِ الْأَحْوَلِ؛ أَنَّ مَكْحُولًا حَدَّثَهُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَيْرِيزٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا مَحْذُورَةَ حَدَّثَهُ؛ قَالَ: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْأَذَانَ تِسْعَ عَشْرَةَ كَلِمَةً، وَالْإِقَامَةَ سَبْعَ عَشْرَةَ كَلِمَةً، الْأَذَانَ:

٧٠٩ - إسناده حسن من أجل عامر الأحول، وتقدم تخريجه في الحديث

السابق.

«اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ. أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. أَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ. حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ. اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ. لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ». وَالْإِقَامَةُ سَبْعَ عَشْرَةَ كَلِمَةً: «اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ. أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ. حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ. قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ. اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ. لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

(٣) (١٦) باب السنة في الأذان

٧١٠ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ سَعْدٍ، مُؤَدِّنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ

٧١٠ - إسناده ضعيف، قال البوصيري: «هذا إسناد ضعيف لضعف أولاد سعد القرظ: عمار وسعد وعبدالرحمن».

على أن متن الحديث صحيح كما سيأتي بيانه في الحديث الآتي.

أخرجه الطبراني في الصغير (٢٤١)، والحاكم ٦٠٧/٣. وانظر تحفة الأشراف ٢٧٢/٣ حديث (٣٨٢٥)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٤٨)، والمسند الجامع ٥٢/٦ حديث (٤٠٠٧)، وضعيف ابن ماجة للألباني (١٤٩).

أبيه، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِلَالًا أَنْ يَجْعَلَ إصْبَعِيهِ فِي أُذُنَيْهِ، وَقَالَ: «إِنَّهُ أَرْفَعُ لَصَوْتِكَ».

٧١١ - حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَلَسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ حَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْأَبْطَحِ، وَهُوَ فِي قُبَّةِ حَمْرَاءَ. فَخَرَجَ بِلَالٌ. فَأَذَّنَ فَاسْتَدَارَ فِي أُذُنَيْهِ. وَجَعَلَ إصْبَعِيهِ فِي أُذُنَيْهِ.

٧١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى الْحِمَصِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا

٧١١- إسناده ضعيف لتدليس حجاج بن أرتاة، ولكن متن الحديث صحيح، فقد رواه الترمذي من طريق سفيان عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه، وقال: «حسن صحيح، وعليه العمل عند أهل العلم: يستحبون أن يدخل المؤذن إصبعيه في أذنيه في الأذان»، وكذلك أخرج ابن خزيمة وضع الإصبعين في الأذنين في صحيحه من طريق سفيان وحجاج. على أن الحديث في الصحيحين ليس فيه إدخال الإصبعين في الأذنين.

أخرجه الحميدي (٨٩٢)، وأحمد ٣٠٧/٤ و٣٠٨، والبخاري ١٠٥/١ و١٣٣ و١٦٣ و٢٣١/٤ و١٨٢/٧ و١٩٩، ومسلم ٥٦/٢، وأبو داود (٥٢٠) و(٦٨٨)، والترمذي (١٩٧)، وفي الشمائل له (٦٣)، والنسائي ٨٧/١ و١٢/٢ و٧٣ و٢٢٠/٨، وفي الكبرى (١٣٥) و(٧٥٩) و(١٥٢٣)، وابن خزيمة (٣٨٧) و(٣٨٨) و(٨٤١) و(٢٩٩٤) و(٢٩٩٥). وانظر تحفة الأشراف ٢٧٢/٣ حديث (٣٨٢٥)، والمسند الجامع ٧٠٨/١٥ - ٧١١ حديث (١٢١٠٥) والروايات مطولة ومختصرة.

٧١٢ - إسناده ضعيف جداً، قال البوصيري: «هذا إسناده ضعيف لتدليس بقية

=

ابن الوليد».

بَقِيَّةُ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ، عَنْ نَافِعٍ،
عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَصَلَتَانِ مُعَلَّقَتَانِ فِي أَعْنَاقِ
الْمُؤَذِّنِينَ لِلْمُسْلِمِينَ: صَلَاتُهُمْ وَصِيَامُهُمْ».

٧١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ:
حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: كَانَ
بِلَالٌ لَا يُؤَخِّرُ الْأَذَانَ عَنِ الْوَقْتِ، وَرُبَّمَا أَخَّرَ الْإِقَامَةَ شَيْئًا.

٧١٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ
غِيَاثٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ، قَالَ:
كَانَ آخِرُ مَا عَاهَدَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ لَا أَتَّخِذَ مُؤَذِّنًا يَأْخُذُ عَلَى الْأَذَانِ
أَجْرًا.

= هكذا اقتصر على تدليس الوليد، وفيه مروان بن سالم الغفاري الجزري متروك
ورماه الساجي وغيره بالوضع (تهذيب الكمال ٣٩٣/٢٧ - ٣٩٥).

انظر تحفة الأشراف ٩٩/٩ حديث (١١٨٠٥)، ومصباح الزجاجة (الورقة
٤٨)، والمسند للجامع ١١٠٣٦/١١٠ حديث (٧٣٠٠)، وضعيف ابن ماجه (١٥٠).

٧١٣ - إسناده حسن، من أجل شريك وسماك بن حرب، وشريك قد توبع
عليه، كما تقدم في الحديث (٦٧٣) حيث ساق جزءاً منه وخرجناه هناك، فراجع.

٧١٤ - إسناده ضعيف، لضعف أشعث وهو ابن سوار الكندي النجار، وقال
العلامة أحمد شاكر في تعليقه على «أشعث» هذا في جامع الترمذي: «وأشعث زعم
الشارح أنه هو ابن سوار - بفتح السين المهملة وتشديد الواو - الكندي، وهو ثقة (كذا)
وضعفه بعضهم من قبل خطئه في بعض رواياته... ولم أجد ما يؤيد ما ذهب إليه
الشارح من أنه ابن سوار (كذا) بل وجدت ما ينفيه، فان ابن حزم روى هذا الحديث =

٧١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيِّ، عَنْ أَبِي إِسْرَائِيلَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

= في المحلى ١٤٥/٣ من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، حدثنا حفص بن غياث، عن أشعث، هو ابن عبد الملك الحمراي عن الحسن... الخ وأشعث بن عبد الملك ثقة مأمون» انتهى وتبعه على ذلك العلامة الشيخ ناصر الدين الألباني فجزم أنه ابن عبد الملك (انظر إرواء الغليل ٢١٦/٥ حديث (١٤٩٢)).

قلت: ليس لهم من دليل إلا ابن حزم، وابن حزم قليل المعرفة بهذا الشأن، وعمدتنا أنه ابن سوار: المزي، فقد رقم عليه برقم الترمذي وابن ماجه في ترجمة حفص بن غياث الراوي عنه، وذكر رواية حفص عن أشعث بن عبد الملك الحمراي ولم يرقم عليه بشيء. وأيضاً فإنه حينما ترجم لأشعث بن سوار ذكر في الرواة عنه حفص بن غياث ورقم عليه برقم الترمذي وابن ماجه، ثم لما ترجم لأشعث بن عبد الملك الحمراي وذكر في الرواة عنه حفص بن غياث لم يرقم عليه بشيء، فكل هذا يبين أن المزي عرف أن الذي روى عنه حفص بن غياث هو أشعث بن سوار، وهذه الروايات تصحح الواحدة الأخرى، فلا معنى بعد ذلك لتصحيح الحديث، وأشعث بن سوار ضعيف كما بينه الحافظ ابن حجر في «التقريب»، وأيدناه فيه عند دراستنا لترجمته في تعقباتنا عليه. أما ما ورد في المطبوع من الترمذي من أنه قال: حسن صحيح، فلا يصح، بل قال: «حسن» فقط كما نقله المزي في تحفة الأشراف، وكذلك نقل عن الترمذي تحسينه فقط الزيلعي في نصب الراية والنووي في المجموع وابن قدامة في المغني.

أخرجه الحميدي (٩٠٦)، وأبو بكر بن أبي شيبة ٢٢٨/١، والترمذي (٢٠٩)، وابن حزم في المحلى ١٤٥/٣. وانظر تحفة الأشراف ٢٣٧/٧ حديث (٩٧٦٣)، والمسند الجامع ٤١٣/١٢ حديث (٩٦٣٤).

٧١٥ - إسناده ضعيف، قال الترمذي: «حديث بلال لا نعرفه إلا من حديث =

ابن أبي ليلى، عن بلال؛ قال: أمرني رسول الله أن أثوب في
الفجر، ونهاني أن أثوب في العشاء.

= أبي إسرائيل الملائي، وأبو إسرائيل لم يسمع هذا الحديث من الحكم بن عتيبة، إنما
رواه عن الحسن بن عمارة عن الحكم بن عتيبة وأبو إسرائيل اسمه إسماعيل بن أبي
إسحاق وليس هو بذلك القوي عند أهل الحديث.

ومع أن أبا إسرائيل قد صرح بالتحديث عن الحكم في رواية لأحمد ١٤/٦
حديث (٢٣٩٥٨)، لكن العقيلي قال بعد أن ساق الحديث في كتاب الضعفاء من
روايته عن الحكم بن عتيبة والحسن بن عمارة عن الحكم: «قال أبو الوليد: مررت
يوماً على أبي إسرائيل فاذا رباح قاعد، فقلت: ما أقعدك؟ فقال: بلغني حديثاً عن
هذا فلم أتمالك، فإذا هو قد ذكر حديث بلال في الثوب، فاستأذنت على أبي
إسرائيل، فإذن لنا، فلم أزل ألطف به، فلما قمنا قلت له: شيئاً اختلفنا فيه، فقال:
وما هو؟ فذكرت ذلك، فقال: حدثنا الحكم عن ابن أبي ليلى أو الحسن بن عمارة
عن الحكم عن ابن أبي ليلى أن النبي ﷺ قال لبلال». ثم قال العقيلي: «حدثني
آدم بن موسى، قال: سمعت البخاري، قال: إسماعيل بن أبي إسحاق أبو إسرائيل
العبسي الملائي الكوفي عن الحكم وعطية يضعفه أبو الوليد، قال: سأله عن حديث
ابن أبي ليلى عن بلال، وكان يرويه عن الحكم في الأذان، فقال: سمعته من الحكم
أو الحسن بن عمارة» (٧٥/١ - ٧٦).

قلت: هذا يدل على اضطراب أبي إسرائيل في رواية هذا الحديث، لذلك قال
العقيلي في أول ترجمته: «في حديثه وهم واضطراب». ومع أن أبا إسرائيل قد توبع
عليه عن الحكم بن عتيبة عند البيهقي (٤٢٤/١) إلا أنه منقطع.

وللحديث علة أخرى فإن عبدالرحمن بن أبي ليلى لم يلق بلالاً، كما قال
البيهقي، وقبله قال ابن أبي حاتم في المراسيل (١٢٦): «سمعت أبي وسئل: هل
سمع عبدالرحمن بن أبي ليلى من بلال، قال: كان بلال خرج إلى الشام في خلافة =

٧١٦ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ بِلَالٍ؛ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ يُؤَذِّنُهُ بِصَلَاةِ الْفَجْرِ، فَقِيلَ: هُوَ نَائِمٌ، فَقَالَ: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، فَأَقْرَأَتْ فِي تَأْذِينِ الْفَجْرِ، فَثَبَتَ الْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ.

٧١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ

= عمر قديماً، فإن كان رآه كان صغيراً، فإنه ولد في بعض خلافة عمر. فالحديث ضعيف لانقطاعه.

أخرجه أحمد ١٤/٦، والترمذي (١٩٨)، والبيهقي ٤٢٤/١، والمزي في تهذيب الكمال ٨٢/٣ من طريق أبي بكر بن أبي شيبة به. وانظر تحفة الأشراف ١١٠/٢ حديث (٢٠٤٢)، والمسند الجامع ٢٧٤/٣ - ٢٧٥ - حديث (١٩٦٣). وضعيف ابن ماجه (١٥١).

٧١٦ - إسناده ضعيف لانقطاعه، قال البوصيري: «هذا إسناده رجاله ثقات، إلا أن فيه انقطاعاً، سعيد بن المسيب لم يسمع من بلال». قلت: كلام البوصيري صحيح، فإن سعيداً ولد سنة ١٥ أو ١٧هـ وبلال توفي سنة عشرين في أصح الأقوال إن لم يكن قبلها، كما في ترجمتهما من «تهذيب الكمال» ٢٩٠/٤ و ٦٧/١١.

انظر تحفة الأشراف ١٠٥/٢ حديث (٢٠٣٣)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٤٨)، والمسند الجامع ٢٧٤/٣ حديث (١٩٦١).

٧١٧ - إسناده ضعيف من أجل الإفريقي واسمه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، قال الترمذي: «وحدث زياد إنما نعرفه من حديث الإفريقي، والإفريقي هو ضعيف عند أهل الحديث ضعفه يحيى بن سعيد القطان وغيره، قال أحمد: لا أكتب حديث الإفريقي. قال: ورأيت محمد بن إسماعيل يقوي أمره ويقول: «هو مقارب الحديث». =

عُبَيْدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْإِفْرِيقِيُّ، عَنْ زِيَادِ بْنِ نَعِيمٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ الْحَارِثِ الصُّدَائِيِّ؛ قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَأَمَرَنِي فَأَذَّنْتُ، فَأَرَادَ بِلَالٌ أَنْ يُقِيمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَخَا صُدَاءٍ قَدْ أَذَّنَ، وَمَنْ أَذَّنَ فَهُوَ يُقِيمُ».

(٤) (17) باب ما يقال إذا أذن المؤذن

٧١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الشَّافِعِيُّ، إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ

= قلت: ثبت ضعفه عند جهابذة المحدثين من أهل الجرح والتعديل، والجرح مقدم.

أخرجه أحمد ١٦٩/٤، وأبو داود ٥١٤، والترمذي (١٩٩)، والبيهقي ٣٩٩/١، والمزي في تهذيب الكمال ٤٤٩/٩ في حديث طويل من طريق الإفريقي به. وانظر تحفة الأشراف ١٩٠/٣ حديث (٣٦٥٣)، والمسند الجامع ٤٧٥/٥ حديث (٣٧٨٥)، والضعيفة للعلامة الألباني (٣٥)، وإرواء الغليل (٢٣٧)، وضعيف ابن ماجه (١٥٢).

٧١٨ - إسناده ضعيف لأنه معلول غير محفوظ من حديث أبي هريرة، قال البوصيري: «هذا إسناده معلول (وقع في تعليق عبد الباقي: معلوم!) والمحفوظ: عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي سعيد الخدري، كما أخرجه الأئمة الستة. رواه النسائي في عمل اليوم والليلة عن محمد بن عبدالله بن بزيع عن بشر بن المفضل عن عبدالرحمن بن إسحاق، به. ورواه الإمام أحمد في مسنده من حديث علي بن أبي طالب ومن حديث أبي رافع. ورواه البزار في مسنده من حديث أنس ابن مالك».

أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (٣٣). وانظر تحفة الأشراف ٢٨/١٠ =

العبّاس ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءِ الْمَكِّيِّ، عَنْ عَبَادٍ^(١) بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَدَّنَ الْمُؤَذِّنُ فَقُولُوا مِثْلَ قَوْلِهِ».

٧١٩ - حَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ مَخْلَدٍ، أَبُو الْفَضْلِ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَنْبَأَنَا أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ بْنِ أُسَامَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُتْبَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَتْنِي عَمَّتِي أُمُّ حَبِيبَةَ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، إِذَا كَانَ عِنْدَهَا فِي يَوْمِهَا وَلَيْلَتِهَا، فَسَمِعَ الْمُؤَذِّنَ يُؤَذِّنُ، قَالَ كَمَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ.

= حديث (٣١٨٤)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٤٨)، والمسند الجامع ٦٧٢/١٦ - ٦٧٣ - حديث (١٢٩٦٨).

وأخرجه أحمد ٣٥٢/٢، والنسائي ٢٤/٢، وفي الكبرى (١٥٦٧) من طريق النضر بن سفيان عن أبي هريرة بلفظ مختلف. وانظر المسند الجامع ٦٧٢/١٦ - حديث (١٢٩٦٧).

(١) هو عبدالرحمن بن إسحاق المدني، هكذا سماه عبدالله بن رجاء المكي في روايته عنه. وانظر تهذيب الكمال ١٠٣/١٤، و٥١٩/١٦.

٧١٩ - إسناده ضعيف، عبدالله بن عتبة بن أبي سفيان الأموي مجهول، تفرد بالرواية عنه أبو المليح بن أسامة الهذلي ولم يوثقه أحد، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يكاد يعرف. وقال البوصيري: «إسناده صحيح، وعبدالله بن عتبة روى له النسائي، وأخرج له ابن خزيمة في صحيحه، وذكره ابن حبان في الثقات». كذا قال، ولا نعلم أن ابن حبان ذكره في الثقات، والرجل مجهول على كل حال. وقال الفاضل حسين سليم الأسد في تعليقه على مسند أبي يعلى: «إسناده صحيح، عبدالله بن عتبة بن أبي سفيان ترجمه البخاري في التاريخ ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً، وتبعه على =

٧٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا سَمِعْتُمُ النَّدَاءَ فَقُولُوا كَمَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ».

= ذلك ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ووثقه ابن خزيمة وابن حبان وصحح الحاكم حديثه ولم أر فيه جرحاً.

قلت: لم يوثقه ابن خزيمة إنما روى له في صحيحه، أما ابن حبان فلم يذكره في الثقات، وتصحيح الحاكم شبه لا شيء، وقد حكم الذهبي بجهالته، وهو الأولى الذي أخذ به العلامة الشيخ ناصر الدين الألباني، فضعف الحديث.

أخرجه أحمد ٤٢٥/٦، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٣٥) و(٣٦)، وأبو يعلى (٧١٤٢)، وابن خزيمة (٤١٢) و(٤١٣)، والحاكم في المستدرک ٢٠٤/١، والمزي في تهذيب الكمال ٢٦٩/١٥ من طريق أحمد بن حنبل عن هشيم به. وانظر تحفة الأشراف ٣٠٨/١١ حديث (١٥٨٥٣)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٤٨)، والمسند الجامع ١٧١/١٩ - ١٧٢ حديث (١٥٩٢٢)، وضعيف ابن ماجه (١٥٣).

٧٢٠ - إسناده صحيح.

أخرجه مالك في الموطأ ٦٥، والشافعي ٥٩/١، وعبد الرزاق (١٨٤٣)، وابن أبي شيبة ٢٢٧/١، وأحمد ٥/٣ و٥٣ و٧٨ و٩٠، والدارمي (١٢٠٤)، والبخاري ١٥٩/١، ومسلم ٤/٢، وأبو داود (٥٢٢)، والترمذي (٢٠٨)، وعبد الله بن أحمد في زياداته على المسند ٦/٣، والنسائي ٢٣/٢، وفي الكبرى (١٥٦٣)، وفي عمل اليوم والليلة (٣٤)، وأبو يعلى (١١٨٩)، وابن خزيمة (٤١١)، وأبو عوانة ٣٣٧/١، والطحاوي ١٤٣/١، وابن حبان (١٦٨٦)، والبيهقي ٤٠٨/١، والبخاري (٤١٩). وانظر تحفة الأشراف ٣٩٨/٣ حديث (٤١٥٠)، والمسند الجامع ٢١١/٦ - ٢١٢ حديث (٤٢٤٨).

أَبْنُ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ:

(٥) (18) باب فضل الأذان وثواب المؤذنين

٧٢٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ [عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ] ^(١) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، وَكَانَ أَبُوهُ فِي حَجَرِ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ لِي أَبُو سَعِيدٍ: إِذَا كُنْتَ فِي الْبَوَادِي، فَارْفَعْ صَوْتَكَ بِالْأَذَانِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَسْمَعُهُ جَنْ وَلَا إِنْسٌ وَلَا شَجَرٌ وَلَا حَجَرٌ، إِلَّا شَهِدَ لَهُ».

٧٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَابَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنْ أَبِي

٧٢٣ - إسناده صحيح.

أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ ٦٦، وَالْحَمِيدِيُّ (٧٣٢)، وَأَحْمَدُ ٦/٣ و ٣٥ و ٤٣، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ (٩٩٧)، وَابْنُ خَالٍ ١٥٨/١ و ١٥٤/٤ و ١٩٤/٩، وَفِي خَلْقِ أَعْمَالِ الْعِبَادِ (٢٣)، وَالنَّسَائِيُّ ١٢/٢، وَفِي الْكِبَرِيِّ (١٥٢٤)، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٣٨٩). وَانْظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ ٣٧٦/٣ حَدِيثُ (٤١٠٥)، وَمَصْبَاحُ الزَّجَاجَةِ (الْوَرَقَةُ ٤٨)، وَالْمُسْنَدُ الْجَامِعُ ٢٠٩/٦ - ٢١٠ حَدِيثُ (٤٢٤٦).

(١) مَا بَيْنَ الْمَعْكُوفَتَيْنِ لَا بَدَّ مِنْهُ، فَهُوَ مِنْ أَوْهَامِ ابْنِ مَاجَةَ، كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ مِنْ مَصَادِرِ التَّخْرِيجِ وَتَعَقُّبِ الْمَزْيِ فِي «التَّحْفَةِ» وَابْنِ حَجَرٍ فِي «النُّكْتِ الظَّرَافِ».

٧٢٤ - إسناده حسن، موسى بن أبي عثمان روى عنه جمع ووثقه ابن حبان، =

سنن ابن ماجة (٢) - م ٤

هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْمُؤَذَّنُ يُغْفَرُ لَهُ مَدَى صَوْتِهِ، وَيَسْتَغْفِرُ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابَسٍ، وَشَاهِدُ الصَّلَاةِ يُكْتَبُ لَهُ خَمْسٌ وَعِشْرُونَ حَسَنَةً، وَيُكَفَّرُ لَهُ مَا بَيْنَهُمَا».

٧٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، عَنْ طَلْحَةَ

= وقال الثوري: نعم الشيخ كان، وقال ابن أبي حاتم، سألت أبي عنه فقال: كوفي شيخ. وأبو يحيى اسمه سمعان الأسلمي المدني لا بأس به، وباقي رجاله ثقات.

أخرجه أبو داود الطيالسي (٢٥٤٢)، وأحمد ٢٤٩/٢ و٤٥٨ و٤٦١، والبخاري في خلق أفعال العباد (٢٣) و(٢٤)، وأبو داود (٥١٥)، والنسائي ١٢/٢، وفي الكبرى (١٥٢٥)، وابن خزيمة (٣٩٠). وابن حبان (١٦٦٦)، والبخاري (٤١١). وانظر تحفة الأشراف ٩٤/١١ حديث (١٥٤٦٦)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٤٩)، والمسند الجامع ٦٦٩/١٦ - ٦٧٠ حديث (١٢٩٦٣).

وأخرجه أحمد ٢٦٦/٢، وعبد بن حميد (١٤٣٧) من طريق عباد بن أنيس عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٦٧٠/١٦ - ٦٧١ حديث (١٢٩٦٤).

وأخرجه أحمد ٤١١/٢ من طريق أبي عثمان عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٦٧١/١٦ حديث (١٢٩٦٥).

٧٢٥ - إسناده حسن، طلحة بن يحيى بن طلحة التيمي المدني وإن أخرج له مسلم فإنه صدوق، فحديثه حسن، وباقي رجاله ثقات من رجال الشيخين.

أخرجه ابن أبي شيبة ٢٢٥/١، وأحمد ٩٥/٤ و٩٨، وعبد بن حميد (٤١٨)، ومسلم ٥/٢، وأبو عوانة ٣٣٣/١، وابن حبان (١٦٦٩)، والبيهقي ٤٣٢/١، والبخاري (٤١٥). وانظر تحفة الأشراف ٤٤٦/٨ حديث (١١٤٣٥)، والمسند الجامع ٢٩٧/١٥ - ٢٩٨ حديث (١١٦١٠).

ابن يحيى، عن عيسى بن طلحة؛ قال: سمعت معاوية بن أبي سفيان؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤذنون أطول الناس أعناقاً يوم القيامة».

٧٢٦ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: حدثنا حسين بن عيسى، أخو سليم القاري، عن الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «ليؤذن لكم خياركم، وليؤمكم قراؤكم».

٧٢٧ - حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا مختار بن عسان، قال:

٧٢٦ - إسناده ضعيف، حسين بن عيسى الحنفي مجمع على ضعفه، وقال البخاري في هذا الحديث: منكر.

أخرجه أبو داود (٥٩٠)، والطبراني في الكبير ٢٣٠/١١ حديث (١١٦٠٣)، والمزي في تهذيب الكمال ٤٦٤/٦ من طريق الطبراني عن حسين التستري عن عثمان بن أبي شيبة به. وانظر تحفة الأشراف ١٢٣/٥ حديث (٦٠٣٩). والمسند الجامع ٤٠٩/٨ - ٤١٠ حديث (٥٩٩٦)، وضعيف ابن ماجه للألباني (١٥٤).

٧٢٧ - إسناده ضعيف، لضعف جابر بن يزيد الجعفي. وأخرجه الترمذي من طريق جابر الجعفي عن مجاهد عن ابن عباس، وإسناده ضعيف أيضاً للسبب نفسه، ولذلك قال الترمذي: «غريب» يعني: ضعيف.

انظر تحفة الأشراف ١١٩/٥ حديث (٦٠١٧)، وتهذيب الكمال ٥٢/٧، والمسند الجامع ٤١٠/٨ - ٤١١ حديث (٥٩٩٧)، وضعيف ابن ماجه (١٥٥).

وأخرجه الترمذي (٢٠٦) من طريق مجاهد عن ابن عباس. وانظر المسند الجامع ٤١٠/٨ - ٤١١ حديث (٥٩٩٨).

حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْأَزْرَقِيُّ الْبُرْجُمِيُّ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ
ابْنِ عَبَّاسٍ .

(ح) وَحَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنُ
شَقِيقٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَمْزَةَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ
عَبَّاسٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَدَّنَ مُحْتَسِبًا سَبْعَ سِنِينَ،
كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بَرَاءَةً مِنَ النَّارِ».

٧٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ.
قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ
جُرَيْجٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَدَّنَ
ثِنْتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَكُتِبَ لَهُ، بِتَأْذِينِهِ، فِي كُلِّ يَوْمٍ،
سِتُونَ حَسَنَةً، وَلِكُلِّ إِقَامَةٍ ثَلَاثُونَ حَسَنَةً».

٧٢٨ - إسناده ضعيف، قال البوصيري: «هذا إسناد ضعيف لضعف عبدالله
ابن صالح». قلت: عبدالله بن صالح صدوق حسن الحديث، لكن في الحديث علة
أخرى وهي عن ابن جريج وهو مدلس فيضعف السند.

على أن متن الحديث يتقوى بشاهد رواه الحاكم من طريق ابن وهب عن ابن
لهيعة، عن عبدالله بن أبي جعفر، عن نافع، به. وهو إسناد صحيح لرواية عبدالله
ابن وهب عن ابن لهيعة وهي رواية صحيحة إذ من المعلوم أن ابن لهيعة إذا روى
عنه العبادلة فروايته صحيحة.

أخرجه الحاكم ٢٠٥/١، والبيهقي ٤٣٣/١، والبخاري ٥٨/١. وانظر تحفة
الأشراف ١١٩/٦ حديث (٧٧٨٨)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٤٩)، والمسند الجامع
١٠٠/١٠ حديث (٧٢٩١)، وسلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني (٤٢).

(٦) (19) باب أفراد الإقامة

٧٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْجَرَّاحِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : التَّمَسُّوا شَيْئًا يُؤَذِّنُونَ بِهِ عِلْمًا^(١) لِلصَّلَاةِ ، فَأَمَرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ .

٧٣٠ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَنَسِ ؛ قَالَ : أَمَرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ .

٧٢٩ - . إسناده صحيح .

أخرجه الطيالسي (٢٠٩٥) ، وعبد الرزاق (١٧٩٥) ، وابن أبي شيبة (٢٠٥/١) ، وأحمد ١٠٣/٣ و١٨٩ ، والدارمي (١١٩٦) و(١١٩٧) و(١١٩٨) ، والبخاري ١٥٧/١ و١٥٨ و٢٠٦/٤ ، ومسلم ٢/٢ و٣ ، وأبو داود (٥٠٨) و(٥٠٩) ، والترمذي (١٩٣) ، والنسائي ٣/٢ ، وفيه الكبرى (١٥٠٨) ، وأبو يعلى (٢٧٩٢) ، وابن خزيمة (٣٦٦) و(٣٦٧) و(٣٦٨) و(٣٦٩) و(٣٧٦) ، وأبو عوانة ٣٢٧/١ و٣٢٨ ، والطحاوي ١/١٣٢ ، وابن حبان (١٦٧٦) ، والدارقطني ٢٣٩/١ - ٢٤٠ ، والبيهقي ٤١٢/١ ، والبنغوي (٤٠٣) . وانظر تحفة الأشراف ٢٥٣/١ حديث (٩٤٣) ، والمسنند الجامع ٢٨٤/١ - ٢٨٦ . وهو مكرر ما بعده .

(١) من الإعلام بمعنى الإيذان . أي : يعلمون به أوقات الصلاة .

٧٣٠ - إسناده صحيح ، وتخريجه تقدم في الذي قبله .

٧٣١ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ سَعْدٍ مُؤَذِّنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ أَذَانَ بِلَالٍ كَانَ مَثْنَى مَثْنَى، وَإِقَامَتُهُ مُفْرَدَةً.

٧٣٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَدْرٍ، عَبْدُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَعْمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ؛ قَالَ: رَأَيْتُ بِلَالًا يُؤَذِّنُ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَثْنَى مَثْنَى، وَيُقِيمُ وَاحِدَةً^(١).

٧٣١ - إسناده ضعيف، لضعف أولاد سعد القرظ. على أن معناه في صحيح البخاري.

أخرجه الدارقطني ٢٣٦/١. وانظر تحفة الأشراف ٢٧٢/٣ حديث (٣٨٢٦)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٤٩)، والمسند الجامع ٥٢/٦ حديث (٤٠٠٨).

٧٣٢ - إسناده ضعيف جداً، فإن معمر بن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع منكر الحديث، وأبوه متروك، كما بيناه في «تحرير أحكام التقريب».

أخرجه الدارقطني ٢٤١/١. وانظر تحفة الأشراف ٢٠٢/٩ حديث (١٢٠٢٤)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٤٩)، والمسند الجامع ٢٢٢/١٦ حديث (١٢٤٠٩).

(١) في التحفة: «واحدة واحدة» وما هنا يعضده ما في مصباح الزجاجة (الورقة ٤٩).

(٧) (20) باب إذا أذن وأنت في المسجد فلا تخرج

٧٣٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ؛ قَالَ: كُنَّا قُعُودًا فِي الْمَسْجِدِ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَأَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْمَسْجِدِ يَمِيسُ، فَاتَّبَعَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ بَصَرَهُ حَتَّى خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَمَا هَذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٧٣٤ - حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أُنْبَأَنَا عَبْدُ الْجُبَّارِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ ابْنِ أَبِي فَرَوَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

٧٣٣ - إسناده حسن، إبراهيم بن مهاجر ضعيف يعتبر به عند المتابعة، وقد تابعه أشعث بن أبي الشعثاء عند مسلم وأحمد والنسائي. وأبو الشعثاء اسمه سليم ابن أسود بن حنظلة، وقال الترمذي: حسن صحيح.

أخرجه الطيالسي (٢٥٨٨)، والحميدي (٩٩٨)، وأحمد ٤١٠/٢ و ٤١٦ و ٤٧١ و ٥٠٦ و ٥٣٧، والدارمي (١٢٠٨)، ومسلم ١٢٤/٢ و ١٢٥، وأبو داود (٥٣٦)، والترمذي (٢٠٤)، والنسائي ٢٩/٢، وفي الكبرى (١٥٧٣) و (١٥٧٤)، وابن خزيمة (١٥٠٦). وأبو عوانة ٨/٢، والبيهقي ٥٦/٣. وانظر تحفة الأشراف ١٠٤/١٠ حديث (١٣٤٧٧)، والمسند الجامع ٦٠٣/١٦ - ٦٠٤ حديث (١٢٨٥٧)، وإرواء الغليل (٢٤٥).

وأخرجه أحمد ٤٧١/٢، وابن حبان (٢٠٦٢) من طريق أبي صالح عن أبي هريرة.

٧٣٤ - إسناده ضعيف جداً، قال البوصيري: «هذا إسناده فيه ابن أبي فروه واسمه إسحاق بن عبدالله بن أبي فروة ضعيف [قلت: بل متروك]، وكذلك عبد الجبار =

يُوسُفَ، مَوْلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُثْمَانَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَهُ الْأَذَانُ فِي الْمَسْجِدِ، ثُمَّ خَرَجَ، لَمْ يَخْرُجْ لِحَاجَةٍ، وَهُوَ لَا يُرِيدُ الرَّجْعَةَ، فَهُوَ مُنَافِقٌ».

= ابن عمر. وهو في صحيح مسلم وغيره من حديث أبي هريرة بلفظ: فقد عصى أبا القاسم ﷺ (وهو المتقدم).

أخرجه المزي في تهذيب الكمال ٢٧/٢٣ من طريق حملة بن يحيى به. وانظر تحفة الأشراف ٧/٢٦٨ حديث (٩٨٤١)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٤٩)، والمسند الجامع ١٢/٤٤٩-٤٥٠ حديث (٩٦٨٨).

بسم الله الرحمن الرحيم

(٤) كتاب المساجد والجماعات

(١) (21) باب من بنى لله مسجداً

٧٣٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ.

(ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْجَعْفَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ، جَمِيعًا عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَسَامَةَ بْنِ الْهَادِ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي الْوَلِيدِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُرَاقَةَ الْعَدَوِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ؛ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ بَنَى مَسْجِدًا يُذَكَّرُ فِيهِ اسْمُ اللَّهِ، بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ».

٧٣٥ - إسناده صحيح ورجاله ثقات، الوليد بن أبي الوليد القرشي ثقة عندنا وإن قال الحافظ ابن حجر في التقريب «لين الحديث» (انظر تعقيباتنا عليه وتعليقنا على تهذيب الكمال)، فقد وثقه أبو زرعة الرازي والعجلي ويعقوب بن سفيان وأبو داود ويحيى بن معين وغيرهم وأخرج له مسلم ولا نعرف فيه جرحاً معتبراً.

وذكر المزي في تهذيب الكمال أن رواية عثمان بن عبدالله بن سراقه عن عمر مرسلة (٤١٣/١٩) وتبعه في ذلك البوصيري في «مصباح الزجاجة» فقال: «هذا إسناده مرسل، عثمان بن عبدالله بن سراقه روى عن عمر بن الخطاب، وهو جده لأمه، ولم يسمع منه، قاله المزي في التهذيب». وقد رد ذلك ابن حجر في تعقيباته على المزي =

٧٣٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنْفِيُّ،
قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ،

= في «تهذيب التهذيب» فذكر أن اعتماد المزي على قول الواقدي في مقدار سن عثمان ابن عبد الله ليس بجيد فالواقدي واهم فيه، وبأن إخراج ابن حبان والحاكم حديثه عن جده عمر بن الخطاب يقتضي أن يكون سمع منه، وبأنه قد وقع التصريح بسماعه منه عند أبي جعفر محمد بن جرير الطبري في «تهذيب الآثار» له، قال: حدثنا أحمد ابن منصور، قال: حدثنا سعيد بن أبي مريم، قال: حدثنا يحيى بن أيوب، قال: حدثني الوليد بن أبي الوليد، قال: كنت بمكة وعليها عثمان بن عبد الرحمن (كذا) ابن سراقه فسمعتة يقول: يا أهل مكة اني سمعت أبي يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: فذكر ثلاثة أحاديث: «من أظلم غازیاً» و«من جَهَّزَ غازیاً» و«من بنى مسجداً»، قال: فسألت من أبوه؟ فقالوا: هذا ابن بنت عمر بن الخطاب. وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات، وكلهم قد صرح بالسماع ممن فوقه. وبذلك تزول علة الأرسال التي أعلوا الحديث بها.

وسياتي من حديث عثمان، وعلي، وجابر. وفي الباب أيضاً عن أبي بكر، وعبد الله بن عمرو، وأنس، وابن عباس، وعائشة، وأم حبيبة، وأبي ذر، وعمرو بن عبسة، ووائل بن الأسقع، وأبي هريرة. (وانظر الترمذي (٣١٨).

أخرجه ابن أبي شيبة ٣١٠/١، وأحمد ٢٠/١ و٥٣، وعبد بن حميد (٣٤)، وابن حبان (١٦٠٨)، والمزي في تهذيب الكمال ٤١٦/١٩ من طريق ليث بن سعد به. وانظر تحفة الأشراف ٨٧/٨ حديث (١٠٦٠٤)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٤٩)، والمسند الجامع ١٥/١٤ حديث (١٠٦٠٨) واقتصر ابن ماجة على ما ذكره هنا، وسيورد الجزء الباقي منه في (٢٧٥٨) إن شاء الله تعالى.

٧٣٦ - إسناده صحيح، كما قال الترمذي.

أخرجه ابن أبي شيبة ٣١٠/١، وأحمد ٦١/١ و٧٠، والدارمي (١٣٩٩)، ومسلم ٦٨/٢ و٢٢٢/٨، والترمذي (٣١٨)، وابن خزيمة (١٢٩١)، وأبو عوانة =

عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِثَانَ؛ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا، بَنَى اللَّهُ لَهُ مِثْلَهُ فِي الْجَنَّةِ».

٧٣٧ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عُثْمَانَ الدَّمَشْقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ ابْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ ابْنِ لَهْيَعَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ بَنَى مَسْجِدًا مِنْ مَالِهِ لِلَّهِ^(١)، بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ».

٧٣٨ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

= ٣٩٠/١ و ٣٩١، والبيهقي ٤٣٧/٢، والبغوي (٤٦١) و (٤٦٢). وانظر تحفة الأشراف ٢٦٦/٧ حديث (٩٨٣٧)، والمسند الجامع ٤٤٩/١٢ حديث (٩٦٨٧).

وأخرجه البخاري ١٢٢/١، ومسلم ٦٨/٢ و ٢٢١/٨، وابن حبان (١٦٠٩)، والبيهقي ٤٣٧/٢ من طريق عبيد الله الخولاني عن عثمان. وانظر المسند الجامع ٤٤٨/١٢ - ٤٤٩ حديث (٩٦٨٦).

٧٣٧ - إسناده ضعيف، الوليد بن مسلم مدلس وقد عنعنه، وشيخه ابن لهيعة ضعيف.

انظر تحفة الأشراف ٤٣٣/٧ حديث (١٠٢٤٢)، ومصباح الزجاجاة (الورقة ٥٠)، والمسند الجامع ١٧٥/١٣ حديث (١٠٠٢٦)، وضعيف ابن ماجه (١٥٦).

(١) في المطبوع: «مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا مِنْ مَالِهِ»، والتصحيح من تحفة الأشراف ومصباح الزجاجاة.

٧٣٨ - إسناده صحيح.

أخرجه ابن خزيمة (١٢٩٢)، والطحاوي في مشكل الآثار (١٥٥٧). وانظر تحفة الأشراف ٢٢٥/٢ حديث (٢٤٢١)، ومصباح الزجاجاة (الورقة ٥٠)، والمسند =

وَهَبَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَشِيطٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ النَّوْفَلِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ بَنَى مَسْجِدًا لِلَّهِ كَمَفْحَصٍ قَطَاةٍ^(١)، أَوْ أَصْغَرَ، بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ».

(٢) (22) باب تشييد المساجد

٧٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجُمَحِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَلٌ ابْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَبَاهَى النَّاسُ فِي الْمَسَاجِدِ».

= الجامع ٤٣٤/٣ حديث (٢٢٠٦).

(١) (كمفحص قطاة): هو موضعها الذي تجثم فيه وتبيض. لأنها تفحص عنه التراب.. وهذا مذكور لإفادة المبالغة. وإلا فأقل المسجد أن يكون موضعاً لصلاة واحد.

٧٣٩ - إسناده صحيح، وأبو قلابة هو عبدالله بن زيد الجرمي، وأيوب هو ابن أبي تميمة السخيتاني.

أخرجه أحمد ١٣٤/٣ و١٤٥ و١٥٢ و٢٣٠ و٢٨٣، والدارمي (١٤١٥)، وأبو داود (٤٤٩)، والنسائي ٣٢/٢، وفي الكبرى (٦٧٩)، وأبو يعلى (٢٧٩٨) و(٢٧٩٩)، وابن خزيمة (١٣٢٢) و(١٣٢٣)، وابن حبان (١٦١٤)، والطبراني في الكبير (٧٥٢)، وفي الصغير ١١٤/٢، والبيهقي (٤٦٤). وانظر تحفة الأشراف ٢٥٧/١ حديث (٩٥١)، والمسند الجامع ٢٤٥/١ حديث (٣٢٠).

وأخرجه أبو داود (٤٤٩)، وابن خزيمة (١٣٢٣)، والطبراني في الصغير ١١٤/٢ من طريق قتادة عن أنس. وانظر المسند الجامع ٢٤٦/١ حديث (٣٢١).

٧٤٠ - حَدَّثَنَا جُبَارَةُ بْنُ الْمُغَلَّسِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُبَلِيُّ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَرَأَيْكُمْ^(١) سَتُشْرَفُونَ مَسَاجِدَكُمْ بَعْدِي كَمَا شَرَفَتِ الْيَهُودُ كَنَائِسَهَا ، وَكَمَا شَرَفَتِ النَّصَارَى بَيْعَهَا» .

٧٤١ - حَدَّثَنَا جُبَارَةُ بْنُ الْمُغَلَّسِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَا سَاءَ عَمَلُ قَوْمٍ قَطُّ إِلَّا

٧٤٠ - إسناده ضعيف جداً، قال البوصيري : «هذا إسناده ضعيف فيه لئث وهو ابن أبي سليم ضعيف، وجبارة بن المغلس وهو كذاب. أخرجه أبو داود (٤٤٨) بغير هذا السياق من هذا الوجه عن محمد بن الصباح بن سفيان عن سفيان بن عيينة عن سفيان الثوري عن أبي فزارة عن يزيد بن الأصم عن ابن عباس، به مرفوعاً بلفظ «ما أمرت بتشيد المساجد»، قال ابن عباس: «لَتُزَخَرَفَنَّهَا كَمَا زَخَرَفَتْهَا الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى». ورواه ابن حبان في صحيحه (١٦١٥) كما رواه أبو داود. قلت: وأخرجه من هذا الوجه الطبراني في الكبير (١٣٠٠٠) و(١٣٠٠١) و(١٣٠٠٢) و(١٣٠٠٣)، والبيهقي ٤٣٨/٢ - ٤٣٩، والبخاري (٤٦٣). وقال البخاري في «شرح السنة»: والمراد من التشيد: رفع البناء وتطويله، ومنه قوله سبحانه: (في بروج مشيدة) وهي التي طُولُ بناؤها.

انظر تحفة الأشراف ١٦٦/٥ حديث (٦٢٠٨)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٥٠)، والمسند الجامع ٤٠٠/٨ حديث (٥٩٧٧)، وضعيف ابن ماجه (١٥٧).

(١) قوله: «أراكم» سقطت من تحفة الأشراف.

٧٤١ - إسناده ضعيف جداً، جبارة بن مغلس متهم بالكذب، وأبو إسحاق مدلس وقد عنعنه. ونسبه البوصيري في «مصباح الزجاجة» إلى أبي يعلى. =

زَخَرَفُوا مَسَاجِدَهُمْ».

(٣) (23) باب أين يجوز بناء المساجد

٧٤٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ الضُّبَعِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: كَانَ مَوْضِعُ مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ لِبَنِي النَّجَّارِ. وَكَانَ فِيهِ نَخْلٌ وَمَقَابِرُ لِلْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: «ثَامِنُونِي بِهِ» قَالُوا: لَا نَأْخُذُ لَهُ ثَمَنًا أَبَدًا. قَالَ: فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُ وَهُمْ يُنَاولُونَهُ. وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «أَلَا إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشُ الْآخِرَةِ، فَاعْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ» قَالَ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي قَبْلَ أَنْ يَبْنِيَ الْمَسْجِدَ حَيْثُ أَدْرَكَتُهُ الصَّلَاةُ.

٧٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو هَمَّامٍ الدَّلَالُ،

= انظر تحفة الأشراف ٩٧/٨ حديث (١٠٦٢٠)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٥٠)، والمسند الجامع ٥٠٠/١٣ حديث (١٠٤٦٠)، وضعيف ابن ماجة (١٥٨).

٧٤٢ - إسناده صحيح.

أخرجه الطيالسي (٢٠٨٥)، وأحمد ١١٨/٣ و ١٢٣ و ١٨٠ و ٢١١ و ٢٤٤، والبخاري ١١٧/١ و ٢٥/٣ و ١٤/٤ و ٨٦/٥، ومسلم ٦٥/٢ و ١٨٨/٥، وأبو داود (٤٥٣) و (٤٥٤)، والنسائي ٣٩/٢، وفي الكبرى (٦٩٢)، وابن خزيمة (٧٨٨)، وأبو يعلى (٤١٨٠)، وابن حبان (٢٣٢٨)، والبيهقي ٤٣٨/٢، والبخاري (٣٧٦٥). وانظر تحفة الأشراف ٤٣٥/١ حديث (١٦٩١)، والمسند الجامع ٢٤٣/١ - ٢٤٤ حديث (٣١٨).

٧٤٣ - إسناده ضعيف، لجهالة محمد بن عبدالله بن عياض، فقد تفرد بالرواية عنه سعيد بن السائب الطائفي وذكره ابن حبان وحده في «الثقات».

قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيَّاضٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يَجْعَلَ مَسْجِدَ الطَّائِفِ حَيْثُ كَانَ طَاغِيَتُهُمْ.

٧٤٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أُعَيْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، وَسُئِلَ عَنِ الْخَيْطَانِ تُلْقَى فِيهَا الْعَذَرَاتُ. فَقَالَ: «إِذَا سُقِيَتْ مَرَارًا فَصَلُّوا فِيهَا». يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

(٤) (24) باب المواضع التي تكره فيها الصلاة

٧٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ،

= أخرجه أبو داود (٤٥٠)، والمزي في تهذيب الكمال ٥٣٠/٢٥ من طريق الطبراني، عن علي بن عبدالعزيز عن أبي همام الدلال به. وانظر تحفة الأشراف ٢٣٩/٧ حديث (٩٧٦٩)، والمسند الجامع ٤١٦/١٢ حديث (٩٦٤٠)، وضعيف ابن ماجه (١٥٩).

٧٤٤ - إسناده ضعيف، عمرو بن عثمان هو ابن سيار الكلابي، مولا هم، الرقي ضعيف، وابن إسحاق مدلس وقد عنعنه. ولم يضعفه البوصيري سوى بتدليس ابن إسحاق وفاته ضعف عمرو بن عثمان بن سيار.

انظر تحفة الأشراف ٢٢٥/٦ حديث (٨٤١٩)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٥٠)، والمسند الجامع ٥٩/١٠ حديث (٧٢٣٨)، وضعيف ابن ماجه (١٦٠).

٧٤٥ - إسناده صحيح، وقد أعله الترمذي بالاضطراب لأنه روي تارة موصولاً وتارة مرسلًا، فقال: «حديث أبي سعيد قد روي عن عبدالعزيز بن محمد روايتين =

قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ. وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ، إِلَّا الْمَقْبَرَةُ وَالْحَمَامُ».

٧٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّمَشَقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ

= منهم من ذكره عن أبي سعيد ومنهم من لم يذكره. وهذا حديث فيه اضطراب، روى سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن أبي سعيد عن النبي ﷺ مرسل، وروى حماد بن سلمة عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن أبي سعيد عن النبي ﷺ. ورواه محمد بن إسحاق عن عمرو بن يحيى عن أبيه. قال: وكان عامة روايته عن أبي سعيد عن النبي ﷺ، ولم يذكر فيه عن أبي سعيد عن النبي ﷺ. وكان رواية الثوري عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن النبي ﷺ أثبت وأصح مرسلًا.

قلت: إعلال الترمذي لهذا الحديث بالإرسال ليس بشيء، فقد رواه موصولاً غير واحد من الثقات، والزيادة من الثقة واجب قبولها، وتجدها في سنن البيهقي ٤٣٤/٢ - ٤٣٥. وقد أجاد العلامة الشيخ أحمد شاكر رحمه الله تعالى في بيان صحة الرفع، فراجع تعليقه على الترمذي.

أخرجه أحمد ٨٣/٣ و٩٦، والدارمي (١٣٩٧)، وأبو داود (٤٩٢)، والترمذي (٣١٧)، وأبو يعلى (١٣٥٠)، وابن خزيمة (٧٩١) و(٧٩٢)، وابن حبان (١٦٩٩)، والحاكم ٢٥١/١، والبيهقي ٤٣٥/٢، والبخاري (٤٠٦). وانظر تحفة الأشراف ٤٨٣/٣ حديث (٤٤٠٦)، والمسند الجامع ١٨٣/٦ - ١٨٤ حديث (٤٢١١).

٧٤٦ - إسناده ضعيف جداً، فإن زيد بن جبيرة متروك.

أخرجه عبد بن حميد (٧٦٥)، والترمذي (٣٤٦) و(٣٤٧)، والطحاوي ٢٢٤/١، والبيهقي ٢٢٩/٢ - ٢٣٠. وانظر تحفة الأشراف ٩٥/٦ حديث (٧٦٦٠)، والمسند الجامع ٦٢/١٠ حديث (٧٢٤٣)، وضعيف ابن ماجه (١٦١).

ابْنُ يَزِيدَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ
الْحُسَيْنِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ
يُصَلَّى فِي سَبْعِ مَوَاطِنَ: فِي الْمَزْبَلَةِ وَالْمَجْزَرَةِ وَالْمَقْبَرَةِ وَقَارِعَةِ
الطَّرِيقِ وَالْحَمَّامِ وَمَعَاطِنِ الْإِبِلِ وَفَوْقَ الْكَعْبَةِ.

٧٤٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ دَاوُدَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْحُسَيْنِ، قَالَا:
حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ
عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «سَبْعُ مَوَاطِنَ
لَا تَجُوزُ فِيهَا الصَّلَاةُ: ظَاهِرُ بَيْتِ اللَّهِ، وَالْمَقْبَرَةُ، وَالْمَزْبَلَةُ،
وَالْمَجْزَرَةُ، وَالْحَمَّامُ، وَعَطْنُ الْإِبِلِ^(١)، وَمَحْجَةُ الطَّرِيقِ^(٢)».

٧٤٧ - إسناده ضعيف، فقد سقط من هذا السند بين الليث ونافع: عبد الله
ابن عمر العمري وهو ضعيف، وقال ابن حجر في التلخيص: «وفي سند ابن ماجه
عبد الله بن صالح وعبد الله بن عمر العمري المذكور في سنده ضعيف أيضاً، ووقع
في بعض النسخ بسقوط عبد الله بن عمر بين الليث ونافع فصار ظاهره الصحة». وذكر
ابن أبي حاتم في العلل (١٤٨) أن أباه وهاه.

وانظر تحفة الأشراف ٧٣/٨ حديث (١٠٥٧١)، ومصباح الزجاجة (الورقة
٥٠)، والمسند الجامع ١٣/٥٠٠ حديث (١٠٤٦١)، وضعيف ابن ماجه (١٦٢).

(١) هو مبرك الإبل حول الماء.

(٢) أي: جادة الطريق.

(٥) (25) باب ما يكره في المساجد

٧٤٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ دِينَارِ
الْحَمَصِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَمِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ جَبْرِ
الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «خِصَالٌ لَا تَنْبَغِي فِي الْمَسْجِدِ: لَا يَتَّخَذُ طَرِيقًا،
وَلَا يُشْهَرُ فِيهِ سِلَاحٌ، وَلَا يُنْبَضُ فِيهِ بِقَوْسٍ، وَلَا يُنْشَرُ فِيهِ نَبْلٌ، وَلَا
يُمَرُّ فِيهِ بِلَحْمٍ نَيٍّ، وَلَا يُضْرَبُ فِيهِ حَدٌّ، وَلَا يُقْتَصُّ فِيهِ مِنْ أَحَدٍ،
وَلَا يَتَّخَذُ سُوقًا».

٧٤٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْكِنْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ
الْأَحْمَرُ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛
قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبَيْعِ، وَالْإِبْتِياعِ، وَعَنْ تَنَاشُدِ الْأَشْعَارِ
فِي الْمَسَاجِدِ.

٧٤٨ - إسناده ضعيف جداً، فإن زيد بن جبيرة متروك. وقد ساقه ابن عدي
في ترجمة زيد بن جبيرة من «الكامل» مع أحاديث آخر بالإسناد نفسه، وقال: وهذه
الأحاديث عن زيد عن داود عن نافع عن ابن عمر غير محفوظات، يرويه عن داود
زيد بن جبيرة. (٢٠٣/٣)

انظر تحفة الأشراف ٩٦/٦ حديث (٧٦٦١)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٥٠)،
والمسند الجامع ٦٣/١٠ حديث (٧٢٤٤)، وضعيف ابن ماجة للألباني (١٦٣)،
وسلسلة الأحاديث الضعيفة له (١٤٩٧).

٧٤٩ - إسناده حسن من أجل محمد بن عجلان، وقد حسنه الترمذي وقال: =

٧٥٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ السُّلَمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ نَبْهَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُتْبَةُ بْنُ
يَقْظَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ؛ أَنَّ
النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «جَنَّبُوا مَسَاجِدَكُمْ صِبْيَانَكُمْ وَمَجَانِينَكُمْ وَشِرَارَكُمْ

= «حديث عبدالله بن عمرو بن العاص حديث حسن، وعمرو بن شعيب هو ابن محمد
ابن عبدالله بن عمرو بن العاص، قال محمد بن إسماعيل (البخاري): رأيت أحمد
وإسحاق وذكر غيرهما، يحتجون بحديث عمرو بن شعيب. قال محمد: وقد سمع
شعيب بن محمد من جده عبدالله بن عمرو. قال الترمذي: ومن تكلم في حديث
عمرو بن شعيب إنما ضعفه لأنه يحدث عن صحيفة جده، كأنهم رأوا أنه لم يسمع
هذه الأحاديث من جده. قال علي بن عبدالله: وذكر عن يحيى بن سعيد أنه قال:
حديث عمرو بن شعيب عندنا واه». قلت: قد ثبت سماع شعيب من جده عبدالله
ابن عمرو بن العاص، كما قال البخاري وبينه الحاكم ٦٥/٢ بتفصيل والعلامة أحمد
شاكر في تعليقه على الترمذي، ولذلك فإن إسناده عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده
صحيح، وصحيفة عبدالله بن عمرو تعرف بالصادقة، وإذا كانت هناك من آفة فإنها من
الرواة عن عمرو وليس منه، والله الموفق.

أخرجه أحمد ١٧٩/٢ و٢١٢، وأبو داود (١٠٧٩)، والترمذي (٣٢٢)،
والنسائي ٤٧/٢ و٤٨، وفي الكبرى (٧٠٤) و(٧٠٥)، وفي عمل اليوم والليلة
(١٧٣)، وابن خزيمة (١٣٠٤) و(١٣٠٦) و(١٨١٦). وانظر تحفة الأشراف ٣٣٥/٦
حديث (٨٧٩٦)، والمسند الجامع ٣٢/١١ - ٣٣ حديث (٨٣٥٧). ويتكرر إن شاء
الله تعالى في رقمي (٧٦٦) و(١١٣٣).

٧٥٠ - إسناده ضعيف جداً، فإن الحارث بن نبهان الجرمي متروك.

انظر تحفة الأشراف ٨٠/٩ حديث (١١٧٥١)، ومصباح الزجاجة (الورقة
٥١)، والمسند الجامع ٦٥٨/١٥ حديث (١٢٠٣٨)، وضعيف ابن ماجه (١٦٤).

وَيَبْعَكُمْ وَخُصُومَاتِكُمْ وَرَفَعَ أَصْوَاتَكُمْ وَإِقَامَةَ حُدُودِكُمْ وَسَلَّ سِيُوفِكُمْ،
وَاتَّخَذُوا عَلَى أَبْوَابِهَا الْمَطَاهِرَ، وَجَمَرُوهَا^(١) فِي الْجُمُعِ.

(٦) (26) باب النوم في المسجد

٧٥١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
نُمَيْرٍ، قَالَ: أَتَانَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ:
كُنَّا نَنَامُ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٧٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ
مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ،
عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ يَعْيشَ بْنَ قَيْسٍ، بْنُ طَخْفَةَ حَدَّثَهُ
عَنْ أَبِيهِ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الصُّفَّةِ. قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(١) أي: بخروها.

٧٥١ - إسناده صحيح.

أخرجه أحمد ٥/٢ و ١٢ و ١٠٦، والدارمي (١٤٠٧) و (٢١٥٨) و (٢١٥٩)،
والبخاري ١٢٠/١ و ٦٩/٢ و ٤٧/٩ و ٥١، ومسلم ١٥٨/٧ و ١٥٩، والترمذي
(٣٨٢٥)، والنسائي ٥٠/٢، وفي الكبرى (١٨٤) و (٧١٢)، وابن خزيمة (١٣٣٠).
وانظر تحفة الأشراف ١٥٣/٦ حديث (٨٠١٢)، والمسند الجامع ٧٧٩/١٠ - ٧٨٠
حديث (٨٢١٥). واقتصر ابن ماجه على ما ذكره هنا والحديث طويل وفيه قصة الرؤيا
التي رآها ابن عمر.

٧٥٢ - إسناده ضعيف، لا اضطرابه كما بينه المزي في تهذيب الكمال

=

٣٧٦ - ٣٧٥/١٣.

«انطلقوا» فَانْطَلَقْنَا إِلَى بَيْتِ عَائِشَةَ وَأَكَلْنَا وَشَرَبْنَا. فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ شِئْتُمْ نِمْتُمْ هَاهُنَا، وَإِنْ شِئْتُمْ انْطَلَقْتُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ» قَالَ: فَقُلْنَا: بَلْ نَنْطَلِقُ إِلَى الْمَسْجِدِ.

(٧) (27) باب أي مسجد وضع أول

٧٥٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ الرَّقِّيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

عُبَيْدٍ.

(ح) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ؛ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّ مَسْجِدٍ وَضَعَ أَوَّلُ؟ قَالَ: «الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ» قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «ثُمَّ الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى» قُلْتُ: كَمْ

= أخرجه أحمد ٤٢٩/٣ و ٤٣٠ و ٤٢٦/٥ و ٤٢٧، والبخاري في الأدب المفرد (١١٨٧)، وأبو داود (٥٠٤٠)، والنسائي في الكبرى (الورقة ٨٦ و ٨٧). وانظر تحفة الأشراف ٢٠٩/٤ حديث (٤٩٩١)، والمسند الجامع ٥٤٢/٧ - ٥٤٣ حديث (٥٤٤٢)، وضعيف ابن ماجة (١٦٥). ويتكرر إن شاء الله تعالى في (٣٧٢٣)٠

٧٥٣ - إسناده صحيح.

أخرجه الطيالسي (٤٦٢)، وعبد الرزاق (١٥٧٨)، وابن أبي شيبة ٤٠٢/٢، والحميدي (١٣٤)، وأحمد ١٥٠/٥ و ١٥٧ و ١٦٠ و ١٦٦، والبخاري ١٧٧/٤ و ١٩٧، ومسلم ٦٣/٢، والنسائي ٣٢/٢، وفي الكبرى (٦٨٠)، وابن خزيمة (٧٨٧) و (١٢٩٠)، والطحاوي ٣٢/١، وابن حبان (١٥٩٨)، والبيهقي ٤٣٣/٢، وفي دلائل النبوة له ٤٣/٢. وانظر تحفة الأشراف ١٨٩/٩ حديث (١١٩٩٤)، والمسند الجامع ١٠١ - ١٠٠/١٦ حديث (١٢٢٥٨).

بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: «أَرْبَعُونَ عَامًا، ثُمَّ الْأَرْضُ لَكَ مُصَلَّى، فَصَلَّ حَيْثُ مَا
أَذْرَكَتَكَ الصَّلَاةُ».

(٨) (28) باب المساجد في الدور

٧٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ، مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا

٧٥٤ - إسناده صحيح.

أخرجه مالك ١٢٤، والطيالسي (١٢٤١)، وعبدالرزاق (١٩٢٩)، وأحمد
٤٣/٤ و٤٤ و٤٤٩/٥ و٤٥٠، والبخاري ١١٥/١ و١٧٥ و١٧٢ و١٠٧/٥
و٩٤/٧ و١١١/٨ و٢٣/٩، ومسلم ٤٥/١ و١٢٦/٢ و١٢٧، والنسائي ٨٠/٢ و١٠٥
و٦٤/٣، وفي الكبرى (٧٧٤) و(٨٢٩) و(١١٥٩)، وفي عمل اليوم والليلة (١١٠٧)
و(١١٠٨)، وابن خزيمة (١٢٣١) و(١٦٥٣) و(١٦٥٤) و(١٦٧٣) و(١٧٠٩)، وأبو
عوانة ١١/١ و١٢، وابن حبان (٢٢٣)، والطبراني في الكبير ٨/٤٧ و(٥٠) و(٥١)
و(٥٢) و(٥٣) و(٥٤) و(٥٥) و(٥٦)، والدارقطني ٨٠/٢، وابن مندة (٥٠) و(٥٢)،
والبيهقي ١٨١/٢ و١٨٢ و٨٨/٣، والمزي في تهذيب الكمال ٢٩٨/١٩ من طريق
محمود بن الربيع به، وانظر تحفة الأشراف ٢٢٨/٧ حديث (٩٧٥٠) ٣٦٣/٨
حديث (١٢٣٥)، والمسند الجامع ٣٨٧/١٢ - ٣٨٩ حديث (٩٦٠٨).

وأخرجه مسلم ٤٦/١، والنسائي في عمل اليوم والليلة (١١٠٥) و(١١٠٦) من
طريق ثابت عن أنس، عن عتبان بن مالك، ليس فيه محمود بن الربيع. وانظر
المسند الجامع.

وأخرجه البخاري ١١٥/١ و١٠٧/٥ و٩٤/٧، ومسلم ١٢٦/٢، والنسائي في
عمل اليوم والليلة (١١٠٩)، وابن خزيمة (١٦٥٣) و(١٦٧٣) من طريق الزهري قال:
ثم سألت الحصين بن محمد الأنصاري - وهو أحد بني سالم، وهو من سراتهم - عن
حديث محمود بن الربيع، فصدقه بذلك. وانظر المسند الجامع.

إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ
الْأَنْصَارِيِّ، وَكَانَ قَدْ عَقَلَ مَجَّةً مَجَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي دَلْوٍ فِي بَيْتِهِمْ،
عَنْ عَتَبَانَ بْنِ مَالِكٍ السَّالِمِيِّ، وَكَانَ إِمَامَ قَوْمِهِ بَنِي سَالِمٍ،
وَكَانَ شَهِيدًا بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي قَدْ أَنْكَرْتُ مِنْ بَصْرِي، وَإِنَّ السَّيْلَ يَأْتِي
فِيَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَسْجِدِ قَوْمِي، وَيَشُقُّ عَلَيَّ اجْتِيَازُهُ، فَإِنْ رَأَيْتَ أَنَّ
تَأْتِيَنِي فَتُصَلِّيَ فِي بَيْتِي مَكَانًا أَتَّخِذُهُ مُصَلًّى، فَاَفْعَلْ. قَالَ: «أَفْعَلْ».
فَعَدَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، بَعْدَمَا اشْتَدَّ النَّهَارُ، وَاسْتَأْذَنَ، فَأَذِنَتْ
لَهُ، وَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى قَالَ: «أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ لَكَ مِنْ بَيْتِكَ؟»
فَأَشْرَتْ لَهُ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي أُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ فِيهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ، وَصَفَّقْنَا خَلْفَهُ، فَصَلَّى بِنَا رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ احْتَبَسْتُهُ عَلَى خَزِيرَةٍ
تُصْنَعُ لَهُمْ.

٧٥٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الْفَضْلِ الْخُرَقِيُّ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو

٧٥٥ - إسناده صحيح، عاصم هو ابن أبي النجود ثقة عندنا، كما حققناه في
تعقباتنا على تقريب ابن حجر، وباقي رجاله ثقات.

أخرجه ابن حبان (٤٧٩٨) في حديث طويل، واقتصر ابن ماجة على القسم
الأول منه وأخرج القسم الثاني منه أبو بكر بن أبي شيبة ١٥٥/١٢ و ٣٨٥/١٤، وأبو
داود (٤٦٥٤)، والحاكم ٧٧/٤-٧٨ وفيه: «لعل الله اطلع إلى أهل بدر...» إلى
آخره. وانظر تحفة الأشراف ٤٢٩/٩ حديث (١٢٨١٤)، ومصباح الزجاجة (الورقة
٥١)، والمسند الجامع ٦٠٦/١٦ حديث (١٢٨٦٢).

(١) تحرف في المطبوع إلى: «المقرى». انظر تحفة الأشراف ٤٢٩/٩ حديث
(١٢٨١٤)، وتهذيب الكمال ٤٩٤/٣١.

عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَرْسَلَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ: تَعَالَ فَنُحْطَ لِي مَسْجِدًا فِي دَارِي أُصَلِّي فِيهِ. وَذَلِكَ بَعْدَ مَا عَمِيَ. فَجَاءَ فَفَعَلَ.

٧٥٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ الْمُنْذِرِ بْنِ الْجَارُودِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: صَنَعَ بَعْضُ عُمُومَتِي لِلنَّبِيِّ ﷺ طَعَامًا. فَقَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنِّي أَحِبُّ أَنْ تَأْكُلَ فِي بَيْتِي وَتُصَلِّيَ فِيهِ. قَالَ: فَأَتَاهُ. وَفِي الْبَيْتِ فَحْلٌ مِنْ هَذِهِ الْفُحُولِ. فَأَمَرَ بِنَاحِيَةٍ مِنْهُ، فَكُنِسَ وَرُشَّ فَصَلَّى وَصَلَّيْنَا مَعَهُ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مَاجَةَ: الْفَحْلُ هُوَ الْحَصِيرُ الَّذِي قَدْ اسْوَدَّ.

٧٥٦ - إسناده صحيح، ابن أبي عدي اسمه محمد بن إبراهيم، وابن عون هو عبدالله بن عون بن أرتبان، ويحيى بن حكيم هو المقوم الثقة الحافظ العابد المصنف، ولا معنى بعد ذلك لقول البوصيري في هذا الإسناد: «حسن»، فرجاله ثقات.

أخرجه أحمد ١١٢/٣ و١٢٨، وأبو يعلى (٤٢٠٦)، وابن حبان (٥٢٩٥)، والمزي في تهذيب الكمال ٤٦٠/١٦ من طريق أحمد بن حنبل عن ابن أبي عدي به. وانظر تحفة الأشراف ٢٦٥/١ حديث (٩٨١)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٥١)، والمسند الجامع ٢٥٩/١ حديث (٣٤٥).

وأخرجه البخاري ١٧١/١ و٢٦/٨ من طريق خالد الحذاء وشعبة، كلاهما عن أنس بن سيرين، عن أنس بن مالك بنحوه، ولم يذكرنا عبد الحميد بن المنذر بن =

(٩) (29) باب تطهير المساجد وتطهيرها

٧٥٧ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي الْجَوْنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْمَدَنِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَخْرَجَ أَذَى مِنَ الْمَسْجِدِ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ».

٧٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ بْنُ الْحَكَمِ، وَأَحْمَدُ بْنُ

= الجارود. وجاء في إحدى الروايات التي ساقها البخاري: «فقال فلان بن فلان بن الجارود لأنس رضي الله عنه: أكان النبي ﷺ يصلي الضحى؟» قال ابن حجر في الفتح (١٥٨/٢) معقباً على ذلك: «وكانه عبد الحميد بن المنذر بن الجارود البصري - ثم ذكر رواية ابن ماجة هذه وابن حبان - وقال: فاقضى ذلك أن في رواية البخاري انقطاعاً، وهو منقطع بتصريح أنس بن سيرين عنده بسماعه من أنس، فحينئذٍ رواية ابن ماجة إما من المزيدي متصل الأسانيد، وإما أن يكون فيها وهم، لكون ابن الجارود كان حاضراً عند أنس لما حدث بهذا الحديث، وسأله عما سأله من ذلك، فظن بعض الرواة أن له رواية». ومن طريق شعبة أخرجه أحمد ١٣٠/٣ و١٣١ و١٨٤ و٢٩١، وعبد بن حميد (١٢٢١)، وأبو داود (٦٥٧).

٧٥٧ - إسناده ضعيف، محمد بن صالح المدني ضعيف، ومسلم بن أبي مريم لم يسمع من أبي سعيد، فهو منقطع.

انظر تحفة الأشراف ٤٥٠/٣ حديث (٤٣٠٠)، وتهذيب الكمال ١٥٤/١٧، ومصباح الزجاجة (الورقة ٥١)، والمسند الجامع ١٩٧/٦ حديث (٥٢٢٦)، وضعيف ابن ماجة للألباني (١٦٦).

٧٥٨ - إسناده صحيح، مالك بن سَعِيرَ حَسَنَ الْحَدِيثِ، وَتَابِعَهُ عَلَيْهِ زَائِدَةُ بْنُ =

الْأَزْهَرِ، قَالَا: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: أَنْبَأَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِالْمَسَاجِدِ أَنْ تُبْنَى فِي الدُّورِ، وَأَنْ تُطَهَّرَ وَتُطَيَّبَ.

٧٥٩ - حَدَّثَنَا رِزْقُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ الْخَضْرَمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ بْنُ قُدَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُتَّخَذَ الْمَسَاجِدُ فِي الدُّورِ وَأَنْ تُطَهَّرَ وَتُطَيَّبَ.

٧٦٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ

= قدامة في الحديث الآتي.

أخرجه أحمد ٢٧٩/٦، وأبو داود (٤٥٥)، والترمذي (٥٩٤)، وأبو يعلى (٤٦٩٨)، وابن خزيمة (١٢٩٢)، وابن حبان (١٦٣٤)، والبيهقي ٤٤٠/٢، والبغوي (٤٩٩). وانظر تحفة الأشراف ١٩٩/١٢ حديث (١٦٨٩١)، والمسند الجامع ٣٧٣/١٩ حديث (١٦١٧٣). وهو مكرر ما بعده.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٦٣/٢، والترمذي (٥٩٥) و(٥٩٦) من طريق هشام ابن عروة، عن أبيه، عن النبي ﷺ مرسلًا. وانظر المسند الجامع.

٧٥٩ - إسناده حسن من أجل شيخ ابن ماجة رزق الله بن موسى فإنه صدوق وباقي رجاله ثقات، وتقدم تخريجه في الحديث السابق، وهو حديث صحيح.

٧٦٠ - إسناده ضعيف جداً، قال البوصيري: «كذا رواه موقوفاً، ومع وقفه ففي إسناده خالد بن إلياس وقد اتفقوا على ضعفه». قلت: بل متروك.

انظر تحفة الأشراف ٤٧٩/٣ حديث (٤٤٠١)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٥١)، وضعيف ابن ماجة للألباني (١٦٧).

خَالِدِ بْنِ إِيَّاسٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ أَسْرَجَ فِي الْمَسَاجِدِ تَمِيمُ الدَّارِيُّ.

(١٠) (30) باب كراهية النخامة في المسجد

٧٦١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْعُثْمَانِيُّ أَبُو مَرْوَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّهُمَا أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي جِدَارِ الْمَسْجِدِ، فَتَنَاولَ حَصَاةً فَحَكَّهَا، ثُمَّ قَالَ: «إِذَا تَنَخَّمَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَخَّمَنَّ قَبْلَ وَجْهِهِ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيَبْزُقْ عَنْ شِمَالِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى».

٧٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَائِذُ بْنُ حَبِيبٍ،

٧٦١ - إسناده صحيح، محمد بن عثمان العثماني ثقة كما حققناه في تعقباتنا على تقريب الحافظ ابن حجر، وباقي رجاله ثقات.

أخرجه الحميدي (٧٢٨)، وأحمد ٦/٣ و ٥٨ و ٨٨ و ٩٣، والدارمي (١٤٠٥) والبخاري ١١٢/١ و ١١٣، ومسلم ٧٥/٢ و ٧٦، والنسائي ٥١/٢، وفي الكبرى (٧١٥)، وابن خزيمة (٨٧٤) و (٨٧٥)، وابن حبان (٢٢٦٨)، والبيهقي ٢٩٣/٢. وانظر تحفة الأشراف ٣٤٠/٣ حديث (٣٩٩٧)، والمسند الجامع ١٩٥/٦ - ١٩٦ حديث (٤٢٢٤).

وأخرجه ابن خزيمة (٩٢٦) من طريق أبي نضرة عن أبي سعيد. وانظر المسند الجامع ١٩٤/٦ حديث (٤٢٢٣).

٧٦٢ - إسناده حسن، من أجل عائذ بن حبيب، فإنه حسن الحديث لا يرتقي =

عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ، فَغَضِبَ حَتَّى احْمَرَّتْ وَجْهَهُ، فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَحَكَّتْهَا، وَجَعَلَتْ مَكَانَهَا خُلُوقًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَحْسَنَ هَذَا».

٧٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ الْمِصْرِيُّ، قَالَ: أَنْبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ، وَهُوَ يُصَلِّي بَيْنَ يَدَيِ النَّاسِ، فَحَتَّهَا. ثُمَّ قَالَ، حِينَ انْصَرَفَ مِنَ الصَّلَاةِ: «إِنْ أَحَدُكُمْ، إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ، كَانَ اللَّهُ قَبْلَ وَجْهِهِ، فَلَا يَتَنَحَّمَنَّ أَحَدُكُمْ قَبْلَ وَجْهِهِ فِي الصَّلَاةِ».

٧٦٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامِ

= حديثه إلى الصحة، وقال ابن خزيمة: غريب.

أخرجه النسائي ٥٢/٢، وفي الكبرى (٧١٨)، وابن خزيمة (١٢٩٦). وانظر تحفة الأشراف ١٩٥/١ حديث (٦٩٨)، والمسند الجامع ٢٥٠/١ - ٢٥١ حديث (٣٢٩).

٧٦٣ - إسناده صحيح.

أخرجه مالك في الموطأ ١٣٨، وأحمد ٦/٢ و ١٨ و ٢٩ و ٣٢ و ٣٤ و ٥٣ و ٦٦ و ٧٢ و ٩٩ و ١٤١ و ١٤٤، والدارمي (١٤٠٤)، والبخاري ١١٢/١ و ١٩١ و ٨٢/٢ و ٣٣/٨، ومسلم ٧٥/٢، وأبو داود (٤٧٩)، والنسائي ٥١/٢، وفي الكبرى (٤٤٣) و (٧١٤)، وابن خزيمة (٩٢٣). وانظر تحفة الأشراف ١٩٦/٦ حديث (٨٢٧١)، والمسند الجامع ٤٨/١٠ - ٤٩ حديث (٧٢٢٢).

٧٦٤ - إسناده صحيح.

أخرجه مالك في الموطأ ١٣٨، وأحمد ٦/٢ و ١٣٨ و ١٤٨ و ٢٣٠، والبخاري =

أَبْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَكَ بُرَاقًا فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ.

(١١) (31) باب النهي عن إنشاد الضوالم في المسجد

٧٦٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ رَجُلٌ: مَنْ دَعَا إِلَى الْجَمَلِ الْأَحْمَرِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا وَجَدْتُهُ، إِنَّمَا بُنِيتِ الْمَسَاجِدُ لِمَا بُنِيتَ لَهُ».

= ١١٢/١، ومسلم ٧٦/٢، وابن خزيمة (١٣١٥). وانظر تحفة الأشراف ٢١٦/١٢ حديث (١٧٢٨٧)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٥١)، والمسند الجامع ٣٧٤/١٩ حديث (١٦١٧٤).

٧٦٥ - إسناده صحيح فإن سعيد بن سنان، ثقة عندنا، وقد تابعه عليه سفيان الثوري عند أحمد ومسلم وابن خزيمة، وتابعه محمد بن شيبه عند مسلم، وباقي رجاله ثقات.

أخرجه الطيالسي (٨٠٤)، وعبد الرزاق (١٧٢١)، وابن أبي شيبه ٤١٩/٢، وأحمد ٣٦٠/٥ و٣٦١، ومسلم ٨٢/٢، والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٧٤)، وابن خزيمة (١٣٠١)، وابن حبان (١٦٥٢)، والبيهقي في السنن ٤٤٧/٢ و١٩٦/٦ و١٣٠/١٠. وانظر تحفة الأشراف ٧٤/٢ حديث (١٩٣٦)، والمسند الجامع ١٨٨/٣ حديث (١٨٣١).

٧٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، قَالَ: أَتَيْنَا ابْنَ لَهِيْعَةَ.

(ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ إِنْشَادِ الضَّالَّةِ فِي الْمَسْجِدِ.

٧٦٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنُ كَاسِبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حَيُّوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَسَدِيِّ، أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي الْمَسْجِدِ فَلْيَقُلْ: لَا رَدَّ اللَّهُ عَلَيْكَ، فَإِنْ

٧٦٦ - إسناده حسن، وتقدم الكلام عليه وتخرجه في (٧٤٩)، وسيأتي في رقم (١١٣٣).

٧٦٧ - إسناده حسن، يعقوب بن حميد بن كاسب ضعيف يعتبر به، وقد توبع، فالحديث صحيح. وروي من طريق عبدالله بن يزيد المكي المقرئ، عن حيوة بن شريح به، كما عند مسلم وابن حبان.

أخرجه أحمد ٣٤٩/٢ و٤٢٠، ومسلم ٨٢/٢، وأبو داود (٤٧٣)، وابن خزيمة (١٣٠٢)، وأبو عوانة ٤٠٦/١، وابن حبان (١٦٥١)، والبيهقي في السنن ٤٤٧/٢ و١٩٦/٦ و١٠٢/١٠. وانظر تحفة الأشراف ٨٦/١١ حديث (١٥٤٤٦)، والمسنند الجامع ٦١١/١٦ - ٦١٢ حديث (١٢٨٧١).

وأخرجه الدارمي (١٤٠٨)، والترمذي (١٣٢١)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٧٦)، وابن خزيمة (١٣٠٥) من طريق محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن أبي هريرة وزاد فيه قصة البيع في المسجد. وانظر المسند الجامع ٦١٢/١٦ حديث (١٢٨٧٢).

الْمَسَاجِدَ لَمْ تُبْنَ لِهَذَا».

(١٢) (32) باب الصلاة في أعطان الإبل ومراح الغنم

٧٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ.

(ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ، بَكْرُ بْنُ خَلْفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ لَمْ تَجِدُوا إِلَّا مَرَابِضَ الْغَنَمِ وَأَعْطَانَ الْإِبِلِ، فَصَلُّوا فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ، وَلَا تُصَلُّوا فِي أَعْطَانَ الْإِبِلِ».

٧٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ^(١)، عَنْ

٧٦٨ - إسناده صحيح.

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٣٨٣/١، وَأَحْمَدُ ٤٥١/٢ وَ ٤٩١ وَ ٥٠٩، وَالدَّارِمِيُّ (١٣٩٨)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٤٨)، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٧٩٥)، وَأَبُو عَوَانَةَ ٤٠٢/١، وَالطَّحَاوِيُّ ٣٨٤/١، وَابْنُ حَبَانَ (١٣٨٤) وَ (١٧٠٠)، وَالبَغَوِيُّ (٥٠٣). وَانْظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ ٣٥٦/١٠ حَدِيثُ (١٤٥٥٥)، وَمَصْبَاحُ الزَّجَاجَةِ (الْوَرَقَةُ ٥١ - ٥٢)، وَالْمُسْنَدُ الْجَامِعُ ٦٠٥/١٦ حَدِيثُ (١٢٨٦٠).

٧٦٩ - إسناده صحيح.

أَخْرَجَهُ الشَّافِعِيُّ ٦٣/١، وَالطَّيَالِسِيُّ (٩١٣)، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ (١٦٠٢)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٣٨٤/١، وَأَحْمَدُ ٨٥/٤ وَ ٨٦ وَ ٥٤/٥ وَ ٥٥ وَ ٥٦، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ (٥٠١)، =

يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلٍ الْمُزَنِيِّ؛ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَلُّوا فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ، وَلَا تُصَلُّوا فِي أَعْطَانِ الْإِبِلِ، فَإِنَّهَا خُلِقَتْ مِنَ الشَّيَاطِينِ».

٧٧٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ رَبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ بْنُ مَعْبُدٍ الْجُهَنِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُصَلِّي فِي أَعْطَانِ الْإِبِلِ، وَيُصَلِّي فِي مَرَاكِ الْغَنَمِ».

= والنسائي ٥٦/٢، وفي الكبرى (٧٢٥)، وابن حبان (١٧٠٢)، والبيهقي ٤٤٩/٢. وانظر تحفة الأشراف ١٧٤/٧ حديث (٩٦٥١)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٥٢)، والمسند الجامع ٢٥١/١٢ - ٢٥٢ حديث (٩٤٥٨).

(١) تحرف في المطبوع إلى: «أبو نعيم»، وصوابه: «هشيم» كما أثبتناه فإن ابن ماجه رواه عن أبي بكر بن أبي شيبة وبالرجوع إلى مصنفه ٣٨٤/١ وجدناه عن «هشيم» به. وانظر تحفة الأشراف ١٧٤/٧ حديث (٩٦٥١)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٥٢) فقد ذكره أيضاً: «هشيم» على الصواب، وإنما هذا من أوهام ناشره محمد فؤاد عبد الباقي الكثيرة.

٧٧٠ - إسناده صحيح، وقال البوصيري: «رواه الإمام أحمد في مسنده من هذا الوجه، ورواه البيهقي في سننه من طريق حرملة بن عبد العزيز عن عمه عبد الملك ابن الربيع، ورواه الدارقطني في سننه من طريق زيد بن الحباب به. وهو في صحيح البخاري من حديث أنس أن النبي ﷺ كان يصلي في مرابض الغنم قبل أن يبنى المسجد، وفيه حديث ابن عمر قال: رأيت النبي ﷺ يصلي إلى بعيره».

أخرجه ابن أبي شيبة ١٥٠/١٤، وأحمد ٤٠٤/٣ و ٤٠٥ و ١٠٢/٥، والمزي =

(١٣) (33) باب الدعاء عند دخول المسجد

٧٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَقُولُ: «بِسْمِ اللَّهِ، وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ». وَإِذَا خَرَجَ قَالَ: «بِسْمِ اللَّهِ، وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ فَضْلِكَ».

= في تهذيب الكمال ٣٠٧/١٨ من طريق أحمد بن حنبل عن زيد بن الحباب به. وانظر تحفة الأشراف ٢٦٨/٣ حديث (٣٨١٣)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٥٢)، والمسند الجامع ٣١/٦ حديث (٣٩٨٣).

٧٧١ - إسناده ضعيف، لضعف ليث وهو ابن أبي سليم بن زعيم، لكنه لم ينفرد به بل تابعه عليه سعيير بن الخمس عند ابن السني. وأيضاً فإنه منقطع فإن فاطمة بنت الحسين لم تذكر جدتها فاطمة بنت رسول الله ﷺ، قال الترمذي: «حديث فاطمة حديث حسن، وليس إسناده بمتصل، وفاطمة بنت الحسين لم تذكر فاطمة الكبرى، إنما عاشت فاطمة بعد النبي ﷺ أشهراً». قلت: إنما حسنه الترمذي لأن له شاهداً من حديث أبي حميد الساعدي أخرجه مسلم ١٩٨/١ «وهو الآتي»، كما يشهد له حديث ابن ماجه الآتي (٧٧٣). أخرجه ابن أبي شيبة ٤٠٦/١٠، وأحمد ٢٨٢/٦ و٢٨٣، والترمذي (٣١٤)، وأبو يعلى (٦٧٥٤) و(٦٨٢٢) و(٦٨٢٣)، وسقط من إسناده في الحديث الأول فاطمة والدة عبدالله بن الحسن، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٨٧)، والمزي في تهذيب الكمال ٢٥٨/٣٥ من طريق أحمد بن حنبل عن أبي معاوية به. وانظر تحفة الأشراف ٤٧٢/١٢ حديث (١٨٠٤١)، والمسند الجامع ٤٥٩/٢٠ - ٤٦٠ حديث (١٧٣٨٨).

٧٧٢ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ دِينَارٍ الْحِمَصِيُّ، وَعَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ الضَّحَّاكِ؛ قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ؛ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سُؤَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلْيُسَلِّمْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ. وَإِذَا خَرَجَ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ».

٧٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنْفِيُّ،

٧٧٢ - إسناده ضعيف، فإن إسماعيل بن عياش ضعيف في روايته عن غير أهل بلده الحمصيين، وعماره بن غزية مدني، وتابعه إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي عند عبدالرزاق، لكن إبراهيم ضعيف كما هو معروف.

ولكن الحديث صحيح من طريق عبدالملك بن سعيد بن سويد الأنصاري عن أبي حميد أو أبي أسيد الساعدي، أخرجه مسلم وابن حبان وغيرهما كما هو مبين في تخريجه.

أخرجه عبدالرزاق (١٦٦٥). وانظر تحفة الأشراف ١٤٧/٩ حديث (١١٨٩٣)، والمسنند الجامع ٣١/١٥ حديث (١١٣٠٦).

وأخرجه أحمد ٤٩٧/٣ و٤٢٥/٥، والدارمي (١٤٠١)، و(٢٦٩٤)، ومسلم ١٥٥/٢، وأبو داود (٤٦٥)، والنسائي ٥٣/٢، وفي الكبرى (٧١٩)، وأبو عوانة ٤١٤/١، وابن حبان (٢٠٤٨) و(٢٠٤٩)، والبيهقي ٤٤٢/٢، والمزي في تهذيب الكمال ٣١٨/١٨. من طريق عبدالملك بن سعيد عن أبي حميد أو أبي أسيد، به. وانظر المسند الجامع ٣١/١٥ حديث (١١٣٠٦).

٧٧٣ - إسناده ضعيف، فإن الضحاك بن عثمان وإن أخرج له مسلم فإنه =

قَالَ: حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيَسْلَمْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، وَإِذَا خَرَجَ فَلْيَسْلَمْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ اعْصِمْنِي مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ».

(١٤) (34) باب المشي إلى الصلاة

٧٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ لَا يَنْهَرُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ، لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ، لَمْ يَخْطُ خَطْوَةً إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ، حَتَّى يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا دَخَلَ

= صدوق بهم، وهذا عندي من أوامه، فقد خولف فيه، فرواه موقوفاً: محمد بن عجلان، وابن أبي ذئب، وأبي معشر، وبذلك أعلاه النسائي. ولكن له شواهد تحسنه. وقد غفل البوصيري عن هذه العلة فقال في مصباح الزجاجة: «إسناده صحيح رجاله ثقات»!

أخرجه عبدالرزاق (١٦٧١)، وابن أبي شيبة ٣٣٩/١ و٤٠٦/١٠، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٩١)، وابن حبان (٢٠٤٧) و(٢٠٥٠)، والحاكم ٢٠٧/١، والبيهقي ٤٤٢/٢. وانظر تحفة الأشراف ٤٧٣/٩ حديث (١٢٩٦٢)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٥٢).

٧٧٤ - إسناده صحيح، وسبق الكلام عليه وتخريجه في (٢٨١) وسيأتي أيضاً في (٧٨٦) و(٧٩٩).

الْمَسْجِدَ كَانَ فِي صَلَاةٍ، مَا كَانَتْ الصَّلَاةُ تَحْبُسُهُ».

٧٧٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ الْعُثْمَانِيُّ، مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَأْتَوْهَا وَأَنْتُمْ تَسْعَوْنَ، وَأَتَوْهَا تَمْشُونَ، وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ، فَمَا أَذْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا».

٧٧٥ - إسناده صحيح.

أخرجه الشافعي في مسنده ١٤٥/١ - ١٤٦، وأحمد ٥٣٢/٢، والبخاري ١٦٤/١ و ٩/٢، وفي القراءة خلف الإمام (١٧٦)، ومسلم ٩٩/٢، وأبو داود (٥٧٢)، وأبو عوانة ٨٣/٢، وابن حبان (٢١٤٦)، والبيهقي ٢٩٧/٣. وانظر تحفة الأشراف ٦/١٠ حديث (١٣١٠٣)، والمسند الجامع ٧١٨/١٦ - ٧١٩ حديث (١٣٠٣٦).

وأخرجه الحميدي (٩٣٥)، وأحمد ٢٣٨/٢ و ٢٧٠، والدارمي (١٢٨٦)، والبخاري في القراءة خلف الإمام (١٧٧) و (١٧٨)، ومسلم ٩٩/٢، والترمذي (٣٢٨) و (٣٢٩)، والنسائي ١١٤/٢، وفي الكبرى (٨٤٥)، وابن خزيمة (١٥٠٥) و (١٧٧٢) من طريق الزهري عن سعيد بن المسيب - وحده - عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٥٠)، وعبد الرزاق (٣٤٠٥)، وابن أبي شيبة ٣٥٨/٢، وأحمد ٢٣٩/٢ و ٢٧٠ و ٣٨٢ و ٣٨٦ و ٤٥٢، والبخاري ٩/٢، وفي القراءة خلف الإمام (١٧٠) و (١٧١) و (١٧٢) و (١٧٣) و (١٧٤) و (١٧٥) و (١٧٩)، ومسلم ١٠٠/٢، وأبو داود (٥٧٣)، والترمذي (٣٢٧)، وابن خزيمة (١٥٠٥) و (١٧٧٢)، والطحاوي ٣٩٦/١، والبيهقي ٢٩٧/٢. من طريق أبي سلمة - وحده - عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع.

٧٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَلَا أَدْلُكُمْ عَلَى مَا يُكْفِرُ اللَّهُ بِهِ الْخَطْلَا وَيَزِيدُ بِهِ فِي الْحَسَنَاتِ؟ قَالُوا: بَلَى. يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عِنْدَ الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخُطَى إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ».

٧٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْهَجَرِيِّ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ غَدًا مُسْلِمًا، فَلْيَحَافِظْ عَلَى

٧٧٦ - إسناده ضعيف، وتقدم الكلام عليه وتخرجه في (٤٢٧)، ويتكرر في

(٨٧٧).

٧٧٧ - إسناده حسن، للين إبراهيم بن مسلم الهجري، لكن الحديث صحيح، فقد تابعه عليه عبد الملك بن عمير عند مسلم وابن حبان وغيرهما، وعلي ابن الأقرع عند أحمد ومسلم وأبي داود والنسائي وابن خزيمة.

أخرجه الطيالسي (٣١٣)، وعبد الرزاق (١٩٧٩)، وأحمد ٣٨٢/١ و٤١٤ و٤١٩ و٤٥٥، ومسلم ١٢٤/٢، وأبو داود (٥٥٠)، والنسائي ١٠٨/٣، وفي الكبرى (٨٣٣)، وأبو يعلى (٥٠٠٣) و(٥٠٢٣)، وابن خزيمة (١٤٨٣)، وأبو عوانة ٧/٢، وابن حبان (٢١٠٠)، والطبراني (٨٥٩٦) و(٨٥٩٧) و(٨٥٩٨) و(٨٥٩٩) و(٨٦٠٠) و(٨٦٠١) و(٨٦٠٢) و(٨٦٠٣) و(٨٦٠٤) و(٨٦٠٥) و(٨٦٠٦) و(٨٦٠٧) و(٨٦٠٨) و(٨٦٠٩). وانظر تحفة الأشراف ١٢٢/٧ حديث (٩٤٩٥)، والمسند الجامع ٥٤٨/١١ - ٥٤٩ حديث (٩٠٤٦).

هَؤُلَاءِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ ، حَيْثُ يُنَادَى بِهِنَّ ، فَإِنَّهُنَّ مِنْ سُنَنِ الْهَدَى ، وَإِنَّ اللَّهَ شَرَعَ لِنَبِيِّكُمْ ﷺ سُنَنَ الْهَدَى ، وَلَعَمْرِي ، لَوْ أَنَّ كُلَّكُمْ صَلَّى فِي بَيْتِهِ ، لَتَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ ، وَلَوْ تَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ لَضَلَلْتُمْ . وَلَقَدْ رَأَيْنَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنْهَا إِلَّا مُنَافِقٌ ، مَعْلُومُ النِّفَاقِ ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ الرَّجُلَ يُهَادِي بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ حَتَّى يَدْخُلَ فِي الصَّفِّ . وَمَا مِنْ رَجُلٍ يَتَطَهَّرُ فَيُحْسِنُ الطُّهُورَ ، فَيَعْمِدُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَيُصَلِّي فِيهِ ، فَمَا يَخْطُو خُطْوَةً إِلَّا رَفَعَ اللَّهُ لَهُ بِهَا دَرَجَةً ، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً .

٧٧٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ يَزِيدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التُّسْتَرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْمُؤَقِّقِ أَبُو الْجَهْمِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ مَرْزُوقٍ ، عَنْ عَطِيَّةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى الصَّلَاةِ فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحَقِّ السَّائِلِينَ عَلَيْكَ ، وَأَسْأَلُكَ بِحَقِّ مَمْشَايَ هَذَا ، فَإِنِّي لَمْ أَخْرُجْ أَشْرًا وَلَا بَطْرًا وَلَا رِيَاءً وَلَا سُمْعَةً ، وَخَرَجْتُ اتِّقَاءَ سُخْطِكَ وَاتِّغَاءَ مَرْضَاتِكَ ، فَأَسْأَلُكَ أَنْ تُعِيدَنِي مِنَ النَّارِ وَأَنْ تَغْفِرَ لِي ذُنُوبِي . إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ - أَقْبَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِوَجْهِهِ ، وَاسْتَغْفَرَ لَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ » .

٧٧٨ - إسناده ضعيف ، قال البوصيري : « هذا إسناد مسلسل بالضعفاء ، عطية هو العوفي ، وفضيل بن مرزوق ، والفضل بن الموفق كلهم ضعفاء » . قلت : فضيل ابن مرزوق حسن الحديث .

أخرجه أحمد ٢١/٣ ، وابن السني (٨٣) . وانظر تحفة الأشراف ٤٢٣/٣ حديث (٤٢٣٢) ، ومصباح الزجاجة (الورقة ٥٢) ، والمسند الجامع ١٨٢/٦ حديث (٤٢٠٨) ، وضعيف ابن ماجة للألباني (١٦٨) ، وسلسلة الأحاديث الضعيفة له (٢٤) .

٧٧٩ - حَدَّثَنَا رَاشِدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ رَاشِدٍ الرَّمْلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا
الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ سُمَيٍّ،
مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «الْمَشَاوُونَ إِلَى الْمَسَاجِدِ فِي الظُّلَمِ، أُولَئِكَ الْخَوَاضُونَ فِي
رَحْمَةِ اللَّهِ».

٧٨٠ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَلَبِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى
ابْنُ الْحَارِثِ الشَّيرَازِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّمِيمِيُّ، عَنْ
أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: «لَيَبْشُرَنَّ الْمَشَاوُونَ فِي الظُّلَمِ بِنُورٍ تَامَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٧٧٩ - إسناده ضعيف، قال البوصيري: «هذا إسناده ضعيف، أبو رافع أجمعوا
على ضعفه، والوليد بن مسلم مدلس وقد عنعنه».

انظر تحفة الأشراف ٣٨٥/٩ حديث (١٢٥٥٥)، ومصباح الزجاجة (الورقة
٥٣)، والمسنند الجامع ٦٣٧/١٦ حديث (١٢٩١٦)، وضعيف ابن ماجه للالباني
(١٦٩).

٧٨٠ - إسناده حسن من أجل إبراهيم بن محمد الحلبي فإنه حسن الحديث،
قال البوصيري: «هذا إسناده فيه مقال، إبراهيم بن محمد هذا قال ابن حبان في
الثقات: يخطئ، وقال الذهبي في الكاشف: صدوق، ولم أر لأحد ممن تكلم في
الرجال كلاماً غيرهما، وباقي رجال الإسناد ثقات. لكن قال شيخنا أبو الفضل بن
حسين (العراقي) رحمه الله في أماليه بعد أن أخرجه من هذا الطريق: هذا حديث
حسن غريب، قال: وقد تابع زهير بن محمد عليه أبو غسان محمد بن طريف. فساقه
(يعني العراقي) بسنده إلى يحيى بن الحارث الشيرازي: حدثنا أبو غسان عن أبي
حازم فذكره بلفظ: بالنور التام. ورواه الحاكم بالسند المذكور عن زهير وأبي غسان =

٧٨١ - حَدَّثَنَا مَجْزَأَةُ بْنُ سُفْيَانَ بْنِ أُسَيْدٍ، مَوْلَى ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الصَّائِغُ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَشِّرِ الْمَشَائِينَ فِي الظُّلَمِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِالنُّورِ التَّلَامُّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»..

= جميعاً وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. قلت: ورواه ابن خزيمة في صحيحه واستغربه.

أخرجه ابن خزيمة (١٤٩٨) و(١٤٩٩)، والحاكم ٢١٢/١، والمزي في تهذيب الكمال ٢٦٠/٣١ من طريق يحيى بن الحارث الشيرازي به. وانظر تحفة الأشراف ١٠٠٤/٤ حديث (٤٦٧٦)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٥٣)، والمسند الجامع ٢٥٩/٧ حديث (٥٠٧٥).

٧٨١ - إسناده ضعيف، قال البوصيري: «هذا إسناده ضعيف، سليمان بن داود قال فيه العقيلي: لا يتابع على حديثه، روى عن ثابت، وقيل: عن أبيه عن ثابت، عن أنس بن مالك. قلت: وليس لداود هذا عند ابن ماجه سوى هذا الحديث... ومجزأة لم أر لأحد فيه كلاماً. رواه الحاكم في المستدرک عن أبي بكر بن إسحاق الفقيه عن محمد بن أيوب عن سليمان بن مسلم عن أبيه عن ثابت، به، فاضطرب إسناده. وله شاهد مروي عن عشرة من الصحابة غير سهل وأنس وهم: بريدة، وزيد ابن حارثة، وابن عباس، وابن عمر، وأبو أمامة، وأبو الدرداء، وأبو سعيد، وأبو موسى، وأبو هريرة، وعائشة. وأجودها حديث بريدة وأبي الدرداء فحديث بريدة أخرجه ابن حبان في صحيحه والطبراني بلفظ: من مشى في ظلمة الليل إلى المسجد لقي الله عز وجل بنور يوم القيامة».

أخرجه الحاكم ٢١٢/١. وانظر تحفة الأشراف ١٣٣/١ حديث (٤٠١)، وتهذيب الكمال ٤١٦/١١١، ومصباح الزجاجة (الورقة ٥٣)، والمسند الجامع ٢٥٣/١ حديث (٣٣٣).

(١٥) (35) باب الأبعد فالأبعد من المسجد أعظم أجراً

٧٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذُئْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأَبْعَدُ فَلْأَبْعَدُ مِنَ الْمَسْجِدِ أَكْثَرُ أَجْراً».

٧٨٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمَّادُ بْنُ عَدِيٍّ، عَنْ الْمُهَلَّبِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ كَعْبٍ؛ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، بَيْتُهُ أَقْصَى بَيْتٍ بِالْمَدِينَةِ، وَكَانَ لَا تُخَطِّئُهُ الصَّلَاةُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ، فَتَوَجَّعْتُ

٧٨٢ - إسناده ضعيف، لجهالة عبد الرحمن بن مهران المدني (انظر تهذيب الكمال ١٧/٤٤٥). على أن متن الحديث صحيح من غير هذا الطريق.

أخرجه أحمد ٣٥١/٢ و٤٢٨، وعبد بن حميد (١٤٥٨)، وأبو داود (٥٥٦)، والمزي في تهذيب الكمال من طريق أحمد بن حنبل، عن يحيى بن سعيد، عن ابن أبي ذئب به. وانظر تحفة الأشراف ١٠/١٤٤ حديث (٣٥٩٧)، والمسند الجامع ١٦/٦٣٦ حديث (١٢٩١٤).

٧٨٣ - إسناده صحيح، وأبو عثمان النهدي اسمه عبد الرحمن بن مل.

أخرجه أحمد ١٣٣/٥، وعبد بن حميد (١٦١)، والدارمي (١٢٨٨)، ومسلم ١٣٠/٢، وعبد الله بن أحمد في زياداته على المسند ١٣٣/٥، وابن خزيمة (٤٥٠) و(١٥٠٠). وانظر تحفة الأشراف ١/٣٣ حديث (٦٤)، والمسند الجامع ١/٢١ - ٢٢ حديث (١١).

لَهُ^(١). فَقُلْتُ: يَا فُلَانُ! لَوْ أَنَّكَ اشْتَرَيْتَ حِمَارًا يَقِيكَ الرَّمَضَ^(٢)،
وَيَرْفَعُكَ مِنَ الْوَقْعِ^(٣) وَيَقِيكَ هَوَامَّ الْأَرْضِ! فَقَالَ: وَاللَّهِ، مَا أَحَبُّ أَنْ
بَيْتِي بِطَنْبٍ^(٤) بَيْتِ مُحَمَّدٍ ﷺ. قَالَ، فَحَمَلْتُ بِهِ حِمْلًا حَتَّى أَتَيْتُ
بَيْتَ النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَدَعَاهُ فَسَأَلَهُ، فَذَكَرَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ،
وَذَكَرَ أَنَّهُ يَرْجُو فِي أَثَرِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لَكَ مَا احْتَسَبْتَ».

٧٨٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى، مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ
ابْنُ الْحَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: أَرَادَتْ
بَنُو سَلَمَةَ أَنْ يَتَحَوَّلُوا مِنْ دِيَارِهِمْ^(١) إِلَى قُرْبِ الْمَسْجِدِ، فَكَرِهَ النَّبِيُّ
ﷺ أَنْ يُعْرَوْا^(٢) الْمَدِينَةَ، فَقَالَ: «يَا بَنِي سَلَمَةَ، أَلَا تَحْتَسِبُونَ آثَارَكُمْ»
فَأَقَامُوا.

(١) أي: أظهرت أنه يصيبني الألم مما يلحقه من المشقة ببعد الدار.

(٢) الاحتراق بالرمضاء.

(٣) أي: أن تصيب الحجارة القدم فتوهنها.

(٤) أي: مشدود بالأطناب، يعني ما أحب أن يكون بيتي إلى جانب بيته ﷺ لأنني احتسب
عند الله كثرة خطاي من بيتي إلى المسجد.

٧٨٤ - إسناده صحيح، وحמיד هو الطويل.

أخرجه أحمد ١٠٦/٣ و ١٨٢ و ٢٦٣، والبخاري ١٦٧/١ و ٢٩/٣. وانظر تحفة
الأشراف ١٨٦/١ حديث (٦٥٤)، والمسند الجامع ٢٥٣/١ - ٢٥٤ حديث (٣٣٤).

(١) قوله: (من ديارهم) حذفت من تحفة الأشراف. وهي ثابتة في مسند الامام أحمد.

(٢) أي: يجعلوا نواحي المدينة خالية.

٧٨٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: كَانَتْ الْأَنْصَارُ بَعِيدَةً مَنَازِلَهُمْ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَأَرَادُوا أَنْ يَقْرُبُوا^(١)، فَتَنَزَّلْتُ ﴿وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَرَهُمْ﴾^(*) قَالَ: فَتَبَتُوا.

(١٦) (36) باب فضل الصلاة في جماعة

٧٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ، تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ وَصَلَاتِهِ فِي سُوقِهِ، بِضْعًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً».

٧٨٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ، مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْعُثْمَانِيُّ، قَالَ:

٧٨٥ - إسناده ضعيف، رواية سماك بن حرب عن عكرمة خاصة مضطربة. وأخرجه الترمذي من حديث أبي سعيد الخدري (٣٢٢٦) وقال: حسن غريب.
انظر تحفة الأشراف ١٤٣/٥ حديث (٦١٢٧)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٥٣)، والمسند الجامع ٤٠١/٨ حديث (٥٩٧٩).

(١) قوله: «يَقْرُبُوا» تحرف في المطبوع إلى «يَقْتَرِبُوا»، والتصويب من تحفة الأشراف، ومصباح الزجاجة. (*) يس: ١٢.

٧٨٦ - إسناده صحيح، وتقدم في (٢٨١) و(٧٧٤)، وسيكرر في (٧٩٩).

٧٨٧ - إسناده صحيح، ومحمد بن عثمان العثماني ثقة عندنا كما حققناه في تعقباتنا على تقريب ابن حجر.

=

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فَضَّلُ الْجَمَاعَةِ عَلَى صَلَاةٍ أَحَدِكُمْ وَحْدَهُ خَمْسٌ وَعِشْرُونَ جُزْءًا».

٧٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِلَالٍ

= أخرجه مالك ١٠٠، وأحمد ٢٣٣/٢ و ٢٦٤ و ٣٩٦ و ٤٧٣ و ٤٨٦، والدارمي (١٢٧٩)، ومسلم ١٢١/٢ و ١٢٢، والترمذي (٢١٦)، والنسائي ٢٤١/١ و ١٠٣/٢، وفي الكبرى (٨٢٣)، وابن خزيمة (١٤٧٢). وانظر تحفة الأشراف ٨/١٠ حديث (١٣١١٢)، والمسند الجامع ٧٠٢/١٦ حديث (١٣٠٠٩).

وأخرجه البخاري ١٦٦/١ و ١٠٨/٦، وفي القراءة خلف الإمام (٢٤٩)، ومسلم ١٢٢/٢ من طريق الزهري عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع.

وأخرجه أحمد ٢٦٦/٢ و ٥٠١ من طريق أبي سلمة - وحده - عن أبي هريرة.

٧٨٨ - إسناده حسن من هذا الوجه، فإن هلال بن ميمون حسن الحديث. لكن متن الحديث صحيح من رواية عبدالله بن خباب عن أبي سعيد عند أحمد والبخاري كما هو موضح في التخريج، وأيضاً فقد تقدم صحيحاً من حديث أبي هريرة.

أخرجه ابن أبي شيبة ٤٧٩/٢ و ٤٨٠، وعبد بن حميد (٩٧٦)، وأبو داود (٥٦٠)، وأبو يعلى (١٠١١)، وابن حبان (١٧٤٩)، والحاكم ٢٨٠/١، والبيهقي (٧٨٨). وانظر تحفة الأشراف ٤٠٣/٣ حديث (٤١٥٧)، والمسند الجامع ٢٢١/٦ حديث (٤٢٦٢).

وأخرجه أحمد ٥٥/٣، والبخاري ١/حاشية ١٦٦، وأبو يعلى (١٣٦١) من طريق عبدالله بن خباب عن أبي سعيد، وانظر المسند الجامع ٢٢١/٦ حديث (٤٢٦٣).

ابْن مَيْمُون، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ خَمْسًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً».

٧٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُمَرَ رُسْتَهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَفْضُلُ عَلَى صَلَاةِ الرَّجُلِ وَحْدَهُ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً».

٧٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنْفِيُّ،

٧٨٩ - إسناده صحيح.

أخرجه مالك في الموطأ ١٠٠، والشافعي في مسنده ١٢١/١-١٢٢، وابن أبي شيبة ٤٨٠/١، وأحمد ١٧/٢ و ٦٥ و ١٠٢ و ١١٢ و ١٥٦، والدارمي (١٢٨٠)، والبخاري ١٦٥/١، ومسلم ١٢٢/٢ و ١٢٣، والترمذي (٢١٥)، والنسائي ١٠٣/٢، وفي الكبرى (٨٢٢)، وابن خزيمة (١٤٧١)، وأبو عوانة ٣/٢، والطحاوي ٢٩/٢، وابن حبان (٢٠٥٢)، والبيهقي ٥٩/٣، والبخاري (٧٨٥). وانظر تحفة الأشراف ١٨١/٦ حديث (٨١٨٤)، والمسند الجامع ١٣٣/١٠ حديث (٧٣٢٦).

وأخرجه أبو يعلى (٥٧٥٢) من طريق نعيم بن عبدالله بن المجر عن ابن عمر.

٧٩٠ - إسناده ضعيف، عبدالله بن أبي بصير العبدي مجهول كما حققناه في تعقباتنا على تقريب ابن حجر. على أن الحديث صحيح كما تقدم دون قوله «أربعاً وعشرين».

انظر تحفة الأشراف ٢١/١ حديث (٣٦)، والمسند الجامع ٢٥/١ حديث (١٦)، وضعيف ابن ماجة للألباني (١٧٠).

قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بَنِي كَعْبٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَزِيدُ عَلَى صَلَاةِ الرَّجُلِ وَحْدَهُ أَرْبَعًا وَعِشْرِينَ أَوْ خَمْسًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً».

(١٧) (37) باب التغليظ في التخلف عن الجماعة

٧٩١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ بِالصَّلَاةِ فَتَقَامَ، ثُمَّ أَمُرَ رَجُلًا فَيُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، ثُمَّ أَنْطَلِقَ بِرَجَالٍ مَعَهُمْ حُزْمٌ مِنْ حَطَبٍ إِلَى قَوْمٍ لَا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ، فَأَحْرِقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ بِالنَّارِ».

٧٩١ - إسناده صحيح.

أخرجه ابن أبي شيبة ٣٣٢/١ و ١٩١/٢، وأحمد ٣٧٧/٢ و ٤١٦ و ٥٢٥ و ٥٣٧، والدارمي (١٢١٥) و (١٢٧٦)، والبخاري ١٦٧/١، ومسلم ١٢٣/٢، وأبو داود (٥٤٨)، وابن خزيمة (١٤٨٤)، وابن حبان (٢٠٩٨)، والبيهقي ٥٥/٣. وانظر تحفة الأشراف ٣٨١/٩ حديث (١٢٥٢٧)، والمسند الجامع ٧٠٨/١٦ حديث (١٣٠١٦). واقتصر ابن ماجه على ما ذكره هنا، وفي الحديث قصة: «أثقل صلاة على المنافقين...» وسيوردها المؤلف في (٧٩٧).

وأخرجه البخاري ١٦٠/٣ من طريق حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة، وانظر المسند الجامع ٧١٠/١٦ حديث (١٣٠٢٠).

وأخرجه مالك في الموطأ ١٠٠، والشافعي في مسنده ١٢٣/١ - ١٢٤، =

٧٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ، عَنْ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ؛ قَالَ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنِّي كَبِيرٌ، ضَرِيرٌ، شَاسِعُ الدَّارِ، وَلَيْسَ لِي قَائِدٌ يُلَاوِمُنِي، فَهَلْ تَجِدُ مِن رُّخْصَةٍ؟ قَالَ: «هَلْ تَسْمَعُ النَّدَاءَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «مَا أَجِدُ لَكَ رُخْصَةً».

= والحميدي (٩٥٦)، وأحمد ٢/٢٤٤، والبخاري ١/١٦٥ و ٩/١٠٩، ومسلم ٢/١٢٣، والنسائي ٢/١٠٧، وفي الكبرى (٨٣٢)، وأبو يعلى (٦٣٣٨)، وابن الجارود (٣٠٤) وابن خزيمة (١٤٨١)، وأبو عوانة ٢/٦، وابن حبان (٢٠٩٦)، والبيهقي ٣/٥٥، والبلغوي (٧٩١) من طريق الأعرج عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٦/٧٠٧ حديث (١٣٠١٥).

وأخرجه عبد الرزاق (١٩٨٥) و (١٩٨٦)، وأحمد ٢/٤٧٢ و ٥٣٩، ومسلم ٢/١٢٣، وأبو داود (٥٤٩)، والترمذي (٢١٧)، وأبو عوانة ٢/٦ و ٧، والبيهقي ٣/٥٥، من طريق يزيد الأصم، عن أبي هريرة، وانظر المسند الجامع ١٦/٧٠٩ حديث (١٣٠١٧).

وأخرجه عبد الرزاق (١٩٨٤)، وأحمد ٢/٣١٤، ومسلم ٢/١٢٣، وأبو عوانة ٢/٥، والبيهقي ٣/٥٥ من طريق همام بن منبه عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٦/٧٠٩ حديث (١٣٠١٨).

وأخرجه أحمد ٢٩٢ و ٣١٩ و ٣٧٦، والدارمي (١٢٧٧)، وابن خزيمة (١٤٨٢) من طريق عجلان عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٦/٧١٠ حديث (١٣٠٢٠).

٧٩٢ - إسناده صحيح، وأبو رزین هو مسعود بن مالك الأسدي الكوفي.
أخرجه أحمد ٣/٤٢٣، وأبو داود (٥٥٢)، وابن خزيمة (١٤٨٠)، والحاكم =

٧٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَيَّانٍ الْوَاسِطِيُّ، قَالَ: أَنْبَأَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَمِعَ النَّدَاءَ فَلَمْ يَأْتِهِ، فَلَا صَلَاةَ لَهُ، إِلَّا مِنْ عُذْرٍ».

٧٩٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ الدُّسْتَوَائِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ مِينَاءَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، وَابْنُ عُمَرَ؛ أَنَّهُمَا سَمِعَا النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ،

= ٢٤٧/١، والبغوي (٧٩٦)، والمزي في تهذيب الكمال ٢٩/٢٢ من طريق عاصم به. وانظر تحفة الأشراف ١٧١/٨ حديث (١٠٧٨٨)، والمسند الجامع ٩٤/١٤ حديث (١٠٧٠١).

وأخرجه أبو داود (٥٥٣)، والنسائي ١٠٩/٢، وفي الكبرى (٨٣٥)، وابن خزيمة (١٤٧٨) من طريق عبدالرحمن بن أبي ليلي عن ابن أم مكتوم بلفظ مختلف. وانظر المسند الجامع ٩٤/١٤ حديث (١٠٧٠٢).

٧٩٣ - إسناده صحيح.

أخرجه أبو داود (٥٥١)، وابن حبان (٢٠٦٤)، والطبراني (١٢٢٦٥)، والدارقطني ٤٢٠/١، والبيهقي ٥٧/٣، والبغوي (٧٩٤) و(٧٩٥). وانظر تحفة الأشراف ٤٢٨/٤ حديث (٥٥٦٠)، والمسند الجامع ٤١٣/٨ حديث (٦٠٠٢).

٧٩٤ - في إسناده يحيى بن أبي كثير ثقة ثبت لكنه مدلس وقد عنعنه. والحديث صحيح من رواية الحكم بن مينة عن ابن عمر وأبي هريرة عند مسلم بلفظ «الجمعات» بدل «الجماعات» التي انفرد بها ابن ماجه.

أخرجه أحمد ٢٣٩/١ و٢٥٤ و٣٣٥ و٨٤/٢، والنسائي ٨٨/٣، وفي الكبرى (١٥٨٤) و(١٥٨٥)، والمزي في تهذيب الكمال ١٤٦/٧ من طريق يحيى بن أبي =

عَلَى أَعْوَادِهِ : «لَيْتَهُنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجَمَاعَاتِ، أَوْ لَيَخْتِمَنَّ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ، ثُمَّ لَيَكُونَنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ».

٧٩٥ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْهَذَلِيُّ الدَّمَشْقِيُّ، قَالَ :
حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الزُّبْرَقَانِ بْنِ عَمْرٍو
الضُّمَرِيِّ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَيْتَهُنَّ
رِجَالٌ عَنْ تَرْكِ الْجَمَاعَةِ، أَوْ لِأَحْرَقَنَّ بُيُوتَهُمْ».

(١٨) (38) باب صلاة العشاء والفجر في جماعة

٧٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّمَشْقِيُّ، قَالَ : حَدَّثَنَا

= كثير، عن أبي سلام، عن الحكم بن ميناء به. وانظر تحفة الأشراف ٣٣٤/٥ حديث
(٦٦٩٦)، والمسند الجامع ٤٤٤/٨ - ٤٤٥ حديث (٦٠٤٧).

وأخرجه الدارمي (١٥٧٨)، ومسلم ١٠/٣، والنسائي في الكبرى (١٥٨٥) من
طريق الحكم بن ميناء عن ابن عمر وأبي هريرة بلفظ «الْجُمُعَاتِ».

(١) كذا في المطبوع: «الجماعات» وفي تحفة الأشراف وفي جميع طرق الحديث
الأخرى: «الْجُمُعَاتِ». وهو الأصح، ولولا أنه ساق الحديث في كتاب المساجد
والجماعات لأصلحناها.

٧٩٥ - إسناده ضعيف، الوليد بن مسلم مدلس وقد عنعن. إلا أن متن الحديث
صحيح، أصله في الصحيحين من حديث أبي هريرة المتقدم (٧٩١)، وفي مسلم
من حديث ابن مسعود.

أخرجه أحمد ٢٠٦/٥. وانظر تحفة الأشراف ٤٥/١ حديث (٩٠)، ومصباح
الزجاج (الورقة ٥٣ - ٥٤)، والمسند الجامع ١٠١/١ حديث (١٠٨).

٧٩٦ - إسناده صحيح.

=

الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عِيسَى بْنُ طَلْحَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَائِشَةُ ؛ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي صَلَاةِ الْعِشَاءِ وَصَلَاةِ الْفَجْرِ، لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا» .

٧٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : أَنبَأَ أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ أَثْقَلَ الصَّلَاةِ عَلَى الْمُنَافِقِينَ صَلَاةُ الْعِشَاءِ وَصَلَاةُ الْفَجْرِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا» .

٧٩٨ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : «مَنْ صَلَّى فِي مَسْجِدٍ، جَمَاعَةً، أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، لَا تَقُوتُهُ الرُّكْعَةُ الْأُولَى مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا عِتْقًا مِنَ النَّارِ» .

= أخرجه النسائي في الكبرى (٣٦١) . وانظر تحفة الأشراف ٢٥٠/١٢ حديث (١٤٧٢٨) ، والمسند الجامع ٤١٧/١٩ حديث (١٦٢٤٠) .

وأخرجه أحمد ٨٠/٦ ، والنسائي في الكبرى (٣٦٠) من طريق يحسن عن عائشة . وانظر المسند الجامع ٤١٨/١٩ حديث (١٦٢٤١) .

٧٩٧ - إسناده صحيح ، وتقدم تخريجه في (٧٩١) .

٧٩٨ - إسناده ضعيف ، إسماعيل بن عياش الحمصي ضعيف في روايته عن غير أهل بلده . وهو منقطع أيضاً ، قال الترمذي والدارقطني : عمارة بن غزية لم يلق =

(١٩) (39) باب لزوم المساجد وانتظار الصلاة

٧٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ، كَانَ فِي صَلَاةٍ، مَا كَانَتْ الصَّلَاةُ تَحْبِسُهُ، وَالْمَلَائِكَةُ يُصَلُّونَ عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ. يَقُولُونَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ. اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ. اللَّهُمَّ تَبَّ عَلَيْهِ. مَا لَمْ يُحْدِثْ فِيهِ. مَا لَمْ يُوْذِ فِيهِ».

٨٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، عَنِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ قَالَ: «مَا تَوَطَّنَ رَجُلٌ مُسْلِمٌ الْمَسَاجِدَ لِلصَّلَاةِ

= أنساً.

انظر تحفة الأشراف ١٤/٨ حديث (١٠٤١٥)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٥٤)، والمسند الجامع ٥٠٦/١٣ حديث (١٠٤٧١).

٧٩٩ - إسناده صحيح، وتقدم الكلام عليه وتخريجه في (٢٨١) و(٧٧٤) و(٧٨٦).

٨٠٠ - إسناده صحيح، وابن أبي ذئب هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة، والمقبري هو سعيد بن أبي سعيد.

أخرجه الطيالسي (٢٣٣٤)، وأحمد ٣٠٧/٢ و٣٢٨ و٣٤٠ و٤٥٣، وابن خزيمة (٣٥٩) و(١٤٩١) و(١٥٠٣)، وابن حبان (١٦٠٧) و(٢٢٧٨). وانظر تحفة الأشراف ٧٨/١٠ حديث (١٣٣٨٩)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٥٤)، والمسند الجامع ٦٣٤/١٦ - ٦٣٥ حديث (١٢٩١٣).

وَالذِّكْرُ، إِلَّا تَبَشِّشَ اللَّهُ لَهُ^(١) كَمَا يَتَبَشِّشُ أَهْلُ الْغَائِبِ بِغَائِبِهِمْ، إِذَا قَدِمَ عَلَيْهِمْ».

٨٠١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ قَالَ: صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَغْرِبَ، فَرَجَعَ مَنْ رَجَعَ، وَعَقَّبَ مَنْ عَقَّبَ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُسْرِعًا، قَدْ حَفَزَهُ النَّفْسُ، وَقَدْ حَسَرَ عَنْ رُكْبَتَيْهِ، فَقَالَ: «أَبْشُرُوا. هَذَا رَبُّكُمْ قَدْ فَتَحَ بَابًا مِنْ أَبْوَابِ السَّمَاءِ، يُبَاهِي بِكُمْ الْمَلَائِكَةُ. يَقُولُ: انظُرُوا إِلَى عِبَادِي قَدْ قَضَوْا فَرِيضَةً؛ وَهُمْ يَنْتَظِرُونَ أُخْرَى».

(١) قوله: «له» في تحفة الأشراف: «إليه» وكذا في بعض مصادر التخریج، وحذفها البوصيري عندما أورد الحديث في مصباح الزجاجة وفي بعض مصادر التخریج: «به».

٨٠١ - إسناده صحيح ورجاله ثقات.

أخرجه أحمد ١٨٦/٢. وانظر تحفة الأشراف ٣٨٩/٦ حديث (٨٩٤٧)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٥٤)، والمسند الجامع ٣٠/١١ حديث (٨٣٥٣).

وأخرجه أحمد ١٨٧/٢ من طريق أبي أيوب الأزدي، عن نوف الأزدي وعبدالله ابن عمرو. وانظر المسند الجامع.

وأخرجه أحمد ١٩٧/٢ من طريق ثابت قال حدثنا رجل من أهل الشام، وكان يتبع عبدالله بن عمرو بن العاص ويسمع عن عبدالله بن عمرو، فذكره. وانظر المسند الجامع.

٨٠٢ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ
عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ دَرَّاجٍ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ،
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَعْتَادُ الْمَسَاجِدَ، فَاشْهَدُوا
لَهُ بِالْإِيمَانِ. قُلْتُ: اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يَعْمرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ﴾
الْآيَةُ» (*)

٨٠٢ - إسناده ضعيف، دَرَّاج في روايته عن أبي الهيثم ضعيف، قال أبو داود:
أحاديثه مستقيمة إلا ما كان عن أبي الهيثم عن أبي سعيد. وفيه أيضاً رشدين بن سعد
ضعيف أيضاً، لكن توبع عليه، تابعه ابن وهب فرواه عن عمرو بن الحارث، به،
عند ابن حبان. ودراج هو أبو السمع، وأبو الهيثم اسمه سليمان بن عمرو العتواري.
أخرجه أحمد ٦٨/٣ و٧٦، وعبد بن حميد (٩٢٣) والدارمي (١٢٢٦)،
والترمذي (٢٦١٧) و(٣٠٩٣)، وابن خزيمة (١٥٠٢)، وابن حبان (١٧٢١)،
والحاكم ٣٣٢/٢، والبيهقي ٦٦/٣. وانظر تحفة الأشراف ٣٥٨/٣ حديث
(٤٠٥٠)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٥٤)، والمسند الجامع ١٨٣/٦ حديث
(٤٢١٠)، وضعيف ابن ماجة للألباني (١٧٢).

(*) التوبة: ١٨.

(٥) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها

(١) (40) باب افتتاح الصلاة

٨٠٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الطَّنَافِسيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ؛ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حُمَيْدٍ السَّاعِدِيَّ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ وَقَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ».

٨٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ

٨٠٣ - إسناده صحيح ورجاله ثقات، وعبد الحميد بن جعفر ثقة كما حققناه في «تحرير أحكام التقريب»، وقد تابعه محمد بن عمرو. وهذه الرواية مختصرة وسيأتي بطوله في رقم (١٠٦١) ونخرجه هناك، ويأتي أيضاً في (٨٦٢).

٨٠٤ - إسناده حسن، جعفر بن سليمان الضبعي وشيخه علي بن علي الرفاعي صدوقان حسنا الحديث، قال الترمذي: «وفي الباب عن علي وعائشة وعبد الله بن مسعود وجبير بن مطعم وابن عمر». وقال: «وحديث أبي سعيد أشهر حديث في هذا الباب. وقد أخذ قوم من أهل العلم بهذا الحديث، وأما أكثر أهل العلم فقالوا بما روي عن النبي ﷺ أنه كان يقول: سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى =

الْحَبَابُ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الضُّبَيْعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عَلِيٍّ الرَّفَاعِيُّ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَفْتِحُ صَلَاتَهُ يَقُولُ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ»^(١)، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ».

٨٠٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ؛ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَبَّرَ سَكَتَ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ، قَالَ فَقُلْتُ: يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي. أَرَأَيْتَ سُكُوتَكَ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ، فَأَخْبَرَنِي مَا تَقُولُ. قَالَ: «أَقُولُ: اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ. اللَّهُمَّ نَقِّنِي مِنْ خَطَايَايَ

= جدك ولا إله غيرك»، وهكذا روي عن عمر بن الخطاب وعبدالله بن مسعود، والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من التابعين وغيرهم. وقد تُكَلِّمُ في إسناده حديث أبي سعيد، كان يحيى بن سعيد يتكلم في علي بن علي الرفاعي، وقال أحمد: لا يصح هذا الحديث».

أخرجه أحمد ٥٠/٣ و٦٩، والدارمي (١٢٤٢)، وأبو داود (٧٧٥)، والترمذي (٢٤٢)، والنسائي ١٣٢/٢، وفي الكبرى (٨٨٢) و(٨٨٣)، وأبو يعلى (١١٠٨)، وابن خزيمة (٤٦٧)، والمزي في تهذيب الكمال ٧٦/٢١ - ٧٧ من طريق جعفر بن سليمان به. وانظر تحفة الأشراف ٤٢٩/٣ حديث (٤٢٥٢)، والمسند الجامع ٢١٧/٦ حديث (٤٢٥٦).

(١) أي: علا جلالك وعظمتك.

= ٨٠٥ - إسناده صحيح.

كَالثُّوبِ الْأَبْيَضِ مِنَ الدَّنَسِ . اللَّهُمَّ اغْسِلْنِي مِنْ خَطَايَايَ بِالْمَاءِ
وَالثَّلْجِ وَالْبَرَدِ .

٨٠٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، قَالَا:
حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَارِثَةُ بْنُ أَبِي الرَّجَالِ، عَنْ عَمْرَةَ،
عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ قَالَ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ
وَبِحَمْدِكَ، تَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ».

= أخرجه أحمد ٢٣١/٢ و ٤٤٨ و ٤٩٤، والدارمي (١٢٤٧)، والبخاري ١٨٩/١،
وفي القراءة خلف الإمام (٢٨٠)، ومسلم ٩٨/٢ و ٩٩، وأبو داود (٧٨١)، والنسائي
٥٠/١ و ١٧٦ و ١٢٨/٢، وفي الكبرى (٦٠) و (٨٧٨) و (٨٧٩)، وابن خزيمة (٤٦٥)
و (١٥٧٩) و (١٦٣٠)، وابن الجارود (٣٢٠)، وأبو عوانة ٩٨/١، وابن حبان
(١٧٧٥)، والبيهقي ١٩٥/٢، والبخاري في شرح السنة (٥٧٤). وانظر تحفة الأشراف
٤٤١/١٠ حديث (١٤٨٩٦)، والمسند الجامع ٦٨٥/١٦ حديث (١٢٩٨٨).

٨٠٦ - إسناده ضعيف، لضعف حارثة بن أبي الرجال، قال ابن خزيمة:
«وحارثة بن محمد رحمه الله ليس ممن يحتج أهل الحديث بحديثه». وقال الترمذي:
«هذا حديث لا نعرفه من حديث عائشة إلا من هذا الوجه، وحارثة قد تكلم فيه من
قبل حفظه».

قلت: كذا قال الترمذي والحديث رواه أبو داود من طريق أبي الجوزاء عن
عائشة، لكن قال بعد أن رواه: «وهذا الحديث ليس بالمشهور عن عبدالسلام بن
حرب، لم يروه إلا طلق بن غنام. وقد روى قصة الصلاة عن بُدِيل جماعة لم يذكروا
فيه شيئاً من هذا». على أن متن الحديث يتقوى بحديث أبي سعيد وعمر بن الخطاب
وغيرهما، مما أشار إليه الترمذي في كلامه على حديث أبي سعيد.

أخرجه الترمذي (٢٤٣)، وابن خزيمة (٤٧٠). وانظر تحفة الأشراف ٤٠٦/١٢ =

(٢) (41) باب الاستعاذة في الصلاة

٨٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَنِزٍ، عَنْ ابْنِ جُبَيْرٍ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ، قَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا» ثَلَاثًا. «الْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، الْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا» ثَلَاثًا. «سُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، مِنْ هَمَزِهِ وَنَفْخِهِ وَنَفْثِهِ».

قَالَ عَمْرُو: هَمَزُهُ: الْمَوْتَةُ. وَنَفْثُهُ: الشَّعْرُ. وَنَفْخُهُ: الْكِبَرُ.

= حديث (١٧٨٨٥)، والمسند الجامع ٤٠٦/١٩ حديث (١٦٢٢٧).

وأخرجه أبو داود (٧٧٦) من طريق أبي الجوزاء، عن عائشة. وانظر المسند الجامع ٤٠٦/١٩ حديث (١٦٢٣٨).

٨٠٧ - إسناده ضعيف، عاصم بن عمير العنزي تفرد بالرواية عنه عمرو بن مرة ومحمد بن أبي إسماعيل وذكره ابن حبان في «الثقات»، فهو مجهول الحال. وفي الحديث اضطراب، فقد رواه مسدد، عن يحيى بن سعيد، عن مسعر، عن عمرو بن مرة، عن رجل من عنزة، ولم يسمه (٧٦٥). ورواه حصين بن عبدالرحمن عن عمرو بن مرة، عن عمار بن عطيضم (الطبراني ١٣٥/٢ حديث ١٥٧٠ و١٥٧١). وذكر البخاري عاصم بن عمير العنزي في تاريخه الكبير (٦/ الترجمة ٣٠٧٠) وساق له هذا الحديث وحديثاً آخر وقال: وهذا لا يصح. وابن جبير بن مطعم الذي جاء في رواية ابن ماجه سماه الطيالسي والبخاري وغيرهما وهو نافع بن جبير بن مطعم (انظر تهذيب الكمال ١٣/ ٥٣٥ - ٥٣٧)، فهذه كلها تبين أن عاصماً مجهول، والله أعلم.

٨٠٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، وَهَمْزِهِ وَنَفْخِهِ وَنَقْثِهِ».

قَالَ: هَمْزُهُ: الْمَوْتَةُ. وَنَقْثُهُ: الشُّعْرُ. وَنَفْخُهُ: الْكِبَرُ.

(٣) (42) باب وضع اليمين على الشمال في الصلاة

٨٠٩ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ،

= أخرجه الطيالسي (٩٤٧)، وابن أبي شيبة ١٠/١٩٢، وأحمد ٤/٨٢ و٨٥، وأبو داود (٧٦٤) و(٧٦٥)، وأبو يعلى (٧٣٩٨)، وابن خزيمة (٤٦٨) و(٤٦٩)، وابن الجارود (١٨٠)، وابن حبان (١٧٧٩)، والطبراني (١٥٦٨) و(١٥٦٩)، والحاكم ١/٢٣٥، والبيهقي ٢/٣٥، والبخاري (٥٧٥). وانظر تحفة الأشراف ٢/٤١٦ حديث (٣١٩٩)، والمسند الجامع ٤/٤٦٣ حديث (٣١٠١)، وضعيف ابن ماجه (١٧٣).

٨٠٨ - إسناده ضعيف، قال البوصيري: «هذا إسناده ضعيف، عطاء بن السائب اختلط بأخرة، وسمع منه محمد بن الفضيل بعد الاختلاط. وقد قيل إن أبا عبد الرحمن السلمي لم يسمع من ابن مسعود».

أخرجه أحمد ١/٤٠٣ و٤٠٤، وأبو يعلى (٤٩٩٤)، وابن خزيمة (٤٧٢)، والحاكم ١/٢٠٧، والبيهقي ٢/٣٦. وانظر تحفة الأشراف ٧/٦٥ حديث (٩٣٣٢)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٥٤)، والمسند الجامع ١٢/٧٩ - ٨٠ حديث (٩٢٣٥).

٨٠٩ - إسناده ضعيف، قبيصة بن هلب مجهول، حكم بجهالته علي بن المديني والنسائي، وتفرد بالرواية عنه سماك بن حرب. على أن متن الحديث =

عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ هُلَبٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمُنَا، فَيَأْخُذُ شِمَالَهُ بِيَمِينِهِ.

٨١٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ.

(ح) وَحَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مُعَاذٍ الضَّرِيرُ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وَاثِلِ بْنِ حُجْرٍ؛ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي، فَأَخَذَ شِمَالَهُ بِيَمِينِهِ.

= صحيح، كما سيأتي عند مسلم من حديث واثل بن حجر.

أخرجه أحمد ٢٢٦/٥ و٢٢٧، وأبو داود (١٠٤١)، والترمذي (٢٥٢) و(٣٠١)، وعبد الله بن أحمد في زياداته على المسند ٢٢٦/٥ و٢٢٧، والمزي في تهذيب الكمال ٤٩٥/٢٣ من طريق أبي الأحوص به. وانظر تحفة الأشراف ٧٣/٩ حديث (١١٧٣٥)، والمسند الجامع ٦٤٥/١٥ حديث (١٢٠٢٥)، ويتكرر إن شاء الله تعالى في (٩٢٩).

٨١٠ - إسناده صحيح.

أخرجه الحميدي (٨٨٥)، وأحمد ٣١٦/٤ و٣١٧ و٣١٨ و٣١٩، والدارمي (١٣٦٤)، والبخاري في رفع اليدين (٢٦) و(٣٠) و(٧١)، وأبو داود (٧٢٦) و(٩٥٧)، والترمذي (٢٩٢)، والنسائي ١٢٦/٢ و٢١١ و٢٣٦ و٣٤/٣ و٣٥ و٣٧، وفي الكبرى (٦٠٢) و(٦٥٩) و(٦٧٣) و(١٠٩٥) و(١٠٩٦) و(١١٠٠)، وابن خزيمة (٤٧٧) و(٤٧٨) و(٤٧٩) و(٤٨٠) و(٦٩٠) و(٦٩١) و(٦٩٧) و(٦٩٨) و(٧١٣) و(٧١٤). وانظر تحفة الأشراف ٩٢/٩ حديث (١١٧٨٧)، والمسند الجامع ٦٧٦/١٥ - ٦٧٧ حديث (١٢٠٦٥)، ويتكرر إن شاء الله تعالى في (٨٦٧) و(٩١٢)، وقد أورده المؤلف مقطوعاً في هذه المواضع الثلاثة.

وأخرجه أحمد ٣١٧/٤، ومسلم ١٣/٢، وابن خزيمة (٩٠٦) من طريق علقمة =

٨١١ - حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْهَرَوِيُّ، إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَاتِمٍ، قَالَ: أَنْبَأَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَنْبَأَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِي زَيْنَبٍ السُّلَمِيُّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ؛ قَالَ: مَرَّ بِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا وَاضِعُ يَدِي الْيُسْرَى عَلَى الْيُمْنَى، فَأَخَذَ بِيَدِي الْيُمْنَى فَوَضَعَهَا عَلَى الْيُسْرَى.

(٤) (43) باب افتتاح القراءة

٨١٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلِّمِ، عَنْ بُلَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ أَبِي الْجَوَّاءِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْتَحُ الْقِرَاءَةَ بِـ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (*) .

= ابن وائل ومولى لهم عن وائل . وانظر المسند الجامع ٦٧٩/١٥ حديث (١٢٠٦٦) .

وأخرجه أحمد ٣١٨/٤، والدارمي (١٢٤٤)، والنسائي (٨٦٣) من طريق عبد الجبار بن وائل عن وائل . وانظر المسند الجامع ٦٨١/١٥ حديث (١٢٠٦٨) .

٨١١ - إسناده ضعيف، حجاج بن أبي زينب اللسلي ضعيف يعتبر به عند المتابعة، ولم يتابع في هذا الحديث .

أخرجه أبو داود (٧٥٥)، والنسائي ١٢٦/٢، وفي الكبرى (٨٧٢)، وأبو يعلى (٥٠٤١)، والدارقطني ٢٨٦/١ و٢٨٧، والبيهقي ٢٨/٢ . وانظر تحفة الأشراف ٨٠/٧ حديث (٩٣٧٨)، والمسند الجامع ٥٢٥/١١ - ٥٢٦ حديث (٩٠٢٦) .

٨١٢ - إسناده صحيح، وأبو الجوزاء اسمه أوس بن عبد الله الربيعي زعم ابن عدي أنه لم يسمع من عائشة، ولم يثبت ذلك ولا ذكره أحد ممن يعتد به من علماء الرجال والحديث . (*) الفاتحة : ٢ .

٨١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ ، قَالَ : أُنْبَأَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ .

(ح) وَحَدَّثَنَا جُبَارَةُ بْنُ الْمَغْلَسِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ يَفْتَتِحُونَ الْقِرَاءَةَ بِـ ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ .

= أخرجه الطيالسي (١٥٤٧)، وابن أبي شيبة ٢٢٩/١ و ٢٥٢ و ٢٨٤ و ٢٨٥ و ٤١٠، وأحمد ٣١/٦ و ١١٠ و ١٧١ و ١٨١ و ١٩٤، والدارمي (١٢٣٩)، ومسلم ٥٤/٢، وأبو داود (٧٨٣)، وأبو يعلى (٤٦٦٧)، وابن خزيمة (٦٩٩)، وابن حبان (١٧٦٨)، والبيهقي ١٥/٢ و ٨٥ و ١٧٢. وانظر تحفة الأشراف ٣٨٦/١١ حديث (١٦٠٤٠)، والمسند الجامع ٤٠٧/١٩ - ٤٠٨ حديث (١٦٢٢٩). ويتكرر إن شاء الله تعالى في (٨٦٩) و (٨٩٣)، واقتصر المؤلف على ما ذكره هنا، وأورد باقي الحديث في الموضعين الآخرين.

٨١٣ - إسناده صحيح.

أخرجه الشافعي في مسنده ٧٥/١، وأبو داود الطيالسي (١٩٧٥)، وعبد الرزاق (٢٥٩٨)، والحميدي (١١٩٩)، وأحمد ١٠١/٣ و ١١١ و ١١٤ و ١٧٦ و ١٧٩ و ١٨٣ و ٢٠٥ و ٢٢٣ و ٢٥٥ و ٢٧٣ و ٢٧٥ و ٢٨٩، وعبد بن حميد (١١٩١)، والدارمي (١٢٤٣)، والبخاري ٨٩/١، وفي جزء القراءة خلف الامام (١١٧) و (١١٨) و (١١٩) و (١٢٠) و (١٢١) و (١٢٣) و (١٢٤) و (١٢٥) و (١٢٧)، ومسلم ١٢/٢، وأبو داود (٧٨٢)، والترمذي (٢٤٦)، والنسائي ١٣٣/٢ و ١٣٥، وفي الكيزي (٨٨٥) و (٨٨٦) و (٨٨٩)، وابن خزيمة (٤٩١) و (٤٩٢) و (٤٩٤) و (٤٩٥) و (٤٩٦)، وابن الجارود (١٨١) و (١٨٢) و (١٨٣)، وأبو عوانة ١٠٢/١ و ١٢٢، وابن حبان (١٧٩٨) و (١٧٩٩) و (١٨٠٠)، والدارقطني ٣١٤/١ و ٣١٥، والبيهقي ٥٠/٢ و ٥١، والبغوي (٥٨١). وانظر تحفة الأشراف ٢٩٩/١ حديث (١١٤٢)، والمسند الجامع ٣٩٥/١ حديث =

٨١٤ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، وَبَكْرُ بْنُ خَلْفٍ، وَعُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ . قَالُوا: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا بَشْرُ ابْنِ رَافِعٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، ابْنِ عَمِّ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَفْتَتِحُ الْقِرَاءَةَ بِـ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ .

٨١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ الْجَرِيرِيِّ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَبَايَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْمُغْفَلِ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: وَقَلَّمَا رَأَيْتُ رَجُلًا أَشَدَّ عَلَيْهِ فِي

= (٣٩٥) و(٣٩٦) و(٣٩٧).

وأخرجه البخاري في القراءة خلف الإمام (١٢٠)، ومسلم ١٢/٢ من طريق إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك. وانظر المسند الجامع ١٩١/١ حديث (٣٩٨).

وأخرجه أحمد ٢٦٤/٣، وابن خزيمة (٤٩٧). من طريق ثابت عن أنس، وانظر المسند الجامع ٢٩٢/١ حديث (٣٩٩).

٨١٤ - إسناده ضعيف، لضعف بشر بن رافع، وشيخه أبو عبد الله ابن عم أبي هريرة مجهول. لكن متنه صحيح كما تقدم.

أخرجه أبو يعلى (٦٢٢١)، والمزي في تهذيب الكمال ٢٨/٣٤ من طريق صفوان بن عيسى به. وانظر تحفة الأشراف ٨٥/١١ حديث (١٤٥٤٥)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٥٥)، والمسند الجامع ٨٠١/١٦ حديث (١٣١٤٣).

٨١٥ - إسناده ضعيف لجهالة ابن عبد الله بن مغفل. وقد حسنه الترمذي وما صنع حسناً، فقد تعقبه الحفاظ على هذا التحسين، فقال النووي في الخلاصة: «وقد ضَعَفَ الحفاظ هذا الحديث وأنكروا على الترمذي تحسينه كابن خزيمة وابن عبد البر والخطيب وقالوا: إن مداره على ابن عبد الله بن مغفل وهو مجهول».

الإِسْلَامَ حَدَّثَنَا^(١) مِنْهُ. فَسَمِعَنِي وَأَنَا أَقْرَأُ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾^(*) فَقَالَ: أَيُّ بُنَيَّ! إِيَّاكَ وَالْحَدَّثَ. فَإِنِّي صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ، وَمَعَ عُمَرَ، وَمَعَ عُثْمَانَ، فَلَمْ أَسْمَعْ رَجُلًا مِنْهُمْ يَقُولُهُ. فَإِذَا قَرَأْتَ فَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

(٥) (44) باب القراءة في صلاة الفجر

٨١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكُ،

= وقد سُمِّي ابن عبد الله بن مغفل في بعض الروايات، كما في مسند أحمد (٨٥/٤) وبما رواه أبو حنيفة عن أبي سفيان عنه فسموه: «يزيد بن عبد الله»، وكذلك أخرجه الطبراني من طريق أبي سفيان، وأبو سفيان هذا اسمه طريف بن شهاب وهو ضعيف. فاستدل العلامة أحمد شاكر بهذا التصريح على صحة سند الحديث، لكنه لم يخبرنا عن يزيد بن عبد الله بن مغفل من يكون، فإن البخاري لم يترجم له في تاريخه ولا ابن أبي حاتم ولا ابن حبان ولا واحد ممن يعتد بهم من أهل الجرح والتعديل، فهو مجهول بكل حال، والله أعلم. على أن معنى الحديث صحيح كما تقدم من حديث أنس.

أخرجه أحمد ٨٥/٤ و٥٤/٥ و٥٥، والبخاري في القراءة خلف الإمام (١١٦) و(١٣٠)، والترمذي (٢٤٤)، والنسائي ١٣٥/٢، وفي الكبرى (٨٩٠)، والمزي في تهذيب الكمال ٧٢/٢٤ من طريق أحمد بن حنبل عن إسماعيل بن عليه به. وانظر تحفة الأشراف ١٨١/٧ حديث (٩٦٦٧)، والمسند الجامع ٢٥٥/١٢ - ٢٥٦ حديث (٩٤٦٣)، وضعيف ابن ماجة للالباني (١٧٤).

(١) أي: أشد عليه الحدث في الإسلام منه. (*) الفاتحة: ١.

٨١٦ - إسناده صحيح، وقول الحافظ ابن حجر عن زياد بن علاقة بعد توثيقه =

وُسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنْ قُطَيْبَةَ بْنِ مَالِكٍ. سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الصُّبْحِ: ﴿وَالنُّخْلَ بَاسِقَاتٍ لَهَا طَلْعٌ نَضِيدٌ﴾ (**).

٨١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَصْبَغٍ، مَوْلَى عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ؛ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ، كَأَنِّي أَسْمَعُ قِرَاءَتَهُ: ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِالْخُنُسِ * الْجَوَارِ الْكُنُسِ﴾ (**).

= «رمي بالنصب» لا يصح، كما أثبتناه في تعقيباتنا عليه.
أخرجه الشافعي في مسنده ٧٧/١، والطيالسي (١٢٥٦)، والحميدي (٨٢٥)، وابن أبي شيبة ٣٥٣/١، وأحمد ٣٢٢/٤، والدارمي (١٣٠١) و(١٣٠٢)، والبخاري في خلق أفعال العباد (٣٨)، ومسلم ٣٩/٢ و٤٠، والترمذي (٣٠٦)، والنسائي ١٥٧/٢، وفي الكبرى (٩٣٢)، وأبو يعلى (٦٨٤١)، وابن خزيمة (٥٢٧) و(١٥٩١)، وابن حبان (١٨١٤)، والطبراني ١٩/٢٥ و(٢٦) و(٢٧) و(٢٨) و(٢٩) و(٣٠) و(٣١) و(٣٢) و(٣٣) و(٣٤) و(٣٥)، والبيهقي ٣٨٨/٢ و٣٨٩، والبخاري (٦٠٢). وانظر تحفة الأشراف ٢٨٣/٨ حديث (١١٠٨٧)، والمسند الجامع ٥١٨/١٤ - ٥١٩ حديث (١١١٩٨).

(*) ق: ١٠. (**) التكوير: ١٥ و١٦.

٨١٧ - إسناده صحيح ورجاله ثقات، لكن قالوا: إن أصبغ، مولى عمرو بن حريث المخزومي «تغير». وأصبغ هذا وثقه ابن معين ومسلم والنسائي، وقال ابن حبان في كتاب «المجروحين»: تغير بأخرة حتى كبل بالحديد، لا يجوز الاحتجاج بخبره إلا بعد التخليص وعلم الوقت الذي حدث فيه، والسبب الذي يؤدي إلى هذا العلم معدوم فيه.

ومن عجب أن يقال فيه كل هذا الكلام وليس له في الكتب إلا هذا الحديث =

٨١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ
الْعَوَّامِ ، عَنْ عَوْفٍ ، عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ ، عَنْ أَبِي بَرَزَةَ .

(ح) وَحَدَّثَنَا سُؤَيْدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛
حَدَّثَهُ أَبُو الْمِنْهَالِ ، عَنْ أَبِي بَرَزَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي
الْفَجْرِ مَا بَيْنَ السَّتِينَ إِلَى الْمِائَةِ .

٨١٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ ، بَكْرُ بْنُ خَلْفٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي

= الواحد، وقد تويع عليه فثبت صحته، إذ رواه الشافعي وأبو داود الطيالسي وعبد الرزاق
والحميدي وابن أبي شيبة وأحمد والدارمي ومسلم والنسائي وابن حبان وغيرهم من
طريق الوليد بن سريع مولى آل عمرو بن حريث عن عمرو بن حريث، به، فكان
ماذا؟

أخرجه أبو داود (٨١٧)، وأبو يعلى (١٤٦٣) و(١٤٦٩). وانظر تحفة الأشراف
١٤٣/٨ حديث (١٠٧١٥)، والمسند الجامع ١١٤/١٤ حديث (١٠٧٢٢).

وأخرجه الشافعي في مسنده ٧٧/١، والطيالسي (١٠٥٥) و(١٢٠٩)،
وعبد الرزاق (٢٧٢١)، والحميدي (٥٦٧)، وابن أبي شيبة ٣٥٣/١، وأحمد ٣٠٦/٤
و٣٠٧، والدارمي (١٣٠٣) و(١٣٠٤)، ومسلم ٣٩/٢ و٤٦، والنسائي ١٥٧/٢، وفي
الكبرى (٩٣٣)، وابن حبان (١٨١٩)، والبيهقي (٦٠٣). من طريق الوليد بن سريع
مولى آل عمرو بن حريث عن عمرو بن حريث. وانظر المسند الجامع ١١٣/١٤
حديث (١٠٧٢١).

٨١٨ - إسناده صحيح، وتقدم تخريجه في (٦٧٤)، وتقدم أيضاً في (٧٠١)،
وقد أورده المؤلف مقطوعاً في المواضع الثلاثة.

٨١٩ - إسناده صحيح، ويحيى بن أبي كثير صرح بالتحديث في غير هذا
الموضع فانتفت شبهة تدليسه.

عَدِيٍّ، عَنْ حَجَّاجِ الصَّوَّافِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ. وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ يُصَلِّي بِنَا، فَيُطِيلُ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى مِنَ الظُّهْرِ وَيُقْصِرُ فِي الثَّانِيَةِ.
وَكَذَلِكَ فِي الصُّبْحِ.

٨٢٠ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ،
عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ؛ قَالَ:
قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ ب- الْمُؤْمِنُونَ - . فَلَمَّا أَتَى عَلَى
ذِكْرِ عِيسَى، أَصَابَتْهُ شَرْقَةٌ، فَكَعَّ. يَعْني سَعَلَةً.

= أخرجه أحمد ٣٨٣/٤، ومسلم ٢٧/٢، وأبو داود (٧٩٨)، والنسائي ١٦٦/٢،
وفي الكبرى (٩٦٠). وانظر تحفة الأشراف ٢٥٩/٩ حديث (١٢١١٦)، والمسند
الجامع ٣٥١/١٦ حديث (١٢٥٢٦). ويتكرر إن شاء الله تعالى في (٨٢٩) من
طريق عبدالله بن أبي قتادة - وحده - عن أبيه فانظر تخريجه هناك.

٨٢٠ - إسناده صحيح، لكن اختلف فيه على ابن جريج، فقال ابن عيينة:
عنه، عن ابن أبي مليكة، عن عبدالله بن السائب، كما هو في رواية ابن ماجه هذه.
وقال أبو عاصم: عنه، عن محمد بن عباد، عن أبي سلمة بن سفیان - أو سفیان بن
أبي سلمة. وقد علّقه البخاري في صحيحه بلفظ «ويذكر عن عبدالله بن السائب»
فقال ابن حجر في الفتح (٢٥٦/٢): «وكان البخاري علّقه بصيغة «ويذكر» لهذا
الاختلاف مع أن إسناده مما تقوم به الحجة».

أخرجه الحميدي (٨٢١). وانظر تحفة الأشراف ٣٤٦/٤ حديث (٥٣١٣)،
والمسند الجامع ٣١٠/٨ - ٣١١ حديث (٥٨٦٧).

وأخرجه الشافعي في مسنده ٧٧/١، وعبدالرزاق (٢٧٠٧)، وأحمد ٤١١/٣، =

(٦) (45) باب القراءة في صلاة الفجر يوم الجمعة

٨٢١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُخَوَّلٍ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ: أَلَمْ تَنْزِيلُ، السَّجْدَةِ. وَهَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ

= ومسلم ٣٩/٢، وأبو داود (٦٤٩)، وابن خزيمة (٥٤٦)، والطحاوي ٣٤٧/١، وابن حبان (١٨١٥) و(٢١٨٩)، والبيهقي ٣٨٩/٢، والبغوي (٦٠٤) من طريق أبي سلمة ابن سفیان، وعبدالله بن عمرو، وعبدالله بن المسيب العبادي، عن عبدالله بن السائب به. وانظر المسند الجامع ٣٠٩/٨ - ٣١٠ حديث (٥٨٦٦).

قلت: وقع في بعض الروايات «عبدالله بن عمرو بن العاص» وهو غلط نبه إليه النووي والمزي، فقال المزي في ترجمة عبدالله بن عمرو بن عبد القاري من «تهذيب الكمال»: «وقال محمد بن عباد بن جعفر (م د): عن عبدالله بن عمرو عن عبدالله ابن السائب في القراءة في صلاة الصبح، فقال بعضهم: عبدالله بن عمرو بن العاص، وهو وهم، وقال بعضهم: عبدالله بن عمرو بن عبد القاري، وقال بعضهم: عبدالله بن عمرو المخزومي» (٣٦٣/١٥)، وقال النووي - كما نقله ابن حجر في الفتح (٢٥٦/٢) - «قوله: ابن العاص، غلط عند الحفاظ فليس هذا عبدالله بن عمرو ابن العاص الصحابي المعروف، بل هو تابعي حجازي»، ولتحذف «ابن العاص» من المسند الجامع.

٨٢١ - إسناده صحيح، ومخوّل هو ابن راشد النهدي الكوفي الحنات.

أخرجه أحمد ٢٢٦/١ و٢٧٢ و٣٠٧ و٣١٦ و٣٢٨ و٣٣٤ و٣٤٠ و٣٥٤ و٣٦١، ومسلم ١٦/٣، وأبو داود (١٠٧٤) و(١٠٧٥)، والترمذي (٥٢٠)، والنسائي ١٥٩/٢ =

٨٢٢ - حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ مَرْوَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ نُبَهَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ: أَلَمْ تَنْزِيلُ، وَهَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ.

٨٢٣ - حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ^(١)، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ: أَلَمْ تَنْزِيلُ، وَهَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ.

= ١١١/٣، وفي الكبرى (١٦٦٢)، وأبو يعلى (٢٥٣٠)، وابن خزيمة (٥٣٣)، والطحاوي ٤١٤/١، وابن حبان (١٨٢١)، والطبراني (١٢٣٧٥) و(١٢٣٧٦) و(١٢٣٧٧)، والبيهقي ٢٠١/٣. وانظر تحفة الأشراف ٤٤٤/٤ حديث (٥٦١٣)، والمسند الجامع ٤٥٠/٨ - ٤٥١ حديث (٦٠٥٦).

٨٢٢ - إسناده ضعيف جداً، الحارث بن نبهان متروك.

أخرجه أبو يعلى (٨١٣). وانظر تحفة الأشراف ٣٢٢/٣ حديث (٣٩٤٥)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٥٥)، والمسند الجامع ٧٨/٦ حديث (٤٠٥٠).

٨٢٣ - إسناده صحيح.

أخرجه أحمد ٤٣٠/٢ و٤٧٢، والدارمي (١٥٥٠)، والبخاري ٥/٢ و٥٠، ومسلم ١٦/٣، والنسائي ١٥٩/٢، وفي الكبرى (٩٣٧). وانظر تحفة الأشراف ١٦٠/١٠ حديث (١٣٦٤٧)، والمسند الجامع ٧٨٥/١٦ حديث (١٣١٢٤).

(١) وقع في تحفة الأشراف عند ذكر رواية سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف عن الأعرج عن أبي هريرة: «عن حرملة بن يحيى، عن ابن وهب به» ولا يستقيم، فقد سقط من النص بعد قوله: «عن ابن وهب» ما يلي: «عن إبراهيم بن سعد، عن أبيه».

٨٢٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: أَتَيْنَا إِسْحَاقَ بْنَ سُلَيْمَانَ، قَالَ: أَتَيْنَا عَمْرُو بْنَ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ أَبِي فَرْوَةَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ: آلَمَ تَنْزِيلُ، وَهَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ. قَالَ إِسْحَاقُ: هَكَذَا حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. لَا أَشْكُ فِيهِ.

(٧) (46) باب القراءة في الظهر والعصر

٨٢٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَبِيعَةُ بْنُ يَزِيدَ،

٨٢٤ - إسناده حسن من أجل عمرو بن أبي قيس، وثقه ابن معين، وقال البزار: مستقيم الحديث، وقال أبو داود: في حديثه خطأ، وقال مرة: لا بأس به، فهو صدوق حسن الحديث وإن قال ابن حجر: «صدوق له أوهام»، فإنما أنزل إلى مرتبة الصدوق بسبب أوهامه، وباقي رجال السند ثقات، وأبو فروة هو مسلم بن سالم الجهني، وأبو الأحوص هو عوف بن مالك بن نضلة الأشجعي الكوفي. وقال البوصيري: «هذا إسناده صحيح رجاله ثقات، وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه النسائي في الصغرى».

أخرجه المزي في تهذيب الكمال ٥١٧/٢٧ من طريق عمرو بن أبي قيس به. وانظر تحفة الأشراف ١٢٤/٧ حديث (٩٥٠١)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٥٥)، والمسند الجامع ٥٧١/١١ - ٥٧٢ حديث (٩٠٧٢).

٨٢٥ - إسناده صحيح.

أخرجه أحمد ٣٥/٣، والبخاري في القراءة خلف الإمام (٢٤٨)، ومسلم ٣٨/٢، والنسائي ١٦٤/٢ وفي الكبرى (٩٥٥)، وابن حبان (١٨٥٤)، والبيهقي =

عَنْ قَرَعَةٍ؛ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: لَيْسَ لَكَ فِي ذَلِكَ خَيْرٌ. قُلْتُ: بَيْنَ. رَحِمَكَ اللَّهُ. قَالَ: كَانَتْ الصَّلَاةُ تَقَامُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ. فَيَخْرُجُ أَحَدُنَا إِلَى الْبَقِيعِ، فَيَقْضِي حَاجَتَهُ، فَيَجِيءُ، فَيَتَوَضَّأُ، فَيَجِدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى مِنَ الظُّهْرِ.

٨٢٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، قَالَ: قُلْتُ لِحَبَابٍ: بِأَيِّ شَيْءٍ كُنْتُمْ تَعْرِفُونَ قِرَاءَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ؟ قَالَ: بِاضْطِرَابٍ لِحَيْتِهِ.

٨٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنْفِيُّ،

= ٦٦/٢. وانظر تحفة الأشراف ٤٤٦/٣ حديث (٤٢٨٢)، والمسند الجامع ٢٤٦/٦ - ٢٤٧ حديث (٤٢٩١).

٨٢٦ - إسناده صحيح، أبو معمر هو عبدالله بن سخرية الأزدي.

أخرجه عبدالرزاق (٢٦٧٦)، وابن أبي شيبة ٣٦١/١ و٣٦٢، والحميدي (١٥٦)، وأحمد ١٠٩/٥ و١١٠ و١١٢، والبخاري ١٩٠/١ و١٩٣ و١٩٧، وفي القراءة خلف الإمام له (٢٩٥)، وأبو داود (٨٠١)، وابن خزيمة (٥٠٥) و(٥٠٦)، وابن حبان (١٨٢٦) و(١٨٣٠)، والطحاوي ٢٠٨/١، والطبراني (٣٦٨٣) و(٣٦٨٤) و(٣٦٨٦) و(٣٦٨٧) و(٣٦٨٨) و(٣٦٨٩)، والبغوي في شرح السنة (٥٩٥). وانظر تحفة الأشراف ١٦/٣ حديث (٣٥١٧)، والمسند الجامع ٣٠٩/٥ - ٣١٠ حديث (٣٥٩٤).

٨٢٧ - إسناده حسن، الضحاك بن عثمان وإن روى له مسلم فإنه صدوق لا يرتقي حديثه إلى الصحة، وباقي رجاله على شرط الشيخين.

=

قَالَ: حَدَّثَنَا الضُّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي بُكَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَّجِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَشَبَّ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ فُلَانٍ. قَالَ: وَكَانَ يُطِيلُ الْأَوَّلِينَ مِنَ الظُّهْرِ، وَيُخَفِّفُ الْآخِرِينَ، وَيُخَفِّفُ الْعَصْرَ.

٨٢٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ الْعَمِّيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ قَالَ: اجْتَمَعَ ثَلَاثُونَ^(١) مِنْ

= أخرجه أحمد ٣٠٠/٢ و٣٢٩ و٥٣٢، والنسائي ١٦٧/٢، وفي الكبرى (٩٦٤) و(٩٦٥)، وابن خزيمة (٥٢٠)، وابن حبان (١٨٣٧)، والبيهقي ٣٨٨/٢ و٣٩١. وانظر تحفة الأشراف ١٠٧/١٠ حديث (١٣٤٨٤)، والمسند الجامع ٨٠١-٨٠٠/١٦ حديث (١٣١٤٢).

٨٢٨ - إسناده ضعيف، قال البوصيري: «هذا إسناده فيه زيد العمي وهو ضعيف، والمسعودي (عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الكوفي) اختلط بأخرة، وأبو داود إنما روى عنه بعد الاختلاط».

انظر تحفة الأشراف ٣٧٥/٣ حديث (٤٣٢٤)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٥٥)، والمسند الجامع ٢٤٥/٦ - ٢٤٦ حديث (٤٢٩٠)، وضعيف ابن ماجه للألباني (١٧٥).

وأخرجه أحمد ٣٦٥/٥ من طريق زيد العمي، عن أبي العالية به مراسلاً لم يذكر فيه أبا سعيد.

(١) في المطبوع: «ثلاثون بديراً...»، والتصحيح من تحفة الأشراف، ومصباح الزجاجة، وكذلك مسند أحمد.

أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: تَعَالَوْا حَتَّى نَقِيسَ قِرَاءَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيمَا لَمْ يَجْهَرْ فِيهِ مِنَ الصَّلَاةِ فَمَا اخْتَلَفَ مِنْهُمْ رَجُلَانِ فَقَاسُوا قِرَاءَتَهُ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى مِنَ الظُّهْرِ بِقَدْرِ ثَلَاثِينَ آيَةً، وَفِي الرُّكْعَةِ الْآخَرَى قَدَرَ النُّصْفِ مِنْ ذَلِكَ، وَقَاسُوا ذَلِكَ فِي الْعَصْرِ عَلَى قَدْرِ النُّصْفِ مِنَ الرُّكْعَتَيْنِ الْآخَرَتَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ.

(٨) (47) باب الجهر بالآية أحياناً في صلاة الظهر والعصر

٨٢٩ - حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ هِلَالٍ الصَّوَّافُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِنَا فِي الرُّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ. وَيُسْمِعُنَا الْآيَةَ أحياناً.

٨٢٩ - إسناده صحيح، ويحيى بن أبي كثير صرح بالتحديث عند البخاري وابن حبان وغيرهما فانتفت شبهة تدليسه.

أخرجه ابن أبي شيبة ٣٧٢/١، وأحمد ٢٩٥/٥ و٢٩٧ و٣٠٠ و٣٠١ و٣٠٥ و٣٠٧ و٣٠٨ و٣٠٩ و٣١٠ و٣١١، وعبد بن حميد (١٩٨)، والدارمي (١٢٩٥) و(١٢٩٦) و(١٢٩٧)، والبخاري ١٩٣/١ و١٩٧ و١٩٨، وفي القراءة خلف الإمام له (٢٣٨) و(٢٣٩) و(٢٨٦) و(٢٨٨)، ومسلم ٣٧/٢، وأبو داود (٧٩٨) و(٧٩٩) و(٨٠٠)، والنسائي ١٦٤/٢ و١٦٥، وفي الكبرى (٩٥٦) و(٩٥٧) و(٩٥٨)، وابن خزيمة (٥٠٣) و(٥٠٤) و(٥٠٧) و(٥٨٠) و(١٥٨٨)، وابن الجارود (١٨٧)، وأبو عوانة ١٥١/٢، وابن حبان (١٨٢٩) و(١٨٣١) و(١٨٥٥) و(١٨٥٧)، والبيهقي ٦٥/٢ - ٦٦ و١٩٣. وانظر تحفة الأشراف ٢٥٥/٩ حديث (١٢١٠٨)، والمسند الجامع ٣٤٩/١٦ - ٣٥١ حديث (١٢٥٢٦)، وقد سبق هذا الحديث في (٨١٩) من طريق عبدالله بن أبي قتادة وأبي سلمة عن أبي قتادة فانظر تخريجهم هناك.

٨٣٠ - حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ قُتَيْبَةَ ، عَنْ هَاشِمِ بْنِ الْبَرِيدِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِنَا الظُّهْرَ ، فَتَسْمَعُ مِنْهُ الْآيَةَ بَعْدَ الْآيَاتِ ، مِنْ سُورَةِ لُقْمَانَ وَالذَّارِيَاتِ .

(٩) (48) باب القراءة في صلاة المغرب

٨٣١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَهَشَامُ بْنُ عَمَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أُمِّهِ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : هِيَ لُبَابَةُ - أَنَّهَا

٨٣٠ - إسناده صحيح ورجاله ثقات، ولا أعلم له علة، ولا أدري لم ضعفه العلامة الشيخ ناصر الدين الألباني إلا أن يكون بسبب تدليس أبي إسحاق السبيعي، لكن روايته عن البراء بن عازب في الصحيحين. ويشهد له الحديث الذي قبله وهو في الصحيحين.

أخرجه النسائي ١٦٣/٢. وانظر تحفة الأشراف ٥٨/٢ حديث (١٨٩١)، والمسند الجامع ١٠٧/٣ حديث (١٧١٩)، وضعيف ابن ماجة (١٧٦).

٨٣١ - إسناده صحيح. أخرجه مالك في الموطأ ٧١، وعبد الرزاق (٢٦٩٤)، والحميدي (٣٣٨)، وابن أبي شيبة ٢٥٧/١، وأحمد ٣٣٨/٦ و٣٤٠، وعبد بن حميد (١٥٨٥)، والدارمي (١٢٩٨)، والبخاري ١٩٣/١ و١١/٦، ومسلم ٤٠/٢ و٤١، وأبو داود (٨١٠)، والترمذي (٣٠٨)، والنسائي ١٦٨/٢، وفي الكبرى (٩٦٨)، وأبو يعلى (٧٠٧١)، وابن خزيمة (٥١٩)، وأبو عوانة ١٥٣/٢، والطحاوي ٢١١/١، وابن حبان (١٨٣٢)، والبيهقي ٣٩٢/٢، والبخاري (٥٩٦). وانظر تحفة الأشراف ٤٨٠/١٢ حديث (١٨٠٥٢)، والمسند الجامع ٥٠٣/٢٠ - ٥٠٤ حديث (١٧٤٢٤).

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا.

٨٣٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ ، قَالَ : أَنبَأَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ .

قَالَ جُبَيْرٌ ، فِي غَيْرِ هَذَا الْحَدِيثِ : فَلَمَّا سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ : ﴿ أَمْ خَلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمْ الْخَالِقُونَ - إِلَى قَوْلِهِ - فَلَيَاتِ مُسْتَمِعُهُمْ بِسُلْطَانٍ مُبِينٍ ﴾ (*) كَادَ قَلْبِي يَطِيرُ .

٨٣٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ بَدِيلٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ : قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ، وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ .

٨٣٢ - إسناده صحيح .

أخرجه مالك في الموطأ ٧١ ، والشافعي في مسنده ٧٩/١ ، وأبو داود الطيالسي (٩٤٦) ، وعبد الرزاق (٢٦٩٢) ، والحميدي (٥٥٦) ، وأحمد ٨٠/٤ و ٨٣ و ٨٤ و ٨٥ ، والدارمي (١٢٩٩) ، والبخاري ١٩٤/١ و ٨٤/٤ و ١٧٥/٦ ، وفي خلق أفعال العباد (٤٧) ، ومسلم ٤١/٢ ، وأبو داود (٨١١) ، والنسائي ١٦٩/٢ ، وفي الكبرى (٩٦٩) ، وأبو يعلى (٧٣٩٣) ، وابن خزيمة (٥١٤) و (١٥٨٩) ، وأبو عوانة ١٥٣/٢ و ١٥٤ ، والطحطاوي ٢١١/١ ، وابن حبان (١٨٣٣) ، والطبراني (١٤٩١) و (١٤٩٦) و (١٤٩٧) ، والبيهقي ١٩٣/٢ ، والبخاري (٥٩٧) . وانظر تحفة الأشراف ٤١١/٢ حديث (٣١٨٩) ، والمسند الجامع ٤٦٤/٤ - ٤٦٥ حديث (٣١٠٢) .

(*) الطور ، الآيات ٣٥ - ٣٨ .

٨٣٣ - هذا حديث شاذ ، وهو مما أنكر على أحمد بن بديل الياامي ، فقد قال النضر بن محمد قاضي همدان : ذكرتُ هذا الحديث لأبي زرعة - يعني الرازي - =

(١٠) (49) باب القراءة في صلاة العشاء

٨٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ .

(ح) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ بْنُ زُرَّارَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ ، جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ؛ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ ، قَالَ : فَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ بِالتِّينِ وَالزَّيْتُونِ .

= فقال: من حدثك به؟ قلت: ابن بديل. قال: شر له. وقال البرقاني: قال لنا الدارقطني: تفرد به حفص بن غياث عن عبيد الله. وقال ابن حجر في الفتح (٢٠٦/٢): «ولم أر حديثاً مرفوعاً فيه التنصيص على القراءة في المغرب بشيء من قصار المفصل إلا حديثاً في ابن ماجة عن ابن عمر نص فيه على ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ والإخلاص، وظاهر إسناده الصحة إلا أنه معلول. ثم نقل قول الدارقطني: أخطأ فيه بعض رواه. (انظر تهذيب الكمال ٢٧١/١ والتعليق عليه). وهذا الحديث من شرط البوصيري لكنه لم يذكره في كتابه.

أخرجه المزي في تهذيب الكمال ٢٧٢/١ من طريق أحمد بن بديل به. وانظر تحفة الأشراف ١٢٥/٦ حديث (٧٨٢٢)، والمسند الجامع ١٨٤/١٠ حديث (٧٣٩٨)، وضعيف ابن ماجة للألباني (١٧٧).

٨٣٤ - إسناده صحيح.

أخرجه مالك ٧٢، وأبو داود الطيالسي (٧٣٣)، وعبد الرزاق (٢٧٠٦)، والحميدي (٧٢٦)، وابن أبي شيبة ٣٥٩/١، وأحمد ٢٨٤/٤ و٢٨٦ و٢٩١ و٢٩٨ و٣٠٢ و٣٠٣، والبخاري ١٩٤/١ و٢١٣/٦ و١٩٤/٩، وفي خلق أفعال العباد له (٣٤)، ومسلم ٤١/٢، وأبو داود (١٢٢١)، والترمذي (٣١٠)، والنسائي ١٧٣/٢، وأبو يعلى (١٦٦٥)، وابن خزيمة (٥٢٢) و(٥٢٤) و(١٥٩٠)، وأبو عوانة ١٥٥/٢ =

٨٣٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ .

(ح) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ بْنِ زُرَّارَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ .

جَمِيعًا عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنِ الْبَرَاءِ ، مِثْلَهُ . قَالَ :
فَمَا سَمِعْتُ إِنْسَانًا أَحْسَنَ صَوْتًا أَوْ قِرَاءَةً مِنْهُ .

٨٣٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ،
عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ الْعِشَاءَ .
فَطَوَّلَ عَلَيْهِمْ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « اقْرَأُوا بِالشَّمْسِ وَضُحَاهَا ، وَسَبِّحْ
اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ، وَاللَّيْلَ إِذَا يَغْشَى ، وَاقْرَأُوا بِاسْمِ رَبِّكَ » .

(١١) (50) باب القراءة خلف الإمام

٨٣٧ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، وَسَهْلُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ ، وَإِسْحَاقُ
ابْنُ إِسْمَاعِيلَ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ

= وابن حبان (١٨١٨) ، والبيهقي ٢/٢٩٣ ، والبخاري (٥٩٨) . وانظر تحفة الأشراف
٣٢/٢ حديث (١٧٩١) ، والمسند الجامع ٣/١٠٥ - ١٠٧ حديث (١٧١٧) . وهو
مكرر ما بعده .

٨٣٥ - إسناده صحيح ، وهو الذي قبله .

٨٣٦ - إسناده صحيح . وسيأتي تخريجه في الرقم (٩٨٦) لتمام الرواية
هناك .

= ٨٣٧ - إسناده صحيح .

مَحْمُودُ بْنُ الرَّبِيعِ ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ» .

٨٣٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ ؛ أَنَّ أَبَا السَّائِبِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ فَهِيَ خِدَاجٌ ، غَيْرُ تَمَامٍ» . فَقُلْتُ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ؛ فَإِنِّي أَكُونُ أحيانًا وَرَاءَ الْإِمَامِ . فَعَمَزَ ذِرَاعِي وَقَالَ : يَا فَارِسِيَّ ! اقْرَأْ بِهَا فِي نَفْسِكَ .

= أخرجه الشافعي في مسنده ٧٥/١ ، والحميدي (٣٨٦) ، وابن أبي شيبة ٣٦٠/١ ، وأحمد ٣١٤/٥ و ٣٢١ ، و ٣٢٢ ، والدارمي (١٢٤٥) ، والبخاري ١٩٢/١ ، وفي خلق أفعال العباد له (٦٦) و (٦٧) ، وفي القراءة خلف الإمام (٢) و (٣) و (٥) و (٢٩٩) ، ومسلم ٨/٢ و ٩ ، وأبو داود (٨٢٢) ، والترمذي (٢٤٧) ، والنسائي ١٣٧/٢ ، وفي الكبرى (٨٩٢) و (٨٩٣) ، وفي فضائل القرآن له (٣٤) ، وابن خزيمة (٤٨٨) ، وابن الجارود (١٨٥) ، وأبو عوانة ١٢٤/٢ ، وابن حبان (١٧٨٢) و (١٧٨٦) و (١٧٩٣) ، والطبراني في الصغير ٧٨/١ ، والدارقطني ٣٢١/١ ، والبيهقي ٣٨/٢ و ١٦٤ و ٣٧٤ و ٣٧٥ . وانظر تحفة الأشراف ٢٥٧/٤ حديث (٥١١٠) ، والمسند الجامع ٦٢/٨ - ٦٣ حديث (٥٥٤٥) .

٨٣٨ - إسناده صحيح ، وابن جريج صرح بالسماع من العلاء في غير هذا الموضع فانتفت شبهة تدليسه ، ثم تابعه مالك في روايته .

أخرجه مالك في الموطأ ٧٤ ، وأبو داود الطيالسي (٢٥٦١) ، وعبد الرزاق (٢٧٦٧) و (٢٧٦٨) ، وأحمد ٢٥٠/٢ و ٢٨٥ و ٢٨٦ و ٤٦٠ و ٤٨٧ ، والبخاري في خلق أفعال العباد (١٨) ، وفي القراءة خلف الإمام له (٧٢) و (٧٣) و (٧٥) ، ومسلم ٩/٢ =

٨٣٩ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضِيلِ .

(ح) وَحَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي سُفْيَانَ السَّعْدِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ بِ- الْحَمْدُ لِلَّهِ - وَسُورَةٍ، فِي فَرِيضَةٍ أَوْ غَيْرِهَا».

٨٤٠ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجَزْرِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

= ١٠، وأبو داود (٨٢١)، والنسائي ١٣٥/٢، وفي الكبرى (٨٩١)، وفي فضائل القرآن له (٣٧)، وابن خزيمة (٤٨٩) و(٥٠٢)، وأبو عوانة ١٢٦/٢ و١٢٧، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢١٥/١، وفي مشكل الآثار ١٠٨٩، وابن حبان (١٧٨٤)، والبيهقي ٣٩/٢ و١٦٦ و١٦٧، والبغوي (٥٧٨). وانظر تحفة الأشراف ٤٥٣/١٠ حديث (١٤٩٣٥)، والمسند الجامع ٨٠١/١٦ - ٨٠٤ حديث (١٣١٤٤).

وأخرجه مسلم ١٠/٢، والترمذي (٢٩٥٣) من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه وأبي السائب عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع.

وسيوذه المؤلف في (٣٧٨٤) من طريق العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه عن أبي هريرة فانظر تخريجه هناك. واقتصر المؤلف على ما ذكره هنا وسيرد بتمامه في حديث عبد الرحمن عن أبي هريرة هذا.

٨٣٩ - إسناده ضعيف، وسبق الكلام عليه وتخرجه في الرقم (٢٧٦).

٨٤٠ - إسناده ضعيف، ابن إسحاق مدلس وقد عنعنه، وبذلك أعله البوصيري وقال: «وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه مسلم وأصحاب السنن الأربعة وابن حبان والحاكم وغيرهم». فمتمنه صحيح. =

يَقُولُ: «كُلُّ صَلَاةٍ لَا يُقْرَأُ فِيهَا بِأَمِّ الْكِتَابِ، فَهِيَ خِدَاجٌ».

٨٤١ - حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السُّكَيْنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ السُّلَمِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلَّمِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُلُّ صَلَاةٍ لَا يُقْرَأُ فِيهَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، فَهِيَ خِدَاجٌ، فَهِيَ خِدَاجٌ».

٨٤٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ؛ قَالَ: سَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: أَقْرَأُ وَالْإِمَامُ يَقْرَأُ؟ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ: أَفِي كُلِّ صَلَاةٍ قِرَاءَةٌ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ» فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: وَجَبَ هَذَا.

= أخرجه أحمد ١٤٢/٦ و ٢٧٥، والبخاري في القراءة خلف الإمام (٩). وانظر تحفة الأشراف ٤٣٣/١١ حديث (١٦١٨١)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٥٦)، والمسند الجامع ٤٠٨/١٩ - ٤٠٩ حديث (١٦٢٣٠).

٨٤١ - إسناده صحيح ورجاله ثقات، وقد بينا صحة سند عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده فيما مضى. وإنما حسنه بعض العلماء لسوء ظنهم بهذه الرواية، وقولهم: إنها صحيحة.

أخرجه أحمد ٢٠٤/٢ و ٢١٥، والبخاري في القراءة خلف الإمام (١٠) و (١٤). وانظر تحفة الأشراف ٣١١/٦ حديث (٨٦٩٤)، والمسند الجامع ٥٢/١١ - ٥٣ حديث (٨٣٨٣).

٨٤٢ - إسناده ضعيف، لضعف معاوية بن يحيى الصدفي. لكن رواه عبدالرحمن بن مهدي وزيد بن الحباب وبشر بن السري عن معاوية بن صالح، عن =

٨٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ يَزِيدَ الْفَقِيرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ: كُنَّا نَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ خَلْفَ الْإِمَامِ فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ، بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةٍ. وَفِي الْأَخْرَيْنِ، بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ.

(١٢) (51) باب في سكتي الإمام

٨٤٤ - حَدَّثَنَا جَمِيلُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ جَمِيلٍ الْعَتَكِيُّ، قَالَ:

= أبي الزاهرية حدير بن كريب، عن كثير بن مرة الحضرمي، عن أبي الدرداء به، كما هو مذكور في التخريج. وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات، فالحديث صحيح، ولا معنى لإدراج العلامة الشيخ الألباني هذا الحديث في ضعيف ابن ماجه، لاسيما وهو ينظر إلى المتون لا إلى الأسانيد.

انظر تحفة الأشراف ٢٢٥/٨ حديث (١٠٩٤٤)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٥٦)، والمسند الجامع ٣٤٢/١٤ حديث (١٠٩٩٣)، وضعيف ابن ماجه للألباني (١٧٩).

وأخرجه أحمد ١٩٧/٥ و٤٤٨/٦، والبخاري في خلق أفعال العباد (٦٥) وفي القراءة خلف الإمام له (١٦) و(٨٣)، والنسائي ١٤٢/٢، وفي الكبرى (٩٠٥) من طريق كثير بن مرة عن أبي الدرداء. وانظر المسند الجامع ٣٤١/١٤ حديث (١٠٩٩٢).

٨٤٣ - إسناده صحيح ورجاله ثقات.

انظر تحفة الأشراف ٣٩٠/٢ حديث (٣١٤٤)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٥٦)، والمسند الجامع ٤٧٨/٣ حديث (٢٢٨٤).

٨٤٤ - إسناده ضعيف، لضعف شيخ ابن ماجه جميل بن الحسن بن جميل =

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ؛ قَالَ: سَكَّتَانِ حَفِظْتُهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عِمْرَانُ بْنُ الْحُصَيْنِ. فَكَتَبْنَا إِلَى أَبِي بِنِ كَعْبٍ بِالْمَدِينَةِ. فَكَتَبَ أَنَّ سَمُرَةَ قَدْ حَفِظَ.

قَالَ سَعِيدٌ: فَقُلْنَا لِقَتَادَةَ: مَا هَاتَانِ السَّكَّتَانِ؟ قَالَ: إِذَا دَخَلَ فِي صَلَاتِهِ، وَإِذَا فَرَغَ مِنَ الْقِرَاءَةِ.

ثُمَّ قَالَ بَعْدُ: وَإِذَا قَرَأَ ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ (*). قَالَ: وَكَانَ يُعْجِبُهُمْ، إِذَا فَرَغَ مِنَ الْقِرَاءَةِ، أَنْ يَسْكُتَ حَتَّى يَتَرَادَّ^(١) إِلَيْهِ نَفْسُهُ.

= العتكي كما حققناه في تعقباتنا على تقريب ابن حجر. لكن رواه محمد بن المثنى العتزي وغيره، وباقي رجاله ثقات، وإنما يُعل الحديث بتدليس الحسن فإنه لم يسمع كل ما رواه عن سمرة، لكن رواه الحسن أيضاً عن عمران بن حصين، ومن هذا الوجه صححه ابن حبان.

أخرجه أحمد ٧/٥ و ١١ و ١٥ و ٢٠ و ٢٢ و ٢٣، والدارمي (١٢٤٦)، والقراءة خلف الإمام للبخاري (٢٧٧)، وأبو داود (٧٧٧) و (٧٧٨) و (٧٧٩) و (٧٨٠)، والترمذي (٢٥١)، وابن خزيمة (١٥٧٨)، وابن حبان (١٨٠٧)، والطبراني (٦٨٧٥) و (٦٨٧٦) و (٦٩٤٢)، والدارقطني ٣٣٦/١، والحاكم ٢١٥/١، والبيهقي ١٩٥/٢، و ١٩٦. وانظر تحفة الأشراف ٦٩/٤ حديث (٤٥٨٩)، والمسند الجامع ١٦٢/٧ - ١٦٣ حديث (٤٩٥٥). وهو مكرر ما بعده.

(*) الفاتحة: ٧. (١) أي: حتى ترجع إليه نفسه.

٨٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ بْنُ خِذَاشٍ ، وَعَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ
ابْنِ إِشْكَابٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنْ
الْحَسَنِ ؛ قَالَ : قَالَ سَمُرَةُ : حَفِظْتُ سَكَّتَيْنِ فِي الصَّلَاةِ . سَكَّتَةُ قَبْلَ
الْقِرَاءَةِ ، وَسَكَّتَةُ عِنْدَ الرُّكُوعِ . فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهِ عِمْرَانُ بْنُ الْحُصَيْنِ .
فَكَتَبُوا إِلَى الْمَدِينَةِ إِلَى أَبِي بِنِ كَعْبٍ . فَصَدَّقَ سَمُرَةَ .

(١٣) (52) بَابُ إِذَا قَرَأَ الْإِمَامُ فَأَنْصَتُوا

٨٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ
الْأَحْمَرُ ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ ،
فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا ، وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا ، وَإِذَا قَالَ : غَيْرَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ
وَلَا الضَّالِّينَ ، فَقُولُوا : آمِينَ ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا ، وَإِذَا قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ
لِمَنْ حَمِدَهُ ، فَقُولُوا : اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا ،
وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعِينَ » .

٨٤٥ - إسناده صحيح ، وتقدم تخريجه في الذي قبله .

٨٤٦ - إسناده حسن من أجل محمد بن عجلان ، لكن الحديث صحيح ، وهو
في الصحيحين من غير طريق ابن عجلان ، كما هو مبين في تخريج الحديث ، ويأتي
من طريق محمد بن عبيد - وهو ثقة - عن الأعمش ، به ، وإسناده صحيح .
أخرجه ابن أبي شيبة ٣٢٦/٢ ، وأحمد ٣٤١/٢ و ٤٢٠ و ٤٤٠ ، ومسلم ٢٠/٢ ،
وأبو داود (٦٠٣) و (٦٠٤) ، والنسائي ١٤١/٢ و ١٤٢ ، وفي الكبرى (٩٠٣) و (٩٠٤) ،
وابن خزيمة (١٥٧٥) و (١٥٧٦) و (١٥٨٢) ، وأبو عوانة ١١٠/٢ ، والطحاوي =

٨٤٧ - حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى الْقَطَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ،
عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي غَلَّابٍ، عَنْ حِطَّانَ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

= ٤٠٤/١. وانظر تحفة الأشراف ٣٤٣/٩ حديث (١٢٣١٧)، والمسند الجامع
٧٣٧/١٦ - ٧٣٨ حديث (١٣٠٦٠).

وأخرجه أحمد ٣٨٦/٢ و٤١٦ و٤٦٧، وعبد بن حميد (١٤٦٢)، ومسلم
٢٠/٢، وابن خزيمة (١٥٩٧) من طريق أبي علقمة عن أبي هريرة. وانظر المسند
الجامع ٧٣٦/١٦ - ٧٣٧ حديث (١٣٠٥٩).

وأخرجه أحمد ٣١٤/٢، والبخاري ١٨٤/١، ومسلم ٢٠/٢ من طريق همام
ابن منبه عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٧٣٩/١٦ - ٧٤٠ حديث (١٣٠٦٢).

وأخرجه الحميدي (٩٥٨)، والبخاري ١٨٧/١ وفي القراءة خلف الإمام له
(٢٦٧)، ومسلم ١٩/٢، وابن خزيمة (١٦١٣)، وابن حبان (٢١٠٧)، والبيهقي
٧٩/٣ من طريق الأعرج عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٧٤٠/١٦ حديث
(١٣٠٦٣).

وأخرجه أحمد ٣٧٦/٢ من طريق عجلان عن أبي هريرة. وانظر المسند
الجامع ٧٤١/١٦ حديث (١٣٠٦٥).

وأخرجه مسلم ٢٠/٢ من طريق أبي يونس مولى أبي هريرة عن أبي هريرة.
وانظر المسند الجامع ٧٤١/١٦ حديث (١٣٠٦٦).

وسيوذه المؤلف في (١٢٣٩) من طريق أبي سلمة عن أبي هريرة، فانظر
تخريجه هناك.

٨٤٧ - إسناده صحيح، أبو غلاب هو يونس بن جبير الباهلي البصري، لكن
قال أبو داود: «وقوله (فأنصتوا) ليس بمحفوظ لم يجيء به إلا سليمان التيمي في هذا
الحديث.

ﷺ: «إِذَا قَرَأَ الْإِمَامُ فَأَنْصِتُوا، فَإِذَا كَانَ عِنْدَ الْقَعْدَةِ فَلْيَكُنْ أَوَّلَ ذِكْرِ أَحَدِكُمْ التَّشَهُّدُ».

٨٤٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَهَشَامُ بْنُ عَمَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ أَكِيمَةَ؛ قَالَ: سَمِعْتُ

= أخرجه الطيالسي ١٣٣/١، وأحمد ٣٩٣/٤ و٣٩٤ و٤٠١ و٤٠٥ و٤١٥، والدارمي (١٣١٨) و(١٣٦٥)، ومسلم ١٤/٢ و١٥، وأبو داود (٩٧٢) و(٩٧٣)، والنسائي ٩٦/٢ و١٩٦ و٢٤١ و٢٤٢ و٤١/٣، وأبو يعلى (٧٢٢٤)، وابن خزيمة (١٥٨٤) و(١٥٩٣)، وأبو عوانة ١٢٨/٢ و١٢٩ و٢٢٧، والطحاوي ٢٦٤/١ - ٢٦٥، والبيهقي ١٤١/٢. وانظر تحفة الأشراف ٤٠٩/٦ حديث (٨٩٨٧)، والمسند الجامع ٣٤٠/١١ - ٣٤١ حديث (٨٨٠١)، ويتكرر إن شاء الله تعالى في (٩٠١) بتمامه.

٨٤٨ - إسناده صحيح، ابن أكيمة هو عمارة بن أكيمة الليثي، ويقال عمار، وهو ثقة، وباقي رجاله ثقات.

أخرجه مالك في الموطأ ٧٥، وعبد الرزاق (٢٧٩٦)، والحميدي (٩٥٣)، وابن أبي شيبة ٣٧٥/١، وأحمد ٢٨٤/٢ و٢٨٥ و٣٠١ و٤٨٧/٢، والبخاري في القراءة خلف الإمام (٩٥) و(٩٦) و(٢٦٢)، وأبو داود (٨٢٦) و(٨٢٧)، والترمذي (٣١٢)، والنسائي ١٤٠/٢، وفي الكبرى (٩٠١)، وابن حبان (١٨٤٣)، والبيهقي في القراءة خلف الإمام (٣٢٠) و(٣٢١)، والمزي في تهذيب الكمال ٢١/٢٣٠ من طريق أحمد ابن حنبل عن سفيان بن عيينة به. وانظر تحفة الأشراف ٢٨٧/١٠ حديث (١٤٢٦٤)، والمسند الجامع ٧٩٨/١٦ - ٧٩٩ حديث (١٣١٤٠). وهو مكرر ما بعده.

وأخرجه أبو يعلى (٥٨٦١)، وابن حبان (١٨٥٠) والطحاوي ٢١٧/١ من طريق سعيد بن المسيب عن أبي هريرة.

أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ بِأَصْحَابِهِ صَلَاةً، نَظَنُّ أَنَّهَا الصُّبْحُ. فَقَالَ: «هَلْ قَرَأَ مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ؟» قَالَ رَجُلٌ: أَنَا. قَالَ: «إِنِّي أَقُولُ مَا لِي أَنْزَعَ الْقُرْآنَ».

٨٤٩ - حَدَّثَنَا جَمِيلُ بْنُ الْحَسَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ أَكِيمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ. وَزَادَ فِيهِ: قَالَ فَسَكَّتُوا، بَعْدُ، فِيمَا جَهَرَ فِيهِ الْإِمَامُ.

٨٥٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ، فَقِرَاءَةُ الْإِمَامِ لَهُ قِرَاءَةٌ».

٨٤٩ - إسناده صحيح، وتقدم تخريجه في الذي قبله.

٨٥٠ - إسناده ضعيف، لضعف جابر الجعفي، قال البوصيري: «هذا إسناده ضعيف، جابر هو ابن يزيد الجعفي متهم، لكن رواه أحمد بن منيع وعبد بن حميد بسند صحيح كما بينته في زوائد المسانيد العشرة. وهذا مخالف لما رواه الأئمة الستة من حديث عبادة بن الصامت. وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه الترمذي وقال: وفي الباب عن ابن مسعود وجابر وعمران بن حصين». قلت: الظاهر أن عبد بن حميد رواه من طريق جابر الجعفي - كما يظهر في التخريج - ومن طريق آخر لم يصل إلينا في المنتخب.

أخرجه أحمد ٣/٣٣٩، وعبد بن حميد (١٠٥٠). وانظر تحفة الأشراف ٢/٢٩١ حديث (٢٦٧٥)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٥٦)، والمسند الجامع ٣/٤٧٨ حديث (٢٢٨٣).

(١٤) (53) باب الجهر بآمين

٨٥١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَهَشَامُ بْنُ عَمَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَمَّنَ الْقَارِئُ فَأَمَّنُوا، فَإِنَّ

٨٥١ - إسناده صحيح.

أخرجه عبدالرزاق (٢٦٤٤)، والحميدي (٩٣٣)، وأحمد ٢٣٨/٢ و٢٧٠،
والبخاري ١٠٦/٨، والنسائي ١٤٣/٢ و١٤٤، وفي الكبرى (٩٠٨) و(٩٠٩)، وأبو
يعلى (٥٨٧٤)، وابن خزيمة (٥٦٩) و(٥٧٥)، وابن حبان (١٨٠٤)، والبيهقي
(٥٨٩). وانظر تحفة الأشراف ١٦/١٠ حديث (١٣١٣٦)، والمسند الجامع
٧٣١/١٦ - ٧٣٣ حديث (١٣٠٥٢). وهو مكرر ما بعده من طريق سعيد بن المسيب
وأبي سلمة بن عبدالرحمن عن أبي هريرة فانظر تخريجه.

وأخرجه مالك في الموطأ ٧٦، وأحمد ٤٥٩/٢، والبخاري ١٩٨/١ و٢١/٦،
وفي القراءة خلف الإمام (٢٣٣)، ومسلم ١٨/٢، وأبو داود (٩٣٥)، والنسائي
١٤٤/٢، وفي الكبرى (٩١١)، وابن خزيمة (٥٧٠) من طريق أبي صالح السمان
عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٧٢٩/١٦ - ٧٣٠ حديث (١٣٠٥٠).

وأخرجه مالك في الموطأ ٧٦، وأحمد ٤٥٩/٢، والبخاري ١٩٨/١، ومسلم
١٧/٢، والنسائي ١٤٤/٢، وفي الكبرى (٩١٢) من طريق الأعرج عن أبي هريرة.
وانظر المسند الجامع ٧٣٠/١٦ - ٧٣١ حديث (١٣٠٥١).

وأخرجه أحمد ٣١٢/٢، ومسلم ١٨/٢ من طريق همام بن منبه. وانظر المسند
الجامع ٧٣٣/١٦ حديث (١٣٠٥٣).

وأخرجه مسلم ١٧/٢ من طريق أبي يونس عن أبي هريرة. وانظر المسند
الجامع ٧٣٤/١٦ حديث (١٣٠٥٥).

الْمَلَائِكَةُ تُؤْمِنُ، فَمَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

٨٥٢ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ خَلْفٍ، وَجَمِيلُ بْنُ الْحَسَنِ؛ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ.

(ح) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ الْمِصْرِيُّ، وَهَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ الْحَرَّانِيُّ؛ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، عَنْ يُونُسَ، جَمِيعًا عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَمَّنَ الْقَارِئُ فَأَمُّنُوا، فَمَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

٨٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ رَافِعٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، ابْنِ عَمِّ أَبِي هُرَيْرَةَ،

٨٥٢ - إسناده صحيح.

أخرجه مالك في الموطأ ٧٦، والشافعي في مسنده ٧٦/١، وأحمد ٢٣٣/٢ و٤٥٩، والدارمي (١٢٤٩)، والبخاري ١٩٨/١، ومسلم ١٧/٢، وأبو داود (٩٣٦)، والترمذي (٢٥٠)، والنسائي ١٤٤/٢، وفي الكبرى (٩١٠)، وابن خزيمة (١٥٨٣)، والبيهقي ٥٥/٢ و٥٧، والبغوي (٥٨٧). وانظر تحفة الأشراف ٥٤/١٠ حديث (١٣٢٧٨)، والمسند الجامع ٧٣١/١٦ - ٧٣٢ حديث (١٣٠٥٢).

وأخرجه أحمد ٤٤٩/٢، والدارمي (١٢٤٨)، والنسائي ١٤٣/٢، وفي الكبرى (٩٠٧) من طريق أبي سلمة - وحده - عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع.

وهو مكرر ما قبله من طريق سعيد بن المسيب - وحده - عن أبي هريرة.

٨٥٣ - إسناده ضعيف، لضعف بشر بن رافع، وجهالة شيخه أبي عبد الله. =

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: تَرَكَ النَّاسُ التَّأْمِينَ. وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ: «غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ» قَالَ: «آمِينَ» حَتَّى يَسْمَعَهَا أَهْلُ الصَّفِّ الْأَوَّلِ. فَيَرْتَجُّ بِهَا الْمَسْجِدُ.

٨٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ حُجَّيَّةَ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ عَلِيٍّ؛ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ: «وَلَا الضَّالِّينَ» قَالَ: «آمِينَ».

= أخرجه أبو داود (٩٣٤)، وأبو يعلى (٦٢٢٠)، والمزي في تهذيب الكمال ٢٨/٣٤ من طريق صفوان بن عيسى به. وانظر تحفة الأشراف ٨٥/١١ حديث (١٥٤٤٤)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٥٦)، والمسند الجامع ١٦/٧٣٤-٧٣٥ حديث (١٣٠٥٦)، وضعيف ابن ماجة للألباني (١٨٢).

٨٥٤ - إسناده ضعيف، لضعف محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى فإنه كان سيئ الحفظ جداً، وحجية بن عدي قال أبو حاتم: لا يحتج بحديثه. على أن متن الحديث يتقوى بأحاديث أخرى.

انظر تحفة الأشراف ٣٥٩/٧ حديث (١٠٠٦٥)، وتهذيب الكمال ٤٨٦/٥، ومصباح الزجاجة (الورقة ٥٦)، والمسند الجامع ١٣/١٩٨ حديث (١٠٠٤٩).

(١) في المطبوع ومصباح الزجاجة: «عثمان بن أبي شيبة» وصوابه: «أبو بكر بن أبي شيبة» كما في تحفة الأشراف ولا يعرف لعثمان بن أبي شيبة رواية عن حميد بن عبدالرحمن الرؤاسي الكوفي، عند ابن ماجة، مع صحة روايته عنه إذ وقعت هذه الرواية في الصحيحين، وانظر تهذيب الكمال ٣٧٧/٧ و٣٥/١٦ و٤٧٩/١٩.

٨٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ ، وَعَمَّارُ بْنُ خَالِدٍ الْوَاسِطِيُّ ؛
قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ
ابْنِ وَائِلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ . فَلَمَّا قَالَ : «وَلَا
الضَّالِّينَ» قَالَ : «أَمِينَ» . فَسَمِعْنَاهَا .

٨٥٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ

٨٥٥ - إسناده ضعيف لانقطاعه ، عبد الجبار بن وائل بن حجر لم يسمع من
أبيه كما ذكره يحيى بن معين وأبو داود وأبو حاتم والبخاري وغيرهم (تهذيب الكمال).
لكن رواه حجر بن عنبس عن وائل بن حجر ، وإسناده صحيح من طريق سفيان عن
سلمة بن كهيل عن حجر بن عنبس ، وحجر بن عنبس عندنا ثقة كما حققناه في
تعقباتنا على الحافظ ابن حجر في «التقريب» .

أخرجه أحمد ٣١٥/٤ و٣١٧ ، والنسائي ١٤٥/٢ ، وفي الكبرى (٩١٤) ،
والطبراني ٣٢/ (٣٠) و (٣١) و (٣٢) و (٣٣) و (٣٤) و (٣٥) و (٣٦) و (٣٧) و (٣٨)
و (٣٩) و (٤٠) ، والدارقطني ٣٣٤/١ و٣٣٥ ، والبيهقي في السنن ٥٨/٢ . وانظر تحفة
الأشراف ٨٥/٩ حديث (١١٧٦٦) ، والمسند الجامع ٦٨٤/١٥ حديث (١٢٠٧٤) .

وأخرجه أحمد ٣١٥/٤ و٣١٧ ، والدارمي (١٢٥٠) ، وأبو داود (٩٣٢)
و (٩٣٣) ، والترمذي (٢٤٨) و (٢٤٩) من طريق حجر بن عنبس عن وائل بن حجر ،
وقال الترمذي : حسن . وانظر المسند الجامع ٦٨٨/١٥ حديث (١٢٠٨٣) .

وأخرجه أحمد ٣١٨/٤ من طريق علقمة بن وائل بن حجر عن أبيه . وانظر
المسند الجامع ٦٨٩/١٥ - ٦٩٠ حديث (١٢٠٨٤) .

وأخرجه أحمد ٣١٨/٤ من طريق كليب بن شهاب عن وائل بن حجر . وانظر
المسند الجامع ٦٩٠/١٥ حديث (١٢٠٨٥) .

٨٥٦ - إسناده صحيح .

=

عَبْدُ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا حَسَدْتُكُمْ الْيَهُودَ عَلَى شَيْءٍ، مَا حَسَدْتُكُمْ عَلَى السَّلَامِ وَالتَّامِينِ».

٨٥٧ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ الْخَلَّالُ الدَّمَشَقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَأَبُو مُسْهَرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ صَبِيحٍ الْمُرِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا حَسَدْتُكُمْ الْيَهُودَ عَلَى شَيْءٍ، مَا^(١) حَسَدْتُكُمْ عَلَى آمِينَ. فَآكْثِرُوا مِنْ قَوْلِ آمِينَ».

= أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٩٨٨). وانظر تحفة الأشراف ٣٩٥/١١ حديث (١٦٠٧٤)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٥٦)، والمسند الجامع ٤٢٠/١٩ - ٤٢١ حديث (١٦٢٤٥)، وسلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني (٦٩١).

٨٥٧ - إسناده ضعيف جداً، قال البوصيري: «هذا إسناده ضعيف لاتفاقهم على ضعف طلحة بن عمرو». قلت: طلحة بن عمرو متروك فحديثه ضعيف جداً.

انظر تحفة الأشراف ٨٣/٥ حديث (٥٨٩٧)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٥٦ - ٥٧)، والمسند الجامع ٤٨٨/٨ حديث (٦١١٢)، وضعيف ابن ماجه للألباني (١٨٣).

(١) في تحفة الأشراف: «أكثر ما» وما هنا يعضده ما في مصباح الزجاجة.

(١٥) (54) باب رفع اليدين إذا ركع ، وإذا رفع رأسه من
الركوع

٨٥٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَهَشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، وَأَبُو عُمَرَ
الضَّرِيرُ؛ قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ،
عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ، رَفَعَ يَدَيْهِ
حَتَّى يُحَازِيَ بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ. وَإِذَا رَكَعَ. وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ.
وَلَا يَرْفَعُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ.

٨٥٨ - إسناده صحيح.

أخرجه مالك في الموطأ ٦٩، والشافعي في مسنده ٧٠/١ و٧١، وعبد الرزاق
(٢٥١٧) و(٢٥١٨) و(٢٥١٩) و(٢٥٢٠)، والحميدي (٦١٤)، وابن أبي شيبة
٢٣٤/١ - ٢٣٥، وأحمد ٨/٢ و١٨ و٤٧ و٦٢ و١٣٤ و١٤٧، والدارمي (١٢٥٣)
و(١٣١٤) و(١٣١٥)، والبخاري ١٨٧/١ و١٨٨، وفي رفع اليدين له (٢) و(١١)
و(٤٠) و(٤٦) و(٧٦) و(٧٧) و(٧٨)، ومسلم ٦/٢ و٧، وأبو داود (٧٢١) و(٧٢٢)،
والترمذي (٢٥٥) و(٢٥٦)، والنسائي ١٢١/٢ و١٢٢ و١٨٢ و١٩٤ و١٩٥ و٢٠٦
و٢٣١ و٣/٣، وفي الكبرى (٥٥٧) و(٥٥٨) و(٥٥٩) و(٦٤٣) و(٨٦٠) و(٨٦١)
و(٨٦٢) و(١٠٠٧) و(١٠١٤)، وابن الجارود (١٧٨)، وابن خزيمة (٤٥٦) و(٥٨٣)
و(٦٩٣)، والطحاوي ٢٢٣/١، وابن حبان (١٨٦١) و(١٨٦٤) و(١٨٦٨)، والطبراني
(١٣١١١) و(١٣١١٢)، والدارقطني ٢٨٨/١ و٢٨٩، والبيهقي ٦٦/٢ و٦٩ و٧٠
و٨٣، والبنغوي (٥٦٠) و(٥٦١). وانظر تحفة الأشراف ٣٦٩/٥ حديث (٦٨١٦)،
والمسند الجامع ١١٤/١٠ - ١١٦ حديث (٧٣٠٦).

وأخرجه عبد الرزاق (٢٥٢٠)، وأحمد ١٠٠/٢ و١٠٦ و١٣٢، والبخاري
١٨٨/١، وفي رفع اليدين (٤٨) و(٥١) و(٥٢)، وأبو داود (٧٤١)، والبيهقي =

٨٥٩ - حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ،
قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ
الْحُوَيْرِثِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا كَبَّرَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يَجْعَلَهُمَا
قَرِيبًا مِنْ أُذُنَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ صَنَعَ مِثْلَ ذَلِكَ. وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ
الرُّكُوعِ، صَنَعَ مِثْلَ ذَلِكَ.

٨٦٠ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَهِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ؛ قَالَا:

= ٧٠/٢، والبغوي (٥٦٠) من طريق نافع عن ابن عمر. وانظر المسند الجامع
١١٧/١٠ حديث (٧٣٠٧).
وأخرجه أحمد ١٤٥/٢، والبخاري في رفع اليدين (٢٥)، وأبو داود (٧٤٣)
من طريق محارب بن دثار عن ابن عمر. وانظر المسند الجامع ١١٨/١٠ حديث
(٧٣٠٨).

٨٥٩ - إسناده صحيح.

أخرجه الطيالسي (١٢٥٣)، وأحمد ٤٣٦/٣ و٤٣٧ و٥٣/٥، والدارمي
(١٢٥٤)، والبخاري في رفع اليدين (٧) و(٥٣) و(٦٥)، ومسلم ٧/٢، وأبو داود
(٧٤٥)، والنسائي ١٢٢/٢ و١٢٣ و١٨٢ و١٩٤ و٢٠٥ و٢٠٦ و٢٣١، وفي الكبرى
(٥٥٦) و(٥٨٦) و(٥٨٧) و(٦٤٢) و(٦٨٤) و(٨٦٥) و(١٠٠٦)، والطحاوي ٢٢٤/١،
وابن حبان (١٨٦٣)، والطبراني ١٩/١٢٥ و(٦٢٦) و(٦٢٧) و(٦٢٨) و(٦٢٩)
و(٦٣٠) و(٦٣١)، والبيهقي ٢٥/٢ و٧١، والمزي في تهذيب الكمال ٣٤٩/٢٩ من
طريق قتادة به. وانظر تحفة الأشراف ٣٣٨/٨ حديث (١١١٨٤)، والمسند الجامع
٢٨/١٥ حديث (١١٣٠٤).

وأخرجه البخاري ١٨٨/١، ومسلم ٧/٢، وابن خزيمة (٥٨٥) من طريق أبي
قلاية عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٢٨/١٥ حديث (١١٣٠٣).

٨٦٠ - إسناده ضعيف، إسماعيل بن عياش الحمصي ضعيف في غير روايته =

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي الصَّلَاةِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ حِينَ يَفْتَتِحُ الصَّلَاةَ، وَحِينَ يَرْكَعُ، وَحِينَ يَسْجُدُ.

٨٦١ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا رِفْدَةُ بْنُ قُضَاعَةَ الْغَسَّانِي، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عُمَيْرِ بْنِ حَبِيبٍ^(١)؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ مَعَ كُلِّ تَكْبِيرَةٍ، فِي الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ.

= عن أهل بلده، وصالح بن كيسان حجازي. لكن الحديث صحيح من رواية أبي بكر ابن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أبي هريرة عند أبي داود وابن خزيمة، كما هو مبين في التخريج.

أخرجه أحمد ١٣٢/٢، والبخاري في رفع اليدين (٥٦). وانظر تحفة الأشراف ١٦٢/١٠ حديث (١٣٦٥٥)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٥٧)، والمسند الجامع ٦٨٣/١٦ حديث (١٢٩٨٤).

وأخرجه أبو داود (٧٣٨)، وابن خزيمة (٦٩٤) و(٦٩٥) من طريق أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٦٨٣/١٦ حديث (١٢٩٨٣).

٨٦١ - إسناده ضعيف، فإن رفدة بن قضاة الغساني الدمشقي ضعيف، وعبد الله بن عبيد بن عمير لم يسمع من أبيه. لكن متن الحديث صحيح، كما تقدم.

أخرجه المزني في تهذيب الكمال ٢١٤/٩ من طريق هشام بن عمار به. وانظر تحفة الأشراف ٢٠٧/٨ حديث (١٠٨٩٦)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٥٧)، والمسند الجامع ٢٨٧/١٤ حديث (١٠٩٣٠).

(١) هكذا وقع في رواية ابن ماجة، وهو وهم، وصوابه: «عمير بن قتادة»، كما نبه عليه المزني في «تهذيب الكمال» ٣٧١/٢٢ فراجع.

٨٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ؛ قَالَ: سَمِعْتُهُ، وَهُوَ فِي عَشْرَةٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَحَدُهُمْ أَبُو قَتَادَةَ بْنُ رِبْعِيٍّ قَالَ: أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. كَانَ إِذَا قَامَ فِي الصَّلَاةِ اعْتَدَلَ قَائِمًا، وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَازِي بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ. ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ» وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ، رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَازِي بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ. فَإِذَا قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» رَفَعَ يَدَيْهِ فَاعْتَدَلَ. فَإِذَا قَامَ مِنَ الثَّنَتَيْنِ، كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَازِي بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ، كَمَا صَنَعَ حِينَ افْتَتَحَ الصَّلَاةَ.

٨٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ سَهْلٍ السَّاعِدِيُّ؛ قَالَ: اجْتَمَعَ أَبُو حُمَيْدٍ وَأَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ، وَسَهْلُ بْنُ سَعْدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ. فَذَكَرُوا صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ: أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فَكَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ. ثُمَّ رَفَعَ حِينَ كَبَّرَ لِلرُّكُوعِ، ثُمَّ قَامَ فَرَفَعَ يَدَيْهِ، وَاسْتَوَى حَتَّى رَجَعَ كُلُّ عَظْمٍ إِلَى مَوْضِعِهِ.

٨٦٢ - إسناده صحيح، وقد تقدم مختصراً في (٨٠٣)، وسيأتي مطولاً في (١٠٦١) ونخرجه هناك.

٨٦٣ - إسناده حسن، فليح بن سليمان ضعيف يعتبر به عند المتابعة، وقد تابعه عليه محمد بن عمرو وعبد الله بن عيسى، فالحديث صحيح، ولذلك قال =

٨٦٤ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَبُو أَيُّوبَ الْهَاشِمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ؛ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يَكُونََا حَدَوَ مَنْكِبَيْهِ. وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ. وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ. وَإِذَا قَامَ مِنَ السُّجْدَتَيْنِ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ.

= الترمذي: حسن صحيح. وأبو عامر هو عبد الملك بن عمرو العقدي.

أخرجه الدارمي (١٣١٣)، والبخاري في رفع اليدين (٥)، وأبو داود (٧٣٣) و(٧٣٤) و(٧٣٥) و(٩٦٦) و(٩٦٧)، والترمذي (٢٦٠) و(٢٧٠) و(٢٩٣)، وابن خزيمة (٥٨٩) و(٦٠٨) و(٦٣٧) و(٦٤٠) و(٦٨٩). وانظر تحفة الأشراف ١٤٦/٩ حديث (١١٨٦٢)، والمسند الجامع ٦٥/١٦ - ٦٧ حديث (١٢٢٢٧).

٨٦٤ - إسناده صحيح، قال الترمذي: «حسن صحيح، والعمل على هذا عند بعض أهل العلم، وبه يقول الشافعي».

أخرجه أحمد ٩٣/١ و٩٤ و١٠٢ و١٠٣ و١١٩، والدارمي (١٢٤١) و(١٣٢٠)، والبخاري في رفع اليدين (١) و(٩)، ومسلم ١٨٥/٢ و١٨٦، وأبو داود (٧٤٤) و(٧٦٠) و(٧٦١) و(١٥٠٩)، والترمذي (٢٦٦) و(٣٤٢١) و(٣٤٢٢) و(٣٤٢٣)، والنسائي ١٢٩/٢ و٢٢٠، وفي الكبرى (٥٥٠) و(٦٢٤) و(٨٨١)، وابن خزيمة (٤٦٢) و(٤٦٣) و(٤٦٤) و(٥٨٤) و(٦٠٧) و(٦١٢) و(٦٧٣) و(٧٢٣) و(٧٤٣). وانظر تحفة الأشراف ٤٢٧/٧ حديث (١٠٢٢٨)، والمسند الجامع ١٨٣/١٣ - ١٨٥ =

٨٦٥ - حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَاشِمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ رِيَّاحٍ^(١)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ عِنْدَ كُلِّ تَكْبِيرَةٍ.

٨٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمِيدٌ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ، وَإِذَا رَكَعَ.

٨٦٧ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ الضَّرِيرُ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ

= حديث (١٠٠٣٨). ويتكرر إن شاء الله تعالى في (١٠٥٤). والروايات مطولة ومختصرة. وقد اقتصر المؤلف على ما ذكره في هذين الموضعين.

٨٦٥ - إسناده ضعيف جداً، فإن عمر بن رباح متروك.

انظر تحفة الأشراف ١٦/٥ حديث (٥٧٢٣)، وتهذيب الكمال ٣٤٨/٢٩، ومصباح الزجاجة (الورقة ٥٧)، والمسند الجامع ٤٢٣/٨ حديث (٦٠١٨).

(١) تحرف في المطبوع إلى: «رياح» بالباء الموحدة.

٨٦٦ - إسناده صحيح، لكن أعله الدارقطني بالوقف، فقال في سننه: «لم يروه عن حميد مرفوعاً غير عبد الوهاب، والصواب من فعل أنس».

أخرجه البخاري في رفع اليدين (٨)، وأبو يعلى (٣٧٥٢) و(٣٧٩٣)، والدارقطني ٢٩٠/١. وانظر تحفة الأشراف ١٩٩/١ حديث (٧٢٣)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٥٧)، والمسند الجامع ٢٨٧/١ - ٢٨٨ حديث (٣٩٤).

٨٦٧ - إسناده صحيح، وتقدم تخريجه في (٨١٠)، ويأتي أيضاً في (٩١٢) مجزئاً.

المُفْضَلُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ ، قَالَ : قُلْتُ : لَأَنْظُرَنَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَيْفَ يُصَلِّي ؟ فَقَامَ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ فَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى حَاقَتْ أُذُنُهُ . فَلَمَّا رَكَعَ رَفَعَهُمَا مِثْلَ ذَلِكَ . فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَهُمَا مِثْلَ ذَلِكَ .

٨٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو حُذَيْفَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ كَانَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ ، وَإِذَا رَكَعَ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ . وَيَقُولُ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ . وَرَفَعَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ يَدَيْهِ إِلَى آتَمِهِ .

(١٦) (55) باب الركوع في الصلاة

٨٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو يَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلَّمِ ، عَنْ بُدَيْلٍ ، عَنْ أَبِي الْجَوَّاءِ ، عَنْ

٨٦٨ - إسناده صحيح ، قال البوصيري : «هنا إسناده رجاله ثقات . وله شاهد من حديث ابن عمر رواه النسائي» .

انظر تحفة الأشراف ٢/٢٨٥ حديث (٢٦٥٠) ، ومصباح الزجاجة (الورقة ٥٧) ، والمسند الجامع ٣/٤٦٣ حديث (٢٢٦٠) .

وأخرجه أحمد ٣/٣١٠ من طريق النذيل بن حرملة عن جابر بلفظ مختلف وانظر المستند الجامع ٣/٤٦٣ حديث (٢٢٥٩) .

٨٦٩ - إسناده صحيح ، وتقدم الكلام عليه وتخرجه في (٨١٢) ويأتي في (٨٩٣) مجزئاً .

عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَكَعَ لَمْ يَشْخَصْ رَأْسَهُ وَلَمْ يُصَوِّبْهُ. وَلَكِنْ بَيْنَ ذَلِكَ.

٨٧٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَعَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُجْزِي صَلَاةٌ لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ فِيهَا صَلَاتَهُ، فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ».

٨٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُلَازِمُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَدْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ شَيْبَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَلِيِّ بْنِ شَيْبَانَ، وَكَانَ مِنَ الْوَفْدِ؛ قَالَ: خَرَجْنَا إِلَى

٨٧٠ - إسناده صحيح، أبو معمر هو عبدالله بن سخرية الأزدي وأبو مسعود هو عقبة بن عمرو بن ثعلبة الأنصاري البصري.

أخرجه عبد الرزاق (٢٨٥٦)، والحميدي (٤٥٤)، وأحمد ١١٩/٤ و١٢٢، والدارمي (١٣٣٣)، وأبو داود (٨٥٥)، والترمذي (٢٦٥)، والنسائي ١٨٣/٢ و٢١٤، وفي الكبرى (٦١٢) و(١٠٠٩)، وابن خزيمة (٥٩١) و(٥٩٢) و(٦٦٦)، وابن الجارود (١٩٥)، وابن حبان (١٨٩٢)، والطبراني ١٧/٥٧٨ و(٥٨٠) و(٥٨١) و(٥٨٢) و(٥٨٣) و(٥٨٥)، والبيهقي ٨٨/٢، والبخاري (٦١٧). وانظر تحفة الأشراف ٣٣٤/٧ حديث (٩٩٩٥)، والمسند الجامع ٨٧/١٣ - ٨٨ حديث (٩٩٢٧).

٨٧١ - إسناده صحيح.

أخرجه أحمد ٢٢/٤ و٢٣، وابن خزيمة (٥٩٣) و(٦٦٧) و(٨٧٢)، وابن حبان (١٨٩١)، والبيهقي ١٠٥/٣. وانظر تحفة الأشراف ٣٤٥/٧ حديث (١٠٠٢٠)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٥٧)، والمسند الجامع ١٣٤/١٣ - ١٣٥ حديث (٩٩٧٣).

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَبَايَعَنَاهُ وَصَلَّيْنَا خَلْفَهُ. فَلَمَحَ بِمُؤَخَّرِ عَيْنِهِ رَجُلًا لَا يُقِيمُ صَلَاتَهُ، يَعْنِي صَلْبَهُ، فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ. فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ الصَّلَاةَ، قَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ! لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا يُقِيمُ صَلْبَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ».

٨٧٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يُونُسَ الْفَرِّيَابِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ عَطَاءٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ رَاشِدٍ؛ قَالَ: سَمِعْتُ وَابِصَةَ بْنَ مَعْبُدٍ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي. فَكَانَ إِذَا رَكَعَ سَوَّى ظَهْرَهُ، حَتَّى لَوْ صَبَّ عَلَيْهِ الْمَاءُ لَأَسْتَقَرَّ.

(١٧) (56) باب وضع اليدين على الركبتين

٨٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ بَشِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ،

٨٧٢ - إسناده ضعيف جداً، طلحة بن زيد القرشي متروك قال أحمد وعلي ابن المديني وأبو داود: كان يضع الحديث. لكن معنى الحديث صحيح، كما تقدم. أخرجه الطبراني ١٤٧/٢٢، والمزي في تهذيب الكمال من طريق الطبراني عن الحسين التستري عن إبراهيم بن محمد عن عبدالله بن عثمان به. وانظر تحفة الأشراف ٧٦/٩ حديث (١١٧٣٩)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٥٧)، والمسند الجامع ٦٥٤/١٥ حديث (١٢٠٣٢).

٨٧٣ - إسناده صحيح.

أخرجه الحميدي (٧٩)، وابن أبي شيبة ٢٤٤/١. وأحمد ١٨١/١ و١٨٢، والدارمي (١٣٠٨) و(١٣٠٩)، والبخاري ٢٠٠/١، ومسلم ٦٩/٢، وأبو داود =

عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ؛ قَالَ: رَكَعْتُ إِلَى جَنْبِ أَبِي. فَطَبَّقْتُ^(١)،
فَضْرَبَ يَدِي وَقَالَ: قَدْ كُنَّا نَفْعَلُ هَذَا، ثُمَّ أَمَرْنَا أَنْ تَرْفَعَ إِلَى الرُّكْبِ.

٨٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو يَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ
سُلَيْمَانَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ أَبِي الرَّجَالِ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ:
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْكَعُ فَيَضَعُ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَيُجَافِي بَعْضُيْهِ.

(١٨) (57) باب ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع

٨٧٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ، مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْعُثْمَانِيُّ، وَيَعْقُوبُ
ابْنُ حُمَيْدٍ بْنُ كَاسِبٍ؛ قَالَا: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ،
عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي

= (٨٦٧)، والترمذي (٢٥٩)، والنسائي ١٨٥/٢، وأبو يعلى (٨١٢)، وابن خزيمة
(٥٩٦)، وابن الجارود (١٩٦)، وأبو عوانة ١٦٦/٣، وابن حبان (١٨٨٣)،
والدارقطني ٣٣٩/١، والبيهقي ٨٤/٢. وانظر تحفة الأشراف ٣١٦/٣ حديث
(٣٩٢٩)، والمسند الجامع ٧٢/٦-٧٣ حديث (٤٠٤٢).

(١) قوله: (فطَبَّقْتُ). التطبيق أن يجمع بين أصابع يديه ويجعلهما بين ركبتيه في الركوع.

٨٧٤ - إسناده ضعيف، لضعف حارثة بن أبي الرجال، واقتصر منه على هذا
القدر في هذا الموضع، وسيأتي مطولاً في (١٠٦٢) ونخرجه هناك. وما ساقه من
المتن هنا صحيح من غير هذا الوجه.

٨٧٥ - إسناده صحيح.

انظر تحفة الأشراف ٨/١٠ حديث (١٣١١٠)، والمسند الجامع
٦٨٨-٦٨٧/١٦ حديث (١٢٩٩٠).

هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» قَالَ: «رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ».

٨٧٦ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ».

٨٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ».

٨٧٦ - إسناده صحيح.

أخرجه مالك في الموطأ ١٠٣، وعبد الرزاق (٢٩٠٩)، وابن أبي شيبة ٢٥٢/١، والحميدي (١١٨٩)، وأحمد ١١٠/٣ و١٦٢، وعبد بن حميد (١١٦١)، والدارمي (١٢٥٩) و(١٣١٦)، والبخاري ٧٧/١ و١٨٦ و١٨٧ و٣٠٣ و٥٩/٣، ومسلم ١٨/٢، وأبو داود (٦٠١)، والترمذي (٣٦١)، والنسائي ٨٣/٢ و٩٨ و١٩٥، وفي الكبرى (٥٦١) و(٧٨٠) و(٨١٧)، وابن خزيمة (٩٧٧)، والطحاوي ٣٣٨/١، وابن حبان (١٩٠٨)، والبيهقي ٩٦/٢ و٩٧. وانظر تحفة الأشراف ٣٨٠/١ حديث (١٤٨٥) و(١٤٩٢)، والمسند الجامع ٣٣٠/١ - ٣٣١ حديث (٤٦٧). واقتصر ابن ماجة على ما ذكره هنا ويتكرر بتمامه إن شاء الله تعالى في (١٢٣٨).

٨٧٧ - إسناده ضعيف، وتقدم الكلام عليه وتخريجه في (٤٢٧)، وتقدم أيضاً في (٧٧٦) مجزئاً.

٨٧٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى؛ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِلْءَ السَّمَوَاتِ وَمِلْءَ الْأَرْضِ، وَمِلْءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ».

٨٧٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى السُّدِّيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي عُمَرَ؛ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَحِيفَةَ يَقُولُ: ذُكِرَتْ الْجَدُودُ^(١) عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ. فَقَالَ رَجُلٌ: جَدُّ فُلَانٍ فِي الْخَيْلِ. وَقَالَ آخَرُ: جَدُّ فُلَانٍ فِي الْإِبِلِ. وَقَالَ آخَرُ: جَدُّ فُلَانٍ فِي الْغَنَمِ. وَقَالَ آخَرُ: جَدُّ فُلَانٍ فِي الرَّقِيقِ. فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ

٨٧٨ - إسناده صحيح.

أخرجه أحمد ٣٥٣/٤ و٣٥٤ و٣٨١، وعبد بن حميد (٥٢٢)، ومسلم ٤٦/٢ و٤٧، وأبو داود (٨٤٦)، والمزي في تهذيب الكمال ١٩٧/١٩ من طريق الأعمش به. وانظر تحفة الأشراف ٢٨٦/٤ حديث (٥١٧٣)، والمسند الجامع ١٥٧/٨ - ١٥٨ حديث (٥٦٥٧).

٨٧٩ - إسناده ضعيف، لجهالة أبي عمر المنهجي.

أخرجه أبو يعلى (٨٨٢)، والمزي في تهذيب الكمال ١١٦/٣٤ من طريق شريك به. وانظر تحفة الأشراف ١٠٣/٩ حديث (١١٨٢٠)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٥٨)، والمسند الجامع ٧٠٨/١٥ حديث (١٢١٠٤)، وضعيف ابن ماجه للألباني (١٨٤).

(١) جمع جد بمعنى الحظ.

ﷺ صَلَاتُهُ، وَرَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ آخِرِ الرُّكْعَةِ، قَالَ: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، مِلءَ السَّمَوَاتِ وَمِلءَ الْأَرْضِ، وَمِلءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ. اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أُعْطِيتَ، وَلَا مُعْطِي لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ». وَطَوَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَوْتَهُ بِ- الْجَدِّ - لِيَعْلَمُوا أَنَّهُ لَيْسَ كَمَا يَقُولُونَ.

(١٩) (58) باب السجود

٨٨٠ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ عَمِّهِ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ مَيْمُونَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ إِذَا سَجَدَ جَافَى يَدَيْهِ، فَلَوْ أَنَّ بَهْمَةً أَرَادَتْ أَنْ تَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ لَمَرَّتْ.

٨٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ

٨٨٠ - إسناده صحيح.

أخرجه عبد الرزاق (٢٩٢٥)، والحميدي (٣١٤)، وأحمد ٣٣١/٦، والدارمي (١٣٣٧)، ومسلم ٥٣/٢، وأبو داود (٨٩٨)، والنسائي ٢١٣/٢، وفي الكبرى (٦١٠)، وأبو يعلى (٧٠٩٧)، وابن خزيمة (٦٥٧)، وأبو عوانة ١٨٤/٢، والبيهقي ١١٤/٢، والبغوي (٦٥٢). وانظر تحفة الأشراف ٤٩٧/١٢ حديث (١٨٠٨٣)، والمسند الجامع ٥٢٥/٢٠ حديث (١٧٤٤٧).

٨٨١ - إسناده صحيح، قال الترمذي: «وفي الباب عن ابن عباس، وابن بحينة، وجابر، وأحمد بن جزء، وميمونة، وأبي حميد، وأبي مسعود، وأبي أسيد، وسهل بن سعد، ومحمد بن مسلمة، والبراء بن عازب، وعدي بن عميرة، وعائشة».

دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَقْرَمَ الْخَزَاعِيِّ^(١)، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي بِالْقَاعِ مِنْ نَمْرَةٍ^(٢). فَمَرَّ بِنَا رَكْبٌ فَأَنَاحُوا بِنَتَاحَةِ الطَّرِيقِ، فَقَالَ لِي أَبِي: كُنْ فِي بَهْمِكَ حَتَّى آتِيَ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ فَاسْأَلْهُمْ، قَالَ فَخَرَجَ، وَجِئْتُ، يَغْنِي دَنَوْتُ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَحَضَرْتُ الصَّلَاةَ فَصَلَّيْتُ مَعَهُمْ، فَكُنْتُ أَنْظُرُ إِلَى عُفْرَتِي^(٣) إِنْ طَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كُلَّمَا سَجَدَ.

قَالَ ابْنُ مَاجَةَ: النَّاسُ يَقُولُونَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. وَقَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: يَقُولُ النَّاسُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ.

= وقال: «وحدث عبد الله بن أكرم حديث حسن لا نعرفه إلا من حديث داود بن قيس، ولا نعرف لعبد الله بن أكرم الخزاعي عن النبي ﷺ غير هذا الحديث. والعمل عليه عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ». قلت: لا معنى لقوله «حسن» فإن الحديث صحيح، وعبد الله بن قيس ثقة ففضل.

أخرجه الحميدي (٩٢٣)، وأحمد ٣٥/٤، والترمذي (٢٧٤)، والنسائي ٢١٣/٢، وفي الكبير (٢٠٨)، والمزني في تهذيب الكمال من طريق أحمد بن حنبل عن وكيع به. وانظر تحفة الأشراف ٧٣/٤ حليل (٥١٤٢)، والمسند الجامع ١٤٣/٨ حديث (٥٦٤٠).

(١) وقع في المطبوع: «عبد الله بن عبيد الله بن أكرم الخزاعي». وصوابه «عبد الله بن عبد الله بن أكرم الخزاعي» كما في تحفة الأشراف وتهذيب الكمال ٤٣٩/٨ و٦٦/١٩، وليس له عند ابن ماجة سوى هذا الحديث. وانظر المسند الجامع.

(٢) قوله: (نمرة) مكان بقويب عرفة.

(٣) في النهاية: العفرة بياض ليس بالناصع ولكن كلون عفر الأرض، وهو وجهها.

٨٨١ (م) - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، وَصَفْوَانُ بْنُ عِيسَى، وَأَبُو دَاوُدَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَقْرَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ.

٨٨٢ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا شَرِيكُكَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا سَجَدَ وَضَعَ رُكْبَتَيْهِ قَبْلَ يَدَيْهِ، وَإِذَا قَامَ مِنَ السُّجُودِ رَفَعَ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ.

٨٨٣ - حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ مُعَاذٍ الضَّرِيرُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَمَرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظَمٍ».

٨٨١ (م) - تقدم نفي الذي قبله

٨٨٢ - إسناده ضعيف من أجل شريك، وهو ابن عبد الله القاضي، فإنه ضعيف عند التفرد، وقد تفرد هنا.

أخرجه الدارمي (١٣٢٦)، وأبو داود (٨٣٨)، والترمذي (٢٦٨)، والنسائي ٢٠٦/٢ و ٢٣٤، وفي الكبرى (٥٨٩) و (٦٥٣)، وابن خزيمة (٦٢٦) و (٦٢٩)، والطحاوي ٢٥٥/١، وابن حبان (١٩١٢)، والطبراني ٩٧/٢٢، والدارقطني ٣٤٥/١، والحاكم ٢٢٦/١، والبيهقي ٩٨/٢. وانظر تحفة الأشراف ٨٩/٩ حديث (١٧٨٠)، والمسند الجامع ٦٨٠/١٥ - ٦٨١ حديث (١٢٠٦٧)، وضعيف ابن ماجه للألباني (١٨٥).

٨٨٣ - إسناده صحيح.

أخرجه الشافعي في مسنده ٨٤/١ - ٨٥، وأبو داود الطيالسي (٢٦٠٣)، وعبد الرزاق (٢٩٧١) و (٢٩٧٢) و (٢٩٧٣)، والحميدي (٤٩٣) و (٤٩٤)، وأحمد =

٨٨٤ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعٍ. وَلَا أَكْفُ^(١) شَعْرًا وَلَا ثَوْبًا».

قَالَ ابْنُ طَاوُسٍ: فَكَانَ أَبِي يَقُولُ: الْيَدَيْنِ وَالرُّكْبَتَيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ، وَكَانَ يَعُدُّ الْجَبْهَةَ وَالْأَنْفَ وَاحِدًا.

= ٢٢١/١ و ٢٥٥ و ٢٧٠ و ٢٧٩ و ٢٨٥ و ٢٨٦ و ٢٩٢ و ٣٠٥ و ٣٢٤، وعبد بن حميد (٦١٧)، والدارمي (١٣٢٤) و (١٣٢٥)، والبخاري ٢٠٦/١ و ٢٠٧، ومسلم ٥٢/٢، وأبو داود (٨٨٩) و (٨٩٠)، والترمذي (٢٧٣)، والنسائي ٢٠٨/٢ و ٢١٥ و ٢١٦، وفي الكبرى (٥٩٣) و (٥٩٦) و (٥٩٧) و (٥٩٨) و (٦١٣) و (٦١٥)، وأبو يعلى (٢٣٨٩)، وابن الجارود (١٩٩)، وابن خزيمة (٦٣٢) و (٦٣٣) و (٦٣٤) و (٦٣٥) و (٦٣٦)، وأبو عروانة ١٨٢/٢ و ١٨٣ و ١٨٤، والطحاوي ٢٥٦/١، وابن حبان (١٩٢٣) و (١٩٢٤) و (١٩٢٥)، والطبراني في الكبير (١٠٨٥٥) و (١٠٨٥٦) و (١٠٨٥٧) و (١٠٨٥٨) و (١٠٨٥٩) و (١٠٨٦٠) و (١٠٨٦١) و (١٠٨٦٣) و (١٠٨٦٤) و (١٠٨٦٥) و (١٠٨٦٦) و (١٠٨٦٧) و (١٠٨٦٨)، والبيهقي ١٠٣/٢، والبغوي (٦٤٤) و (٦٤٥). وانظر تحفة الأشراف ١٨/٥ حديث (٥٧٣٤)، والمسند الجامع ٤٣٠/٨ - ٤٣٢ حديث (٦٠٣٠) وهو مكرر ما بعده وسيكرر إن شاء الله تعالى في (١٠٤٠).

٨٨٤ - إسناده صحيح، وتقدم تخريجه في الذي قبله. وانظر تحفة الأشراف

١١/٥ حديث (٥٧٠٨).

(١) يحتمل أن يكون بمعنى المنع أي: لا أمنعهما من الاسترسال حال السجود ليقعا على الأرض. ويحتمل أن يكون بمعنى الجمع أي لا يجمعهما ولا يضمهما. قاله في النهاية

٨٨٥ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنُ كَاسِبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التِّيمِيِّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا سَجَدَ الْعَبْدُ سَجْدًا مَعَهُ سَبْعَةُ آرَابٍ^(١): وَجْهُهُ وَكَفَاهُ وَرُكْبَتَاهُ وَقَدَمَاهُ.

٨٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنْ الْحَسَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَرُ، صَاحِبُ

٨٨٥ - إسناده حسن، يعقوب بن حميد بن كاسب ضعيف يعتبر به عند المتابعة، وقد تابعه الثقات، فالحديث صحيح.

أخرجه الشافعي في مسنده ٨٥/١، وأحمد ٢٠٦/١ و٢٠٨، وأبو داود (٨٩١)، والترمذي (٢٧٢)، والنسائي ٢٠٨/٢ و٢١٠، وفي الكبرى (٥٩٤) و(٥٩٩)، وأبو يعلى (٦٦٩٣)، وابن خزيمة (٦٣١)، وابن حبان (١٩٢١)، والطحاوي ٢٥٥/١ و٢٥٦، والطبري في تهذيب الآثار ٢٠٥/١، والبيهقي ١٠١/٢. وانظر تحفة الأشراف ٢٦٥/٤ حديث (٥١٢٦)، والمسند الجامع ١٢٣/٨ - ١٢٤ حديث (٥٦١٩).

(١) أي: أعضاء، واحداها إرب.

٨٨٦ - إسناده ضعيف، عباد بن راشد التميمي البصري يعتبر به عند المتابعة، كما بيناه في «تحرير أحكام التقريب»، ولم يتابع.

أخرجه أحمد ٣٤٢/٤ و٣٠/٥ و٣١، وأبو داود (٩٠٠)، وأبو يعلى (١٥٥٢). وانظر تحفة الأشراف ٤١/١ حديث (٨٠)، وتهذيب الكمال ٢٨٢/٢، والمسند الجامع ٩٥/١ حديث (١٠١).

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ قَالَهُ: إِنَّ كُنَّا لَنَأْوِي^(١) لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِمَّا يُجَافِي
بِيَدَيْهِ عَنْ جَنْبَيْهِ، إِذَا سَجَدَ.

(٢٠) (59) باب التسييح في الركوع والسجود

٨٨٧ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ رَافِعٍ الْبَجَلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
الْمُبَارَكِ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَيُّوبَ الْغَافِقِيِّ؛ قَالَ: سَمِعْتُ عَمِّي إِيَّاسَ بْنَ

(١) أي: لتترحم لأجله ﷺ مما يجد من التعب بسبب المجافاة الشديدة. بين يديه
وجنبه.

٨٨٧ - إسناده ضعيف، إياس بن عامر مجهول وإن قال ابن حجر في التقريب
«صدوق»، فقد تفرد بالرواية عنه ابن أخيه موسى بن أيوب الغافقي، وقال المعجلي:
«لا بأس به»، وقال الذهبي: ليس بالقوي. وذكر أبو داود بعد أن ساق الحديث من
هذا الطريق ومن طريق موسى بن أيوب أو أيوب بن موسى، عن رجل من قومه عن
عقبة: «انفرد أهل مصر بإسناد هذين الحديثين».

أخرجه الطيالسي (١٠٠٠)، وأحمد ٤/١٥٥، والدارمي (١٣١١)، وأبو داود
(٨٦٩)، وأبو يعلى (١٧٣٨)، وابن خزيمة (٦٠٠) و(٦٠١) و(٦٧٠)، والطحاوي
٢٣٥/١، وابن حبان (١٨٩٨)، والطبراني ١٧/٨٨٩، والحاكم ١/٢٢٥،
و٢/٤٧٧، والبيهقي ٢/٨٦. وانظر تحفة الأشراف ٣٠٢/٧ حديث (٩٩٠٩)،
والمسند الجامع ١٣/١٦ حديث (٩٨٢٤).

وأخرجه أبو داود (٨٧٠) من طريق الليث عن أيوب بن موسى، أو موسى بن
أيوب عن رجل من قومه، عن عقبة بن عامر، وفيه زيادة «فكان رسول الله ﷺ إذا
ركع قال: سبحان ربي العظيم وبحمده، ثلاثاً، وإذا سجد قال: سبحان ربي الأعلى
وبحمده ثلاثاً»، قال أبو داود: وهذه الزيادة يخاف أن لا تكون محفوظة.

عَامِرٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ الْجُهَنِيَّ يَقُولُ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ﴾ (*) قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اجْعَلُوهَا فِي رُكُوعِكُمْ» فَلَمَّا نَزَلَتْ: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ (**) قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اجْعَلُوهَا فِي سُجُودِكُمْ».

٨٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ الْمِصْرِيُّ، قَالَ: أَنْبَأَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي الْأَزْهَرِ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِذَا رَكَعَ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. وَإِذَا سَجَدَ قَالَ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

٨٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ

(*) الواقعة: ٧٤. (**) الأعلى: ١٩.

٨٨٨ - إسناده ضعيف، لضعف ابن لهيعة وجهالة أبي الأزهر. ولكنه سيأتي أتم من هذا من حديث صلة بن زفر عن حذيفة (٨٩٧) «باب ما يقول بين السجدين». وفي تخريجه من غير طريق ابن ماجة فيه قوله في ركوعة «سبحان ربي العظيم» وقوله في سجوده: «سبحان ربي الأعلى» وفيه تكرار التسبيح في الركوع والسجود تكراراً كثيراً جداً حتى كان كل من الركوع والسجود قريباً من القيام وكان قرأ فيه سورة البقرة ثم النساء ثم آل عمران وذلك في صلاة الليل، دون تحديده بثلاث مرات، أخرجه مسلم وغيره.

أخرجه المزي في تهذيب الكمال ٢٦/٣٣ من طريق أبي الحسن القطان عن ابن ماجة به. وانظر تحفة الأشراف ٥٦/٣ حديث (٣٣٩١)، والمسند الجامع ٩٢/٥ حديث (٣٢٩٠).

٨٨٩ - إسناده صحيح.

مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ. اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي» يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ.

٨٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ يَزِيدَ الْهَذَلِيِّ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُتْبَةَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَكَعَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ فِي رُكُوعِهِ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ، ثَلَاثًا. فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ تَمَّ رُكُوعُهُ، وَإِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ فِي سُجُودِهِ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى، ثَلَاثًا، فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ تَمَّ سُجُودُهُ وَذَلِكَ أَذْنَاهُ».

= أخرجه عبد الرزاق (٢٨٧٨)، وأحمد ٤٣/٦ و ٤٩ و ١٠٠ و ١٩٠ و ٢٣٠ و ٢٥٣، والبخاري ٢٠١/١ و ٢٠٧ و ١٨٩/٥ و ٢٢٠/٦، ومسلم ٥٠/٢، وأبو داود (٨٧٧)، والنسائي ١٩٠/٢ و ٢١٩ و ٢٢٠، وفي الكبرى (٥٤٨) و (٦٢٢) و (٦٢٩)، وابن خزيمة (٦٠٥) و (٨٤٧)، وأبو عوانة ١٨٦/٢ و ١٨٧، والطحاوي ٢٣٤/١، وابن حبان (١٩٣٠)، والبيهقي ٨٦/٢ و ١٠٩، والبيهقي (٦١٨). وانظر تحفة الأشراف ٣١٧/١٢ حديث (١٧٦٣٥)، والمسند الجامع ٤٠٩/١٩ - ٤١٠ حديث (١٦٢٣١).

٨٩٠ - إسناده ضعيف لانقطاعه، عون بن عبد الله بن عتبة لم يلق ابن مسعود، قاله الترمذي، وقال: «والعمل على هذا عند أهل العلم يستحبون أن لا ينقص الرجل في الركوع والسجود في ثلاث تسيحات. وروي عن ابن المبارك أنه قال: استحِب للإمام أن يسبح خمس تسيحات لكي يدرك من خلفه ثلاث تسيحات، وهكذا قال إسحاق بن إبراهيم».

أخرجه أبو داود (٨٨٦)، والترمذي (٢٦١). وانظر تحفة الأشراف ١٣٢/٧ حديث (٩٥٣٠)، وتهذيب الكمال ٤٩٤/٢، والمسند الجامع ٥٣٢/١١ - ٥٣٣ حديث (٩٠٣١)، وضعيف ابن ماجة للألباني (١٨٧).

(٢١) (60) باب الاعتدال في السجود

٨٩١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَعْتَدِلْ. وَلَا يَفْتَرِشْ ذِرَاعِيهِ افْتِرَاشَ الْكَلْبِ».

٨٩٢ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ

٨٩١ - إسناده صحيح، قال الترمذي: «حديث جابر حديث حسن صحيح، والعمل عليه عند أهل العلم يختارون الاعتدال في السجود، ويكرهون الافتراش كافتراش السبع».

أخرجه أحمد ٣/٣٠٥ و٣١٥ و٣٨٩، والترمذي (٢٧٥)، وأبو يعلى (٢٠٠٨)، و(٢٢٨٥) وابن خزيمة (٦٤٤). وانظر تحفة الأشراف ١٩٧/٢ حديث (٢٣١١)، وعارضة الأحوزي ٢/٧٥-٧٦، والمسند الجامع ٣/٤٦٦ حديث (٢٢٦٧).

وأخرجه أحمد ٣/٣٣٦ من طريق أبي الزبير عن جابر بلفظ مختلف. وانظر المسند الجامع ٣/٤٦٦ حديث (٢٢٦٧).

٨٩٢ - إسناده صحيح.

أخرجه الطيالسي (١٩٧٧)، وابن أبي شيبة ١/٢٥٩ وأحمد ٣/١٠٩ و١١٥ و١٧٧ و١٧٩ و١٩١ و٢١٤ و٢٣١ و٢٧٤ و٢٩١، والدارمي (١٣٢٨)، والبخاري ١/١٤١ و٢٠٨، ومسلم ٢/٥٣، وأبو داود (٨٩٧)، والترمذي (٢٧٦)، والنسائي ٢/١٨٣ و٢١١ و٢١٣، وفي الكبرى (٦١١) و(٦٠٣) و(١٠١٠)، وعبد الله بن أحمد في زياداته على المسند ٣/٢٧٩، وأبو يعلى (٢٨٥٣)، وأبو عوانة ٢/١٨٣ و١٨٤، وابن حبان (١٩٢٦)، والبيهقي ٢/١١٣. وانظر تحفة الأشراف ١/٣١٤ حديث (١١٩٧)، والمسند الجامع ١/٢٩٥-٢٩٦ حديث (٤٠٦).

النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ. وَلَا يَسْجُدُ أَحَدُكُمْ وَهُوَ بَاسِطٌ ذِرَاعَيْهِ كَالْكَلْبِ».

(٢٢) (61) باب الجلوس بين السجدين

٨٩٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلَّمِ، عَنْ بُذَيْلٍ، عَنْ أَبِي الْجَوَّازِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَائِمًا، فَإِذَا سَجَدَ فَرَفَعَ رَأْسَهُ، لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِيَ جَالِسًا، وَكَانَ يَفْتَرِشُ رِجْلَهُ الْيُسْرَى.

٨٩٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى،

٨٩٣ - إسناده صحيح، وتقدم في (٨١٢) وخرجناه هناك وفي (٨٦٩) مجزئاً.

٨٩٤ - إسناده ضعيف، لضعف الحارث الأعور، قال الترمذي: «هذا حديث لا نعرفه من حديث علي إلا من حديث أبي إسحاق عن الحارث عن علي، وقد ضَعَفَ بعض أهل العلم الحارث الأعور».

قلت: قوله «بعض أهل العلم» فيه نظر، فإن الجمهور اتفقوا على تضعيفه جداً وما شذ عنهم سوى ابن معين. وقد رماه الشعبي وأبو إسحاق وغيرهما بالكذب.

أخرجه أحمد ٨٢/١ و١٤٦، وعبد بن حميد (٦٧)، وأبو داود (٩٠٨)، والترمذي (٢٨٢). وانظر تحفة الأشراف ٣٥٣/٧ حديث (١٠٠٤١)، والمسند الجامع ١٩٤/١٣ - ١٩٥ حديث (١٠٠٤٣)، وضعيف ابن ماجة للألباني (١٨٨). واقتصر ابن ماجة على ما ذكره وفي الحديث: «لا تقرأ القرآن وأنت راكع ولا وأنت ساجد، ولا تصل وأنت عاقص...» إلى آخره. وهو مكرر ما بعده من حديث كليب عن أبي موسى، والحارث عن علي أيضاً.

عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ؛ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُقَعِرَ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ»^(١).

٨٩٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَوَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ النَّخَعِيُّ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى وَأَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ؛ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا عَلِيُّ! لَا تُقَعِرَ إِقْعَاءَ الْكَلْبِ».

٨٩٦ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الصَّبَّاحِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ ابْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا الْعَلَاءُ أَبُو مُحَمَّدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ

(١) أي لا تقعد بين السجدين كإقعاء الكلب. وقد فسر هذا الإقعاء المنهي عنه بنصب الساقين ووضع الأليتين واليدين على الأرض.

٨٩٥ - إسناده حديث أبي موسى ضعيف جداً، أبو مالك هو النخعي الواسطي متروك. وإسناده حديث علي ضعيف كما تقدم لضعف الحارث الأعور.

انظر تحفة الأشراف ٤٣٠/٦ حديث (٩٠٢٨) و٣٥٣/٧ حديث (١٠٠٤١)، والمسند الجامع ٣٣٨/١١ حديث (٨٧٩٨) و١٩٧/١٣ حديث (١٠٠٤٦). وانظر ما قبله فهو مكرر من حديث الحارث عن علي.

٨٩٦ - موضوع، وآفته العلاء أبو محمد البصري، رماه أبو الوليد وابن حبان والحاكم بالوضع، قالوا: يروي عن أنس أحاديث موضوعة. وقال ابن المديني: كان يضع الحديث. وقال البخاري وغيره: منكر الحديث.

انظر تحفة الأشراف ٢٩٦/١ حديث (١١٢١)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٥٨)، والمسند الجامع ٢٩٧/١ حديث (٤٠٨)، وضعيف ابن ماجه (١٨٩). =

سنن ابن ماجه (٢) - م ١١

مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا رَفَعْتَ رَأْسَكَ مِنَ السُّجُودِ فَلَا تَقْعَ كَمَا يَقْعِي الْكَلْبُ، ضَعْ أَلْيَتِكَ بَيْنَ قَدَمَيْكَ، وَالزُّقُ ظَاهِرَ قَدَمَيْكَ بِالْأَرْضِ».

(٢٣) (62) باب ما يقول بين السجدين

٨٩٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ الْمُسَيْبِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ.

(ح) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُيَيْدَةَ، عَنْ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ الْأَخْنَفِ، عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ: «رَبِّ اغْفِرْ لِي. رَبِّ اغْفِرْ لِي».

= وأخرجه أحمد ٢٣٣/٣ من طريق قتادة عن أنس بلفظ مختلف. وانظر المسند الجامع ٢٩٧/١ - ٢٩٨ حديث (٤٠٩).

٨٩٧ - إسناده صحيح.

أخرجه الطيالسي (٤١٥)، وعبد الرزاق (٢٨٧٥)، وابن أبي شيبه ٢٨٤/١، وأحمد ٣٨٢/٥ و٣٨٤ و٣٩٤ و٣٩٧، والدارمي (١٣١٢)، ومسلم ١٨٦/٢، وأبو داود (٨٧١)، والترمذي (٢٦٢) و(٢٦٣)، والنسائي ١٧٦/٢ و١٧٧ و١٩٠ و٢٢٤ و٢٢٥، وفي الكبرى (٥٤٧) و(٦٣٢) و(٩٩٠) و(٩٩١) و(١٢٨٦)، وابن خزيمة (٥٤٣) و(٦٠٣) و(٦٠٤) و(٦٦٠) و(٦٦٨) و(٦٦٩)، وأبو عوانة ١٦٨/٢، والطحطاوي ٢٣٥/١، وابن حبان (١٨٩٧)، والدارقطني ٣٣٤/١، والبيهقي ٨٥/٢، والبغوي =

٨٩٨ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ صَبِيحٍ، عَنْ كَامِلِ أَبِي الْعَلَاءِ؛ قَالَ: سَمِعْتُ حَبِيبَ بْنَ أَبِي ثَابِتٍ يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ: «رَبِّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَاجْبُرْنِي وَارْزُقْنِي وَارْقُعْنِي».

= (٦٢٢). وانظر تحفة الأشراف ٤١/٣. حديث (٣٣٥١)، والمسند الجامع ٩٤/٥ - ٩٦. حديث (٣٢٩٣). وهذا حديث صلة بن زفر عن حذيفة. ويتكرر إن شاء الله تعالى في (١٣٥١)، والروايات مطولة ومختصرة وقد اقتصر ابن ماجة على مذكوره في الموضعين هذين.

وحديث طلحة بن يزيد عن حذيفة أخرجه أحمد ٤٠٠/٥، والدارمي (١٣٣٠)، والنسائي ١٧٧/٢ و٢٦٦، وفي الكبرى (٩٩١) و(١٢٨٧)، وابن خزيمة (٦٨٤). وانظر تحفة الأشراف ٤٣/٣. حديث (٣٣٥٨)، وتهذيب الكمال ١٣/٤٤٩، والمسند الجامع ٩٧/٥. حديث (٣٢٩٤).

وأخرجه أحمد ٣٩٨/٥، وأبو داود (٨٧٤)، والترمذي في الشمائل (٢٧٥)، والنسائي ١٩٩/٢ و٢٣١، وفي الكبرى (٥٦٩) و(١٢٨٨) من طريق رجل من بني عيس عن حذيفة. وانظر المسند الجامع ٩٨/٥. حديث (٣٢٩٥).

وأخرجه أحمد ٣٨٨/٥ و٣٩٦ و٤٠١ من طريق ابن عم حذيفة (وفي رواية ابن أخي حذيفة) عن حذيفة. وانظر المسند الجامع ٩٩/٥. حديث (٣٢٩٦).

٨٩٨ - إسناده حسن، كامل أبو العلاء صدوق حسن الحديث وثقه يحيى بن معين والعجلي ويعقوب بن سفيان، لكن قال ابن عدي بعد أن سبر حديثه: «رأيت في بعض رواياته أشياء أنكرتها»، وقال ابن حبان في «المجروحين»: «كان ممن يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل من حيث لا يدري، فلما فحش ذلك من أفعاله بطل =

(٢٤) (62) باب ما جاء في التشهد

٨٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ.
(ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ؛ قَالَ: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ قَبْلَ عِبَادِهِ، السَّلَامُ عَلَى جِبْرَائِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَعَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ - يَعْنُونَ الْمَلَائِكَةَ - فَسَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «لَا تَقُولُوا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ، فَإِذَا جَلَسْتُمْ فَقُولُوا: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ،

= الاحتجاج بأخباره»، قال الترمذي: «هذا حديث غريب (يعني: ضعيف) ... وروى بعضهم هذا الحديث عن كامل أبي العلاء مرسلًا». وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

أخرجه أبو داود (٨٥٠)، والترمذي (٢٨٤) و(٢٨٥)، والحاكم ٢٦١/١ و٢٧١. وانظر تحفة الأشراف ٤٥/٤ حديث (٥٤٧٥)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٥٨)، والمسند الجامع ٤٣٤/٨ حديث (٦٠٣٣).

وأخرجه أحمد ٣١٥/١ من طريق كامل أبي العلاء، عن حبيب بن أبي ثابت عن ابن عباس أو عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس.

٨٩٩ - إسناده صحيح.

أخرجه أبو داود الطيالسي (٢٤٩)، وابن أبي شيبة ٢٩١/١ و٢٩٢، وأحمد ٣٨٢/١ و٣٤٩ و٣٩٤ و٤١٣ و٤١٨ و٤٢٣ و٤٢٧ و٤٤٠ و٤٦٤، والدارمي (١٣٤٦)، والبخاري ٢١١/١ و٢١٢ و٧٩/٢ و٦٣/٨ و٨٩ و١٤٢/٩، وفي الأدب المفرد =

السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، فَإِنَّهُ إِذَا قَالَ ذَلِكَ أَصَابَتْ كُلَّ عَبْدٍ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ. أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ».

٨٩٩ م (١) - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَنْبَأَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ مَنْصُورٍ، وَالْأَعْمَشِ، وَحُصَيْنٍ، وَأَبِي هَاشِمٍ، وَحَمَّادٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، وَعَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، وَأَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ.

= (٩٩٠)، ومسلم ١٣/٢ و١٤، وأبو داود (٩٦٨) و(٩٦٩)، والنسائي ٢٣٩/٢، و٢٤٠ و٤٠/٣ و٤١ و٥٠، وفي الكبرى (٦٦٤) و(٦٦٨) و(١١٠٩) و(١١١١) و(١١٣٠)، وابن خزيمة (٧٠٣) و(٧٠٤)، وأبو عوانة ٢٢٩/٢ و٢٣٠، والطحاوي ٢٦٢/١ و٢٦٣، وابن حبان (١٩٤٨) و(١٩٤٩)، والطبراني (٩٨٨٦) و(٩٩٠٢) و(٩٩٠٣)، والبيهقي ١٠٣/٢ و١٣٨، والبغوي (٦٤٤) و(٦٤٥) و(٦٧٨). وانظر تحفة الأشراف ٣٦/٧ حديث (٩٢٤٥)، والمسند الجامع ٥٣٤/١١ حديث (٩٠٣٣). وهو مكرر ما بعده (٨٩٩ م ١) و(٨٩٩ م ٢). من طرق عن ابن مسعود.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٩٢/١، وأحمد ٤١٤/١، والبخاري ٧٣/٨، ومسلم ١٤/٢، والنسائي ٢٤١/٢، وفي الكبرى (٦٧٠)، والبيهقي ١٣٨/٢، من طريق عبدالله بن سحيرة أبي معمر عن ابن مسعود. وانظر المسند الجامع ٥٣٨/١١ حديث (٩٠٣٤).

وأخرجه النسائي ٢٣٩/٢، وفي الكبرى (٦٦٥) من طريق الأسود وعلقمة عن عبدالله بن مسعود. وانظر المسند الجامع ٥٣٨/١١ - ٥٣٩ حديث (٩٠٣٥).

٨٩٩ م (١) - إسناده صحيح.

٨٩٩ (م ٢) - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ،
أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، وَمَنْصُورٍ، وَحُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ.

(ح) قَالَ: وَحَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ
وَالْأَسْوَدِ وَأَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ
يُعَلِّمُهُمُ التَّشَهُّدَ. فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٩٠٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، قَالَ: أَنْبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ،

= أخرجه أحمد ٤٢٣/١، وابن حبان (١٩٥٠). وانظر تحفة الأشراف ١٣/٧
حديث (٩١٨١) و(٩٢٤٠) و(٩٢٤٢) و(٩٣١٤) و(٩٥٠٥)، والمسند الجامع
٥٣٩/١١ - ٥٤٠ حديث (٩٠٣٦).

٨٩٩ (م ٢) - إسناده صحيح.

أخرجه أحمد ٤١٣/١. وانظر تحفة الأشراف ٣٣/٧ حديث (٩٢٤٠)
و(٩٢٤٥) و(٩٢٩٦) و(٩٦٢٦)، والمسند الجامع ٥٤٠/١١ حديث (٩٠٣٦).
ويتكرر إن شاء الله تعالى في (١٨٩٢) من طريق أبي الأحوص - وحده - عن عبدالله
فانظر تخريجه هناك.

وأخرجه أحمد ٤١٣/١ و٤٥٩، والترمذي (٢٨٩)، والنسائي ٢٣٧/٢، وفي
الكبرى (٦٦١)، وابن خزيمة (٧٠١) و(٧٠٢) و(٧٠٨) من طريق الأسود - وحده -
عن عبدالله. وانظر المسند الجامع.

وأخرجه أحمد ٣٧٦/١ من طريق أبي عبيدة - وحده - عن عبدالله. وانظر
المسند الجامع.

= ٩٠٠ - إسناده صحيح.

عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَطَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛
 قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُّدَ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ
 الْقُرْآنِ. فَكَانَ يَقُولُ: «التَّحِيَّاتُ الْمُبَارَكَاتُ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ
 السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ. السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ
 اللَّهِ الصَّالِحِينَ. أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ
 وَرَسُولُهُ».

٩٠١ - حَدَّثَنَا جَمِيلُ بْنُ الْحَسَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى،
 قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ.

(ح) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ،
 قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، وَهَشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ قَتَادَةَ.
 وَهَذَا حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ حِطَّانَ بْنِ
 عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَنَا وَبَيَّنَّ

= أخرجه الشافعي في مسنده ٨٩/١ - ٩٠، وابن أبي شيبة ٢٩٤/١، وأحمد
 ٢٩٢/١، ومسلم ١٤/٢، وأبو داود (٩٧٤)، والترمذي (٢٩٠)، والنسائي ٢٤٢/٢،
 وفي الكبرى (٦٧٣)، وابن خزيمة (٧٠٥)، وأبو عوانة ٢٢٨/٢، والطحاوي
 ٢٦٣/١، وابن حبان (١٩٥٢)، والطبراني (١٠٩٩٧) و(١١٤٠٦)، والدارقطني
 ٣٥٠/١، والبيهقي ٣٧٧/٢. وانظر تحفة الأشراف ٢٧/٥ حديث (٥٧٥٠)،
 والمسند الجامع ٤٣٤/٨ - ٤٣٥ حديث (٦٠٣٤).

وأخرجه أحمد ٣١٥/١، ومسلم ١٤/٢، والنسائي ٤١/٣، وفي الكبرى
 (١١١٠) من طريق طاوس - وحده - عن ابن عباس مختصراً.

٩٠١ - إسناده صحيح، وتقدم تخريجه في (٨٤٧).

لَنَا سُنَّتَنَا. وَعَلَّمَنَا صَلَاتَنَا. فَقَالَ: «إِذَا صَلَّيْتُمْ، فَكَانَ عِنْدَ الْقَعْدَةِ، فَلْيَكُنْ مِنْ أَوَّلِ قَوْلِ أَحَدِكُمْ: التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ الصَّلَوَاتُ لِلَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ. السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ. أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. سَبْعُ كَلِمَاتٍ هُنَّ تَحِيَّةُ الصَّلَاةِ».

٩٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ.

(ح) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ؛ قَالَا: حَدَّثَنَا أَيُّمَنُ بْنُ نَابِلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُّدَ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ: «بِاسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ. التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ. السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ. السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ. أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. أَسْأَلُ اللَّهَ الْجَنَّةَ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ».

٩٠٢ - إسناده صحيح، وقد صرح أبو الزبير بالتحديث عن جابر في غير هذا الموضع فانتفت شبهة تدليسه.

أخرجه النسائي ٢٤٣/٢، و٤٣/٣، وأبو يعلى (٢٢٣٢)، والطحاوي ٢٦٤/١، والحاكم ٢٦٦/١ و٢٦٧، والبيهقي ١٤١/٢ و١٤٢. وانظر تحفة الأشراف ٢٨٨/٢ حديث (٢٦٦٥)، والمسند الجامع ٤٦٧/٣ حديث (٢٢٦٩).

(٢٥) (64) باب الصلاة على النبي ﷺ

٩٠٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ.

(ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، قَالَ: أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ قَالَ: قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَذَا السَّلَامُ عَلَيْكَ قَدْ عَرَفْنَاهُ. فَكَيْفَ الصَّلَاةُ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ. وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ».

٩٠٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ.

٩٠٣ - إسناده صحيح.

أخرجه أحمد ٤٧/٣، والبخاري ١٥١/٦ و٩٥/٨، والنسائي ٤٩/٣ وفي الكبرى (١١٢٥). وانظر تحفة الأشراف ٣٧١/٣ حديث (٤٠٩٣)، والمسند الجامع ٤٧٣/٦ - ٤٧٤ حديث (٤٧٤٧).

٩٠٤ - إسناده صحيح.

أخرجه الشافعي ٩٢/١، وعبد الرزاق (٣١٠٥)، والحميدي (٧١١) و(٧١٢)، وأحمد ٢٤١/٤ و٢٤٣ و٢٤٤، وعبد بن حميد (٣٦٨)، والدارمي (١٣٤٨)، والبخاري ١٧٨/٤ و١٥٦/٦ و٩٥/٨، ومسلم ١٦/٢، وأبو داود (٩٧٦) و(٩٧٧) =

(ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ؛ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: لَقِينِي كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ فَقَالَ: أَلَا أَهْدِي لَكَ هَدِيَّةً؟ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقُلْنَا: قَدْ عَرَفْنَا السَّلَامَ عَلَيْكَ، فَكَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكَ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ. إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ. اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ. إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ».

٩٠٥ - حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ طَالُوتَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنُ الْمَاجَشُونِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ

و(٩٧٨)، والترمذي (٤٨٣) والنسائي ٤٧/٣ و٤٨، وفي الكبرى (١١١٩) و(١١٢٠) و(١١٢١) وفي عمل اليوم والليلة (٥٤) و(٣٥٩)، وابن الجارود (٢٠٦) والطحاوي ٧٢/٣، وابن حبان (٩١٢)، والبيهقي ١٤٧/٢ - ١٤٨ والبغوي (٦٨١). وانظر تحفة الأشراف ٣٠٠/٨ حديث (١١١٣) والمسند الجامع ٥٦٧/١٤ - ٥٦٨ حديث (١١٢٤٣).

٩٠٥ - إسناده صحيح.

أخرجه مالك في الموطأ ١٢٠، وأحمد ٤٢٤/٥، والبخاري ١٧٨/٤، ومسلم ١٦/٢، وأبو داود (٩٧٩)، والنسائي ٤٩/٣ وفي عمل اليوم والليلة (٥٩). وانظر تحفة الأشراف ١٤٩/٩ حديث (١١٨٩٦)، والمسند الجامع ٧٣/١٦ حديث (١٢٢٣٣).

سَلِّمِ الزُّرْقِيَّ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ؛ أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَمَرْنَا بِالصَّلَاةِ عَلَيْكَ، فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ فَقَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ. وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ فِي الْعَالَمِينَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ».

٩٠٦ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ ^(١) بْنُ بَيَّانٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي فَاخْتَةَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ؛ قَالَ: إِذَا صَلَّيْتُمْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَحْسِنُوا الصَّلَاةَ عَلَيْهِ، فَإِنَّكُمْ لَا تَذَرُونَ لَعْلَ ذَلِكَ يُعْرَضُ عَلَيْهِ. قَالَ فَقَالُوا لَهُ: فَعَلَّمْنَا. قَالَ: قُولُوا: اللَّهُمَّ

٩٠٦ - إسناده ضعيف، قال البوصيري: «هذا إسناده رجاله ثقات إلا أن المسعودي واسمه عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة بن مسعود اختلط بأخرة ولم يتميز حديثه الأول بالآخر، فاستحق الترك، قاله ابن حبان».

قلت: المسعودي اختلط بأخرة فمن سمع منه بالكوفة والبصرة فسماعه صحيح ومن سمع منه ببغداد فسماعه ضعيف، وزيايد بن عبدالله كوفي وهو البكائي، ولكن زيايد بن عبدالله في روايته لين عن غير ابن إسحاق فهذه علة أقوى من العلة التي ساقها البوصيري (انظر تهذيب الكمال ٤٨٧/٩ - ٤٩٠ تعليقنا عليه).

انظر تحفة الأشراف ٩/٧ حديث (٩١٦٨) ومصباح الزجاجة (الورقة ٥٩)، وضعيف ابن ماجه للألباني (١٩١).

(١) تصحيف في المطبوع إلى: «الحسن» انظر تحفة الأشراف، وتهذيب الكمال ٣٥٤/٦ الترجمة (١٢٩٧).

اجْعَلْ صَلَاتَكَ وَرَحْمَتَكَ وَبَرَكَاتِكَ عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَإِمَامِ الْمُتَّقِينَ
وَخَاتَمِ النَّبِيِّينَ، مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ، إِمَامِ الْخَيْرِ، وَقَائِدِ الْخَيْرِ،
وَرَسُولِ الرَّحْمَةِ. اللَّهُمَّ ابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا يَغْبِطُهُ بِهِ الْأَوَّلُونَ
وَالْآخِرُونَ. اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى
إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ. اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ
وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ
حَمِيدٌ مَجِيدٌ.

٩٠٧ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ خَلْفٍ، أَبُو بَشِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ
الْحَارِثِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ
ابْنَ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ
يُصَلِّيَ عَلَيَّ إِلَّا صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ مَا صَلَّيَ عَلَيَّ. فَلْيَقُلْ الْعَبْدُ مِنْ
ذَلِكَ أَوْ لِيَكْثُرْ».

٩٠٧ - إسناده ضعيف، لضعف عاصم بن عبيد الله، لكن تابعه عليه
عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر عند أبي نعيم في الحلية، وهو ثقة.
وقال المنذري: هذا الحديث حسن في المتابعات، كما نقله البوصيري في مصباح
الزجاجة.

أخرجه الطيالسي ٢٥٩/١ وابن أبي شيبة ٥٠٧/١١ وأحمد ٤٤٥/٣ و٤٤٦،
وعبد بن حميد (٣١٧)، وأبو يعلى (٧١٩٦)، والحلية لأبي نعيم ١٢٠/١. وانظر
تحفة الأشراف ٢٢٩/٤ حديث (٥٠٣٩)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٥٩)، والمسند
الجامع ١٨/٨ - ١٩ حديث (٥٤٩٤).

٩٠٨ - حَدَّثَنَا جُبَارَةُ بْنُ الْمُغَلَّسِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ نَسِيَ الصَّلَاةَ عَلَيَّ خَطِيئَةٌ طَرِيقُ الْجَنَّةِ » .

(٢٦) (65) باب ما يقال في التشهد والصلاة على النبي ﷺ

٩٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّمَشْقِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَائِشَةَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا فَرَغَ أَحَدُكُمْ مِنَ التَّشَهُّدِ الْآخِرِ فَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ أَرْبَعٍ : مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ » .

٩٠٨ - إسناده ضعيف، قال البوصيري: «هذا إسناد ضعيف لضعف جبارة بن المغلس، رواه الطبراني من طريق جبارة به. وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه البيهقي في سننه».

انظر تحفة الأشراف ٣٧٦/٤ حديث (٥٣٩١) ومصباح الزجاجة (الورقة ٥٩)، والمسند الجامع ٥٢٩/٩ حديث (٦٩٨٣).

٩٠٩ - إسناده صحيح.

أخرجه أحمد ٢٣٧/٢ و٤٧٧، والدارمي (١٣٥٠)، ومسلم ٩٣/٢، وأبو داود (٩٠٩)، والنسائي ٥٨/٣ وفي الكبرى (١١٤٣) وأبو يعلى (٦١٣٣)، وابن خزيمة (٧٢١)، وابن الجارود (٢٠٧)، وأبو عوانة ٢٣٥/٢، وابن حبان (١٩٦٧)، والبيهقي ١٥٤/٢، والبخاري (٦٩٣) والمزي في تهذيب الكمال ٤٣١/٢٥ من طريق أحمد =

٩١٠ - حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى الْقَطَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِرَجُلٍ: «مَا تَقُولُ فِي الصَّلَاةِ؟» قَالَ: أَتَشْهَدُ ثُمَّ أَسْأَلُ اللَّهَ الْجَنَّةَ، وَأَعُوذُ بِهِ مِنَ النَّارِ. أَمَا وَاللَّهِ مَا أَحْسِنُ ذَنْدَنَتَكَ وَلَا ذَنْدَنَةَ مُعَاذٍ. فَقَالَ: «حَوْلَهَا نَذْنِدُنْ».

(٢٧) (66) باب الإشارة في التشهد

٩١١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ

= ابن حنبل عن الوليد بن مسلم به. وانظر تحفة الأشراف ٣٦٢/١٠ حديث (١٤٥٨٧) والمسند الجامع ٦٩٤/١٦ - ٦٩٥ حديث (١٣٠٠١).

وأخرجه أحمد ٤٢٣/٢ و٥٢٢، والبخاري ١٢٤/٢، ومسلم ٩٣/٢، والنسائي ١٠٣/٤ و٢٧٥/٨ و٢٧٨، وابن خزيمة (٧٢١). من طريق أبي سلمة عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٧٤٢/١٧ حديث (١٤٤٠٣).

وأخرجه الحميدي (٩٨٢)، وأحمد ٢٥٨/١ و٢٨٨/٢، ومسلم ٩٤/٢، والنسائي ٢٧٥/٨ و٢٧٧، وأبو يعلى (٦٢٧٩) من طريق الأعرج عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٧٤٣/١٧ حديث (١٤٤٠٤).

٩١٠ - إسناده صحيح.

أخرجه ابن خزيمة (٧٢٥)، وابن حبان (٨٦٨). وانظر تحفة الأشراف ٣٥١/٩ حديث (١٢٣٦٣)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٦٠)، والمسند الجامع ٩٢/١٦ حديث (١٢٩٩٨). ويتكرر إن شاء الله تعالى في (٣٨٤٧).

وأخرجه أبو داود (٧٩٢) من طريق أبي صالح عن بعض أصحاب النبي ﷺ.

٩١١ - إسناده ضعيف، مالك بن نمير الخزاعي البصري مجهول حكم بجهالته =

عَصَامُ بْنُ قُدَامَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ نُمَيْرٍ الْخَزَاعِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَاضِعًا يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُمْنَى فِي الصَّلَاةِ، وَيُشِيرُ بِأَصْبَعِهِ.

٩١٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وَاثِلِ بْنِ حُجْرٍ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ حَلَقَ بِالْإِبْهَامِ^(١) وَالْوُسْطَى، وَرَفَعَ الَّتِي تَلِيهِمَا^(٢)، يَدْعُو بِهَا فِي التَّشَهُّدِ.

٩١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، وَإِسْحَاقُ ابْنُ مَنْصُورٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ

= ابن القطان والذهبي، ولم يرو عن أبيه غيره، وما روى عنه سوى عصام بن قدامة الجدلي (انظر تعقيباتنا على تقريب ابن حجر وتهذيب الكمال ١٦٣/٢٧ - ١٦٤ وتعليقنا عليه).

أخرجه أحمد ٤٧١/٣، وأبو داود (٩٩١)، والنسائي ٣٨/٣ و٣٩، وفي الكبرى (١١٠٣) و(١١٠٦)، وابن خزيمة (٧١٥) و(٧١٦)، وابن حبان (١٩٤٦)، والبيهقي (١٣١/٢)، والمزي في تهذيب الكمال ٢٥/٣٠ من طريق عصام بن قدامة به. وانظر تحفة الأشراف ٥٩/٩ حديث (١١٧١٠). والمسند الجامع ٦٠٦/١٥ حديث (١١٩٩١).

٩١٢ - إسناده صحيح، وتقدم تخريجه في (٨١٠)، وتقدم أيضاً في (٨٦٧).

(١) في المطبوع: «الإبهام»، وما أثبتناه من التحفة ومصباح الزجاجة، وهو أصح.

(٢) في التحفة: «تليها» وما هنا أصح.

=

٩١٣ - إسناده صحيح.

عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ وَرَفَعَ إصْبَعَهُ الْيُمْنَى الَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ، فَيَدْعُو بِهَا. وَالْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ، بِاسِطَهَا عَلَيْهَا.

(٢٨) (67) باب التسليم

٩١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ

= أخرجه أحمد ١٣١/٢ و١٤٧، والدارمي (١٣٤٥) ومسلم ٩٠/٢، والترمذي (٢٩٤)، والنسائي ٣٧/٣ وفي الكبرى (١١٠١)، وابن خزيمة (٧١٧). وانظر تحفة الأشراف ١٧٠/٦ حديث (٨١٢٨)، والمسند الجامع ١٢٣/١٠ - ١٢٤ حديث (٧٣١٥).

وأخرجه مالك في الموطأ ٧٦ والشافعي في الأم ١١٦/١، والحميدي (٦٤٨) وأحمد ١٠/٢ و٤٥ و٦٥ و٧٣ ومسلم ٩٠/٢ و٩١، وأبو داود (٩٨٧)، والنسائي ٢٣٦/٢ و٣٦/٣ وفي الكبرى (٦٦٠) و(١٠٩٨) و(١٠٩٩)، وأبو يعلى (٥٧٦٧)، وابن خزيمة (٧١٢) وأبو عوانة ٢٢٣/٢ و٢٢٤، وابن حبان (١٩٤٢) و(١٩٤٧)، والبيهقي ١٣٠/٢، والبخاري ١٧٥/٣. من طريق علي بن عبد الرحمن المعاري عن ابن عمر. وانظر المسند الجامع ١٢٦/١٠ - ١٢٧ حديث (٧٣١٧).

٩١٤ - إسناده صحيح، عمر بن عبيد صدوق أخرج له الشيخان من غير طريق أبي إسحاق، وقد تابعه غير واحد من الثقات الذين صحح الشيخان روايتهم عن أبي إسحاق.

أخرجه الطيالسي (٣٠٨)، وعبد الرزاق (٣١٣٠) وابن أبي شيبة ٢٩٩/١، وأحمد ٣٩٠/١ و٤٠٨ و٤٠٩ و٤٤٤ و٤٤٨، وأبو داود (٩٩٦)، والترمذي (٢٩٥)، والنسائي ٦٣/٣، وفي الكبرى (١١٥٤) و(١١٥٥) و(١١٥٦)، وأبو يعلى (٥١٠٢) و(٥٢١٤) وابن خزيمة (٧٢٨)، والطحاوي ٣٦٨/١، وابن حبان (١٩٩٠) =

عُبَيْدٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي (١) الْأَخْطَرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ
 ٩١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَشَرُ بْنُ السَّرِيِّ،
 عَنْ مُصْعَبِ بْنِ ثَابِتِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ
 ابْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ
 اللَّهِ ﷺ كَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ.

= و(١٩٩١)، والبيهقي ١٧٧/٢. وانظر تحفة الأشراف ١٢٤/٧ حديث (٩٥٠٤)،
والمسند الجامع ٥٤٣/١١ حديث (٩٠٣٩).

وأخرجه أحمد ٣٩٠/١ و٤٠٩ و٣٤٨ من طريق مسروق عن عبدالله. وانظر
المسند الجامع ٥٤٤/١١ - ٥٤٥ حديث (٩٠٤٠).

وأخرجه أحمد ٤١٤/١ من طريق سهل بن سعد الأنصاري عن عبد الله بن مسعود. وانظر المسند الجامع ٥٤٥/١١ حديث (٩٠٤١).

وأخرجه أحمد ٤٦٥/١ من طريق إبراهيم بن عبد الله. وانظر المسند الجامع ٥٤٥/١١ - ٥٤٦ حديث (٩٠٤٣).

وأخرجه أبو يعلى (٥٠٥١) من طريق زر عن عبدالله.

(١) تحرف في المطبوع إلى: «ابن». انظر تحفة الأشراف وتهذيب الكمال ٤٤٥/٢٢، واسمه عوف بن مالك بن فضلة أبو الأحوص الكوفي.

٩١٥ - إسناده حسن، فإن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير لئن الحديث، ولكن تابعه عليه غير واحد من الثقات، وبإقاي رجاله ثقات، فالحديث صحيح. =

٩١٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ صَلَّةَ بْنِ زُفَرٍ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ، حَتَّى يُرَى بَيَاضُ خَدِّهِ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ».

= أخرجه الشافعي في مسنده ٩٢/١، وابن أبي شيبة ٢٩٨/١، وأحمد ١٧٢/١ و١٨٠ و١٨٦، وعبد بن حميد (١٤٤)، والدارمي (١٣٥٢)، ومسلم ٩١/٢، والنسائي ٦١/٣، وفي الكبرى (١١٤٨) و(١١٤٩)، وأبو يعلى (٨٠١)، وابن خزيمة (٧٢٦) و(٧٢٧) و(١٧١٢)، والطحاوي ٢٦٧/١، وابن حبان (١٩٩٢)، والبيهقي ١٧٨/٢، والبخاري (٦٩٨). وانظر تحفة الأشراف ٢٨٩/٣ حديث (٣٨٦٦)، والمسند الجامع ٧٥/٦ - ٧٦ حديث (٤٠٤٧).

٩١٦ - إسناده صحيح ورجاله ثقات، وقال البوصيري: «هذا إسناده حسن، هكذا وقع في بعض النسخ، وفي بعضها: صلة بن زفر عن حذيفة، وهناك أخرجه المزي. ويؤيد أنه عن عمار أن الدارقطني روى هذا الوجه فقال: عن عمار، وله شاهد من حديث عبد الله بن مسعود رواه أبو داود والترمذي وقال: حسن صحيح».

قلت: تابع المزي في قوله «عن حذيفة» ابن كثير في جامع المسانيد والسنن (١/الورقة ٢٧٧). وقد استدركه ابن حجر في «النكت الظراف» على المزي في مسند عمار بن ياسر (حديث رقم ١٠٣٥٥). وقال الترمذي بعد أن ساق الحديث في العلل الكبير (الورقة ١٤): «سألت محمداً - يعني البخاري - عن هذا الحديث فقال: الصحيح: عن أبي إسحاق عن حارثة بن مضرب، عن عمار فعله». وانظر التعليق على المسند الجامع ٩٣/٥.

أخرجه الدارقطني ٣٥٦/١. وانظر تحفة الأشراف ٤٣/٣ حديث (٣٣٥٦) ومصباح الزجاجة (الورقة ٦٠)، والمسند الجامع ٤٦٦/١٣ حديث (١٠٤١٧).

٩١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ بْنُ زُرَّارَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ
ابْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَبِي
مُوسَى؛ قَالَ: صَلَّى بِنَا عَلِيٍّ، يَوْمَ الْجَمَلِ، صَلَاةً ذَكَّرَنَا صَلَاةَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَّا أَنْ نَكُونَ نَسِينَاهَا، وَإِمَّا أَنْ نَكُونَ تَرَكْنَاهَا.
فَسَلَّمَ عَلَى يَمِينِهِ وَعَلَى شِمَالِهِ.

(٢٩) (68) باب من يسلم تسليمه واحدة

٩١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ الْمَدِينِيُّ، أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ:
حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمُهِيمَنِ بْنُ عَبَّاسٍ بْنُ سَهْلٍ بْنُ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ، عَنْ

٩١٧ - إسناده صحيح ورجاله ثقات، لكن في متنه نكارة من قول أبي موسى
«صلى بنا علي يوم الجمل صلاة ذكرنا صلاة رسول الله ﷺ، فلما أن نكون نسيناها،
ولما أن نكون تركناها!!».

انظر تحفة الأشراف ٤٠٧/٦ حديث (٨٩٨٢) ومصباح الزجاجة (الورقة ٦٠)،
والمسند الجامع ٣٣٨/١١ - ٣٣٩ حديث (٨٧٩٩)، وضعيف ابن ماجه للالباني
(١٩٢).

(١) تصحف في المطبوع إلى: «يزيد». انظر تحفة الأشراف وتهذيب الكمال
٥٢/٤ - ٥٣.

٩١٨ - إسناده ضعيف، لضعف عبدالمهيمن بن عباس بن سهل الساعدي.

أخرجه الدارقطني ٣٥٩/١. وانظر تحفة الأشراف ١٢٩/٤ حديث (٤٧٩٨)،
ومصباح الزجاجة (الورقة ٦٠)، والمسند الجامع ٢٦٢/٧ حديث (٥٠٨١).

وأخرجه أحمد ٣٣٨/٥ من طريق محمد بن عبدالله بن مالك عن سهل بن
سعد بلفظ مختلف. وانظر المسند الجامع ٢٦٢/٧ حديث (٥٠٨٠).

أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَلَّمَ تَسْلِيمَةً وَاحِدَةً تَلْقَاءُ وَجْهَهُ.

٩١٩ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّنْعَانِيُّ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُسَلِّمُ تَسْلِيمَةً وَاحِدَةً تَلْقَاءُ وَجْهَهُ.

٩٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَارِثِ الْمِصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى

٩١٩ - إسناده ضعيف، لضعف عبد الملك بن محمد الصنعاني الشامي، وزهير ابن محمد رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة، فضعف بسببها، وهذا منها. وقال الترمذي: «وحدّث عائشة لا نعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه، قال محمد بن إسماعيل: زهير بن محمد أهل الشام يروون عنه مناكير، ورواية أهل العراق عنه أشبه» ثم قال: «وأصح الروايات عن النبي ﷺ تسليمتين، وعليه أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ والتابعين ومن بعدهم».

أخرجه الترمذي (٢٩٦)، وابن خزيمة (٧٢٩)، والطحاوي ٢٧٠/١، وابن حبان (١٩٩٥)، والحاكم ٢٣٠/١، والبيهقي ١٧٩/٢. وانظر تحفة الأشراف ١٤٥/١٢ حديث (١٣٨٩٥)، والمسند الجامع ٤١٤/١٩ حديث (١٦٢٣٥).

(١) تحرف في المطبوع إلى: «الصغاني». انظر تحفة الأشراف، وتهذيب الكمال ٤٠٥/١٨ - ٤٠٦.

٩٢٠ - إسناده ضعيف، لضعف يحيى بن راشد.

أخرجه البيهقي ١٧٩/٢، والمزي في تهذيب الكمال ٣٠٢/٣١ من طريق محمد بن الحارث المصري به. وانظر تحفة الأشراف ٤٨/٤ حديث (٤٥٥٣)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٦٠)، والمسند الجامع ٩٠/٧ حديث (٤٨٨٣).

ابْنُ رَاشِدٍ، عَنْ يَزِيدَ، مَوْلَى سَلَمَةَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ؛ قَالَ :
رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فَسَلَّمَ ^(١) مَرَّةً وَاحِدَةً .

(٣٠) (69) باب رد السلام على الإمام

٩٢١ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ
عِيَّاشٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْهَذَلِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ
سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « إِذَا سَلَّمَ الْإِمَامُ فَرُدُّوا عَلَيْهِ » .

٩٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْقَاسِمِ ^(١) ،

(١) قوله: «صلى وسلم» في تحفة الأشراف: «يُسلم» وما هنا يعضده ما في مصباح
الزجاجة .

٩٢١ - إسناده ضعيف، لعنينة الحسن البصري وهو مدلس .

أخرجه أبو داود (١٠٠١)، وابن خزيمة (١٧١٠) و(١٧١١) والحاكم ١/١٧٠،
والبيهقي ١٨١/٢ والمزي في تهذيب الكمال ٣٦٥/١٦ من طريق عبدة بن عبد الله
عن عبد الأعلى بن القاسم به . وانظر تحفة الأشراف ٧١/٤ - ٧٢ حديث (٤٥٩٧)،
والمسند الجامع ١٦٤/٧ حديث (٤٩٥٧)، وضعيف ابن ماجه (١٩٣) . وهو مكرر
ما بعده .

وأخرجه أبو داود (٩٧٥) من طريق سليمان بن سمرة عن سمرة بن جندب بزيادة
في لفظه . وانظر المسند الجامع ١٦٣/٧ حديث (٤٩٥٦) .

٩٢٢ - إسناده ضعيف، مثل سابقه .

(١) كذا وقع عنده: «علي بن القاسم» قال المزي في تحفة الأشراف: كذا وقع عنده
والصواب: «عبد الأعلى بن القاسم» رواه زكريا بن يحيى الساجي عن عبدة عن
عبد الأعلى بن القاسم على الصواب . وانظر تهذيب الكمال ٣٦٥/١٦ .

قَالَ: أَنْبَأَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ؛
قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُسَلِّمَ عَلَى أَيْمَتِنَا، وَأَنْ يُسَلِّمَ بَعْضُنَا
عَلَى بَعْضٍ.

(٣١) (70) باب ولا يخص الإمام نفسه بالدعاء

٩٢٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى الْحِمَصِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ
ابْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِي حَيٍّ
الْمُؤَدِّنِ، عَنْ ثَوْبَانَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُؤْمُ عَبْدٌ، فَيُخْصَّ
نَفْسُهُ بِدَعْوَةٍ دُونَهُمْ. فَإِنْ فَعَلَ فَقَدْ خَانَهُمْ»

(٣٢) (71) باب ما يقال بعد التسليم

٩٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ.
(ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ، قَالَ:

٩٢٣ - إسناده ضعيف، ومثنه صحيح وتقدم في (٦١٩) وخرجناه هناك.
٩٢٤ - إسناده صحيح.
أخرجه الطيالسي (١٥٥٨)، وابن أبي شيبة ٣٠٢/١ و٣٠٤، وأحمد ٦٢/٦
و١٨٤ و٢٣٥، والدارمي (١٣٥٤)، ومسلم ٩٤/٢ و٩٥، وأبو داود (١٥١٢)،
والترمذي (٢٩٨) و(٢٩٩)، والنسائي ٦٩/٣، وفي الكبرى (١١٧٠)، وفي عمل اليوم
والليلة (٩٥) و(٩٦) و(٩٧) و(٣٦٧)، وأبو يعلى (٤٧٢١)، وأبو عوانة ٢٤١/٢
و٢٤٢، وابن حبان (٢٠٠٠)، والبيهقي ١٨٣/٢، والبخاري (٧١٣). وانظر تحفة
الأشراف ٤٣٥/٢ حديث (١٦١٨٧)، والمسند الجامع ٤١٤/١٩ - ٤١٥ حديث
(١٦٢٣٦).

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَلَّمَ لَمْ يَقْعُدْ إِلَّا مِقْدَارَ مَا يَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ. تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ».

٩٢٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ مَوْلَى لَأُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ، إِذَا صَلَّى الصُّبْحَ حِينَ يُسَلِّمُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ عِلْمًا نَافِعًا، وَرِزْقًا طَيِّبًا، وَعَمَلًا مُتَقَبَّلًا».

٩٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ،

٩٢٥ - إسناده ضعيف، لجهالة مولى أم سلمة، ويقال: مولاة لأم سلمة.

أخرجه الحميدي (٢٩٩)، وأحمد ٢٩٤/٦ و ٣٠٥ و ٣١٨ و ٣٢٢، وعبد بن حميد (١٥٣٥)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٠٢)، وأبو يعلى (٦٩٣٠) و (٦٩٥٠) و (٦٩٩٧). وانظر تحفة الأشراف ٤٦/١٣ حديث (١٨٢٥٠)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٦٠)، والمسند الجامع ٥٩٣/٢٠ حديث (١٧٥٣١).

٩٢٦ - إسناده صحيح.

أخرجه عبد الرزاق (٣١٩٠)، والحميدي (٥٨٣)، وابن أبي شيبة ٢٣٣/١٠ - ٢٣٤، وأحمد ١٦٠/٢ و ٢٠٤، وعبد بن حميد (٣٥٦)، والبخاري في الأدب المفرد (١٢١٦)، وأبو داود (١٥٠٢) و (٥٠٦٥)، والترمذي (٣٤١٠) و (٣٤١١) و (٣٤٨٦)، والنسائي ٧٤/٣ و ٧٩، وفي الكبرى (١١٨٠) و (١١٨٧)، وفي عمل اليوم والليلة (٨١٣) و (٨١٩)، وابن حبان (٢٠١٢) و (٢٠١٨)، والطبراني (٤٨٩٨)، بالحاكم ٢٥٣/١. وانظر تحفة الأشراف ٢٩٦/٦ حديث (٨٦٣٨) والمسند الجامع =

وَمُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ ، وَأَبُو يَحْيَى التِّيمِيُّ ، وَابْنُ الْأَجَلَحِ ^(١) ، عَنْ عَطَاءِ
ابْنِ السَّائِبِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: «خَصَلَتَانِ لَا يُحْصِيهِمَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَهُمَا
يَسِيرٌ، وَمَنْ يَعْمَلْ بِهِمَا قَلِيلٌ، يُسَبِّحُ اللَّهَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ عَشْرًا،
وَيُكَبِّرُ عَشْرًا، وَيَحْمَدُ عَشْرًا» فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَعْقِدُهَا بِيَدِهِ:
«فَذَلِكَ خَمْسُونَ وَمِائَةٌ بِاللِّسَانِ، وَأَلْفٌ وَخَمْسُمِائَةٍ فِي الْمِيزَانِ، وَإِذَا
أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ سَبَّحَ وَحَمِدَ وَكَبَّرَ مِائَةً، فَتِلْكَ مِائَةٌ بِاللِّسَانِ، وَأَلْفٌ
فِي الْمِيزَانِ، فَأَيُّكُمْ يَعْمَلُ فِي الْيَوْمِ أَلْفَيْنِ وَخَمْسِمِائَةٍ سَيِّئَةٍ» قَالُوا:
وَكَيْفَ لَا يُحْصِيهِمَا؟ قَالَ: «يَأْتِي أَحَدَكُمْ الشَّيْطَانُ، وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ،
فَيَقُولُ: اذْكُرْ كَذَا وَكَذَا. حَتَّى يَنْفَلَكَ الْعَبْدُ لَا يَعْقِلُ، وَيَأْتِيهِ وَهُوَ فِي
مَضْجَعِهِ، فَلَا يَزَالُ يُنَوِّمُهُ حَتَّى يَنَامَ».

٩٢٧ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ الْمَرْوَزِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا

= ٤١/١١ - ٤٣ حديث (٨٣٦٩).

وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (٨٢٠) من طريق عطاء بن السائب،
عن أبيه عن عبدالله بن عمرو به موقوفا.

(١) وقع في المطبوع: «أبو الأجلح» محرف، وهو عبدالله بن الأجلح. وانظر تهذيب
الكمال ٢٤٤/٢٦، وتحفة الأشراف.

٩٢٧ - إسناده صحيح، الحسين المروزي شيخ ابن ماجة ثقة كما حققناه في
تعقباتنا على تقريب ابن حجر، وباقي رجاله ثقات.

أخرجه الحميدي (١٣٣)، وأحمد ١٥٨/٥، وابن خزيمة (٧٤٨). وانظر تحفة
الأشراف ١٦٩/٩ حديث (١٠٩٣٤) والمسند الجامع ١٠٩/١٦ حديث
(١٢٢٦٥).

سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ بَشْرِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ذَهَبَ أَهْلُ الْأَمْوَالِ وَالْدُّثُورِ بِالْأَجْرِ، يَقُولُونَ كَمَا نَقُولُ، وَيُنْفِقُونَ وَلَا تُنْفِقُ، قَالَ لِي: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَمْرٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ أَذْرَكْتُمْ مَنْ قَبْلَكُمْ وَفُتُّمَ مَنْ بَعْدَكُمْ. تَحْمَدُونَ اللَّهَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ، وَتُسَبِّحُونَهُ وَتُكَبِّرُونَهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَأَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ». قَالَ سُفْيَانُ: لَا أَذْرِي أَيَّتَهُنَّ أَرْبَعٌ.

٩٢٨ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ حَبِيبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ.

(ح) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّمَشْقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي شَدَّادُ، أَبُو عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسْمَاءَ الرَّحْبِيُّ، قَالَ: قَالَ ثَوْبَانُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَنْصَرَفَ مِنْ صَلَاتِهِ اسْتَغْفَرَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ».

٩٢٨ - إسناده صحيح.

أخرجه أحمد ٢٧٥/٥ و ٢٧٩، والدارمي (١٣٥٥)، ومسلم ٩٤/٢، وأبو داود (١٥١٣)، والترمذي (٣٠٠)، والنسائي ٦٨/٣، وفي عمل اليوم والليلة (١٣٩)، وابن خزيمة (٧٣٧) و (٧٣٨)، وأبو عوانة ٢٤٢/٢، وابن حبان (٢٠٠٣)، والبيهقي ١٨٣/٢، والبخاري (٧١٤). وانظر تحفة الأشراف ١٣٤/٢ حديث (٢٠٩٩)، والمسند الجامع ٣٢١/٣ حديث (٢٠٢٦).

(٣٣) (72) باب الانصراف من الصلاة

٩٢٩ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ هُلَبٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: أَمَّا النَّبِيُّ ﷺ فَكَانَ يَنْصَرِفُ عَنْ جَانِبَيْهِ جَمِيعًا.

٩٣٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ.

(ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ الْأَسْوَدِ؛ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَا يَجْعَلَنَّ أَحَدُكُمْ لِلشَّيْطَانِ فِي نَفْسِهِ جُزْءًا. يَرَى أَنَّ حَقًّا لِلَّهِ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَنْصَرِفَ إِلَّا عَنْ يَمِينِهِ. قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَكْثَرَ انْصِرَافِهِ عَنْ يَسَارِهِ.

٩٣١ - حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ هِلَالٍ الصَّوَّافُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ

٩٢٩ - إسناده ضعيف، وتقدم طرف منه في (٨٠٩) وخرجه هناك.

٩٣٠ - إسناده صحيح.

أخرجه الشافعي في مسنده ٩٣/١، وعبدالرزاق (٣٢٠٨)، والحميدي (١٢٧)، وأحمد ٣٨٣/١ و٤٠٨ و٤٢٩ و٤٥٩ و٤٦٤، والدارمي (١٣٥٧)، والبخاري ٢١٦/١، ومسلم ١٥٣/٢، وأبو داود (١٠٤٢)، والنسائي ٨١/٣، وفي الكبرى (١١٩٢) وابن خزيمة (١٧١٤)، وأبو عوانة ٢/٢٥٠، وابن حبان (١٩٩٧)، والبيهقي ٢/٢٩٥، والبلغوي (٧٠٢). وانظر تحفة الأشراف ١١/٧ حديث (٩١٧٧)، والمسند الجامع ٥٤٦/١١ حديث (٩٠٤٤).

٩٣١ - إسناده صحيح، ورواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده صحيحة =

كما بينا غير مرة.

زُرَيْعٍ، عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلِّمِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَنْفَتِلُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ فِي الصَّلَاةِ.

٩٣٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ وَاقِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ هِنْدِ بِنْتِ الْحَارِثِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَلَّمَ قَامَ النِّسَاءُ حِينَ يَقْضِي تَسْلِيمَهُ، ثُمَّ يَلْبَثُ فِي مَكَانِهِ يَسِيرًا قَبْلَ أَنْ يَقُومَ.

= أخرجه أحمد ١٧٤/٢ و ١٧٨ و ١٧٩ و ١٩٠ و ٢٠٦ و ٢١٥، وأبو داود (٦٥٣)، والترمذي (١٨٨٣)، وفي الشمائل له (٢٠٧). وانظر تحفة الأشراف ٣١١/٦ حديث (٨٦٩٥)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٦١)، والمسند الجامع ٤٠/١١ حديث (٨٣٦٧). ويتكرر إن شاء الله تعالى في (١٠٣٨) وقد أورده المؤلف مجزئاً في هذين الموضعين.

٩٣٢ - إسناده صحيح.

أخرجه الشافعي ٩٢/١ و ٩٣، والطيالسي (١٦٠٤)، وعبد الرزاق (٣٢٢٧)، وأحمد ٢٩٦/٦ و ٣١٠ و ٣١٦، والبخاري ٢١٢/١ و ٢١٥ و ٢١٩ و ٢٢٠، وأبو داود (١٠٤٠)، والنسائي ٦٧/٣، وفي الكبرى (١١٦٥)، وأبو يعلى (٦٩٠٩) و (٦٩٨٣) و (٧٠١٠)، وابن خزيمة (١٧١٨) و (١٧١٩)، وابن حبان (٢٢٣٣)، والبيهقي ١٨٢/٢ و ١٨٣، والمزي في تهذيب الكمال ٣٥/٣٢١ من طريق معمر عن الزهري به. وانظر تحفة الأشراف ٦٢/١٣ حديث (١٨٢٨٩). والمسند الجامع ٥٩٢/٢٠ حديث (١٧٥٣٠).

(٣٤) (73) باب إذا حضرت الصلاة ووضع العشاء

٩٣٣ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ،
عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا
وُضِعَ الْعِشَاءُ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَأَبْدَءُوا بِالْعِشَاءِ».

٩٣٤ - حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ مَرْوَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، قَالَ:
حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«إِذَا وُضِعَ الْعِشَاءُ، وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَأَبْدَءُوا بِالْعِشَاءِ».
قَالَ: فَتَعَشَى ابْنُ عُمَرَ لَيْلَةً، وَهُوَ يَسْمَعُ الْإِقَامَةَ.

٩٣٣ - إسناده صحيح.

أخرجه الشافعي في مسنده ١٢٥/١، وعبد الرزاق (٢١٨٣)، والحميدي
(١١٨١)، وابن أبي شيبة ٤٢٠/٢، وأحمد ١١٠/٣ و ١٦١، والدارمي (١٢٨٥)،
والبخاري ١٧١/١، ومسلم ٧٨/٢، والترمذي (٣٥٣)، والنسائي ١١١/٢، وابن
خزيمة (٩٣٤) و (١٦٥١)، وابن الجارود (٢٢٣)، وأبو عوانة ١٤/٢، والطحاوي
٤٠١/٢، وابن حبان (٢٠٦٦)، والبيهقي ٧٢/٣ و ٧٣، والبغوي (٨٠٠). وانظر
تحفة الأشراف ٣٧٨/١ حديث (١٤٨٦)، وتهذيب الكمال ٣٨٩/١. والمسند
الجامع ٣١٨/١ - ٣١٩ حديث (٤٤٩).

وأخرجه أحمد ١٠٠/٣ و ٢٣٠ و ٢٤٩، والبخاري ١٠٧/٧، وأبو يعلى (٢٧٩٦)
و (٢٧٩٧) من طريق أبي قلابة عن أنس، وانظر المسند الجامع ٣١٩/١ حديث
(٤٥٠).

وأخرجه أحمد ٢٣٨/٣ من طريق حميد عن أنس. وانظر المسند الجامع
٣٢٠/١ حديث (٤٥١).

٩٣٤ - إسناده صحيح.

٩٣٥ - حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ.

(ح) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا حَضَرَ الْعِشَاءُ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَأَبْدَأُوا بِالْعِشَاءِ».

(٣٥) (74) باب الجماعة في الليلة المطيرة

٩٣٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ

= أخرجه عبد الرزاق (٢١٨٩)، وابن أبي شيبة ٤٢٠/٢، وأحمد ٢٠/٢ و ٢٥ و ١٠٣ و ١٤٨ و البخاري ١٧١/١ و ١٠٧/٧، ومسلم ٧٨/٢، وأبو داود (٣٧٥٧)، والترمذي (٣٥٤)، وابن خزيمة (٩٣٥) و (٩٣٦)، وأبو عوانة ١٥/٢، وابن حبان (٢٠٦٧)، والبيهقي ٧٣/٣. وانظر تحفة الأشراف ٦٨/٦ حديث (٧٥٢٤)، والمسند الجامع ٤٩/١٠ - ٥٠ حديث (٧٢٢٣).

٩٣٥ - إسناده صحيح.

أخرجه الحميدي (١٨٢)، وأحمد ٣٩/٦ و ٥١ و ١٩٤، والدارمي (١٢٨٤)، والبخاري ١٧١/١ و ١٠٧/٧، ومسلم ٧٨/٢. وانظر تحفة الأشراف ١٥٤/١٢ حديث (١٦٩٤٠) و (١٧٢٦٤)، والمسند الجامع ٣٦٤/١٩ حديث (١٦١٥٩).

٩٣٦ - إسناده صحيح.

أخرجه عبد الرزاق (١٩٢٤)، وابن أبي شيبة ٢٣٤/٢، وأحمد ٢٤/٥ و ٧٤ و ٧٥، وأبو داود (١٠٥٧) و (١٠٥٩)، والنسائي ١١١/٢، وابن خزيمة (١٦٥٧) و (١٦٥٨). وابن حبان (٢٠٧٩)، والطبراني (٤٩٨) و (٤٩٩)، والبيهقي ٧١/٣. وانظر تحفة الأشراف ٦٤/١ حديث (١٣٣). والمسند الجامع ١٤٦/١ حديث (١٦٧).

إِبْرَاهِيمَ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ^(١)، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ؛ قَالَ: خَرَجْتُ فِي لَيْلَةٍ مَطِيرَةٍ، فَلَمَّا رَجَعْتُ اسْتَفْتَحْتُ، فَقَالَ أَبِي: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: أَبُو الْمَلِيحِ. قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَأَصَابَتْنا سَمَاءٌ لَمْ تَبُلْ أَسَافِلَ نِعَالِنَا، فَنَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ».

٩٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُنَادِي مُنَادِيهِ، فِي اللَّيْلَةِ الْمَطِيرَةِ، أَوِ اللَّيْلَةِ الْبَارِدَةِ ذَاتِ الرِّيحِ: «صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ».

(١) قوله «عن أبي قلابة» سقط من المطبوع، واستدركناه من تحفة الأشراف للمزي ومصادر التخریج، ولا يستقيم السند من غيرها.

٩٣٧ - إسناده صحيح.

أخرجه مالك في الموطأ ٦٨، والشافعي في مسنده ١/١٢٥، وفي الأم ١/١٥٥، والحميدي (٧٠٠)، وأحمد ٤/٢ و ٥٣ و ٦٣ و ١٠٣، وعبد بن حميد (٧٤٤) و (٧٦٧)، والدارمي (١٢٧٨)، والبخاري ١/١٦٣ و ١٧٠، ومسلم ٢/١٤٧، وأبو داود (١٠٦٠) و (١٠٦١) و (١٠٦٢) و (١٠٦٣)، والنسائي ٢/١٥، وفي الكبرى (١٥٣٤)، وابن خزيمة (١٦٥٥)، وابن حبان (٢٠٧٧)، والبيهقي ٣/٧٠، والبغوي (٧٩٩). وانظر تحفة الأشراف ٦/٧٤ حديث (٧٥٥٠)، والمسند الجامع ١٠٤/١٠ - ١٠٥ حديث (٧٢٩٧).

وأخرجه أبو يعلى (٥٦٧٣)، وابن خزيمة (١٦٥٦) من طريق القاسم بن محمد عن ابن عمر. وانظر المسند الجامع ١٠٦/١٠ حديث (٧٢٩٨).

٩٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ عَبْدِ بْنِ مَنْصُورٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً يُحَدِّثُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ، فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ، يَوْمَ مَطَرٍ: «صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ».

٩٣٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ الْمُهَلَّبِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ؛ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَمَرَ الْمُؤَذِّنَ أَنْ يُؤَذِّنَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ. وَذَلِكَ يَوْمَ مَطِيرٍ. فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. ثُمَّ قَالَ: نَادِ فِي النَّاسِ فَلْيُصَلُّوا فِي بُيُوتِهِمْ. فَقَالَ لَهُ النَّاسُ: مَا هَذَا الَّذِي صَنَعْتَ؟ قَالَ: قَدْ فَعَلَ هَذَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي.

٩٣٨ - إسناده ضعيف، عباد بن منصور ضعيف كما حققناه في تعقباتنا على الحافظ ابن حجر في «التقريب». ولكن متن الحديث صحيح كما تقدم.

أخرجه ابن خزيمة (١٨٦٦). وانظر تحفة الأشراف ٨٣/٥ حديث (٥٨٩٨)، والمسند الجامع ٤١٢/٨ حديث (٦٠٠١)، وهو مكرر ما بعده من طريق عبدالله بن الحارث عن ابن عباس.

وأخرجه أحمد ٢٧٧/١ من طريق محمد عن ابن عباس. وانظر المسند الجامع ٤١٢/٨ حديث (٦٠٠٠).

٩٣٩ - إسناده صحيح.

أخرجه البخاري ١٦٠/١ و١٧٠ و٧/٢، ومسلم ١٤٧/٢ و١٤٨، وأبو داود (١٠٦٦)، وابن خزيمة (١٨٦٤) و(١٨٦٥). وانظر تحفة الأشراف ٣٧/٥ حديث (٥٧٨٣)، والمسند الجامع ٤١٠/٨ - ٤١٢ حديث (٥٩٩٩).

تَأْمُرُنِي أَنْ أُخْرِجَ^(١) النَّاسَ مِنْ بُيُوتِهِمْ فَيَأْتُونِي يَدُوسُونَ الطِّينَ إِلَى رُكَبِهِمْ.

(٣٦) (75) باب ما يستر المصلي

٩٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي، وَالِدَوَابُّ تَمُرُّ بَيْنَ أَيْدِينَا، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مِثْلُ مُؤَخَّرَةِ الرَّحْلِ تَكُونُ بَيْنَ يَدَيِ أَحَدِكُمْ، فَلَا يَضُرُّهُ مَنْ مَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ».

٩٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَ: أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ

(١) قوله: «أُخْرِجَ» في بعض النسخ أخرج بالحاء المهملة أي أوقعهم في الحرج. يريد أن الحرج مدفوع في الدين. وفي حضورهم في المطر حرج، فالأحسن إعلامهم بأن الحرج عنهم مدفوع بمثل هذه المناداة، ولولا هذا الإعلام لحضروا.

٩٤٠ - إسناده حسن، سماك بن حرب صدوق لا يرتقي حديثه إلى الصحة وإن أخرج له مسلم، وقال الترمذي: حسن صحيح.

أخرجه أحمد ١٦١/١ و١٦٢، وعبد بن حميد (١٠٠)، ومسلم ٥٤/٢ و٥٥، وأبو داود (٦٨٥)، والترمذي (٣٣٥)، وأبو يعلى (٦٢٩) و(٦٣٠) و(٦٦٤). وابن خزيمة (٨٠٥) و(٨٤٢) و(٨٤٣)، وابن حبان (٢٣٨٠)، والبيهقي ٢٦٩/٢. وانظر تحفة الأشراف ٢١٩/٤ حديث (٥٠١١)، والمسنند الجامع ٥٥١/٧ - ٥٥٢ حديث (٥٤٤٨).

٩٤١ - إسناده صحيح.

=

الْمَكِّي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ تَخْرُجُ لَهُ حَرْبَةٌ فِي السَّفَرِ، فَيَنْصِبُهَا فَيُصَلِّي إِلَيْهَا.

٩٤٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَصِيرٌ يُسْطُ بِالنَّهَارِ وَيَحْتَجِرُهُ^(١) بِاللَّيْلِ، يُصَلِّي إِلَيْهِ.

= أخرجه أحمد ١٣/٢ و ١٨ و ٩٨ و ١٠٦ و ١٤٢ و ١٤٥ و ١٥١، والبخاري ١٣٣/١ و ٢٥/٢، ومسلم ٥٥/٢، وأبو داود (٦٨٧)، والنسائي ٦٢/٢ و ١٨٣/٣، وفي الكبرى (٧٣٣)، وابن خزيمة (٧٩٨) و (٧٩٩) و (١٤٣٣) و (١٤٣٤) و (١٤٣٥). وانظر تحفة الأشراف ١٤٣/٦ حديث (٧٩٢٩)، والمسند الجامع ١٠٩/١٠ - ١١٢. والروايات ألفاظها متقاربة ويتكرر إن شاء الله تعالى في (١٣٠٤) و (١٣٠٥).

٩٤٢ - إسناده صحيح.

أخرجه الحميدي (١٨٣)، وأحمد ٤٠/٦ و ٦١ و ٨٤ و ٢٤١ و ٢٦٧، والبخاري ١٨٦/١ و ١٩٩/٧، ومسلم ١٨٨/٢، وأبو داود (١٣٦٨) و (١٣٧٤)، والنسائي ٦٨/٢، وفي الكبرى (٧٤٩)، وابن خزيمة (١٢٨٣) و (١٦٢٦)، وابن حبان (٢٥٧١). وانظر تحفة الأشراف ٣٥٠/١٢ حديث (١٧٧٢٠)، والمسند الجامع ٤٨٣/١٩ - ٤٨٤ حديث (١٦٣١٠).

وأخرجه أحمد ٣٠/٦، والبخاري ١٨٦/١، وأبو داود (١١٢٦) من طريق عمرة عن عائشة بلفظ مختلف. وانظر المسند الجامع ٤٨٤/١٩ - ٤٨٥ حديث (١٦٣١١).

(١) أي: يتخذ كالحجرة.

٩٤٣ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ خَلْفٍ، أَبُو بَشِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ الْأَسْوَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ.

(ح) وَحَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ جَدِّهِ حُرَيْثِ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ تَلَقَاءَ وَجْهِهِ شَيْئًا، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيَنْصِبْ عَصًا. فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيُخِطْ خَطًّا. ثُمَّ لَا يَضُرَّهُ مَا مَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ»

(٣٧) (76) باب المرور بين يدي المصلي

٩٤٤ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ،

٩٤٣ - إسناده ضعيف، لجهالة أبي عمرو بن محمد بن عمرو بن حريث ويقال: أبو محمد بن عمرو بن حريث - ولجهالة جده حريث بن سليم. وقد ضعف الحديث سفیان بن عيينة والشافعي والبخاري وغيرهم. وهو فوق كل ذلك حديث مضطرب الإسناد.

أخرجه الحميدي (٩٣٣)، وأحمد ٢٤٩/٢ و٢٥٤ و٢٦٦، وعبد بن حميد (١٤٣٦)، وأبو داود (٦٨٩) و(٦٩٠)، وابن خزيمة (٨١١) و(٨١٢)، وابن حبان (٢٣٦١)، والبيهقي ٢٧٠/٢ و٢٧١، والبخاري (٥٤١). وانظر تحفة الأشراف ٣١٤/٩ حديث (١٢٢٤٠)، وتهذيب الكمال ٥٦٥/٥، والمسند الجامع ٦٧٤/١٦ - ٦٧٥ حديث (١٢٩٧١)، وضعيف ابن ماجة للألباني (١٩٦).

٩٤٤ - إسناده صحيح، لكنه غير محفوظ من مسند زيد بن خالد، قال المزني بعد أن ساقه من طريق ابن ماجة: «تابعه أبو بكر بن أبي شيبة وغير واحد عن سفیان، وكذلك قال عبدالرزاق عن الثوري ومالك عن أبي النضر. والمحفوظ: حديث سالم =

عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ؛ قَالَ: أُرْسِلُونِي إِلَى زَيْدِ ابْنِ خَالِدٍ أَسْأَلُهُ عَنِ الْمُرُورِ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي. فَأَخْبَرَنِي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُومُ أَرْبَعِينَ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ». قَالَ سُفْيَانُ: فَلَا أُدْرِي أَرْبَعِينَ سَنَةً، أَوْ شَهْرًا، أَوْ صَبَاحًا، أَوْ سَاعَةً.

٩٤٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ؛ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ أَرْسَلَ إِلَى أَبِي جَهِيمٍ الْأَنْصَارِيِّ يَسْأَلُهُ: مَا سَمِعْتَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الرَّجُلِ يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيِ الرَّجُلِ وَهُوَ يُصَلِّي؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ

= أبي النضر عن بسر بن سعيد أن زيد بن خالد أرسله إلى أبي جهيم يسأله ما سمع من النبي ﷺ (وهو الحديث الآتي)، ومن جعل الحديث من مسند زيد بن خالد فقد وهم، والله أعلم» (تحفة الأشراف).

أخرجه الحميدي (٨١٧)، وأحمد ٤/١١٦، وعبد بن حميد (٢٨٢)، والدارمي (١٤٢٣) و(١٤٢٤). وانظر تحفة الأشراف ٣/٢٣١ حديث (٣٧٤٩)، والمسند الجامع ٥/٥٦٣-٥٦٤ حديث (٣٩١١).

٩٤٥ - إسناده صحيح.

أخرجه مالك في الموطأ ١١٤، وعبد الرزاق (٢٣٢٢)، وابن أبي شيبة ٢٨٢/١، وأحمد ٤/١٦٩، والدارمي (١٤٢٤)، والبخاري ١/١٣٦، ومسلم ٥٨/٢، وأبو داود (٧٠١)، والترمذي (٣٣٦)، والنسائي ٢/٦٦، وفي الكبرى (٧٤٣)، وأبو عوانة ٢/٤٤ و٤٥، والطحاوي (٨٤)، وابن حبان (٢٣٦٧)، والبيهقي ٢/٢٦٨، والبخاري (٥٤٣)، والمزي في تهذيب الكمال ٣٣/٢١٠ من طريق مالك عن أبي النضر به. وانظر تحفة الأشراف ٣/٢٣١ حديث (٣٧٤٩)، والمسند الجامع ١٦/٥٠-٥١ حديث (١٢٢١٤).

يَقُولُ: «لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُكُمْ مَا لَهُ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيِ أَخِيهِ وَهُوَ يُصَلِّي، كَانَ لَأَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ». قَالَ: لَا أُدْرِي أَرْبَعِينَ عَامًا، أَوْ أَرْبَعِينَ شَهْرًا، أَوْ أَرْبَعِينَ يَوْمًا «خَيْرٌ لَهُ مِنْ ذَلِكَ».

٩٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَوْهَبٍ، عَنْ عَمِّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُكُمْ مَا لَهُ فِي أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيِ أَخِيهِ، مُعْتَرِضًا فِي الصَّلَاةِ. كَانَ لَأَنْ يُقِيمَ مِائَةَ عَامٍ خَيْرٌ لَهُ مِنْ الْخَطْوَةِ الَّتِي خَطَاَهَا».

(٣٨) (٧٧) باب ما يقطع الصلاة

٩٤٧ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ

٩٤٦ - إسناده ضعيف، عبيد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن موهب ضعيف، وعمه اسمه عبيد الله بن عبد الله بن موهب مجهول، حكم بجهالته أحمد والشافعي وابن القطان (تهذيب الكمال ٨٠/١٩).

أخرجه أحمد ٣٧١/٢، وعبد بن حميد (١٤٥٢)، وابن خزيمة (٨١٤)، والطحاوي في مشكل الآثار (٨٧)، وابن حبان (٢٣٦٥). وانظر تحفة الأشراف ١٠١/١١ حديث (١٥٤٨٩)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٦١)، والمسند الجامع ٦٧٦/١٦ حديث (١٢٩٧٣)، وضعيف ابن ماجة للألباني (١٩٧).

٩٤٧ - إسناده صحيح.

أخرجه مالك في الموطأ ١١٥، والشافعي في المسند ٦٨/١، وعبد الرزاق (٢٣٥٩)، والحميدي (٤٧٥)، وابن أبي شيبة ٢٧٨/١، وأحمد ٢١٩/١ و٢٦٢ =

الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي بِعَرَفَةَ، فَجِئْتُ أَنَا وَالْفَضْلُ عَلَى أَتَانٍ، فَمَرَرْنَا عَلَى بَعْضِ الصَّفِّ، فَزَلْنَا عَنْهَا وَتَرَكْنَاهَا، ثُمَّ دَخَلْنَا فِي الصَّفِّ.

٩٤٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ، هُوَ قَاصُّ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أُمِّهِ^(١)، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي حُجْرَةٍ

= ٣٤٢ و ٣٦٥، والدارمي (١٤٢٢)، والبخاري ٢٩/١ و ١٣٢ و ٢١٨ و ٢٣/٣ و ٢٢٦/٥، ومسلم ٥٧/٢، وأبو داود (٧١٥)، والترمذي (٣٣٧)، والنسائي ٦٤/٢، وفي الكبرى (٧٣٩)، وأبو يعلى (٢٣٨٢)، وابن خزيمة (٨٣٣) و (٨٣٤)، وأبو عوانة ٥٤/٢ و ٥٥، والطحاوي ٤٥٩/١، وابن حبان (٢١٥١)، والبيهقي ٢٧٣/٢ و ٢٧٦ و ٢٧٧. وانظر تحفة الأشراف ٨٥/٥ حديث (٥٨٣٤)، والمسند الجامع ٤١٣/٨ - ٤١٥ حديث (٦٠٠٤).

وأخرجه أحمد ٣٢٧/١ و ٣٥٢ من طريق شعبة عن ابن عباس. وانظر المسند الجامع ٤١٥/٨ حديث (٦٠٠٥).

وأخرجه أحمد ٢٣٥/١ و ٣٤١، وأبو داود (٧١٦)، والنسائي ٦٥/٢، وفي الكبرى (٧٤١)، وابن خزيمة (٨٣٦) و (٨٣٧) و (٨٨٢) من طريق صهيب عن ابن عباس. وانظر المسند الجامع ٤١٧/٨ حديث (٦٠٠٧).

٩٤٨ - إسناده ضعيف، لجهالة أم محمد بن قيس.

أخرجه أحمد ٢٩٤/٦. وانظر تحفة الأشراف ٦٤/١٣ حديث (١٨٢٩٣)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٦١)، والمسند الجامع ٥٨٦/٢٠ حديث (١٧٥٢٠)، وضعيف ابن ماجة للالباني (١٩٨).

(١) وقع في المطبوع ومصباح الزجاجة (الورقة ٦١): «عن أبيه» وفي تحفة الأشراف، =

أُمِّ سَلَمَةَ، فَمَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ، أَوْ عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، فَقَالَ بِيَدِهِ،
فَرَجَعَ، فَمَرَّتْ زَيْنَبُ بِنْتُ أُمِّ سَلَمَةَ، فَقَالَ بِيَدِهِ هَكَذَا، فَمَضَتْ، فَلَمَّا
صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «هُنَّ أَغْلُبُ».

٩٤٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى
ابْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَابِرُ،
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَقْطَعُ الصَّلَاةَ الْكَلْبُ الْأَسْوَدُ،
وَالْمَرْأَةُ الْحَائِضُ»^(٢).

= وتهذيب الكمال ٣٢٤/٢٦: «عن أمه» كما أثبتناه، وهو اختلاف قديم في نسخ ابن
ماجة أشار إليه البوصيري في مصباح الزجاجة فقال: «وقع في بعض النسخ: عن أمه
بدل عن أبيه، واعتمد المزي ذلك، وأخرج الحديث في ترجمة أم محمد بن قيس،
عن أم سلمة، ولم يسمها، وأبوه أيضاً لا يعرف».

٩٤٩ - إسناده صحيح.

أخرجه أحمد ٤٣٧/١، وأبو داود (٧٠٣)، والنسائي ٦٤/٢، وفي الكبرى
(٧٣٨)، وابن خزيمة (٨٣٢)، وابن حبان (٢٣٨٧)، والبيهقي ٣٧٤/٢. وانظر تحفة
الأشراف ٣٧٢/٤ حديث (٥٣٧٩)، والمسند الجامع ٤٢٠/٨ حديث (٦٠١٥).
وأخرجه النسائي ٦٤/٢، وفي الكبرى (٧٣٨) من طريق جابر عن ابن عباس
موقوفاً.

وأخرجه عبد بن حميد (٥٧٦)، وأبو داود (٧٠٤) من طريق عكرمة عن ابن
عباس بلفظ مختلف. وانظر المسند الجامع ٤٢١/٨ حديث (٦٠١٦).

(١) وقع في تحفة الأشراف: «عن أبي بكر بن أبي شيبة» ولعله من الوهم. وانظر تهذيب
الكمال ١٧٠/٢٥.

(٢) يحتمل أن المراد: بالغة سن الحيض، أي: البالغة. وعلى هذا فالصغيرة لا تقطع.

٩٥٠ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَخْزَمَ، أَبُو طَالِبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ ابْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ قَالَ: «يَقْطَعُ الصَّلَاةَ الْمَرْأَةُ وَالْكَلْبُ وَالْحِمَارُ».

٩٥١ - حَدَّثَنَا جَمِيلُ بْنُ الْحَسَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَقْطَعُ الصَّلَاةَ الْمَرْأَةُ وَالْكَلْبُ وَالْحِمَارُ».

٩٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ،

٩٥٠ - إسناده صحيح.

أخرجه أحمد ٢/٢٩٩. وانظر تحفة الأشراف ٩/٤٦٤ حديث (١٢٩٣٤)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٦١)، والمسند الجامع ١٦/٦٧٧ حديث (١٢٩٧٦). وأخرجه مسلم ٢/٢٩ من طريق يزيد الأصم عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٦/٦٧٧ حديث (١٢٩٧٥).

٩٥١ - إسناده ضعيف، لضعف شيخ ابن ماجه جميل بن الحسن بن جميل العتكي الجهضمي البصري، كما حققناه في تعقباتنا على الحافظ ابن حجر في «التقريب»، لكن تابعه أحمد فرواه عن عبد الأعلى، وهو ابن عبد الأعلى السامي.

أخرجه أحمد ٤/٨٦ و ٥/٥٧، وابن حبان (٢٣٨٦)، والطحاوي ١/٤٥٨. وانظر تحفة الأشراف ٧/١٧٥ حديث (٩٦٥٤)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٦١)، والمسند الجامع ١٢/٢٥٥ حديث (٩٤٦٢).

٩٥٢ - إسناده صحيح.

قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَقْطَعُ الصَّلَاةَ، إِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَ يَدَيِ الرَّجُلِ مِثْلُ مُؤَخَّرَةِ الرَّحْلِ، الْمَرْأَةُ وَالْحِمَارُ وَالْكَلْبُ الْأَسْوَدُ».

قَالَ، قُلْتُ: مَا بَالُ الْأَسْوَدِ مِنَ الْأَحْمَرِ؟ فَقَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَمَا سَأَلْتَنِي، فَقَالَ: «الْكَلْبُ الْأَسْوَدُ شَيْطَانٌ».

(٣٩) (78) باب ادراً ما استطعت

٩٥٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبْدَةَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، أَبُو الْمُعَلَّى، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرْنِيِّ؛ قَالَ: ذَكَرَ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ مَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ. فَذَكَرُوا الْكَلْبَ وَالْحِمَارَ وَالْمَرْأَةَ. فَقَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي الْجَدْيِ؟ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي يَوْمًا، فَذَهَبَ جَدْيٌ يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَبَادَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقِبْلَةَ.

= أخرجه الطيالسي (٤٥٣)، وأحمد ١٤٩/٥ و١٥١ و١٥٥ و١٥٨ و١٦٠ و١٦١، و١٦٤ والدارمي (١٤٢١)، ومسلم ٥٩/٢، وأبو داود (٧٠٢)، والترمذي (٣٣٨)، والنسائي ٦٣/٢، وفي الكبرى (٧٣٧)، وابن خزيمة (٨٠٦) و(٨٣٠) و(٨٣١)، وأبو عوانة ٤٧/٢، والطحاوي ٤٥٨/١، وابن حبان (٢٣٨٥)، والطبراني في الكبير (١٦٣٥) و(١٦٣٦)، وفي الصغير (١٩٥) و(٥٠٥). وانظر تحفة الأشراف ١٧١/٩ حديث (١١٩٣٩)، والمسند الجامع ١٠٦/١٦ - ١٠٨ حديث (١٢٢٦٣). واقتصر ابن ماجة على ما ذكره هنا وسيرد الجزء المتبقي منه في رقم (٣٢١٠) بإذن الله تعالى.

٩٥٣ - هذا إسناد منقطع، الحسن العرنبي لم يسمع من ابن عباس. وأخرجه ابن خزيمة (٨٢٧) عن الفضل بن يعقوب الرخامي، عن الهيثم بن جميل، عن جرير =

٩٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيُصَلِّ إِلَى سُتْرَةٍ،

= ابن حازم، عن يعلى بن حكيم والزيبر بن الخريت عن عكرمة عن ابن عباس بلفظ «أن النبي ﷺ كان يصلي فمرت شاة بين يديه فسااعاها إلى القبلة حتى ألزق بطنه بالقبلة»، وإسناده صحيح.

أخرجه أحمد ٢٤٧/١ و٣٠٨ و٣٤٣. وانظر تحفة الأشراف ٣٧٧/٤ حديث (٥٣٩٨)، ومصباح الزجاجاة (الورقة ٦٢)، والمسند الجامع ٤١٦/٨ حديث (٦٠٠٦).

٩٥٤ - إسناده صحيح، محمد بن عجلان صدوق حسن الحديث لكن تابعه مالك بن أنس، وزهير، وداود بن قيس، ومعمر، والدرراوردي، وهمام، وباقي رجاله ثقات.

أخرجه مالك في الموطأ ١١٤، وابن أبي شيبة ٢٧٩/١ و٢٨٣، وأحمد ٣٤/٣ و٤٣ و٤٩ و٥٧ و٩٣، والدارمي (١٤١٨)، ومسلم ٥٧/٢، وأبو داود (٦٩٧) و(٦٩٨)، والنسائي ٦٦/٢، وابن خزيمة (٨١٦) و(٨١٧)، وابن الجارود (١٦٧)، وأبو عوانة ٤٣/٢، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤٦٠/١، وفي شرح مشكل الآثار ٢٥٠/٣، وابن حبان (٢٣٦٧) و(٢٣٧٢)، والبيهقي ٢٦٧/٢. وانظر تحفة الأشراف ٣٨٥/٣ حديث (٤١١٧)، والمسند الجامع ٢١٢/٦-٢١٣ حديث (٤٢٤٩).

وأخرجه أحمد ٦٣/٣، والبخاري ١٣٥/١ و١٤٩/٤، ومسلم ٥٧/٢، وأبو داود (٧٠٠)، وأبو يعلى (١٢٤٠)، وابن خزيمة (٨١٨) و(٨١٩) من طريق أبي صالح السمان عن أبي سعيد وبعضهم ذكر فيه قصة الشاب الذي أراد أن يمر بين يدي أبي سعيد.

وأخرجه النسائي ٦١/٨ من طريق عطاء عن أبي سعيد بقصة الشاب. =

وَلَيْدُنْ مِنْهَا، وَلَا يَدْعُ أَحَدًا يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَإِنْ جَاءَ أَحَدٌ يَمُرُّ، فَلْيَقَاتِلْهُ، فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ».

٩٥٥ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَمَّالُ، وَالْحَسَنُ بْنُ دَاوُدَ الْمُنْكَدِرِيُّ؛ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ صَدَقَةَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي، فَلَا يَدْعُ أَحَدًا يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَإِنْ أَبَى فَلْيَقَاتِلْهُ، فَإِنْ مَعَهُ الْقَرِينُ».

وَقَالَ الْمُنْكَدِرِيُّ: فَإِنْ مَعَهُ الْعُزَّى.

(٤٠) (79) بَاب مَنْ صَلَّى وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ شَيْءٌ

٩٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ

٩٥٥ - إسناده حسن، الضحاك بن عثمان وإن أخرج له مسلم فإنه صدوق لا يرتقي حديثه إلى الصحة. وابن أبي فديك اسمه محمد بن إسماعيل بن مسلم. وزيادة المنكدري «فإن معه العزى» شاذة.

أخرجه أحمد ٨٦/٢، ومسلم ٥٨/٢، وابن خزيمة (٨٠٠) و(٨٢٠)، والمزي في تهذيب الكمال ١٥٨/١٣ من طريق أحمد بن حنبل عن ابن أبي فديك به. وانظر تحفة الأشراف ٤٣٦/٥ حديث (٧٠٩٥)، والمسند الجامع ١١٢/١٠ - ١١٣ حديث (٧٣٠٤)، وضعيف ابن ماجة للألباني (١٩٩).

٩٥٦ - إسناده صحيح.

الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، وَأَنَا مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، كَاعْتِرَاضِ الْجَنَازَةِ».

= أخرجه الطيالسي (١٤٥٢)، وعبدالرزاق (٢٣٧٤)، والحميدي (١٧١)، وأحمد ٣٧/٦ و ٥٠ و ٨٦ و ٩٤ و ٩٨ و ١٢٦ و ١٣٤ و ١٧٦ و ١٩٢ و ١٩٩ و ٢٠٠ و ٢٠٥ و ٢٣١ و ٢٧٥، والدارمي (١٤٢٠)، والبخاري ١٠٧/١ و ١٣٦ و ١٣٧ و ٣١/٢، ومسلم ٦٠/٢ و ١٦٨، وأبو داود (٧١٠) و (٧١١)، والنسائي ٦٧/٢، وفي الكبرى (٧٤٦)، وأبو يعلى (٤٤٩٠) و (٤٨٢٠)، وابن خزيمة (٨٢٢) و (٨٢٣) و (٨٢٤)، وابن حبان (٢٣٤١) (٢٣٤٧) و (٢٣٩٠)، والبيهقي ٢٧٥/٢، والبخاري (٥٤٦). وانظر تحفة الأشراف ٣٩/١٢ حديث (١٦٤٤٨)، والمسند الجامع ٣٩٩/١٩ - ٤٠١ حديث (١٦٢١٨).

وأخرجه مالك في الموطأ ٩٣، والحميدي (١٧٧)، وأحمد ١٤٨/٦ و ١٨٢ و ٢٢٥، والبخاري ١٠٧/١ و ١٣٦ و ٨١/٢، ومسلم ٦٠/٢، وأبو داود (٧١٣) و (٧١٤)، والنسائي ١٠٢/١، وفي الكبرى (١٥٤)، والبيهقي ٢٦٤/٢ من طريق أبي سلمة عن عائشة. وانظر المسند الجامع ٣٩٨/١٩ حديث (١٦٢١٧).

وأخرجه أحمد ٤١/٦ و ٢٣٠، والبخاري ١٣٦/١ و ١٣٧ و ٧٦/٨، ومسلم ٦٠/٢، وابن خزيمة (٨٢٥)، وأبو عوانة ٥٢/٢. من طريق مسروق عن عائشة. وانظر المسند الجامع ٤٠٣/١٩ حديث (١٦٢٢٠).

وأخرجه أحمد ٤٤/٦ و ٥٤ و ٢٥٩، والبخاري ١٣٨/١، ومسلم ١٦٨/٢، وأبو داود (٧١٢)، والنسائي ١٠١/١ و ١٠٢، وفي الكبرى (١٥٥)، وابن حبان (٢٣٤٣). من طريق القاسم بن محمد عن عائشة. وانظر المسند الجامع ٤٠٤/١٩ - ٤٠٥ حديث (١٦٢٢١) و (١٦٢٢٣).

وأخرجه أحمد ٩٥/٦ و ١٤٦، وأبو يعلى (٤٨١٩). من طريق عطاء عن عائشة. وانظر المسند الجامع ٤٠٥/١٩ حديث (١٦٢٢٤).

٩٥٧ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ خَلْفٍ، وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ؛ قَالَا: حَدَّثَنَا
يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَذَّاءُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ زَيْنَبِ
بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّهَا؛ قَالَتْ: كَانَ فِرَاشُهَا بِحِیَالِ مَسْجِدِ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ.

٩٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ
الْعَوَامِ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي مَيْمُونَةُ،
زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا بِحِذَائِهِ، وَرُبَّمَا
أَصَابَنِي ثَوْبُهُ إِذَا سَجَدَ.

٩٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ

٩٥٧ - إسناده صحيح.

أخرجه أحمد ٣٢٢/٦، وأبو داود (٤١٤٨)، وأبو يعلى (٦٩٤١)، والطحاوي
في شرح معاني الآثار ٤٦٢/١. وانظر تحفة الأشراف ٥٨/١٣ حديث (١٨٢٧٨)،
والمسند الجامع ٥٨٥/٢٠ حديث (١٧٥١٨).

٩٥٨ - إسناده صحيح.

أخرجه الطيالسي (٣٦٣)، وأبو بكر بن أبي شيبة ٣٩٨/١، وأحمد ٣٣٠/٦
و٣٣٥ و٣٣٦، والدارمي (١٣٨٠)، والبخاري ٩٠/١ و١٠٦ و١٠٧ و١٣٧، ومسلم
٦١/٢، وأبو داود (٦٥٦)، والنسائي ٥٧/٢، وفي الكبرى (٧٢٨)، وأبو يعلى
(٧٠٩٠)، وابن خزيمة (١٠٠٧)، والبخاري (٥٢٨) و(٥٢٩). وانظر تحفة الأشراف
٤٨٦/١٢ حديث (١٠٨٦٠)، والمسند الجامع ٥١٣/٢٠ - ٥١٤ حديث (١٧٤٣٣).
واقصر المؤلف على ما ذكره هنا وسيرد ما تبقى من الحديث في رقم (١٠٢٨) بإذنه
تعالى.

٩٥٩ - إسناده ضعيف جداً، أبو المقدام هو هشام بن زياد بن أبي يزيد المدني =

الْحُبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْمِقْدَامِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُصَلَّى خَلْفَ الْمُتَحَدِّثِ وَالنَّائِمِ.

(٤١) (80) باب النهي أن يسبق الإمام بالركوع والسجود

٩٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ^(١)، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: كَانَ

= متروك، وقال أبو داود بعد أن رواه مطولاً عن عبدالله بن مسلمة، عن عبد الملك بن محمد بن أيمن، عن عبدالله بن يعقوب، عن حدثه، عن محمد بن كعب القرظي، عن ابن عباس: «روي هذا الحديث من غير وجه عن محمد بن كعب كلها واهية، وهذا الطريق أمثلها، وهو ضعيف أيضاً» (١٤٨٥). ورواه أبو يعلى من طريق أبي أمية عبد الكريم بن أبي المخارق وهو متروك، فإسناده ضعيف جداً أيضاً. أخرجه عبد بن حميد (٦٧٥) و(٧١٥)، وأبو داود (٦٩٤) و(١٤٨٥)، والحاكم ٢٧٠/٤، والبيهقي ٢٧٩/٢. وانظر تحفة الأشراف ٢٣٤/٥ - ٢٣٥ حديث (٦٤٤٨)، وتهذيب الكمال ٨٨/٣٥، والمسند الجامع ٣٧٧/٩ - ٣٧٩ حديث (٦٧٦٠)، والروايات مطولة ومختصرة واقتصر ابن ماجة على ما ذكره هنا، وسيرد قصة الدعاء ورفع اليدين في (١١٨١) و(٣٨٦٦) بإذنه تعالى.

وأخرجه أبو يعلى (٢٧٣٨) من طريق أبي أمية عن ابن عباس. على أن الحديث رواه الطبراني بإسناد حسن من حديث أبي هريرة بلفظ: «نهيت أن أصلي خلف المتحدثين والنيام»، انظر مجمع الزوائد ٦٢/٢ وإرواء الغليل (٣٧٥).

٩٦٠ - إسناده صحيح، وتقدم تخريجه في (٨٤٦).

(١) في تحفة الأشراف: «عمر بن عبيد» وما هنا يعضده ما عند أحمد ٤٤٠/٢، ومسلم =

النَّبِيُّ ﷺ يَعْلَمُنَا أَنْ لَا نُبَادِرَ^(٢) الْإِمَامَ بِالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، وَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا.

٩٦١ - حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ؛ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا يَخْشَى الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يُحَوِّلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ؟».

٩٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَدْرٍ، شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ زِيَادِ بْنِ خَيْثَمَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ دَارِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ:

= ٢٠/٢، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف (١٢٤٦٠)، وهما أخوان، روى كلاهما عن الأعمش، وكلاهما ثقة روى له الستة، فكانه وقع في بعض نسخ ابن ماجة، ومنها نسخة المزي: «عمر بن عبيد»، ولعلهما اشتراكا في رواية هذا الحديث عن الأعمش والله أعلم، وانظر تهذيب الكمال ٤٥٥/٢١ و٥٤/٢٦، والمسند الجامع ٧٣٨/١٦.

(٢) في تحفة الأشراف، وابن خزيمة (١٥٧٦): «أن لا تبادروا»، وما هنا تعضده رواية أحمد.

٩٦١ - إسناده صحيح.

أخرجه الطيالسي (٢٤٩٠)، وأحمد ٢٦٠/٢ و٢٧١ و٤٢٥ و٤٥٦ و٤٦٩ و٤٧٢ و٥٠٤، والدارمي (١٣٢٢)، والبخاري ١٧٧/١، ومسلم ٢٨/٢ و٢٩، وأبو داود (٦٢٣)، والترمذي (٥٨٢)، والنسائي ٩٦/٢، وفي الكبرى (٨١٣)، وابن خزيمة (١٦٠٠)، وابن حبان (٢٢٨٢)، والبيهقي ٩٣/٢. وانظر تحفة الأشراف ٣٢١/١٠ حديث (١٤٣٦٢)، والمسند الجامع ٧٤٢/١٦ - ٧٤٣ حديث (١٣٠٦٧).

٩٦٢ - إسناده ضعيف، لجهالة دارم الكوفي، قال البوصيري: «هذا إسناد فيه

مقال، دارم ذكره ابن حبان في «الثقات» وقال الذهبي: مجهول. وهو في الصحيحين =

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي قَدْ بَدَنْتُ ، فَإِذَا رَكَعْتُ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعْتُ
فَارْفَعُوا، وَإِذَا سَجَدْتُ فَاسْجُدُوا، وَلَا أَلْفَيْنَ رَجُلًا يَسْبِقُونِي إِلَى
الرُّكُوعِ ، وَلَا إِلَى السُّجُودِ».

٩٦٣ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ
عَجْلَانَ.

(ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ، بِكَرْرِ بْنِ خَلْفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ ابْنِ
مُحَيْرِيزٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا
تُبَادِرُونِي بِالرُّكُوعِ وَلَا بِالسُّجُودِ. فَمَهْمَا أَسْبَقَكُمْ بِهِ إِذَا رَكَعْتُ،
تَذَرِكُونِي بِهِ إِذَا رَفَعْتُ، وَمَهْمَا أَسْبَقَكُمْ بِهِ إِذَا سَجَدْتُ، تَذَرِكُونِي بِهِ
إِذَا رَفَعْتُ، إِنِّي قَدْ بَدَنْتُ».

= وغيرهما من حديث أبي هريرة ومن حديث أنس.

أخرجه المزي في تهذيب الكمال ٣٧٦/٨ من طريق محمد بن عبد الله بن نمير
به. وانظر تحفة الأشراف ٤١٤/٦ حديث (٨٩٩٤)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٦٢)،
والمسند الجامع ٣٤٢/١١ حديث (٨٨٠٢).

٩٦٣ - إسناده صحيح، محمد بن عجلان صدوق حسن الحديث، لكن تابعه
يحيى بن سعيد عند الحميدي وابن خزيمة، وباقي رجاله ثقات.

أخرجه الحميدي (٦٠٢) و(٦٠٣)، وأحمد ٩٢/٤، والدارمي (١٣٢١)، وأبو
داود (٦١٩)، وابن خزيمة (١٥٩٤)، وابن حبان (٢٢٣٠)، والبيهقي ٩٢/٢. وانظر
تحفة الأشراف ٤٤٣/٨ حديث (١١٤٢٦)، والمسند الجامع ٣٠٣/١٥ حديث
(١١٦١٧).

(٤٢) (81) باب ما يكره في الصلاة

٩٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّمَشْقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي^(١) فَدْيِك، قَالَ: حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ هَارُونَ^(٢) بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَدَيْرِ التِّيمِيِّ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنَ الْجَفَاءِ أَنْ يُكْثِرَ الرَّجُلُ مَسْحَ جَبْهَتِهِ، قَبْلَ الْفَرَاغِ مِنْ صَلَاتِهِ».

٩٦٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو قَتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، وَإِسْرَائِيلُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُفَقِّعْ أَصَابِعَكَ

٩٦٤ - إسناده ضعيف، قال البوصيري: «هذا إسناده ضعيف فيه هارون بن هارون وقد اتفقوا على تضعيفه. وله شاهد من حديث أبي ذر رواه النسائي في الصغرى».

انظر تحفة الأشراف ٢٢٠/١٠ حديث (١٣٩٧١)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٦٢)، والمسند الجامع ٥٨٦/١٦ حديث (٢٨٣١)، وضعيف ابن ماجه للألباني (٢٠٠).

(١) سقطت من المطبوع، وابن أبي فديك اسمه محمد بن إسماعيل بن مسلم.
(٢) قوله «بن هارون» سقطت من المطبوع، وهي في مصباح الزجاجة، وفي ترجمته من تهذيب الكمال ١١٩/٣٠ - ١٢٠.

٩٦٥ - إسناده ضعيف، لضعف الحارث بن عبدالله الأعور.

انظر تحفة الأشراف ٣٥٦/٧ حديث (٦٠٠٥٣)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٦٢)، والمسند الجامع ١٧١/١٣ حديث (١٠٠١٩)، وضعيف ابن ماجه (٢٠١).

وَأَنْتَ فِي الصَّلَاةِ.

٩٦٦ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، سُفْيَانُ بْنُ زِيَادٍ الْمُؤَدَّبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ ذَكْوَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُغَطِّيَ الرَّجُلُ فَاهُ فِي الصَّلَاةِ.

٩٦٧ - حَدَّثَنَا عَلْقَمَةُ بْنُ عَمْرٍو الدَّارِمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ

٩٦٦ - إسناده ضعيف، لضعف الحسن بن ذكوان البصري كما حققناه في تعقباتنا على الحافظ ابن حجر في «التقريب». وقد رواه الحسن بن ذكوان عن سليمان الأحول عن عطاء عند أبي داود وابن خزيمة. ووقع في مستدرك الحاكم «الحسين بن ذكوان»، ولعله من التحريف وإن قاله الذهبي في تلخيصه «حسين المعلم»، فكان الذهبي تعجل، إذ لا تُعرف هذه الرواية.

وأخرجه الترمذي، وقبله أحمد، من طريق عسل بن سفيان أبي قرة البصري، عن عطاء، وعسل ضعيف أيضاً، بل قال الترمذي: «حديث أبي هريرة لا نعرفه من حديث عطاء عن أبي هريرة مرفوعاً إلا من حديث عسل بن سفيان». فكأنه ما وقف على رواية الحسن بن ذكوان، أو سليمان الأحول عن عطاء. وخلاصة القول: إن الحديث ضعيف بهذه الطرق.

أخرجه أحمد ٢/٢٩٥ و٣٤١ و٣٤٥ و٣٤٨، والدارمي (١٣٨٦)، وأبو داود (٦٤٣)، والترمذي (٣٧٨)، وابن خزيمة (٧٧٢) و(٩١٨). وانظر تحفة الأشراف ١٠/٢٦٠ حديث (١٤١٧٣)، وتهذيب الكمال ٢٥/١٨٦، والمسند الجامع ١٦/٥٨٥-٥٨٦ حديث (١٢٨٣٠).

٩٦٧ - إسناده مضطرب، فإن أبا بكر بن عياش - وهو في حفظه ضعف - قد خولف في إسناده ومتنه، فقال الليث بن سعد: عن ابن عجلان عن سعيد المقبري عن رجل عن كعب بن عجرة بلفظ: «أن رسول الله ﷺ قال: إذا توضأ أحدكم فأحسن =

ابْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ^(١)

= وضوءه، ثم خرج عامداً إلى المسجد فلا يشبكن بين أصابعه فإنه في صلاة»، رواه الترمذي (٣٨٦) وقال: رواه غير واحد عن ابن عجلان مثل حديث الليث». وأيضاً فقد روي الحديث بواسطتين بين سعيد المقبري وكعب بن عجرة، فهذا اختلاف آخر على سعيد المقبري. وللحديث أصل صحيح عن المقبري عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: «إذا توضأ أحدكم في بيته ثم أتى المسجد كان في صلاة حتى يرجع، فلا يفعل هكذا وشبك بين أصابعه» أخرجه الدارمي (١٤١٣)، وابن خزيمة (٤٣٩) و(٤٤٦) و(٤٤٧)، والحاكم ٢٠٦/١.

أخرجه أحمد ٢٤٢/٤ و٢٤٣، والدارمي (٤١٢)، وابن خزيمة (٤٤٤). وانظر تحفة الأشراف ٣٠٥/٨ حديث (١١١٢١)، والمسند الجامع ٥٥٣/١٤ - ٥٥٤ حديث (١١٢٣٠)، وضعيف ابن ماجه للألباني (٢٠٢)، وإرواء الغليل (٣٧٩).

وأخرجه أحمد ٢٤١/٤، وعبد بن حميد (٣٦٩)، والدارمي (١٤١١)، وأبو داود (٥٦٢)، وابن خزيمة (٥٤١)، والبيهقي ٣٣٠/٣ من طريق سعد بن إسحاق، عن أبي ثمامة الحنات، عن كعب بن عجرة. وانظر المسند الجامع.

وأخرجه ابن خزيمة (٤٤٢) من طريق سعد بن إسحاق عن أبي سعيد المقبري، عن أبي ثمامة عن كعب بن عجرة. وانظر المسند الجامع. وأخرجه الطيالسي (١٠٦٣)، وأحمد ٢٤٢/٤، وابن خزيمة (٤٤٣). من طريق سعيد المقبري عن رجل من بني سالم عن أبيه عن جده عن كعب بن عجرة. وانظر المسند الجامع.

وأخرجه أحمد ٢٤٢/٤ من طريق سعيد المقبري عن بعض بني كعب بن عجرة عن كعب. وانظر المسند الجامع.

وأخرجه الترمذي (٣٨٦) من طريق سعيد المقبري عن رجل عن كعب بن عجرة. وانظر المسند الجامع.

(١) وقع في المطبوع: «عن أبي سعيد» وهو خطأ انظر تحفة الأشراف ٣٠٥/٨ حديث (١١١٢١).

الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا قَدْ شَبَّكَ أَصَابِعَهُ فِي الصَّلَاةِ، فَفَرَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَصَابِعِهِ.

٩٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَ: أَنْبَأَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَى فِيهِ. وَلَا يَغْوِي، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَضْحَكُ مِنْهُ».

٩٦٨ - إسناده ضعيف جداً، عبدالله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري متروك. لكن الحديث صحيح من غير هذا الطريق، وهو في الصحيحين بالفاظ مقاربة من حديث أبي هريرة، كما هو مبين في التخريج.

أخرجه عبدالرزاق (٣٣٢٢)، والحميدي (١١٦١)، وأحمد ٢/٢٦٥، و٥١٧، والترمذي (٢٧٤٦)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٢١٦) و(٢١٧)، وابن خزيمة (٩٢١) و(٩٢٢)، وابن حبان (٢٣٥٨). وانظر تحفة الأشراف ٩/٤٧٤ حديث (١٢٩٦٨)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٦٢)، والمسند الجامع ١٦/٦٥٢ حديث (١٤٢٧١) و(١٤٢٧٥)، وضعيف ابن ماجة (٢٠٣).

وأخرجه الحميدي (١١٣٩)، وأحمد ٢/٢٤٢ و٣٧٩ و٥١٦، والبخاري في الأدب المفرد (٩٤٢)، ومسلم ٨/٢٢٥، والترمذي (٣٧٠)، وأبو يعلى (٦٤٥٦)، وابن خزيمة (٩٢٠)، وابن حبان (٢٣٥٧) و(٢٣٥٩)، والبيهقي ٢/٢٨٩، والبغوي (٧٢٨) من طريق عبدالرحمن بن يعقوب عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٦/٦٥٠ حديث (١٤٢٧٢).

وأخرجه أحمد ٢/٤٢٨، والبخاري ٤/١٥٢ و٨/٦١، وفي الأدب المفرد (٩١٩) و(٩٢٨)، وأبو داود (٥٠٢٨)، والترمذي (٢٧٤٧)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٢١٤) و(٢١٥) من طريق أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٧/٦٤٨ حديث (١٤٢٧١).

٩٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَنْ شَرِيكِ، عَنْ أَبِي الْيَقْظَانِ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْبَزَاقُ وَالْمُخَاطُ وَالْحَيْضُ وَالنُّعَاسُ فِي الصَّلَاةِ، مِنَ الشَّيْطَانِ».

(٤٣) (82) باب من أمّ قوماً وهم له كارهون

٩٧٠ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَجَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، عَنِ الْإِفْرِيقِيِّ، عَنْ عِمْرَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا تُقْبَلُ لَهُمْ صَلَاةٌ: الرَّجُلُ يَوْمٌ

٩٦٩ - إسناده ضعيف، لضعف أبي اليقظان، واسمه عثمان بن عمير، وهو الكوفي الأعمى.

أخرجه الترمذي (٢٧٤٨). وانظر تحفة الأشراف ١٣٤/٣ حديث (٣٥٤٣)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٦٣)، والمسند الجامع ٣٥٣/٥ حديث (٣٦٤٧)، وضعيف ابن ماجة (٢٠٤).

٩٧٠ - إسناده ضعيف، لضعف الإفريقي، وهو عبدالرحمن بن زياد بن أنعم، وشيخه عمران هو ابن عبدالمعافري المصري ضعيف أيضاً، ضعفه يحيى بن معين، وقال ابن حبان حينما ذكره في «الثقات»: «يعتبر بحديثه من غير حديث عبدالرحمن بن زياد الإفريقي عنه» (انظر تهذيب الكمال ٣٣٨/٢٢).

أخرجه أبو داود (٥٩٣)، والبيهقي ١٢٨/٣، والمزي في تهذيب الكمال ٣٣٩/٢٢ من طريق الإفريقي به. وانظر تحفة الأشراف ١٣٤/٣ حديث (٣٥٤٣)، والمسند الجامع ٢٦/١١ - ٢٧ حديث (٨٣٤٦)، وضعيف ابن ماجة للألباني (٢٠٥).

الْقَوْمَ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، وَالرَّجُلُ لَا يَأْتِي الصَّلَاةَ إِلَّا دِبَارًا - يَعْنِي بَعْدَ مَا يَفُوتُهُ الْوَقْتُ - وَمَنْ اعْتَبَا مُحَرَّرًا.

٩٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ هَيَّاجٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَرْحَبِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ الْأَسْوَدِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا تُرْفَعُ^(١) صَلَاتُهُمْ فَوْقَ رُؤُوسِهِمْ شَيْئًا: رَجُلٌ أُمَّ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، وَامْرَأَةٌ بَاتَتْ وَرُؤُوسُهَا عَلَيْهَا سَاحِطٌ، وَأَخَوَانِ مُتَصَارِمَانِ».

٩٧١ - إسناده حسن، يحيى بن عبدالرحمن الأرحبي الكوفي حسن الحديث، وكذا عبدة بن الأسود بن سعيد الهمداني الكوفي. أما القاسم بن الوليد فهو ثقة، كما بيناه في «تحرير أحكام التقريب»، لذلك قال البوصيري: «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات».

أخرجه ابن حبان (١٧٥٧)، والطبراني في الكبير (١٢٢٧٥). وانظر تحفة الأشراف ٤٥٢/٤ حديث (٥٦٣٥)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٦٣)، والمسند الجامع ٣٩٥/٨ - ٣٩٦ حديث (٥٩٧١)، وضعيف ابن ماجه للألباني (٢٠٦).

(١) وقع في المطبوع: «لا ترتفع»، والتصويب من تحفة الأشراف، ومصباح الزجاجة (الورقة ٦٣).

(٤٤) (83) باب الاثنان جماعة

٩٧٢ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ بَدْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَمْرِو بْنِ جَرَادٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اثنان، فما فوقهما، جماعة».

٩٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَّارِبِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: بَتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ. فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ. فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ. فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ.

٩٧٢ - إسناده ضعيف جداً، الربيع بن بدر متروك، وأبوه مجهول، وجده عمرو ابن جراد مجهول أيضاً.

أخرجه عبد بن حميد (٥٦٧)، وأبو يعلى (٧٢٢٣)، والطحاوي ١/١٨٢، والدارقطني ١/٢٨٠، والبيهقي ٣/٦٩، والخطيب في تاريخه ٨/٤١٥ و ١١/٤٥-٤٦. وانظر تحفة الأشراف ٦/٤٢٨ حديث (٩٠٢١)، وتهذيب الكمال ٤/٢٨، ومصباح الزجاجة (الورقة ٦٣)، والمسند الجامع ١١/٣٤٢-٣٤٣ حديث (٨٨٠٣)، وضعيف ابن ماجه (٢٠٧)، وإرواء الغليل (٤٨٩).

٩٧٣ - إسناده صحيح، وعاصم هو الأحول.

أخرجه أحمد ١/٢٦٨، والبخاري ١/١٨٥. وانظر تحفة الأشراف ٥/٣٤ حديث (٥٧٦٩)، والمسند الجامع ٨/٥٠٩ حديث (٦١٣٥).

وأخرجه الحميدي (٤٧٢)، وأحمد ١/٧ و ٢٤٩ و ٣٦٧، ومسلم ٢/١٨٢ و ١٨٣، وأبو داود (٦١٠)، والنسائي في الكبرى (٨٢٧) من طريق عطاء عن ابن عباس. وانظر المسند الجامع ٨/٥٠٤-٥٠٥ حديث (٦١٣٠). وانظر تخريج الحديث رقم (٤٢٣).

٩٧٤ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ خَلْفٍ، أَبُو بَشْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ
الْحَنْفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُرَحْبِيلُ؛
قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي
الْمَغْرِبَ، فَجِثْتُ فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ. فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ.

٩٧٥ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُخْتَارِ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ؛
قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَمْرَاءٍ مِنْ أَهْلِهِ، وَبِي. فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ
وَصَلَّتِ الْمَرْأَةُ خَلْفَنَا.

٩٧٤ - إسناده ضعيف لضعف شرحبيل، وهو ابن سعد أبو سعد المدني
ضعيف كما حققناه في تعقبنا على تقريب ابن حجر. لكن أخرجه مسلم من طريق
عبادة بن الوليد بن عباد بن الصامت عن جابر، فالحديث صحيح.

أخرجه أحمد ٣/٣٢٦، وابن خزيمة (١٥٣٥). وانظر تحفة الأشراف ٢/١٨٩
حديث (٢٢٧٩)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٦٣)، والمسند الجامع ٣/٤٧٥ - ٤٧٦
حديث (٢٢٧٩).

وأخرجه مسلم ٨/٢٣٣ وأبو داود (٦٣٤)، والبيهقي ٣/٩٥ من طريق عبادة بن
الوليد بن عباد بن الصامت عن جابر مطولا وفيه قصة الإزار.

٩٧٥ - إسناده صحيح.

أخرجه أحمد ٣/١٩٤ و٢٥٨ و٢٦١، ومسلم ٢/١٢٨، وأبو داود (٦٠٩)،
والنسائي ٢/٨٦، وفي الكبرى (٧٨٩) و(٧٩٠)، وابن خزيمة، وأبو عوانة ٢/٧٥،
وابن حبان (٢٢٠٦)، والبيهقي ٣/١٠٦ - ١٠٧. وانظر تحفة الأشراف ١/٤١٣
حديث (١٦٠٩)، والمسند الجامع ١/٣٢٩ - ٣٣٠ حديث (٤٦٦).

(٤٥) (84) باب من يستحب أن يلي الإمام

٩٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ مَنَاكِبَنَا فِي الصَّلَاةِ وَيَقُولُ : « لَا تَخْتَلِفُوا ، فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ ، لِيَلِينِي مِنْكُمْ أُولُوا الْأَخْلَاءِ . وَالنَّهْيُ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ » .

٩٧٧ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ أَنْ يَلِيَهُ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ ، لِيَأْخُذُوا عَنْهُ » .

٩٧٦ - إسناده صحيح .

أخرجه الطيالسي (٦١٢) ، وعبد الرزاق (٢٤٣٠) ، والحميدي (٤٥٦) ، وابن أبي شيبه (٣٥١/١) ، وأحمد (١٢٢/٤) ، والدارمي (١٢٧٠) ، ومسلم (٣٠/٢) ، وأبو داود (٦٧٤) ، والنسائي (٨٧/٢) ، وفي الكبرى (٧٩٢) و(٧٩٧) ، وابن خزيمة (١٥٤٢) ، وابن الجارود (٣١٥) ، وأبو عوانة (٤١/٢) ، وابن حبان (٢١٧٢) و(٢١٧٩) ، والطبراني (١٧/٥٨٧) و(٥٨٩) و(٥٩٠) و(٥٩٢) و(٥٩٣) و(٥٩٥) و(٥٩٦) ، والبيهقي (٩٧/٣) . وانظر تحفة الأشراف ٣٣٣/٧ حديث (٩٩٩٤) ، والمسند الجامع ٨٩/١٣ - ٩٠ حديث (٩٩٢٩) .

٩٧٧ إسناده صحيح ورجاله ثقات ، كما قال البوصيري ، وعبد الوهاب هو ابن عبد المجيد الثقفي البصري .

أخرجه أحمد (١٠٠/٣) و١٩٩ و٢٠٥ و٢٦٣ ، وعبد بن حميد (١٤٠٧) ، والنسائي في فضائل الصحابة (٢٠٦) ، وابن حبان (٧٢٥٨) ، وأبو يعلى (٣٨١٦) =

٩٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِي الْأَشْهَبِ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى فِي أَصْحَابِهِ تَأَخُّرًا، فَقَالَ: «تَقَدَّمُوا فَأَتُمُوا بِي، وَلْيَأْتُمْ بِكُمْ مَنْ بَعْدَكُمْ، لَا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ حَتَّى يُؤَخَّرَهُمُ اللَّهُ».

(٤٦) (85) باب من أحق بالإمامة

٩٧٩ - حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ هِلَالٍ الصَّوَّافُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّادِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ؛ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنَا وَصَاحِبٌ لِي، فَلَمَّا أَرَدْنَا الْإِنْصِرَافَ قَالَ لَنَا: «إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَأَذِّنَا وَأَقِيمَا، وَلْيُؤَمِّمَكُمَا أَكْبَرُكُمَا».

=والحاكم ٢١٨/١. وانظر تحفة الأشراف ١٩٩/١ حديث (٧٢٢)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٦٣)، والمسند الجامع ٣٢٥/١ حديث (٤٦٠).

٩٧٨ - إسناده صحيح، وابن أبي زائدة اسمه زكريا.

أخرجه أحمد ١٩/٣ و٣٤ و٥٤، وعبد بن حميد (٨٧٤)، ومسلم ٣١/٢، وأبو داود (٦٨٠)، والنسائي ٨٣/٢، وفي الكبرى (٧٨١) و(٧٨٢)، وأبو يعلى (١٠٦٥)، وابن خزيمة (١٥٦٠) و(١٦١٢). وانظر تحفة الأشراف ٤٥٣/٣ حديث (٤٣٠٩)، والمسند الجامع ٢٢٤/٦ حديث (٤٢٦٦).

٩٧٩ - إسناده صحيح.

أخرجه الشافعي ١٢٩/١، وابن أبي شيبة ٢١٧/١، وأحمد ٤٣٦/٣ و٥٣/٥، والدارمي (١٢٥٦)، والبخاري ١٦٢/١ و١٦٧ و١٧٥ و٢٠٧ و٣٣/٤ و١١/٨ و١٠٧/٩، وفي الأدب المفرد (٢١٣)، ومسلم ١٣٤/٢، وأبو داود (٥٨٩)، والترمذي =

٩٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ؛ قَالَ: سَمِعْتُ أَوْسَ بْنَ ضَمْعَجٍ؛ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مَسْعُودٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرَوْهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ، فَإِنْ كَانَتْ قِرَاءَتُهُمْ سَوَاءً، فَلْيُؤْمَّمْهُمْ أَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً، فَإِنْ كَانَتْ الْهِجْرَةُ سَوَاءً، فَلْيُؤْمَّمْهُمْ أَكْبَرُهُمْ سِنًا، وَلَا يُؤْمَّمِ الرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ وَلَا فِي سُلْطَانِهِ، وَلَا يُجْلَسُ عَلَى تَكْرِمَتِهِ فِي بَيْتِهِ،

= (٢٠٥)، والنسائي ٨/٢ و ٩ و ٢١ و ٧٧، وفي الكبرى (٧٦٧) و (١٥١٤) و (١٥١٥) و (١٥٥٩)، وابن خزيمة (٣٩٥) و (٣٩٦) و (٣٩٧) و (٣٩٨) و (٥٨٦) و (١٥١٠)، وأبو عوانة ٣٣١/١، والطحاوي في شرح مشكل الآثار ٢٩٦/٢ - ٢٩٧، وابن حبان (١٦٥٨) و (٢١٢٨) و (٢١٢٩) و (٢١٣٠)، والطبراني ١٩/ (٦٣٥) و (٦٣٧) و (٦٣٨) و (٦٣٩) و (٦٤٠) و (٦٤١)، والدارقطني ١/ ٢٧٢ و ٢٧٣ و ٣٤٦، والبيهقي ١/ ٣٨٥ و ١٧/٢ و ٣/ ٥٤ و ١٢٠، والبخاري (٤٣٢). وانظر تحفة الأشراف ٨/ ٣٣٦ حديث (١١٨٢)، والمسند الجامع ١٥/ ٢٤ - ٢٦ حديث (١١٣٠٠).

٩٨٠ - إسناده صحيح.

أخرجه الطيالسي (٦١٨)، وعبد الرزاق (٣٨٠٨) و (٣٨٠٩)، والحميدي (٤٥٧)، وأحمد ٤/ ١١٨ و ١٢١ و ٥/ ٢٧٢، ومسلم ٢/ ١٣٣، وأبو داود (٥٨٢) و (٥٨٣) و (٥٨٤)، والترمذي (٢٣٥) و (٢٧٧٢)، والنسائي ٢/ ٧٦ و ٧٧، وفي الكبرى (٧٦٦) و (٧٦٩)، وابن خزيمة (١٥٠٧) و (١٥١٦)، وابن الجارود (٣٠٨)، وأبو عوانة ٣٥/ ٢ و ٣٦، وابن حبان (٢١٢٧) و (٢١٤٤)، والطبراني في الكبير ١٧/ (٦٠٠) و (٦٠١) و (٦٠٢) و (٦٠٣) و (٦٠٤) و (٦٠٥) و (٦٠٦) و (٦٠٧) و (٦٠٨) و (٦١٠) و (٦١٢)، والدارقطني ١/ ٢٧٩ - ٢٨٠، والحاكم ١/ ٢٤٣، والبيهقي ٣/ ٩٠ و ١١٩، والبخاري (٨٣٢)، والمزي في تهذيب الكمال ٣/ ٢٩١ من طريق إسماعيل بن رجاء به. وانظر تحفة الأشراف ٧/ ٣٢٥ حديث (٩٩٧٦)، والمسند الجامع ١٣/ ٩٢ - ٩٣ حديث (٩٩٣١).

إِلَّا بِإِذْنٍ، أَوْ بِإِذْنِهِ».

(٤٧) (86) باب ما يجب على الإمام

٩٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَخُو فُلَيْحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ؛ قَالَ: كَانَ سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ السَّاعِدِيُّ يُقَدِّمُ فِتْيَانَ قَوْمِهِ، يُصَلُّونَ بِهِمْ. فَقِيلَ لَهُ: تَفْعَلُ، وَلَكَ مِنَ الْقَدَمِ مَا لَكَ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْإِمَامُ ضَامِنٌ، فَإِنْ أَحْسَنَ، فَلَهُ وَلَهُمْ، وَإِنْ أَسَاءَ، يَغْنِي، فَعَلَيْهِ وَلَا عَلَيْهِمْ».

٩٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أُمِّ غُرَابٍ، عَنْ امْرَأَةٍ يُقَالُ لَهَا عَقِيلَةُ، عَنْ سَلَامَةَ بِنْتِ الْحُرِّ، أُخْتُ خَرَشَةَ؛ قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَقُومُونَ سَاعَةً، لَا يَجِدُونَ إِمَامًا يُصَلِّي بِهِمْ».

٩٨١ - إسناده ضعيف لضعف عبد الحميد بن سليمان أخو فليح. لكن متن الحديث صحيح، فإن قوله «الإمام ضامن» قد جاء من حديث أبي هريرة وعائشة وأبي أمامة. وأما قوله «يصلون لكم... الخ فإنه صحيح من حديث أبي هريرة مرفوعاً عند البخاري وابن حبان وغيرهما.

انظر تحفة الأشراف ١٠٩/٤ حديث (٤٧٠٠)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٦٣)، والمسند الجامع ٢٦٧/٧ حديث (٥٠٨٤)، وسلسلة الأحاديث الصحيحة الألباني (١٧٦٧).

٩٨٢ - إسناده ضعيف، عقيلة جدة علي بن غراب مجهولة، والراوي عنها أم غراب مجهولة أيضاً.

٩٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَرَّرُ بْنُ سَلَمَةَ الْعَدَنِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْهَمْدَانِيِّ؛ أَنَّهُ خَرَجَ فِي سَفِينَةٍ، فِيهَا عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ الْجَهَنِيُّ. فَحَانَتْ صَلَاةٌ مِنَ الصَّلَوَاتِ، فَأَمَرَنَاهُ أَنْ يُؤْمِنَا، وَقُلْنَا لَهُ: إِنَّكَ أَحَقُّنا بِذَلِكَ، أَنْتَ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَبَى، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَمَّ النَّاسَ فَأَصَابَ، فَالصَّلَاةُ لَهُ وَلَهُمْ. وَمَنْ انْتَقَصَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا، فَعَلَيْهِ، وَلَا عَلَيْهِمْ».

(٤٨) (87) باب من أمَّ قومًا فليخفف

٩٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي،

= أخرجه أحمد ٣٨١/٦، وعبد بن حميد (١٥٦٦)، وأبو داود (٥٨١)، والمزي في تهذيب الكمال ٢٥٥/٣٥ من طريق أحمد بن حنبل عن وكيع به. وانظر تحفة الأشراف ٣٣٥/١١ حديث (١٥٨٩٨)، والمسند الجامع ٢٢١/١٩ حديث (١٥٩٦٧)، وضعيف ابن ماجة للألباني (٢٠٨).

٩٨٣ - إسناده حسن، عبد الرحمن بن حرملة حسن الحديث لا يرتقي حديثه إلى الصحة. وأبو علي الهمداني هو ثمامة بن شفي.

أخرجه الطيالسي (١٠٠٤)، وأحمد ١٤٥/٤ و ١٥٤ و ١٥٦ و ٢٠١، وأبو داود (٥٨٠)، وأبو يعلى (١٧٦١)، وابن خزيمة (١٥١٣)، والطحاوي ٤٥/٣، وابن حبان (٢٢٢١)، والطبراني ١٧/ (٩٠٧) و (٩٠٨) و (٩٠٩) و (٩١٠)، والحاكم ٢١٠/١، والبيهقي ١٢٧/٣. وانظر تحفة الأشراف ٣٠٣/٧ حديث (٩٩١٢)، والمسند الجامع ١٨/١٣ - ١٩ حديث (٩٨٢٦).

٩٨٤ - إسناده صحيح، إسماعيل هو ابن أبي خالد، وقيس هو ابن أبي حازم. =

قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ؛ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي لَأَتَأَخَّرُ فِي صَلَاةِ الْغَدَاةِ مِنْ أَجْلِ فُلَانٍ، لِمَا يُطِيلُ بِنَا فِيهَا. قَالَ، فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَطُّ فِي مَوْعِظَةٍ أَشَدَّ غَضَبًا مِنْهُ يَوْمِيذٍ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّ مِنْكُمْ مُنْفِرِينَ، فَأَيُّكُمْ مَا صَلَّى بِالنَّاسِ فَلْيَجُوزْ، فَإِنَّ فِيهِمُ الضَّعِيفَ وَالْكَبِيرَ وَذَا الْحَاجَةِ».

٩٨٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ، وَحُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ؛ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوجِزُ وَيُتِمُّ الصَّلَاةَ.

= أخرجه الشافعي في مسنده ١٣١/١ و ١٣٢، والطيالسي (٦٠٧)، وعبد الرزاق (٣٧٢٦)، والحميدي (٤٥٣)، وأحمد ١١٨/٤ و ١١٩ و ٢٧٣/٥، والدارمي (١٢٦٢)، والبخاري ٣٣/١ و ١٨٠ و ٣٣/٨ و ٨٢/٩، ومسلم ٤٢/٢ و ٤٣، والنسائي في الكبرى (الورقة ٧٧)، وابن خزيمة (١٦٠٥)، وابن الجارود (٣٢٦)، وابن حبان (٢١٣٧)، والطبراني في الكبير ١٧/١٧ (٥٥٥) و (٥٥٦) و (٥٥٧) و (٥٥٨) و (٥٥٩) و (٥٦٠) و (٥٦١) و (٥٦٢)، والبيهقي ١١٥/٣، والبخاري (٨٤٤). وانظر تحفة الأشراف ٣٣٨/٧ حديث (١٠٠٠٤)، والمسند الجامع ٩٠/١٣ - ٩١ حديث (٩٩٣٠).

٩٨٥ - إسناده صحيح.

أخرجه ابن أبي شيبة ٥٤/٢، وأحمد ١٠١/٣ و ٢٨١، والبخاري ١٨١/١، ومسلم ٤٤/٢، والبيهقي ١١٥/٣. وانظر تحفة الأشراف ٢٧٣/١ حديث (١٠١٦)، والمسند الجامع ٣٠٤/١ حديث (٤٢٠).

وأخرجه الطيالسي (١٩٩٧)، وابن أبي شيبة ٥٥/٢، وأحمد ١٧٠/٣ و ١٧٣ =

٩٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، قَالَ: أُنْبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ،
عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: صَلَّى مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ الْأَنْصَارِيُّ

= ١٧٩ و ٢٣٤ و ٢٧٦ و ٢٧٧، والدارمي (١٢٦٣)، ومسلم ٤٤/٢، والترمذي (٢٣٧)،
وعبدالله بن أحمد في زياداته على المسند ٢٧٩/٣، والنسائي ٩٤/٢، وفي الكبرى
(٥٢٢) و (٨٠٩)، وابن خزيمة (١٦٠٤)، وأبو عوانة ٨٩/٢، والبيهقي ١١٥/٣ من
طريق قتادة عن أنس. وانظر المسند الجامع ٣٠٥/١ حديث (٤٢٢).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٧/٢، وأحمد ١٠٠/٣ و ١٨٢ و ٢٠٥، وابن حبان
(١٧٥٩)، والبخاري (٨٤٠) من طريق حميد عن أنس. وانظر المسند الجامع
٣٠٦/١ حديث (٤٢٣).

وأخرجه أحمد ٢٨٢/٣، والنسائي في الكبرى (٥٢٣) من طريق حمزة الضبي
عن أنس. وانظر المسند الجامع ٣٠٦/١ حديث (٤٢٤).

وأخرجه أحمد ١٨٢/٣ و ٢٠٧، وأبو يعلى (٢٧٨٧) من طريق الحسن عن
أنس. وانظر المسند الجامع ٣٠٧/١ حديث (٤٢٥).

وأخرجه أحمد ١٦٢/٣، وعبد بن حميد (١٢٥٠) من طريق ثابت عن أنس
وفي رواية عبد بن حميد قال: «عن ثابت وأبان عن أنس». وانظر المسند الجامع
٣٠٧/١ حديث (٤٢٦).

وأخرجه ابن خزيمة (١٧١٧)، والطبراني (٧٢٦) من طريق عطاء عن أنس
وانظر المسند الجامع ٣٠٧/١ حديث (٤٢٧).

وأخرجه أحمد ٢٣٣/٣ و ٢٤٠ و ٢٦٢، والبخاري ١٨١/١، ومسلم ٤٤/٢،
والبيهقي ١٤٤/٣، والبخاري (٨٤١) من طريق شريك بن عبدالله بن أبي نمر عن
أنس، وانظر المسند الجامع ٣١١/١ حديث (٤٣٦).

٩٨٦- إسناده صحيح، فإنه من رواية الليث عن أبي الزبير، ورواه عمرو
ابن دينار عن جابر في الصحيحين، ومحارب بن دثار عن جابر عند البخاري وغيره، =

بأَصْحَابِهِ صَلَاةَ الْعِشَاءِ، فَعَطَّلَ عَلَيْهِمْ فَأَنْصَرَفَ رَجُلٌ مِنَّا، فَصَلَّى.
فَأَخْبَرَ مُعَاذَ عَنْهُ. فَقَالَ: إِنَّهُ مُنَافِقٌ. فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ الرَّجُلُ، دَخَلَ عَلَى
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ مَا قَالَ لَهُ مُعَاذٌ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَتُرِيدُ أَنْ
تَكُونَ قَتَانًا يَا مُعَاذُ؟ إِذَا صَلَّيْتَ بِالنَّاسِ فَأَقْرَأْ بِالشَّمْسِ وَضُحَاهَا،

= وعبيد الله بن مقسم عند أبي داود وابن خزيمة وأحمد، كما هو مبين في تخريجه.
وقد تقدم مختصراً في (٨٣٦).

أخرجه الشافعي في مسنده ١٠٣/١ و١٠٤، ومسلم ٤٢/٢، والنسائي
١٧٣/٢، والبيهقي ١١٢/٣. وانظر تحفة الأشراف ٣٣٩/٢ حديث (٢٩١٢)،
والمسند الجامع ٤٧١/٣ - ٤٧٢ حديث (٢٢٧٣). وقد سبق في (٨٣٦) القسم
الأخير منه.

وأخرجه الشافعي في مسنده ١٠٣/١ - ١٠٤، والطيالسي (١٦٩٤)، والحميدي
(١٢٤٦)، وأحمد ٣٠٨/٣ و٣٦٩، والدارمي (١٣٠٠)، والبخاري ١٧٩/١ و١٨٢
و٣٢/٨، ومسلم ٤١/٢ و٤٢، وأبو داود (٦٠٠) و(٧٩٠)، والترمذي (٥٨٣)،
والنسائي ١٠٢/٢، وأبو يعلى (١٨٢٧)، وابن خزيمة (٥٢١) و(١٦١١)، والطحاوي
٢١٣/١، وابن حبان (٢٤٠٠)، والبيهقي ٨٥/٣ و١١٢. من طريق عمرو بن دينار
عن جابر بن عبد الله. وانظر المسند الجامع ٤٦٧/٣ - ٤٦٨ حديث (٢٢٧٠).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٥/٢، وأحمد ٢٩٩/٣ و٣٠٠، وعبد بن حميد
(١١٠٢)، والبخاري ١٨٠/١، والنسائي ٩٧/٢ و١٦٨ و١٧٢، والطحاوي ٢١٣/١
من طريق محارب بن دثار عن جابر بن عبد الله. وانظر المسند الجامع ٤٦٩/٣
حديث (٢٢٧١).

وأخرجه أحمد ٣٠٢/٣، وأبو داود (٥٩٩) و(٧٩٣)، وابن خزيمة (١٦٣٣)
و(١٦٣٤) من طريق عبيد الله بن مقسم عن جابر. وانظر المسند الجامع
٤٧٠/٣ - ٤٧١ حديث (٢٢٧٢).

وَسَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى^(*)، وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى^(**)، وَاقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ^(***)
 ٩٨٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ
 عَلِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ مُطَرِّفِ
 ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشُّخَيْرِ؛ قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ يَقُولُ:
 كَانَ آخِرَ مَا عَهِدَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ أَمَرَنِي عَلَى الطَّائِفِ، قَالَ لِي:
 «يَا عُثْمَانُ! تَجَاوَزْ فِي الصَّلَاةِ وَأَقْدِرِ النَّاسَ بِأَضْعَفِهِمْ، فَإِنَّ فِيهِمُ الْكَبِيرَ
 وَالصَّغِيرَ وَالسَّقِيمَ وَالْبَعِيدَ وَذَا الْحَاجَةِ».

(*) الأعلى: ١. (**) الليل: ١. (***) العلق: ١.

٩٨٧ - إسناده صحيح، فإن ابن إسحاق قد صرح بالتحديث عند ابن خزيمة،
 فانتفت شبهة تدليسه.

أخرجه الحميدي (٩٠٥)، وأحمد ٢١/٤ و ٢١٧ و ٢١٨، وأبو داود (٥٣١)،
 والنسائي ٢٣/٢، وفي الكبرى (١٥٦٢)، وابن خزيمة (٤٢٣) و (١٦٠٨). وانظر
 تحفة الأشراف ٢٣٩/٧ حديث (٩٧٧٠)، والمسند الجامع ٤١٢/١٢ - ٤١٣ حديث
 (٩٦٣٣). وهو مكرر ما بعد بمعناه من طريق سعيد بن المسيب عن عثمان بن أبي
 العاص.

وأخرجه أحمد ٢١٨/٤ من طريق عبدالله بن الحكم عن عثمان بن أبي
 العاص. وانظر المسند الجامع ٤١٥/١٢ حديث (٥٦٣٧).

وأخرجه أحمد ٢١/٤ من طريق أشياخ من ثقيف عن عثمان بن أبي العاص.
 وانظر المسند الجامع ٤١٥/١٢ حديث (٥٦٣٨).

وأخرجه أحمد ٢١٨/٤ من طريق داود بن أبي عاصم الثقفي عن عثمان بن
 أبي العاص. وانظر المسند الجامع ٤١٥/١٢ حديث (٩٦٣٩).

٩٨٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ؛ قَالَ: حَدَّثَ عُثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ؛ أَنَّ آخِرَ مَا قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَمَمْتَ قَوْمًا فَأَخِيفْ بِهِمْ».

(٤٩) (88) باب الإمام يخفف الصلاة إذا حدث أمر

٩٨٩ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَأَدْخُلُ فِي الصَّلَاةِ، وَإِنِّي أُرِيدُ

٩٨٨ - إسناده صحيح.

أخرجه أحمد ٢٢/٤ ومسلم ٤٤/٢. وانظر تحفة الأشراف ٢٣٨/٧ حديث (٩٧٦٦). والمسند الجامع ٤١٤/١٢ حديث (٩٦٣٦).

(١) هذا الحديث ليس من رواية ابن ماجه، ولم يذكره المزي في تحفة الأشراف ٢٣٨/٧ حديث (٩٧٦٦)، ولا ابن كثير في جامع المسانيد والسنن (٣/الورقة ١٦٣). وقد توهم محقق تحفة الأشراف فأضاف هذا الإسناد على أصل التحفة واضعاً إياه بين قوسين، والصواب حذفه. ولا يوجد في رواية الكتب الستة من اسمه علي بن إسماعيل. ولعله من زيادات أبي الحسن القطان راوي سنن ابن ماجه والله تعالى أعلم، لذلك كتبناه بالحرف الصغير.

٩٨٩ - إسناده صحيح.

أخرجه أحمد ١٠٩/٣، والبخاري ١٨١/١، ومسلم ٤٤/٢، وابن خزيمة (١٦١٠)، وابن حبان (٢١٣٩)، والبيهقي ٣٩٣/٢، والبخاري (٨٤٥). وانظر تحفة الأشراف ٣١٠/١ حديث (١١٧٨)، والمسند الجامع ٣١٢/١ حديث (٤٣٧). =

سنن ابن ماجه (٢) - م ١٥

إِطَالَتَهَا، فَأَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ فَاتَجَوَّزُ فِي صَلَاتِي، مِمَّا أَعْلَمُ لَوْجِدِ أُمِّهِ
بِبُكَائِهِ».

٩٩٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي كَرِيمَةَ الْحَرَّانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلَاءَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ
حَسَّانٍ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَأَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ فَاتَجَوَّزُ فِي الصَّلَاةِ».

٩٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ

= وأخرجه أحمد ١٥٣/٣ و١٥٦، وعبد بن حميد (١٣٧١)، ومسلم ٤٤/٢،
وابن خزيمة (١٦٠٩) من طريق ثابت عن أنس. وانظر المسند الجامع ٣١٣/١
حديث (٤٣٨).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٧/٢، وأحمد ١٨٢/٣ و١٨٨ و٢٠٥، والترمذي
(٣٧٦)، والبخاري (٨٤٦) من طريق حميد عن أنس. وانظر المسند الجامع ٣١٣/١
حديث (٤٣٩) و(٤٤٠).

٩٩٠ - إسناده ضعيف، محمد بن عبدالله بن علالة ضعيف، والحسن لم
يسمع من عثمان بن أبي العاص كما نص عليه المزي في تهذيب الكمال. لكن متنه
صحيح بما تقدم، وبما سيأتي.

انظر تحفة الأشراف ٢٣٨/٧ حديث (٩٧٦٥)، ومصباح الزجاجة (الورقة
٦٤)، والمسند الجامع ٤١٦/١٢ - ٤١٧ حديث (٩٦٤١).

٩٩١ - إسناده صحيح.

أخرجه أحمد ٣٠٥/٥، والبخاري ١٨١/١ و٢١٩، وأبو داود (٧٨٩)،
والنسائي ٩٥/٢، وفي الكبرى (٨١٠). وانظر تحفة الأشراف ٢٥٦/٩ حديث
(١٢١١٠)، والمسند الجامع ٣٤٤/١٦ - ٣٤٥ حديث (١٢٥٢٢).

عَبْدُ الْوَاحِدِ، وَبِشْرُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي
لَأَقُومُ فِي الصَّلَاةِ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُطَوِّلَ فِيهَا، فَأَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ،
فَأَتَجَوَّزُ، كَرَاهِيَةً أَنْ يَشُقَّ عَلَى أُمِّهِ».

(٥٠) (89) باب إقامة الصفوف

٩٩٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا
الْأَعْمَشُ، عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرْفَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ
سَمُرَةَ السَّوَائِيِّ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا تَصْفُونَ كَمَا تَصِفُ
الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا؟» قَالَ: قُلْنَا: وَكَيْفَ تَصِفُ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا؟
قَالَ: «يَتِمُّونَ الصُّفُوفَ الْأَوَّلَ، وَيَتَرَاصُّونَ فِي الصَّفِّ».

٩٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ،
عَنْ شُعْبَةَ.

٩٩٢ - إسناده صحيح.

أخرجه عبد الرزاق (٢٤٣٢)، وابن أبي شيبة (٣٥٣/١)، وأحمد (١٠١/٥) و (١٠٦)،
ومسلم (٢٩/٢)، وأبو داود (٦٦١)، والنسائي (٩٢/٢)، وفي الكبرى (٨٠١)، وابن
خزيمة (١٥٤٤) وأبو عوانة (٣٩/٢)، وابن حبان (٢١٥٤) و (٢١٦٢)، والبيهقي
(٨١٩). وانظر تحفة الأشراف ١٤٦/٢ حديث (٢١٢٧)، والمسند الجامع ٣٦٣/٣
حديث (٢٠٨٨).

٩٩٣ - إسناده صحيح.

أخرجه الطيالسي (١٩٨٢)، وعبد الرزاق (٢٤٢٦)، وابن أبي شيبة (٣٥١/١) =

(ح) وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، وَبِشْرُ بْنُ عَمْرِ؛
قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «سَوُّوا صُفُوفَكُمْ، فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصُّفُوفِ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ».

٩٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ،
قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النُّعْمَانَ

= وأحمد ١٧٧/٣ و١٧٩ و٢٥٤ و٢٧٤ و٢٩١، والدارمي (١٢٦٦)، والبخاري
١٨٤/١، ومسلم ٣٠/٢، وأبو داود (٦٦٨)، وعبدالله بن أحمد في زياداته على
المسند ٢٧٩/٣، وأبو يعلى (٢٩٩٧) و(٣٠٥٥) و(٣١٣٧) و(٣٢١٢)، وابن خزيمة
(١٥٤٣)، وأبو عوانة ٣٨/٢، وابن حبان (٢١٧١) و(٢١٧٤)، والبيهقي ٩٩/٣
و١٠٠ والبغوي (٨١٢). وانظر تحفة الأشراف ٣٢٣/١ حديث (١٢٤٣)، والمسند
الجامع ٣٣٧/١ حديث (٤٧٦).

وأخرجه أحمد ٢٥٤/٣، وأبو داود (٦٦٩) و(٦٧٠) من طريق محمد بن مسلم
ابن السائب عن أنس بن مالك. وانظر المسند الجامع ٣٣٦/١ حديث (٤٧٥).

وأخرجه أحمد ٢٦٨/٣ و٢٨٦، والنسائي ٩١/٢، وفي الكبرى (٧٩٨) من
طريق ثابت عن أنس بن مالك. وانظر المسند الجامع ٣٣٨/١ حديث (٤٧٧).

وأخرجه أحمد ١٠٣/٣ و١٢٥ و٢٦٣ و٢٨٦، وعبد بن حميد (١٤٠٦)،
والبخاري ١٨٤/١ و١٨٥، والنسائي ٩٢/٢ و١٠٥، وفي الكبرى (٧٩٩) من طريق
حميد عن أنس. وانظر المسند الجامع ٣٣٩/١ حديث (٤٧٩). والروايات ألفاظها
متقاربة وكلها بمعنى واحد.

٩٩٤ - إسناده حسن، فإن سماك بن حرب وإن روى له مسلم فإن حديثه لا
يرتقي إلى الصحة. ولكن متن الحديث صحيح من طريق سالم بن أبي الجعد عن
النعمان فهو في الصحيحين.

=

ابْنُ بَشِيرٍ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَوِّي الصَّفَّ حَتَّى يَجْعَلَهُ مِثْلَ الرُّمَحِ أَوْ الْقِدْحِ^(١)، قَالَ، فَرَأَى صَدْرَ رَجُلٍ نَاتِئًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَوُّوا صُفُوفَكُمْ أَوْ لِيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ».

٩٩٥ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ:

= أخرجه الطيالسي (٧٩١)، وعبدالرزاق (٢٤٢٩)، وعلي بن الجعد في مسنده (٥٨١)، وابن أبي شيبة ٣٥١/١، وأحمد ٢٧٠/٤ و ٢٧١ و ٢٧٢ و ٢٧٦ و ٢٧٧، ومسلم ٣١/٢، وأبو داود (٢٢٧) و (٦٦٣) و (٦٦٥)، والنسائي ٨٩/٢ وفي الكبرى (٧٩٥). وأبو عوانة ٤٠/٢، وابن حبان (٢١٦٥)، والبيهقي ٢١/٢، والبخاري (٨١٠). وانظر تحفة الأشراف ٢٠/٩ حديث (١١٦٢٠)، والمسند الجامع ٥٠٣/١٥ - ٥٠٤ حديث (١١٨٦٨).

وأخرجه أحمد ٢٧١/٤ و ٢٧٧، والبخاري ١٨٤/١، ومسلم ٣١/٢ من طريق سالم بن أبي الجعد عن النعمان بن بشير. وانظر المسند الجامع ٥٠٢/١٥ حديث (١١٨٦).

وأخرجه أحمد ٢٧٦/٤، وأبو داود (٦٦٢)، وابن خزيمة (١٦٠) من طريق أبي القاسم الجدلي عن النعمان بن بشير. وانظر المسند الجامع ٥٠٣/١٥ حديث (١١٨٦٧).

(١) القدح أي: السهم قبل أن يُرَاش ويركب نصله فيه فإنه يسمى قدحاً.

٩٩٥ - إسناده ضعيف، إسماعيل بن عياش الحمصي روايته عن غير أهل بلده ضعيفة. لكن روي من وجه آخر من طريق أسامة بن زيد الليثي عن عثمان بن عروة عن أبيه عند ابن حبان وابن خزيمة وغيرهما، وإسناده حسن فإن أسامة حسن الحديث عندنا.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الَّذِينَ يَصِلُونَ الصُّفُوفَ، وَمَنْ سَدَّ فُرْجَةً رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً».

(٥١) (90) باب فضل الصف المقدم

٩٩٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ عَرَبَابُضِ بْنِ سَارِيَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْتَغْفِرُ لِلصَّفِّ الْمُقَدَّمِ، ثَلَاثًا. وَلِلثَّانِي، مَرَّةً.

= أخرجه أحمد ٦٧/٦ و٨٩ و١٦٠، وعبد بن حميد (١٥١٣)، وابن خزيمة (١٥٥٠)، وابن حبان (٢١٦٣) و(٢١٦٤)، والحاكم ٢١٤/١، والبيهقي ١٠١/١ و١٠٣/٣. وانظر تحفة الأشراف ١٢٢/١٢ حديث (١٦٧٦٤)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٦٤)، والمسند الجامع ١٩/١٩ حديث (١٦٢٤٢).

٩٩٦ - إسناده صحيح.

أخرجه الطيالسي (١١٦٣)، وأحمد ١٢٦/٤، والدارمي (١٢٦٨)، وابن خزيمة (١٥٥٨)، والطبراني ١٨/٦٣٩، والحاكم ٢١٤/١، والبيهقي ١٠٢/٣ - ١٠٣. وانظر تحفة الأشراف ٢٨٧/٧ حديث (٩٨٨٤)، والمسند الجامع ١٢/٥٢٧ حديث (٩٧٧٦).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٧٩/١، وأحمد ١٢٨/٤، والدارمي (١٢٦٩)، والنسائي ٩٢/٢، وفي الكبرى (٨٠٢)، وابن حبان (٢١٥٨)، والطبراني ١٨/٦٣٧ (٦٣٧) والبيهقي ١٠٢/٣، والبخاري (٨١٦) من طريق خالد بن معدان عن جبير بن نفير عن العرباض به. وانظر المسند الجامع ١٢/٥٢٧ حديث (٩٧٧٦).

٩٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ طَلْحَةَ بْنَ مُصْرَفٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْسَجَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ ابْنَ عَازِبٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ».

٩٩٨ - حَدَّثَنَا أَبُو ثَوْرٍ، إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو قَطْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ خِلَاسٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ لَكَانَتْ قُرْعَةً».

٩٩٧ - إسناده صحيح.

أخرجه الطيالسي (٧٤١)، وابن أبي شيبة (٣٧٨/١)، وأحمد (٢٨٥/٤) و٢٩٦ و٢٩٧ و٢٩٨ و٢٩٩ و٣٠٤، والدارمي (١٢٦٧)، وأبو داود (٦٦٤)، والنسائي (٨٩/٢)، وابن الجارود (٣١٦)، وابن خزيمة (١٥٥١) و(١٥٥٦) و(١٥٥٧)، وابن حبان (٢١٥٧) و(٢١٦١)، والبيهقي (١٠٣/٣)، والبخاري (٨١٧). وانظر تحفة الأشراف ٢٦/٢ حديث (١٧٨٠)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٦٤)، والمسند الجامع ١٠٣/٣ - ١٠٤ حديث (١٧١٤).

وأخرجه أحمد (٢٨٤/٤) و٢٩٨، والنسائي (١٣/٢) من طريق أبي إسحاق الكوفي عن البراء بن عازب. وانظر المسند الجامع ١٠٣/٣ حديث (١٧١٣).

٩٩٨ - إسناده صحيح، وأبو قطن اسمه عمرو بن الهيثم، وخلاس هو ابن عمرو الهجري. وهو في الصحيحين من رواية أبي صالح عن أبي هريرة. أخرجه مسلم (٣٢/٢)، وأبو يعلى (٦٤٧٥)، وابن خزيمة (١٥٥٥)، والبيهقي =

٩٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى الْحِمَصِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ».

(٥٢) (91) باب صفوف النساء

١٠٠٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ

= ١٠٢/٣، والمزي في تهذيب الكمال ٢٢/٢٨٥ من طريق أبي قطن عن شعبة به. وانظر تحفة الأشراف ١٠/٣٨٩ حديث (١٤٦٦٣)، والمسند الجامع ١٦/٧٠٦-٧٠٧ حديث (١٣٠١٤).

وأخرجه مالك في الموطأ ٦٥، وعبد الرزاق (٢٠٠٧)، وأحمد ٢/٢٣٦ و ٢٧٨ و ٣٠٣ و ٥٣٣ و ٣٧٤، والبخاري ١/١٥٩ و ١٦٧ و ٣/٢٣٨، ومسلم ٢/٣١، والترمذي (٢٢٥) و (٢٢٦)، والنسائي ١/٢٦٩ و ٢/٢٣، وفي الكبرى (١٤٣٧) و (١٥٣١)، وابن خزيمة (٣٩١) و (١٤٧٥) و (١٥٥٤)، أبو عوانة ١/٣٣٢ و ٢/٣٧، وابن حبان (١٦٥٩)، والبيهقي ١/٤٢٨ و ١٠/٢٨٨، والبخاري (٣٩١) من طريق أبي صالح عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٦/٧٠٥-٧٠٦ حديث (١٣٠١٣).

٩٩٩ - إسناده صحيح، ورجاله ثقات، كما قال البوصيري.

انظر تحفة الأشراف ٧/٢٠٧ حديث (٩٧١٤)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٦٤)، والمسند الجامع ١٢/٣٢٩ حديث (٩٥٤٢).

١٠٠٠ - إسناده صحيح.

حديث العلاء عن أبيه أخرجه أحمد ٢/٤٨٥، وابن خزيمة (١٥٦١) و (١٦٩٣)، وابن حبان (٢١٧٩). وانظر تحفة الأشراف ١٠/٢٣٥ حديث =

مُحَمَّدٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا، وَشَرُّهَا أَوَّلُهَا، وَخَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوَّلُهَا، وَشَرُّهَا آخِرُهَا».

١٠٠١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ مُقَدَّمُهَا، وَشَرُّهَا مُؤَخَّرُهَا، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ مُؤَخَّرُهَا، وَشَرُّهَا مُقَدَّمُهَا».

= (١٤٠٨٣)، والمسند الجامع ٧٢٨/١٦ حديث (١٣٠٤٧).

وحديث سهيل بن أبي صالح عن أبيه أخرجه الطيالسي (٢٤٠٨)، وابن أبي شيبة ٣٨٥/٢، وأحمد ٣٣٦/٢ و٣٥٤ و٣٦٧، ومسلم ٣٢/٢، وأبو داود (٦٧٨)، والترمذي (٢٢٤)، والنسائي ٩٣/٢، وفي الكبرى (٨٠٥)، وابن خزيمة (١٥٦١)، وأبو عوانة ٣٧/٢، والبيهقي ٩٧/٣، والبغوي (٨١٥). وانظر تحفة الأشراف ٤١١/٩ حديث (١٢٧٠١)، والمسند الجامع ٧٢٧/١٦ حديث (١٣٠٤٦).

وأخرجه الحميدي (١٠٠١)، وأحمد ٣٤٠/٢، والدارمي (١٢٧٢) من طريق عجلان عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٧٢٨/١٦ حديث (١٣٠٤٨).

وأخرجه الحميدي (١٠٠٠) من طريق محمد بن عجلان عن أبيه أو عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٧٢٩/١٦ حديث (١٣٠٤٨).

١٠٠١ - إسناده ضعيف، لضعف عبدالله بن محمد بن عقيل، لكن متن

الحديث صحيح بما قبله.

أخرجه أحمد ٢٩٣/٣ و٣٣١ و٣٨٧. وانظر تحفة الأشراف ٢١٢/٢ حديث (٢٣٧١)، والمسند الجامع ٤٧٧/٣ حديث (٢٢٨١).

(٥٣) (92) باب الصلاة بين السواري في الصف

١٠٠٢ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَخْزَمَ، أَبُو طَالِبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، وَأَبُو قُتَيْبَةَ. قَالَا: حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: كُنَّا نُنْهَى أَنْ نَصُفَّ^(١) بَيْنَ السَّوَارِي، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَنُطْرَدَ عَنْهَا طَرْدًا.

(٥٤) (93) باب صلاة الرجل خلف الصف وحده

١٠٠٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُلَازِمُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَدْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ

١٠٠٢ - إسناده حسن، هارون بن مسلم أبو مسلم البصري، روى عنه أربعة وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو حاتم والذهبي: مجهول، وقال ابن حجر: مستور، وباقي رجاله ثقات. وأبو قتيبة هو مسلم بن قتيبة الشعيري الخراساني. وأبو داود هو الطيالسي.

أخرجه الطيالسي (١٠٧٣)، وابن خزيمة (١٥٦٧)، والدولابي ١١٣/٢، وابن حبان (٢٢١٩)، والطبراني ١٩/٣٩ (٤٠)، والحاكم ٢١٨/١، والبيهقي ١٠٤/٣، والمزي في تهذيب الكمال ١٠٥/٣٠ من طريق أبي داود الطيالسي عن هارون به. وانظر تحفة الأشراف ٢٨٢/٨ حديث (١١٠٨٥)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٦٤)، والمسند الجامع ٥٠٧/١٤ حديث (١١١٨٣).

(١) في تحفة الأشراف وجامع المسانيد والسنن (٤/الورقة ٢٩): «نقف» وما هنا ورد في مصباح الزجاجة (الورقة ٦٤). وكله بمعنى.

١٠٠٣ - إسناده صحيح، ورجاله ثقات، كما قال البوصيري.

=

شَيْبَان، عَنْ أَبِيهِ، عَلِيِّ بْنِ شَيْبَانَ، وَكَانَ مِنَ الْوَفْدِ. قَالَ: خَرَجْنَا حَتَّى قَدَمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَبَايَعْنَاهُ، وَصَلَّيْنَا خَلْفَهُ، ثُمَّ صَلَّيْنَا وَرَاءَهُ صَلَاةً أُخْرَى، فَقَضَى الصَّلَاةَ، فَرَأَى رَجُلًا فَرْدًا يُصَلِّي خَلْفَ الصَّفِّ، قَالَ، فَوَقَفَ عَلَيْهِ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ حِينَ انْصَرَفَ قَالَ: «اسْتَقْبِلْ صَلَاتَكَ، لَا صَلَاةَ لِلَّذِي خَلْفَ الصَّفِّ».

١٠٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ؛ قَالَ: أَخَذَ بِيَدِي زِيَادُ ابْنِ أَبِي الْجَعْدِ، فَأَوْقَفَنِي عَلَى شَيْخٍ بِالرَّقَّةِ، يُقَالُ لَهُ وَابِصَةُ بْنُ مَعْبِدٍ، فَقَالَ: صَلَّى رَجُلٌ خَلْفَ الصَّفِّ وَخَذَهُ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُعِيدَ.

= أخرجه ابن سعد ٥/٥٥١، وابن أبي شيبة ٢/١٩٣، وأحمد ٤/٢٣، وابن خزيمة (١٥٦٩)، وابن حبان (٢٢٠١)، والطحاوي ١/٣٩٤، والبيهقي ٣/١٠٥. وانظر تحفة الأشراف ٧/٣٤٥ حديث (١٠٠٢٠)، والمسند الجامع ١٣/١٣٥ - ١٣٦ حديث (٩٩٧٤).

١٠٠٤ - إسناده حسن، زياد بن أبي الجعد ذكره ابن حبان في «الثقات» وروى عنه اثنان وحسن له الترمذي فهو مقبول عند المتابعة، وقد توبع، وباقي رجاله ثقات. وحصين هو ابن عبدالرحمن السلمي.

أخرجه عبدالرزاق (٢٤٨٢)، والحميدي (٨٨٤)، وأحمد ٤/٢٢٨، والدارمي (١٢٨٩)، والترمذي (٢٣٠)، وابن الجارود (٣١٩)، وابن حبان (٢٢٠٠)، والطبراني ٢٢/٣٧٥ و(٣٧٦) و(٣٧٧) و(٣٧٨) و(٣٧٩) و(٣٨٠) و(٣٨١)، والبيهقي ٣/١٠٤ - ١٠٥. وانظر تحفة الأشراف ٩/٧٥ حديث (١١٧٣٨)، والمسند الجامع ١٥/٦٥٣ حديث (١٢٠٣١).

(٥٥) (94) باب فضل ميمنة الصف

١٠٠٥ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى مَيَّامِنِ الصُّفُوفِ».

١٠٠٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ

= وأخرجه أحمد ٢٢٧/٤ و٢٢٨، وأبو داود (٦٨٢)، والترمذي (٢٣١)، والطحاوي ٣٩٣/١، وابن حبان (٢١٩٩)، والطبراني ٢٢/٣٧١، والبيهقي ١٠٤/٣، والبخاري (٨٢٤) من طريق عمرو بن راشد عن وابصة بن معبد. وانظر المسند الجامع ٦٥٣/١٥ حديث (١٢٠٣١).

وأخرجه أبو يعلى (١٥٨٨) من طريق الشعبي عن وابصة بن معبد بلفظ مختلف.

١٠٠٥ - إسناده حسن من أجل أسامة بن زيد الليثي، فهو مختلف فيه، وهو عندنا حسن الحديث إلا عند المخالفة كما حققناه في تعقباتنا على تقريب ابن حجر (وانظر فتح الباري: ٢/٢١٣). لكن المحفوظ بهذا الإسناد عن النبي ﷺ بلفظ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الَّذِينَ يَصِلُونَ الصُّفُوفِ» كما تقدم بيانه عند تخريج الحديث (٩٩٥).

أخرجه أبو داود (٦٧٦)، وابن حبان (٢١٦٠)، والبيهقي ١٠٣/٣، والبخاري (٨١٩). وانظر تحفة الأشراف ٦/١٢٠ حديث (١٦٣٦٦)، والمسند الجامع ٤٢٠/١٩ حديث (١٦٢٤٣)، وضعيف ابن ماجه للألباني (٢٠٩).

١٠٠٦ - في إسناده هذا الحديث مقال، ففي رواية وكيع وأبي نعيم عند أحمد ٣٠٤/٤ ومسلم ١٥٣/٢ وابن ماجه هنا، ورواية ابن أبي زائدة وابن المبارك وأبي =

مُسْعَر، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ ابْنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، عَنْ الْبَرَاءِ؛
قَالَ: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. - قَالَ مُسْعَرٌ - مِمَّا نُحِبُّ
أَوْ مِمَّا أَحَبُّ أَنْ نَقُومَ عَنْ يَمِينِهِ.

١٠٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْحُسَيْنِ، أَبُو جَعْفَرٍ، قَالَ:
حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ الْكِلَابِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو

= أحمد عند ابن خزيمة (١٥٦٥) قال مسعر: «عن ثابت بن عبيد، عن ابن البراء» (لم يُسَمَّ). وفي رواية وكيع عند أحمد ٢٩٠/٤ وسفيان عند ابن خزيمة (١٥٦٤) قال مسعر: «عن ثابت بن عبيد عن يزيد بن البراء» ويزيد صدوق. وفي رواية أبي داود (٦١٥) قال مسعر: «عن ثابت بن عبيد، عن عبيد بن البراء»، وساقه المزي في ترجمة عبيد بن البراء من تحفة الأشراف وتهذيب الكمال (١٨٩/١٩)، قال: ولم يسمه منهم غير أبي داود. وعبيد بن البراء روى عنه اثنان فقط، ووثقه العجلي، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: «روى عن أبيه لم يضبطه». ورواه ابن خزيمة من طريق مسعر: عن ثابت بن عبيد عن البراء، من غير ذكر واسطة (١٥٦٣). على أن متن الحديث صحيح كما تقدم.

أخرجه أحمد ٢٩٠/٤ و٣٠٤، ومسلم ١٥٣/٢، وأبو داود (٦١٥)، والنسائي ٩٤/٢، وابن خزيمة (١٥٦٣) و(١٥٦٤) (١٥٦٥)، والمزي في تهذيب الكمال ١٨٩/١٩ - ١٩٠ من طريق أحمد بن حنبل عن وكيع به. وانظر تحفة الأشراف ٣١/٢ حديث (١٧٨٩)، والمسند الجامع ١٠٢/٣ حديث (١٧١٢). واقتصر ابن ماجة على ما ذكره وبقية الحديث * «يقبل علينا بوجهه»، قال: فسمعتة يقول: رب قني عذابك يوم تجمع عبادك».

وأخرجه ابن خزيمة (١٥٦٣) من طريق ثابت بن عبيد عن البراء. وانظر المسند الجامع.

١٠٠٧ - اسناده ضعيف، لضعف ليث بن أبي سليم.

=

الرَّقِي، عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سَلِيمٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: قِيلَ
لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ مَيْسِرَةَ الْمَسْجِدِ تَعَطَّلَتْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ عَمَرَ
مَيْسِرَةَ الْمَسْجِدِ، كُتِبَ لَهُ كِفْلَانِ، مِنْ الْأَجْرِ».

(٥٦) (95) باب القبلة

١٠٠٨ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عُثْمَانَ الدَّمَشَقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا
الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ
مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا فَرَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ
طَوَافِ الْبَيْتِ، أَتَى مَقَامَ إِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَذَا مَقَامُ
أَبِينَا إِبْرَاهِيمَ، الَّذِي قَالَ اللَّهُ ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ (*).
قَالَ الْوَلِيدُ: فَقُلْتُ لِمَالِكٍ: أَهَكَذَا قَرَأَ وَاتَّخِذُوا؟ قَالَ: نَعَمْ.

= انظر تحفة الأشراف ٢٠٥/٦ حديث (٨٣٢٠)، ومصباح الزجاجية الورقة
(٦٥)، والمسند الجامع ٦٣/١٠ حديث (٧٢٤٥)، وضعيف ابن ماجة للألباني
(٢١٠). (*) البقرة: ١٢٥.

١٠٠٨ - اسناده صحيح.

اخرجه الحميدي (١٢٦٧)، وأبو داود (٣٩٦٩)، والترمذي (٨٦٢) و(٨٦٩)
و(٢٩٦٧)، وابن خزيمة (٢٧٥٦)، وابن حبان (٦٣٢٢). وانظر تحفة الأشراف
٢٧٢/٢ حديث (٢٥٩٥)، والمسند الجامع ٣٧/٤ حديث (٢٤١٩)، وضعيف ابن
ماجة للألباني (٢١١). ويتكرر ان شاء الله تعالى بإسناده ومثته في (٢٩٦٠). وانظر
تخريج الحديث رقم (٣٠٧٤) فقد استوفينا تخريجه هناك لتمام الرواية في صفة
مناسك الحج.

١٠٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، عَنْ
حُمَيْدِ الطَّوِيلِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : قَالَ عُمَرُ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ
اللَّهِ ؟ لَوْ اتَّخَذْتَ مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًى ؟ فَتَزَلْتُ ﴿ وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ
إِبْرَاهِيمَ مُصَلًى ﴾ .

١٠١٠ - حَدَّثَنَا عَلْقَمَةُ بْنُ عَمْرٍو الدَّارِمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ
ابْنُ عِيَّاشٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ الْبَرَاءِ ؛ قَالَ : صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ ، ثَمَانِيَةَ عَشَرَ شَهْرًا وَصُرِفَتِ الْقِبْلَةُ إِلَى الْكَعْبَةِ

١٠٠٩ - إسناده صحيح .

أخرجه الطيالسي (٤١) ، وأحمد ٢٣/١ و٢٤ و٣٦ ، وفي فضائل الصحابة له
(٤٣٤) و(٤٣٧) ، والدارمي (١٨٤٩) ، والبخاري ١١١/١ و٢٤/٦ و١٤٨ و١٩٧ ،
والترمذي (٢٩٦٠) ، والنسائي في الكبرى (١٠٩٩٨) و(١١٤١٨) و(١١٦١١) ، والطبري
٥٣٤/١ و٥٣٥ ، والبخاري (٢٢٠) و(٢٢١) ، وابن حبان (٦٨٩٦) ، والطبراني في الصغير
(٨٦٨) ، والبيهقي ٨٨/٧ ، والبخاري (٣٨٨٧) . وانظر تحفة الأشراف ١٢/٨ حديث
(١٠٤٠٩) ، والمسند الجامع ٥٠/١٤ - ٥١ حديث (١٠٦٤٣) . واقتصر ابن ماجه على
ما ذكره ، وفي الحديث قصة : « وافقت ربي في ثلاث » .

١٠١٠ - إسناده صحيح ، قال البوصيري : « هذا إسناده صحيح رجاله ثقات ،
رواه الشيخان وغيرهما من هذا الوجه سوى ما ذكر . ورواه ابن خزيمة في صحيحه عن
محمد بن المثنى عن يحيى بن أبي سعيد عن أبي إسحاق به . ورواه ابن الجارود
عن محمد بن يحيى عن النفيلي عن زهير بن معاوية عن أبي إسحاق ، به ، قال
الترمذي : وفي الباب عن ابن عمر وابن عباس وعمارة بن أوس وعمرو بن عوف
المرزني وأنس بن مالك . قلت : وهذه الزيادة التي رواها ابن ماجه رواها أبو داود
الطيالسي في مسنده عن سلام عن أبي إسحاق » .
قلت : في بعض زيادات ابن ماجه نكارة ، فراجع عنها « صفة صلاة النبي » ﷺ

=

للعامة الألباني .

بَعْدَ دُخُولِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ بِشَهْرَيْنِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا صَلَّى إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ أَكْثَرَ تَقَلُّبَ وَجْهِهِ فِي السَّمَاءِ. وَعَلِمَ اللَّهُ مِنْ قَلْبِ نَبِيِّهِ ﷺ أَنَّهُ يَهْوَى الْكَعْبَةَ، فَصَعِدَ جَبْرِيْلُ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُتْبِعُهُ بَصَرُهُ وَهُوَ يَصْعَدُ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، يَنْظُرُ مَا يَأْتِيهِ بِهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ﴾ (*) الْآيَةَ - فَأَتَانَا آتٍ، فَقَالَ: إِنَّ الْقِبْلَةَ قَدْ صُرِفَتْ إِلَى الْكَعْبَةِ، وَقَدْ صَلَّيْنَا رَكَعَتَيْنِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَنَحْنُ رُكُوعٌ فَتَحَوَّلْنَا، فَبَنَيْنَا عَلَى مَا مَضَى مِنْ صَلَاتِنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا جَبْرِيْلُ! كَيْفَ حَالُنَا فِي صَلَاتِنَا إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ؟» فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ (**).

١٠١١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَاشِمُ

ابْنُ الْقَاسِمِ.

أخرجه أحمد ٢٨٣/٤ و٢٨٨ و٣٠٤، والبخاري ١٦/١ و١١٠ و٢٥/٦ و٢٧ و١٠٨/٩، ومسلم ٦٥/٢ و٦٦، والترمذي (٣٤٠) و(٢٩٦٢)، والنسائي ٢٤٢/١ و٢٤٣ و٢٥/٢، وابن خزيمة (٤٢٨) و(٤٣٣) و(٤٣٧). وانظر تحفة الأشراف ٦٢/٢ حديث (١٩١٠)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٦٥)، والمسند الجامع ٩٢/٣ حديث (١٦٩٥)، وضعيف ابن ماجة للالباني (٢١٢)، والروايات مطولة ومختصرة. (*): البقرة: ١٤٤. (**): البقرة: ١٤٣.

١٠١١ - إسناده ضعيف لضعف أبي معشر، واسمه نجيع بن عبد الرحمن السندي المدني، وقال الترمذي: «حديث أبي هريرة قد روي عنه من غير هذا الوجه. وقد تكلم بعض أهل العلم في أبي معشر من قبل حفظه، واسمه نجيع مولى بني هاشم، قال محمد (بن إسماعيل البخاري): لا أروي عنه شيء. وقد روى عنه الناس، قال محمد: وحديث عبدالله بن جعفر المخومي عن عثمان بن محمد الأخنسي عن سعيد المقبري عن أبي هريرة أقوى من حديث أبي معشر وأصح» =

(ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى النِّسَابُورِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَاصِمُ ابْنُ عَلِيٍّ ؛ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ » .

(٥٧) (96) باب من دخل المسجد فلا يجلس حتى يركع

١٠١٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ ، وَيَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ ابْنُ كَاسِبٍ ؛ قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ ، فَلَا يَجْلِسُ حَتَّى يَرْكَعَ رَكَعَتَيْنِ » .

= أخرجه الترمذي (٣٤٢) و(٣٤٣) . وانظر تحفة الأشراف ٢١/١١ حديث (١٥١٢٤) ، والمسند الجامع ٦٦٧/١٦ حديث (١٢٩٦٠) .

وأخرجه الترمذي (٣٤٤) من طريق سعيد المقبري عن أبي هريرة . وانظر المسند الجامع ٦٦٧/١٦ حديث (١٢٩٦١) .

١٠١٢ - إسناده ضعيف لانقطاعه ، قال البوصيري : « هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع ، قال أبو حاتم : المطلب بن عبد الله عن أبي هريرة مرسل » . قلت : قوله « رجاله ثقات » فيه نظر فإن كثير بن زيد مختلف فيه وهو صدوق حسن الحديث ومتن الحديث صحيح بما بعده .

أخرجه ابن خزيمة (١٣٢٥) . وانظر تحفة الأشراف ٣٧٢/١٠ حديث (١٤٦١٥) ، ومصباح الزجاجة (الورقة ٦٥) ، والمسند الجامع ٦٢٥/١٦ حديث (١٢٨٩٣) .

١٠١٣ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عُثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرْقِيِّ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيُصَلِّ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ».

(٥٨) (97) باب من أكل الثوم فلا يقربن المسجد

١٠١٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ

١٠١٣ - إسناده صحيح.

أخرجه مالك في الموطأ ١١٨، وعبد الرزاق (٦٧٣)، والحميدي (٤٢١)، وابن أبي شيبة ٣٣٩/١، وأحمد ٢٩٥/٥ و ٢٩٦ و ٣٠٣ و ٣٠٥ و ٣١١، والدارمي (١٤٠٠)، والبخاري ١٢٠/١ و ٧٠/٢، ومسلم ١٥٥/٢، وأبو داود (٤٦٧)، والترمذي (٣١٦)، والنسائي ٥٣/٢، وفي الكبرى (٤٣٤) و (٧٢٠)، وابن خزيمة (١٨٢٥) و (١٨٢٦) و (١٨٢٧) و (١٨٢٩)، وابن حبان (٢٤٩٥) و (٢٤٩٧) و (٢٤٩٨) و (٢٤٩٩)، وأبو عوانة ٤١٥/١، والبيهقي ٥٣/٣، والبخاري (٤٨٠)، والمزي في تهذيب الكمال ٦٠/١٤ من طريق مالك به. وانظر تحفة الأشراف ٢٦٢/٩ حديث (١٢١٢٣)، والمسند الجامع ٣٣٤/١٦ - ٣٣٥ حديث (١٢٥١٦).

١٠١٤ - إسناده صحيح.

أخرجه الطيالسي (١١)، والحميدي (١٠) و (٢٩)، وابن أبي شيبة ٥١٠/٢ و ٥١١ و ٣٠٤/٨، وأحمد ١٥/١ و ٢٦ و ٢٧ و ٤٨، ومسلم ٨١/٢ و ٨٢ و ٦١/٥، والنسائي ٤٣/٢، وفي الكبرى (٦٩٨)، وأبو يعلى (١٨٤)، وابن خزيمة (١٦٦٦) والطبري في جامع البيان (١٠٨٧٧) و (١٠٨٨٤) و (١٠٨٨٥) و (١٠٨٨٦)، و (١٠٨٨٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢٣٨/٤، وابن حبان (٢٠٩١)، والبيهقي ٧٨/٣ و ٢٢٤/٦. وانظر تحفة الأشراف ١٠٩/٨ حديث (١٠٦٤٦) =

ابْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ الْغَطَفَانِيِّ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمَرِيِّ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَامَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ خَطِيبًا، أَوْ خَطَبَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَحَمَدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ؛ ثُمَّ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّكُمْ تَأْكُلُونَ شَجَرَتَيْنِ لَا أَرَاهُمَا إِلَّا خَبِيثَتَيْنِ، هَذَا الثُّومُ وَهَذَا الْبَصَلُ، وَلَقَدْ كُنْتُ أَرَى الرَّجُلَ، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يُوجَدُ رِيحُهُ مِنْهُ، فَيُؤْخَذُ بِيَدِهِ حَتَّى يُخْرَجَ إِلَى الْبَقِيعِ، فَمَنْ كَانَ آكِلَهَا، لَا بُدَّ، فَلْيَمْتِهَا طَبَخًا.

١٠١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ الْعُثْمَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ

والمسند الجامع ٣٤/١٤ - ٣٦ حديث (١٠٦٢٨). والحديث فيه قصة الخلافة بعد عمر، وقصة الكلاله، وسترده القصة الأخيرة في رقم (٢٧٢٦) وسترده قصة الثوم والبصل مرة أخرى في (٣٣٦٣) إن شاء الله تعالى.

وأخرجه الحميدي (١١)، والنسائي في الكبرى (الورقة ٨٧) من طريق سالم ابن أبي الجعد عن عمر. وانظر المسند الجامع.

وأخرجه النسائي في الكبرى (الورقة ٨٧) عن سالم بن أبي الجعد عن عمر موقوفاً بقصة الثوم والبصل.

١٠١٥ - إسناده صحيح.

أخرجه عبد الرزاق (١٧٣٨)، وأحمد ٢٦٤/٢ و٢٦٦، ومسلم ٧٩/٢، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢٢٧/٤ - ٢٣٠، والبيهقي ٧٦/٣، والبغوي (٤٩٥). وانظر تحفة الأشراف ٨/١٠ حديث (١٣١١١)، والمسند الجامع ٦١٣/١٦ حديث (١٢٨٧٣).

وأخرجه أحمد ٤٢٩/٢، وأبو يعلى (٥٩١٦) و(٦١١٨) من طريق أبي سلمة عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٦١٣/١٦ حديث (١٢٨٧٤).

سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ، الثُّومَ، فَلَا
يُؤْذِنَا بِهَا فِي مَسْجِدِنَا هَذَا».

قَالَ إِبْرَاهِيمُ: وَكَانَ أَبِي يَزِيدُ فِيهِ، الْكُرْثُ وَالْبَصَلُ، عَنِ النَّبِيِّ
ﷺ. يَعْنِي أَنَّهُ يَزِيدُ عَلَى حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الثُّومِ.

١٠١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
رَجَاءٍ الْمَكِّيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ شَيْئًا فَلَا يَأْتِيَنَّ
الْمَسْجِدَ».

(٥٩) (98) باب المصلي يسلم عليه كيف يردّ

١٠١٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الطَّنَافِسيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ
ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَتَى رَسُولُ

١٠١٦ - إسناده صحيح.

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٥١٠/٢ و ٣٠٢/٨، وَأَحْمَدُ ١٣/٢ و ٢٠، وَالدَّارِمِيُّ
(٢٠٥٩)، وَالبُخَارِيُّ ٢١٦/١، وَمُسْلِمٌ ٧٩/٢، وَأَبُو دَاوُدَ (٣٨٢٥)، وَابْنُ خَزِيمَةَ
(١٦٦١)، وَالطَّحَاوِيُّ ٢٣٧/٤، وَابْنُ حِبَانَ (٢٠٨٨)، وَالبَيْهَقِيُّ ٧٥/٣. وَانْظُرْ تَحْفَةَ
الْأَشْرَافِ ١٤٣/٦ حَدِيثُ (٧٩٢٨)، وَالمُسْنَدُ الْجَامِعُ ٥٩/١٠ - ٦٠ حَدِيثُ
(٧٢٣٩).

١٠١٧ - إسناده صحيح.

أَخْرَجَهُ الشَّافِعِيُّ ١١٩/١، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ (٣٥٩٧)، وَالحَمِيدِيُّ (١٤٨)، وَابْنُ
أَبِي شَيْبَةَ ٧٤/٢، وَأَحْمَدُ ١٠/٢ و ٣٣٢، وَالدَّارِمِيُّ (١٣٦٨) و (١٣٦٩)، وَأَبُو دَاوُدَ =

الله ﷺ مَسْجِدَ قُبَاءٍ يُصَلِّي فِيهِ، فَجَاءَتْ رِجَالٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُسَلِّمُونَ عَلَيْهِ، فَسَأَلَتْ صُهْبِيًّا، وَكَانَ مَعَهُ: كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرُدُّ عَلَيْهِمْ؟ قَالَ: كَانَ يُشِيرُ بِيَدِهِ.

١٠١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ الْمِصْرِيُّ، قَالَ: أَنْبَأَنَا اللَّيْثُ ابْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ لِحَاجَةٍ، ثُمَّ أَدْرَكْتُهُ وَهُوَ يُصَلِّي، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَأَشَارَ إِلَيَّ، فَلَمَّا فَرَغَ دَعَانِي. فَقَالَ: «إِنَّكَ سَلَّمْتَ عَلَيَّ إِنْفًا وَأَنَا أَصَلِّي».

١٠١٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا النَّضْرُ ابْنُ شَمِيلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ،

= (٩٢٥)، والترمذي (٣٦٧)، والنسائي ٥/٣، وفي الكبرى (١٠١٨) و(١٠١٩)، وأبو يعلى (٥٦٣٨)، وابن حبان (٢٢٥٨) و(٢٢٥٩)، والطبراني (٧٢٩١) و(٧٢٩٢)، والبيهقي ٢/٢٥٩. وانظر تحفة الأشراف ٤/١٩٨ حديث (٤٩٦٧)، والمسند الجامع ٧/٥١٥-٥١٦ حديث (٥٤٠٦) و(٥٤٠٧).

١٠١٨ - إسناده صحيح.

أخرجه أحمد ٣/٢٩٦ و٣١٢ و٣٣٢ و٣٣٤ و٣٣٨ و٣٥١ و٣٦٣ و٣٧٩ و٣٨٨، ومسلم ٧١/٢، وأبو داود (٩٢٦) و(١٢٢٧)، والترمذي (٣٥١)، والنسائي ٦/٣، وأبو يعلى (٢٢٣٠)، وابن خزيمة (٨٨٩) و(١٢٧٠) وابن حبان (٢٥١٦) و(٢٥١٩)، والطحاوي ١/٤٥٦، والدارقطني ١/٣٩٧، والبيهقي ٢/٢٥٨. وانظر تحفة الأشراف ٢/٣٣٩ حديث (٢٩١٣)، والمسند الجامع ٣/٤٤٦-٤٤٧ حديث (٢٢٣٠).

١٠١٩ - إسناده صحيح، قال البوصيري: «هذا إسناده صحيح رجاله ثقات، رواه أبو داود ومن هذا الوجه بغير هذا السياق. وله شاهد من حديث زيد بن أرقم رواه =

عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : كُنَّا نُسَلِّمُ فِي الصَّلَاةِ . فَقِيلَ لَنَا : إِنَّ فِي الصَّلَاةِ لَشُغْلًا .

(٦٠) (99) باب من يصلي لغير القبلة وهو لا يعلم

١٠٢٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَشْعَثُ بْنُ سَعِيدٍ أَبُو الرَّبِيعِ السَّمَّانُ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ بْنِ رَبِيعَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ . فَتَغَيَّمَتِ السَّمَاءُ وَأَشْكَلَتْ عَلَيْنَا الْقِبْلَةَ ، فَصَلَّيْنَا ،

= الترمذي في الجامع وقال: حسن صحيح. قال: وفي الباب عن عبدالله بن مسعود ومعاوية بن الحكم.

أخرجه أحمد ٤٥١/١ ، والبخاري في القراءة خلف الإمام (٢٥٤) . وانظر تحفة الأشراف ١٣٠/٧ حديث (٩٥٢٥) ، ومصباح الزجاجة (الورقة ٦٥) ، والمسند الجامع ٥٧٣/١١ حديث (٩٠٧٤) .

١٠٢٠ - إسناده ضعيف جداً، أشعث بن سعيد السَّمَّان متروك، وعاصم بن عبيدالله بن عاصم بن عمر بن الخطاب ضعيف، لذلك قال الترمذي: «هذا حديث ليس إسناده بذلك لا نعرفه إلا من حديث أشعث السمان». قلت: كذا قال مع أن أبا داود الطيالسي رواه عن أشعث وعمرو بن قيس، كلاهما عن عاصم.

أخرجه الطيالسي (١١٤٥) ، وعبد بن حميد (٣١٦) ، والترمذي (٣٤٥) و(٢٩٥٧) ، والدارقطني ٢٧٢/١ ، وأبو نعيم في الحلية ١٧٩/١ - ١٨٠ ، والبيهقي ١١/٢ . وانظر تحفة الأشراف ٢٢٨/٤ حديث (٥٠٣٥) ، والمسند الجامع ٨/٨ حديث (٥٤٨٠) ، وإرواء الغليل (٢٩١) .

وَأَعْلَمْنَا، فَلَمَّا طَلَعَتِ الشَّمْسُ إِذَا نَحْنُ قَدْ صَلَّيْنَا لِغَيْرِ الْقِبْلَةِ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿فَأَيْنَمَا تُولُوا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾ (*) .

(٦١) (100) باب المصلي يتنخم

١٠٢١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُحَارِبِيِّ؛ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا صَلَّيْتَ فَلَا تَبْزُقَنَّ بَيْنَ يَدَيْكَ، وَلَا عَنْ يَمِينِكَ، وَلَكِنْ أَبْزُقْ عَنْ يَسَارِكَ، أَوْ تَحْتَ قَدَمِكَ» .

١٠٢٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُثَيْبٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ. فَأَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ

(*) البقرة: ١١٥ .

١٠٢١ - إسناده صحيح .

أخرجه أحمد ٣٩٦/٦، وأبو داود (٤٧٨)، والترمذي (٥٧١)، والنسائي ٥٢/٢، وفي الكبرى (٧١٦)، وابن خزيمة (٨٧٦) و(٨٧٧). وانظر تحفة الأشراف ٢٠٨/٤ حديث (٤٩٨٧)، والمسند الجامع ٥٤٠/٧ حديث (٥٤٣٩).

١٠٢٢ - إسناده صحيح، والقاسم بن مهران هو القيسي خال هشيم .

أخرجه أحمد ٢٥٠/٢ و٤١٥، ومسلم ٧٦/٢، والنسائي ١٦٣/١، وفي الكبرى (٢٩٠)، وأبو يعلى (٦٤٣٥)، وأبو عوانة ٤٠٣/١، والبيهقي ٢٩٢/٢، والمزي في تهذيب الكمال ٤٥٣/٢٣ من طريق أحمد بن حنبل عن إسماعيل بن عليه به. وانظر تحفة الأشراف ٣٩١/١٠ حديث (١٤٦٦٩)، والمسند الجامع ٥٨٤/١٦ - ٥٨٥ حديث (١٢٨٢٩).

=

فَقَالَ: «مَا بَالُ أَحَدِكُمْ يَقُومُ مُسْتَقْبِلَهُ - يَعْنِي رَبَّهُ - فَيَتَنَحَّعُ أَمَامَهُ؟
أَيَحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يُسْتَقْبَلَ فَيَتَنَحَّعَ فِي وَجْهِهِ؟ إِذَا بَزَقَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْزُقْ
عَنْ شِمَالِهِ، أَوْ لِيَقُلْ هَكَذَا فِي ثَوْبِهِ».

ثُمَّ أَرَانِي إِسْمَاعِيلُ يَبْزُقُ فِي ثَوْبِهِ ثُمَّ يَذُلُّهُ.

١٠٢٣ - حَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ بْنُ زُرَّارَةَ،
قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عَلِصَمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ
حَدِيثِهِ؛ أَنَّهُ رَأَى شَبَثَ بْنَ رَبِيعٍ بَزَقَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: يَا شَبَثُ! لَا
تَبْزُقْ بَيْنَ يَدَيْكَ. فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْهَى عَنْ ذَلِكَ، وَقَالَ: «إِنَّ
الرَّجُلَ إِذَا قَامَ يُصَلِّي أَقْبَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِوَجْهِهِ، حَتَّى يَنْقَلِبَ أَوْ يُحْدِثَ
حَدَّثَ سُوءٍ».

= وأخرجه عبد الرزاق (١٦٨٦)، وأحمد ٣١٨/٢، والبخاري ١١٣/١، وابن
حبان (١٧٨٣) و(٢٢٦٩)، والبيهقي ٢٩٣/٢، والبخاري (٤٩٠)، من طريق همام بن
منبه عن أبي هريرة، وهو في صحيفة همام رقم (١٢٠). وانظر المسند الجامع
٥٨٤/١٦ حديث (١٢٨٢٨).

وأخرجه أحمد ٢٦٠/٢ و٣٢٤ و٤٧١ و٥٣٢، وأبو داود (٤٧٧)، وابن خزيمة
(١٣١٠)، والبيهقي ٢٩١/٢ من طريق عبد الرحمن بن أبي حنيفة عن أبي هريرة.
وانظر المسند الجامع ٦٠٩/١٦ - ٦١٠ حديث (١٢٨٦٨).

وأخرجه عبد الرزاق (١٦٨١)، وأحمد ٢٦٦/٢ من طريق حميد بن عبد الرحمن
عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٦١٠/١٦ حديث (١٢٨٦٩).

١٠٢٣ - إسناداه صحيح ورجاله ثقات، عاصم عندنا ثقة، كما حققناه في
تعقباتنا على تقريب ابن حجر، وقال البوصيري: «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات،
وله شاهد في الصحيحين والموطأ من حديث ابن عمر».

١٠٢٤ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَخْزَمَ، وَعَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَرَقَ فِي ثَوْبِهِ، وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، ثُمَّ دَلَّكَهُ.

(٦٢) (١٠١) باب مسح الحصى في الصلاة

١٠٢٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ مَسَّ الْحَصَى فَقَدْ لَغَا».

= أخرجه ابن خزيمة (٩٢٤). وانظر تحفة الأشراف ٤٠/٣ حديث (٣٣٤٩)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٦٥ - ٦٦)، والمسند الجامع ٨٩/٥ حديث (٣٢٨٤)، وسلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني (١٥٩٦).

وأخرجه أبو داود (٣٨٢٤)، وابن خزيمة (٩٢٥) و(١٣١٤) و(١٦٦٣) من طريق زر بن حبیش عن حذيفة بلفظ مختلف. وانظر المسند الجامع ٨٨/٥ حديث (٣٢٨٣).

١٠٢٤ - إسناده صحيح، قال البوصيري: «هذا إسناده صحيح رجاله ثقات. وله شاهد في صحيح مسلم وغيره من حديث أبي هريرة».

انظر تحفة الأشراف ١٣٠/١ حديث (٣٨٨)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٦٦)، والمسند الجامع ٢٥٢/١ حديث (٣٣٢).

١٠٢٥ - إسناده صحيح.

أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ٩٧/٢، وأحمد ٤٢٤/٢، ومسلم ٨/٣، وأبو داود (١٠٥٠)، والترمذي (٤٩٨)، وابن خزيمة (١٧٥٦) و(١٨١٨)، وابن حبان =

١٠٢٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ؛
 قَالَا : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي
 يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُعَيْقِبٌ ؛
 قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فِي مَسْحِ الْحَصَى فِي الصَّلَاةِ : «إِنْ كُنْتَ
 فَاعِلًا ، فَمَرَّةً وَاحِدَةً» .

١٠٢٧ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ ؛ قَالَا :
 حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ
 أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَإِنَّ
 الرَّحْمَةَ تَوَاجَهَهُ ، فَلَا يَمْسَحُ بِالْحَصَى» .

= (١٢٣١) ، والبيهقي في السنن ٢٢٣/٣ ، والبغوي (١٠٥٩) . وانظر تحفة الأشراف
 ٣٨٣/٩ حديث (١٢٥٤٩) ، والمسند الجامع ٧٨٤/١٦ حديث (١٣١٢٣) ، ويتكرر
 إن شاء الله تعالى في (١٠٩٠) أتم من هذه الرواية .

١٠٢٦ - إسناده صحيح .

أخرجه الطيالسي (١١٨٧) ، وابن أبي شيبة ٤١١/٢ ، وأحمد ٤٢٦/٣
 و٤٢٥/٥ ، والدارمي (١٣٩٤) ، والبخاري ٨٠/٢ ، ومسلم ٧٤/٢ و٧٥ ، وأبو
 داود (٩٤٦) ، والترمذي (٣٨٠) ، والنسائي ٧/٣ ، وفي الكبرى (٤٤٨) و(١٠٢٤) ،
 وابن خزيمة (٨٩٥) و(٨٩٦) ، وابن الجارود (٢١٨) ، وابن حبان (٢٢٧٥) ، والبغوي
 (٦٦٤) ، وتهذيب الكمال ٣٤٦/٢٨ من طريق يحيى بن أبي كثير به . وانظر تحفة
 الأشراف ٤٦٨/٨ حديث (١١٤٨٥) ، والمسند الجامع ٣٧٥/١٥ - ٣٧٦ حديث
 (١١٧٢١) .

١٠٢٧ - إسناده ضعيف ، أبو الأحوص الليثي ضعيف كما قال يحيى بن معين ،
 وقد تفرد الزهري بالرواية عنه ، لذلك حكم النسائي بجهالته ، وذكره ابن حبان في =

(٦٣) (102) باب الصلاة على الخمرة

١٠٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ
الْعَوَّامِ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، قَالَ: حَدَّثَتْنِي مَيْمُونَةُ،
زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ؛ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ.

١٠٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ
الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ؛ قَالَ: صَلَّى
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى حَصِيرٍ.

=الثقات ، ولا يأتي هذا بشيء إلى جنب تضعيف يحيى بن معين.

أخرجه الطيالسي (٤٧٦)، والحميدي (١٢٨)، وابن أبي شيبة
٤١٠/٢ - ٤١١، وأحمد ١٤٩/٥ و ١٥٠ و ١٦٣ و ١٧٩، والدارمي (١٣٩٥)، وأبوداود
(٩٤٥)، والترمذي (٣٧٩)، والنسائي ٦/٣، وفي الكبرى (٤٤٧ و ١٠٢٣)، وابن
خزيمة (٩١٣) و (٩١٤)، وابن الجارود (٢١٩)، وابن حبان (٢٢٧٣) و (٢٢٧٤)،
والبيهقي ٢٨٤/٢، والبخاري (٦٦٢) و (٦٦٣). وانظر تحفة الأشراف ٩١/٩ حديث
(١١٩٩٧)، والمسند الجامع ٩٨/١٦ حديث (١٢٢٥٥)، وضعيف ابن ماجه
(٢١٣).

١٠٢٨ - إسناده صحيح، وتقدم الكلام عليه وتخرجه في (٩٥٨).

١٠٢٩ - إسناده صحيح.

أخرجه أحمد ١٠/٣ و ٥٢ و ٥٩، ومسلم ٦٢/٢ و ١٢٨، والترمذي (٣٣٢)،
وابن خزيمة (١٠٠٤)، وابن حبان (٢٣٠٧)، والبيهقي ٤٢١/٢. وانظر تحفة
الأشراف ٣٣٧/٣ حديث (٣٩٨٢)، والمسند الجامع ٢٠٠/٦ حديث (٤٢٣٢).

١٠٣٠ - حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: صَلَّى ابْنُ عَبَّاسٍ، وَهُوَ بِالْبَصْرَةِ عَلَى بَسَاطِهِ، ثُمَّ حَدَّثَ أَصْحَابَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى بَسَاطٍ^(١).

(٦٤) (١٠٣) باب السجود على الثياب في الحرِّ والبرد

١٠٣١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ

١٠٣٠ - إسناده ضعيف لضعف زمعة بن صالح. وأخرجه أحمد والترمذي وابن خزيمة وأبو يعلى وغيرهم من طريق سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس، وهي ضعيفة كما بينا غير مرة، ومن طريق زمعة بن صالح عن سلمة بن دهرام عن عكرمة وهي ضعيفة أيضاً. ومن عجب أن الترمذي قال بعد أن رواه من طريق سماك عن عكرمة: «حسن صحيح»!

أخرجه أحمد ٢٣٢/١. وانظر تحفة الأشراف ١٨٩/٥ حديث (٦٣١٠)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٦٦)، والمسند الجامع ٤٠٢/٨ حديث (٥٩٨٢).

وأخرجه أحمد ٢٣٢/١ و٢٦٩ و٢٧٣ و٣٠٩ و٣٢٠ و٣٥٨، والترمذي (٣٣١)، وابن خزيمة (١٠٠٥)، وأبو يعلى (٢٣٥٧) و(٢٧٠٣)، وابن حبان (٢٣١٠) و(٢٣١١)، والحاكم ٢٥٩/١، والبيهقي ٤٢١/٢ و٤٣٦-٤٣٧. من طريق عكرمة عن ابن عباس. وانظر المسند الجامع ٤٠٢/٨-٤٠٣ حديث (٥٩٨٣) و(٥٩٨٤). وبعض الروايات فيها: «كان رسول الله ﷺ يصلي على الخمرة».

(١) في المطبوع ومصباح الزجاجة: «على بساطه»، وما أثبتناه من تحفة الأشراف، ومسند أحمد

١٠٣١ - إسناده ضعيف لجهالة إسماعيل بن أبي حبيبة، وهو معضل أيضاً، =

ابْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ قَالَ: جَاءَنَا النَّبِيُّ ﷺ. فَصَلَّى بِنَا فِي مَسْجِدِ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، فَرَأَيْتُهُ وَاضِعًا يَدَيْهِ فِي ^(١) ثَوْبِهِ، إِذَا سَجَدَ.

١٠٣٢ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُسَافِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْأَشْهَلِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

= قال البوصيري: «كذا وقع في أصل ابن ماجة وهو إسناد معضل، وإنما هو عن عبد الله ابن إبراهيم عن أبيه عن جده ثابت بن الصامت، وسيأتي في الحديث الذي بعده».

أخرجه أحمد ٣٣٤/٤، والمزي في تهذيب الكمال ٢٠٠/١٥ من طريق أحمد ابن حنبل عن أبي بكر بن أبي شيبة به. وانظر تحفة الأشراف ٢٨٢/٥ حديث (٦٥٧٨)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٦٦)، والمسند الجامع ٦٠٩/٩ حديث (٧٠٩٤)، وضعيف ابن ماجة (٢١٤). هكذا رواه عبدالعزيز بن محمد الدراوردي ووهم فيه كما في مسند أحمد أيضاً ٣٣٤/٤ - ٣٣٥، وصوابه: «عن عبد الله بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن جده» كما سيأتي في الحديث الذي بعده. وانظر تحفة الأشراف، وتهذيب الكمال ١٩٩/١٥، والمسند الجامع.

(١) وقع في المطبوع ومصباح الزجاجة: «على»، وما أثبتناه من تحفة الأشراف، ومسند أحمد، وهو الأصوب إن شاء الله.

١٠٣٢ - إسناده ضعيف، قال البوصيري: «هذا إسناد فيه إبراهيم بن إسماعيل الأشهلي، قال فيه البخاري: منكر الحديث، وضعفه ابن معين والنسائي والدارقطني، ووثقه أحمد والعجلي، وعبد الله بن عبد الرحمن لم أر من تكلم فيه ولا من وثقه، وباقي رجال الإسناد ثقات». قلت: عبد الله بن عبد الرحمن مجهول تفرد بالرواية عنه إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة الأشهلي، وذكره ابن حبان وحده في «الثقات» وأشار الذهبي في «الميزان» إلى جهالته.

=

أَبْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَابِتِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ وَعَلَيْهِ كِسَاءٌ مُتَلَفَّفٌ بِهِ. يَضَعُ يَدَيْهِ عَلَيْهِ، يَقِيهِ بَرْدَ الْحَصَى.

١٠٣٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَبِيبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَشَرُ ابْنُ الْمُفْضَلِ، عَنْ غَالِبِ الْقَطَّانِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ، فَإِذَا لَمْ يَقْدِرْ أَحَدُنَا أَنْ يُمَكِّنَ جَبْهَتَهُ، بَسَطَ ثَوْبَهُ فَسَجَدَ عَلَيْهِ.

= أخرجه ابن خزيمة (٦٧٦)، والطبراني ٧٦/٢ حديث (١٣٤٤)، والمزي في تهذيب الكمال ٢٠١/١٥ من طريق أبي القاسم الطبراني عن علي بن المبارك الصنعاني عن إسماعيل بن أبي أويس به. وانظر تحفة الأشراف ١١٩/٢ حديث (٢٠٦١)، وتهذيب الكمال ٣٥٧/٤، ومصباح الزجاجة (الورقة ٦٦)، والمسند الجامع ٣٠٠/٣ حديث (٢٠٠٠)، وضعيف ابن ماجة للألباني (٢١٥).

١٠٣٣ - إسناده صحيح.

أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ٢٦٩/١، وأحمد ١٠٠/٣، والدارمي (١٣٤٣)، والبخاري ١٠٧/١ و١٤٣ و٨١/٢، ومسلم ١٠٩/٢، وأبو داود (٦٦٠)، والترمذي (٥٨٤)، والنسائي ٢١٦/٢، وفي الكبرى (٦١٦)، وأبو يعلى (٤١٥٢) و(٤١٥٣)، وابن خزيمة (٦٧٥)، وأبو عوانة ٣٤٦/١، وابن حبان (٢٣٥٤)، والبيهقي (٣٥٧)، والمزي في تهذيب الكمال ٨٧/٢٣ من طريق أحمد بن حنبل عن بشر بن المفضل به. وانظر تحفة الأشراف ١٠١/١ حديث (٢٥٠)، والمسند الجامع ٢٩٤/١ حديث (٤٠٥).

(٦٥) (104) باب التسييح للرجال في الصلاة والتصفيق للنساء

١٠٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَهَشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «التَّسْيِيحُ لِلرِّجَالِ، وَالتُّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ».

١٠٣٤ - إسناده صحيح.

أخرجه الحميدي (٩٤٨)، وأحمد ٢/٢٤١، والدارمي (١٣٧٠)، والبخاري ٢/٧٩، ومسلم ٢/٢٧، وأبو داود (٩٣٩)، والنسائي ٣/١١، وفي الكبرى (٤٤٩) و(١٠٣٩)، وابن خزيمة (٨٩٤). وانظر تحفة الأشراف ١١/٢٥ حديث (١٥١٤١)، والمسند الجامع ١٦/٥٩٥ حديث (١٢٨٤٤).

وأخرجه أحمد ٢/٥٢٩، ومسلم ٢/٢٧، والنسائي ٣/١١، وفي الكبرى من طريق سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٦/٥٩٦ حديث (١٢٨٤٤).

وأخرجه أحمد ٢/٢٦١ و٤٤٠ و٤٧٩، ومسلم ٢/٢٧، والترمذي (٣٦٩)، والنسائي ٣/١١، وفي الكبرى و(٤٥٨) و(١٠٤١) من طريق أبي صالح عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٦/٥٩٦ حديث (١٢٨٤٥).

وأخرجه أحمد ٢/٢٩٠ و٤٣٢ و٤٧٣ و٤٩٢ و٥٠٧، والنسائي ٣/١٢، وفي الكبرى (١٠٤٢). من طريق محمد بن سيرين عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٦/٥٩٧ حديث (١٢٨٤٦).

وأخرجه أحمد ٢/٣١٧، ومسلم ٢/٢٧ من طريق همام بن منبه عن أبي هريرة، وانظر المسند الجامع ١٦/٥٩٧ حديث (١٢٨٤٧).

١٠٣٥ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، وَسَهْلُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ؛ قَالَا:
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ
السَّاعِدِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ، وَالتَّصْفِيْقُ
لِلنِّسَاءِ».

= وأخرجه أحمد ٣٧٦/٢ من طريق عطاء عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع
٥٩٨/١٦ حديث (١٢٨٤٨).

وأخرجه أحمد ٤٩٢/٢ من طريق خلاص عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع
٥٩٨/١٦ حديث (١٢٨٤٩).

وأخرجه أبو داود (٩٤٤) من طريق أبي غطفان عن أبي هريرة. وانظر المسند
الجامع ٥٩٨/١٦ - ٥٩٩ حديث (١٢٨٥٠).

١٠٣٥ - إسناده صحيح.

أخرجه مالك في الموطأ ١١٩، والشافعي في مسنده ١١٧/١ و١١٨،
وعبد الرزاق (٤٠٧٢)، والحميدي (٩٢٧)، وأحمد ٣٣٠/٥ و٣٣١ و٣٣٢ و٣٣٥
و٣٣٧ و٣٣٨، وعبد بن حميد (٤٥٠)، والدارمي (١٣٧١) و(١٣٧٢)، والبخاري
١٧٤/١ و٧٩/٢ و٨٠ و٨٣ و٨٨ و٢٣٩/٣ و٩٢/٩، ومسلم ٢٥/٢ و٢٦، وأبو داود
(٩٤٠) و(٩٤١)، والنسائي ٧٧/٢ و٨٢ و٣/٣ و٢٤٣/٨، وفي الكبرى (٧٧٠)
و(٧٧٩) و(١٠١٥)، وأبو يعلى (٧٥١٣)، وابن خزيمة (٨٥٣) و(٨٥٤) و(١٥١٧)
و(١٥٧٤) و(١٦٢٣)، والطحاوي ٤٤٧/١، وابن حبان (٢٢٦٠)، والطبراني
(٥٧٤٢) و(٥٧٤٩) و(٥٧٦٥) و(٥٧٧١) و(٥٨٢٤) و(٥٨٤٣) و(٥٨٤٤) و(٥٨٥٧)
و(٥٨٨٢) و(٥٩٠٩) و(٥٩١٤) و(٥٩٢٦) و(٥٩٣٠) و(٥٩٥٨) و(٥٩٦٦) و(٥٩٧٦)
و(٥٩٧٨) و(٥٩٧٩) و(٥٩٩٤) و(٦٠٠٨)، والبيهقي ٢٤٦/٢ و٢٤٨، والبخاري
(٧٤٩). وانظر تحفة الأشراف ١٠٨/٤ حديث (٤٦٩٤)، والمسند الجامع =

١٠٣٦ - حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ. وَعُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ؛ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ: رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلنِّسَاءِ فِي التَّصْفِيقِ، وَلِلرِّجَالِ فِي التَّشْبِيحِ.

(٦٦) (105) باب الصلاة في النعال

١٠٣٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْسٍ؛ قَالَ: كَانَ جَدِّي، أَوْسٌ، أَحْيَانًا يُصَلِّي، فَيَشِيرُ إِلَيَّ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فَأُعْطِيهِ نَعْلَيْهِ، وَيَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ.

= ٢٦٢/٧ - ٢٦٦ حديث (٥٠٨٢)، والروايات مطولة ومختصرة واقتصر ابن ماجه على مذكره، وفي قصة أبو بكر عندما صلى بالناس وجاء النبي ﷺ فرجع أبو بكر.

١٠٣٦ - إسناده حسن من أجل سويد بن سعيد، قال البوصيري: «هذا إسناد حسن، وله شاهد في الصحيحين من حديث أبي هريرة وسهل بن سعد. وفي الباب عن جابر وعلي بن أبي طالب وأبي سعيد وابن عمر».

انظر تحفة الأشراف ٦٠/٦ حديث (٧٥٠٨)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٦٦)، والمسند النجام ٥٦/١٠ حديث (٧٢٣١)

١٠٣٧ - إسناده ضعيف لجهالة ابن أبي أوس، واختلافهم فيه على شعبة في روايته عن النعمان بن سالم فقد رواه يحيى بن سعيد ووكيع وابن جعفر ويزيد بن هارون: عن شعبة عن النعمان بن سالم «عن ابن أبي أوس، عن جده». ورواه بهز ابن أسد، قال: حدثنا شعبة عن النعمان بن سالم «عن رجل جده أوس بن أبي =

١٠٣٨ - حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ هِلَالٍ الصَّوَّافُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلِّمِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي حَافِيًا وَمُتَتِّعًا.

١٠٣٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي النَّعْلَيْنِ وَالْخُفَّيْنِ.

=أوس». ورواه عفان، عن شعبة عن النعمان بن سالم قال: «سمعت فلاناً أوس جده». ورواه هاشم بن القاسم: عن شعبة، عن النعمان بن سالم، قال: «سمعت ابن عمرو بن أوس عن جده». ورواه علي بن حفص وحسين بن محمد: عن شعبة عن النعمان بن سالم، قال: «سمعت عمرو بن أوس يحدث عن جده». ورواه سفيان ابن حبيب: عن شعبة، عن النعمان بن سالم «عن أوس بن أبي أوس عن جده». ومن عجب أن البوصيري قال: «هذا إسناد صحيح». على أن متن الحديث صحيح كما سيأتي.

أخرجه أحمد ٨/٤ و ٩ و ١٠، والدارمي (٦٩٨)، والنسائي ٦٤/١. وانظر تحفة الأشراف ٦/٢ حديث (١٧٤٢)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٦٦)، والمسند الجامع ٧٩/٣ حديث (١٦٨٣)

١٠٣٨ - إسناده صحيح، وتقدم الكلام عليه وتخریجه في (٩٣١).

١٠٣٩ - إسناده ضعيف، قال البوصيري: «هذا إسناد فيه أبو إسحاق السبيعي اختلط بأخرة، وزهير هو ابن معاوية بن حديج روى عنه في اختلاطه، قاله أبو زرعة». أخرجه أحمد ٤٦٠/١. وانظر تحفة الأشراف ١١٥/٧ حديث (٩٤٧٣)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٦٦)، والمسند الجامع ٥١٦/١١ حديث (٩٠١١).

(٦٧) (106) باب كف الشعر والثوب في الصلاة

١٠٤٠ - حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مُعَاذٍ الضَّرِيرُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، وَأَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمِرْتُ أَنْ لَا أَكُفَّ شَعْرًا وَلَا ثَوْبًا».

١٠٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ: أُمِرْنَا أَلَّا نَكُفَّ شَعْرًا وَلَا ثَوْبًا، وَلَا نَتَوَضَّأَ مِنْ مَوْطَأٍ.

١٠٤٢ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ خَلْفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ شُعْبَةَ.

(ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي مُخَوَّلٌ؛ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعْدٍ، رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، يَقُولُ: رَأَيْتُ أَبَا رَافِعٍ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، رَأَى الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ وَهُوَ يُصَلِّي، وَقَدْ عَقَصَ شَعْرَهُ، فَأَطْلَقَهُ، أَوْ نَهَى عَنْهُ. وَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ وَهُوَ عَاقِصُ شَعْرَهُ.

١٠٤٠ - إسناده صحيح، وتقدم الكلام عليه وتخريجه في (٨٨٣)، و(٨٨٤).

١٠٤١ - إسناده صحيح.

أخرجه أبو داود (٢٠٤)، وابن خزيمة (٣٧)، والحاكم ١/١٣٩، والبيهقي ١/١٣٩. وانظر تحفة الأشراف ٤٥/٧ حديث (٩٢٦٨)، والمسند الجامع ١١/٥٠٢-٥٠٣ حديث (٨٩٩١)، وإرواء الغليل (١٨٣).

١٠٤٢ - إسناده ضعيف، أبو سعد الذي روى عنه مخول جزم المزي أنه =

(٦٨) (107) باب الخشوع في الصلاة

١٠٤٣ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ يُونُسَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَرْفَعُوا أَبْصَارَكُمْ إِلَى السَّمَاءِ أَنْ تَلْتَمَعَ» يَعْنِي فِي الصَّلَاةِ.

= شرحبيل بن سعد، وهو ضعيف كما حققناه في تعقباتنا على ابن حجر في «التقريب». وأخرجه عبد الرزاق وأبو داود والترمذي وابن خزيمة وابن حبان والبيهقي من طريق أبي سعيد المقبري عن أبي رافع بإسناد حسن.

أخرجه أحمد (سقط الإسناد من المطبوع وهو في جامع المسانيد والسنن ٥/الورقة ١٧٨، وأطراف المسند ٢/الورقة ١٤٤)، والدارمي (١٣٨٧) و(تحرف في المطبوع منه إلى: أبي سعيد). وانظر تحفة الأشراف ٢٠٤/٩ حديث (١٢٠٢٩)، والمسند الجامع ٢٢١/١٦ حديث (١٢٤٠٨).

وأخرجه عبد الرزاق (٢٩٩١)، وأبو داود (٦٤٦)، والترمذي (٣٨٤)، وابن خزيمة (٩١١)، وابن حبان (٢٢٧٩)، والبيهقي ١٠٩/٢ من طريق أبي سعيد المقبري عن أبي رافع. وانظر المسند الجامع.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٩٩٠)، وأحمد ٨/٦ و٣٩١ من طريق مخلول بن راشد، عن رجل، عن أبي رافع. والرجل المجهول هو أبو سعد شرحبيل بن سعد.

١٠٤٣ - إسناده حسن، طلحة بن يحيى هو ابن النعمان بن أبي عياش الزرقى ضعيف يعتبر به كما حققناه في تعقباتنا على الحافظ ابن حجر في «التقريب»، لكنه توبع عليه، وباقي رجاله ثقات، فالحديث صحيح. وقال البوصيري: «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، رواه الطبراني في الكبير، ورواه رواة الصحيح، وكذا رواه ابن حبان في صحيحه من هذا الوجه. ورواه مسلم من حديث جابر بن سمرة. ورواه =

١٠٤٤ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا بِأَصْحَابِهِ. فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ أَقْبَلَ عَلَى الْقَوْمِ بِوَجْهِهِ فَقَالَ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ». حَتَّى اشْتَدَّ قَوْلُهُ فِي ذَلِكَ: «لَيْتَهُنَّ عَنْ ذَلِكَ أَوْ لَيُخَطَفَنَّ اللَّهُ أَبْصَارَهُمْ».

١٠٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ الْمُسَيْبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ

= الترمذي في جامعه من حديث الفضل بن عباس. ورواه النسائي في الصغرى من حديث أنس.

أخرجه ابن حبان (٢٢٨١)، والطبراني (١٣١٣٩). وانظر تحفة الأشراف ٤١٠/٥ حديث (٧٠١٧)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٦٧)، والمسند الجامع ٥٦/١٠ حديث (٧٢٣٢).

١٠٤٤ - إسناده صحيح.

أخرجه الطيالسي (٢٠١٩)، وأحمد ١٠٩/٣ و١١٢ و١١٥ و١١٦ و١٤٠ و٢٥٨، وعبد بن حميد (١١٩٦)، والدارمي (١٣٠٧)، والبخاري ١٩١/١، وأبو داود (٩١٣)، والنسائي ٧/٣، وفي الكبرى (٤٥٧) و(١٠٢٥)، وأبو يعلى (٢٩١٨) و(٢٩٦٥) و(٣١٦٠) و(٣١٩١)، وابن خزيمة (٤٧٥) و(٤٧٦)، وابن حبان (٢٢٨٤)، والبيهقي ٢٨٢/٢، والبغوي (٧٣٩). وانظر تحفة الأشراف ٣٠٩/١ حديث (١١٧٣)، والمسند الجامع ٢٣٩/١ حديث (٣١٢).

= ١٠٤٥ - إسناده صحيح.

تَمِيمُ بْنُ طَرْفَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَيْتَهُنَّ أَقْوَامٌ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ، أَوْ لَا تَرْجِعُ أَبْصَارُهُمْ».

١٠٤٦ - حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ؛ قَالَا: حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الْجَوَّازِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: كَانَتْ امْرَأَةٌ تَصَلِّي خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ، حَسَنَاءُ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ. فَكَانَ بَعْضُ الْقَوْمِ يَسْتَقْدِمُ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ لِئَلَّا يَرَاهَا. وَيَسْتَأْخِرُ بَعْضُهُمْ حَتَّى يَكُونَ فِي الصَّفِّ الْمُؤَخَّرِ. فَإِذَا رَكَعَ قَالَ هَكَذَا. يَنْظُرُ مِنْ تَحْتِ إِبْطِهِ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُتَّخِذِينَ مِنْكُمْ﴾ (٢٠٨٧) فِي شَأْنِهَا.

(٦٩) (108) باب الصلاة في الثوب الواحد

١٠٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَهَشَامُ بْنُ عَمَّارٍ؛ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ

= أخرجه أحمد ٩٠/٥ و ٩٣ و ١٠١ و ١٠٨، والدارمي (١٣٠٦)، ومسلم ٢٩/٢، وأبو داود (٩١٢)، وأبو يعلى (٧٤٧٣)، والبيهقي ٢٨٣/٢. وانظر تحفة الأشراف ١٤٧/٢ حديث (٢١٣٠)، والمسند الجامع ٣٦٢/٣ حديث (٢٠٨٧). ١٠٤٦ - إسناده صحيح.

أخرجه أحمد ٣٠٥/١، والترمذي (٣١٢٢)، والنسائي ١١٨/٢، وفي الكبرى (٨٥٣)، وابن خزيمة (١٦٩٦) و (١٦٩٧). وانظر تحفة الأشراف ٤٦٥/٤ حديث (٥٣٦٤)، والمسند الجامع ٤٣٤/٩ - ٤٣٥ حديث (٦٨٤١). (*) الحجر: ٢٤.

= ١٠٤٧ - إسناده صحيح.

أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَحَدُنَا يُصَلِّي فِي الثُّوبِ الْوَاحِدِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوْ كُلُّكُمْ يَجِدُ ثَوْبَيْنِ؟».

١٠٤٨ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ؛ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، مَتَوَشِّحًا بِهِ.

= أخرجه مالك في الموطأ ١٠٦، والحميدي (٩٣٧)، وأحمد ٢٣٨/٢، والبخاري ١٠٠/١، ومسلم ٦١/٢، وأبو داود (٦٢٥)، والنسائي ٦٩/٢، وفي الكبرى (٧٥٠)، وأبو يعلى (٥٨٨٣) و(٥٨٨٨)، وابن خزيمة (٧٥٨)، وابن الجارود (١٧٠)، والبيهقي ٢٣٦/٢ - ٢٣٧، والبخاري (٥١١). وانظر تحفة الأشراف ١٨/١٠ حديث (١٣١٤٥)، والمسند الجامع ٦٣٧/١٦ - ٦٣٨ حديث (١٢٩١٨).

وأخرجه مسلم ٦١/٢ من طريق سعيد بن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع.

وأخرجه عبد الرزاق (١٣٦٤)، وأحمد ٢٦٥/٢ و٢٨٥ و٣٤٥ و٥٠١، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٣٧٩/١ من طريق أبي سلمة - وحده - عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع.

وأخرجه أحمد ٢٣٠/٢ و٤٩٥ و٤٩٨ و٤٩٩، والدارمي (١٣٧٧)، والبخاري ١٠٢/١، ومسلم ٦١/٢ من طريق محمد بن سيرين عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٦٣٨/١٦ - ٦٣٩ حديث (١٢٩١٩).

١٠٤٨ - إسناده صحيح، وأبو سفيان هو طلحة بن نافع الواسطي.

أخرجه أحمد ١٠/٣ و٥٣ و٥٩، ومسلم ٦٢/٢. وانظر تحفة الأشراف ٣٣٧/٣ حديث (٣٩٨٢)، والمسند الجامع ٢٠٠/٦ - ٢٠١ حديث (٤٢٣٣).

١٠٤٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ؛ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، مُتَوَشِّحًا بِهِ، وَاضِعًا طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ.

١٠٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الشَّافِعِيُّ، إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْعَبَّاسِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَنْظَلَةَ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبَّادٍ الْمَخْزُومِيُّ، عَنْ مَعْرُوفِ بْنِ مُشْكَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَيْسَانَ،

١٠٤٩ - إسناده صحيح.

أخرجه مالك في الموطأ ١٠٦، وأحمد ٢٦/٤، والبخاري ١٠٠/١، ومسلم ٦١/٢ و٦٢، والترمذي (٣٣٩)، والنسائي ٧٠/٢، وفي الكبرى (٧٥١)، وابن خزيمة (٧٦١) و(٧٧٠) و(٧٧١)، وابن حبان (٢٢٩٢)، والبغوي (٥١٢) و(٥١٣). وانظر تحفة الأشراف ١٢٩/٨ حديث (١٠٦٨٤)، والمسند الجامع ٧٨/١٤ - ٧٩ حديث (١٠٦٨٢).

وأخرجه أحمد ٢٧/٤، ومسلم ٦٢/٢، وأبو داود (٦٢٨) من طريق أبي أمامة ابن سهل بن حنيف، عن عمر بن أبي سلمة. وانظر المسند الجامع ٧٩/١٤ حديث (١٠٦٨٣).

١٠٥٠ - إسناده ضعيف، عبد الرحمن بن كيسان مجهول الحال روى عنه اثنان وذكره ابن حبان في «الثقات». ومحمد بن حنظلة بن محمد بن عباد المخزومي مجهول، تفرد أبو إسحاق الشافعي بالرواية عنه وذكره ابن حبان في كتاب «الثقات»، وقال الذهبي: لا يعرف، لكن رواه محمد بن بشر ويونس بن محمد، وحماد بن خالد الخياط، عن عمرو بن كثير المكي، عن عبد الرحمن بن كيسان (كما في الحديث الآتي)، فيبقى معلولاً لجهالة حال ابن كيسان. وصحابي الحديث هو كيسان بن جرير =

عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِالْبُيُوتِ الْعُلْيَا، فِي ثَوْبٍ.

١٠٥١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، مُتَلَبِّيًا بِهِ^(١).

(٧٠) (١٠٩) باب سجود القرآن

١٠٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ،

= الأموي، مولاهم ليس له سوى هذا الحديث الواحد.

أخرجه أحمد ٤١٧/٣، والطبراني في المعجم الكبير ١٩٥/١٩ حديث (٤٣٧)، والمزي في تهذيب الكمال ٣٧١/١٧ - ٣٧٢ من طريق أبي القاسم الطبراني عن أحمد بن محمد الشافعي به. وانظر تحفة الأشراف ٣٣٠/٨ حديث (١١١٧٠)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٦٧)، والمسند الجامع ٦٢٨/١٤ حديث (١١٢٨٤). وهو مكرر ما بعده.

(١) في تحفة الأشراف: «في البثرة».

١٠٥١ - تقدم في الذي قبله.

(١) أي: متجمعا به عند صدوره، يقال: تلبب بثوبه إذا جمعه عليه.

١٠٥٢ - إسناده صحيح..

أخرجه أحمد ٤٤٣/٢، ومسلم ٦١/١، وابن خزيمة (٥٤٩)، وابن حبان (٢٧٥٩)، والبيهقي (٦٥٣). وانظر تحفة الأشراف ٣٨٠/٩ حديث (١٢٥٢٤)، والمسند الجامع ٨٤٤/١٦ - ٨٤٥ حديث (١٣٢٠٢).

عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا قَرَأَ ابْنُ آدَمَ السُّجْدَةَ فَسَجَدَ ، اعْتَزَلَ الشَّيْطَانُ يَبْكِي . يَقُولُ : يَا وَيْلَهُ ! أُمِرَ ابْنُ آدَمَ بِالسُّجُودِ ، فَسَجَدَ ، فَلَهُ الْجَنَّةُ . وَأُمِرْتُ بِالسُّجُودِ ، فَأَبَيْتُ ، فَلِيَ النَّارُ » .

١٠٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ خُنَيْسٍ ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ ، قَالَ : قَالَ لِي ابْنُ جُرَيْجٍ : يَا حَسَنُ ! أَخْبِرْنِي جَدُّكَ ، عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ . فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ : إِنِّي رَأَيْتُ الْبَارِحَةَ ، فِيمَا يَرَى النَّائِمُ ، كَأَنِّي أَصْلِي إِلَى أَصْلِ شَجَرَةٍ . فَقَرَأْتُ السُّجْدَةَ فَسَجَدْتُ . فَسَجَدَتِ الشَّجَرَةُ لِسُجُودِي . فَسَمِعْتُهَا تَقُولُ : اللَّهُمَّ اخْطُطْ عَنِّي بِهَا وَرْزًا ، وَاكْتُبْ لِي بِهَا أَجْرًا ، وَاجْعَلْهَا لِي عِنْدَكَ ذَخْرًا .

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ السُّجْدَةَ فَسَجَدَ ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ مِثْلَ الَّذِي أَخْبَرَهُ الرَّجُلُ عَنْ قَوْلِ الشَّجَرَةِ .

١٠٥٣ - إسناده ضعيف ، الحسن بن محمد بن عبيد الله المكي مجهول كما حققناه في تعقباتنا على الحافظ ابن حجر في «التقريب» .

أخرجه الترمذي (٥٧٩) و(٣٤٢٤) ، وابن خزيمة (٥٦٢) و(٥٦٣) ، وابن حبان (٢٧٦٨) ، والحاكم ٢١٩/١ - ٢٢٠ ، والمزي في تهذيب الكمال ٣١٤/٦ من طريق محمد بن يزيد بن خنيس به . وانظر تحفة الأشراف ٧٣/٥ حديث (٥٨٦٧) ، والمسند الجامع ٥٢١/٨ حديث (٦١٥٢) .

١٠٥٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَمْرِو الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَمَوِيُّ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ^(١)، عَنْ عَلِيٍّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا سَجَدَ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، أَنْتَ رَبِّي، سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي شَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، تَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ».

(٧١) (١١٠) باب عدد سجود القرآن

١٠٥٥ - حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى الْمِصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ ابْنِ أَبِي هَلَالٍ، عَنْ عُمَرَ الدَّمَشْقِيِّ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ؛ قَالَتْ: حَدَّثَنِي أَبُو الدَّرْدَاءِ أَنَّهُ سَجَدَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِحْدَى عَشْرَةَ سَجْدَةً. مِنْهُنَّ النُّجْمُ.

١٠٥٤ - إسناده صحيح، وتقدم في ٨٦٤.

(١) وقع في المطبوع: «عن أبي رافع» وهو وهم قبيح. وانظر مصادر التخريج.

١٠٥٥ - إسناده ضعيف، عمر الدمشقي هو ابن حبان مجهول، قال الترمذي: «حديث أبي الدرداء حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث سعيد بن أبي هلال عن عمر الدمشقي».

أخرجه أحمد ١٩٤/٥ و ٤٤٢/٦، والترمذي (٥٦٨) و (٥٦٩)، والمزي في تهذيب الكمال ٣١٥/٢١ من طريق حرملة بن يحيى المصري به. وانظر تحفة الأشراف ٢٤٣/٨ حديث (١٠٩٩٣)، والمسند الجامع ٣٤٤/١٤ - ٣٤٥ حديث (١٠٩٩٧)، وضعيف ابن ماجه للألباني (٢١٦). وهو مكرر ما بعده بلفظ مختلف.

١٠٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّمَشْقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ فَائِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ رَجَاءِ بْنِ حَيَّوَةَ، عَنْ الْمَهْدِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُيَيْنَةَ بْنِ خَاطِرٍ^(١)، قَالَ: حَدَّثَتْنِي عَمَّتِي أُمُّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ؛ قَالَ: سَجَدْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِحْدَى عَشْرَةَ سَجْدَةً، لَيْسَ فِيهَا مِنَ الْمُفْصَلِ شَيْءٌ: الْأَعْرَافُ، وَالرَّعْدُ، وَالنَّحْلُ، وَبَنِي إِسْرَائِيلَ، وَمَرْيَمُ، وَالْحَجُّ، وَسَجْدَةُ الْفُرْقَانِ، وَسُلَيْمَانُ سُورَةَ النَّحْلِ، وَالسَّجْدَةُ، وَفِي صَ، وَسَجْدَةُ الْحَوَامِيمِ.

١٠٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ،

١٠٥٦ - إسناده ضعيف، مهدي - ويقال: مهند، ويقال: منذر - بن عبد الرحمن ابن عبيدة الشامي مجهول، وعثمان بن فائد ضعيف. أخرجه المزي في تهذيب الكمال ٣١٥/٢١ و ٥٩١/٨. وانظر تحفة الأشراف ٢٤٤/٨ حديث (١٠٩٩٧)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٦٧)، والمسند الجامع ٣٤٥/١٤ - ٣٤٦ حديث (١٠٩٩٨)، وضعيف ابن ماجة للألباني (٢١٧).

(١) هكذا وقع في المطبوع، ويقال فيه: «المهدي بن عبد الرحمن بن عبيدة بن حاضر» وقد أشار المزي إلى ذلك في ترجمته من تهذيب الكمال فقال: مهدي، ويقال: مهند، ويقال: منذر بن عبد الرحمن بن عيينة، وقيل: ابن عبيدة، وقيل: ابن عبيد ابن خاطر، وقيل ابن حاضر الشامي، دمشقي. ثم قال بعد أن ساق له هذا الحديث الواحد: رواه عن محمد بن يحيى الذهلي، عن سليمان بن عبد الرحمن، عن عثمان ابن فائد، عن عاصم بن رجاء بن حيوة، عن المهدي بن عبد الرحمن بن عبيدة بن خاطر، وفي بعض النسخ: ابن عيينة بن حاضر (تهذيب الكمال ٥٩٠/٢٨ - ٥٩١).

١٠٥٧ - إسناده ضعيف، الحارث بن سعيد العتقي مجهول الحال كما حققناه =

عَنْ نَافِعِ بْنِ يَزِيدَ. قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ سَعِيدٍ الْعُتْقِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنَيْنٍ، مِنْ بَنِي عَبْدِ كِلَالٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْرَأَهُ خَمْسَ عَشْرَةَ سَجْدَةً فِي الْقُرْآنِ. مِنْهَا ثَلَاثٌ فِي الْمَفْصَلِ، وَفِي الْحَجِّ سَجْدَتَيْنِ.

١٠٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى، عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِينَاءَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: سَجَدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ (*) وَ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾ (**).

= في تعقبنا على الحافظ ابن حجر في «التقريب»، وأعله العلامة الشيخ ناصرالدين الألباني بجهالة عبدالله بن منين متابعا الذهبي. انظر التعليق على المشكاة (١٠٢٩٥)، لكن عبدالله وثقه يعقوب بن سفيان الفسوي. على أن ابن لهيعة خالف فيه ابن أبي مريم - وهو سعيد بن الحكم - في إسناده ومتنه (كما أخرجه الطبراني وعنه المزني في تهذيب الكمال ١٨١/١٦) فالحديث ضعيف بكل حال.

أخرجه أبو داود (١٤٠١)، والمزني في تهذيب الكمال ٢٣٣/٥ و١٨١/١٦ من طريق ابن أبي مريم عن نافع بن يزيد به. وانظر تحفة الأشراف ١٥٣/٨ حديث (١٠٧٣٥)، والمسند الجامع ١٤٠/١٤ حديث (١٠٧٤٧)، وضعيف ابن ماجه (٢١٨).
١٠٥٨ - إسناده صحيح.

(*) الانشقاق: ١. (**) العلق: ١.

أخرجه عبدالرزاق (٥٨٨٧)، والحميدي (٩٩١)، وأحمد ٢٤٩/٢ و٤٦١، والدارمي (١٤٧٩)، ومسلم ٨٩/٢، وأبو داود (١٤٠٧)، والترمذي (٥٧٣)، والنسائي ١٦٢/٢، وفي الكبرى (٩٤٩)، وابن خزيمة (٥٥٤) و(٥٥٥)، وابن حبان (٢٧٦٧) والبخاري (٧٦٤). وانظر تحفة الأشراف ٢٦٩/١٠ حديث (١٤٢٠٦)، والمسند الجامع ٨٤٦/١٦ حديث (١٣٢٠٤).

١٠٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَ فِي ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ (*) .

= وأخرجه مالك في الموطأ ١٤٥، والطيالسي (٥١٦)، وأحمد ٤١٣/٢ و٤٣٤ و٤٤٩ و٤٥٤ و٤٦٦ و٤٨٧ و٥٢٩، والدارمي (١٤٧٦) و(١٤٧٧)، والبخاري ٥١/٢، ومسلم ٨٨/٢ و٨٩، والنسائي ١٦١/٢، وفي الكبرى (٩٤٣) و(٩٤٤)، وأبو يعلى (٥٩٥٠) و(٥٩٩٦)، والطحاوي ٣٧٥/١، والبيهقي ٣١٥/٢ من طريق أبي سلمة ابن عبد الرحمن عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٨٤٥/١٦ حديث (١٣٢٠٣).
وأخرجه الطيالسي (٥١٧)، وأحمد ٢٢٩/٢ و٤٥٦ و٤٥٩ و٤٦٦، والبخاري ١٩٤/١، و٥٢/٢، ومسلم ٨٩/٢، وأبو داود (١٤٠٨)، والنسائي ١٦٢/٢، وفي الكبرى (٩٥٠)، وابن خزيمة (٥٦١)، والبيهقي ٣١٥/٢ من طريق أبي رافع عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٨٤٧/١٦ - ٨٤٨ حديث (١٣٢٠٥).
وأخرجه أحمد ٤٥١/٢، وابن خزيمة (٥٥٩) من طريق نعيم بن عبد الله المجرم عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٨٤٩/١٦ حديث (١٢٣٠٧).
وأخرجه مسلم ٨٩/٢، والطحاوي ٣٥٦/١ من طريق الأعرج عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٨٥٠/١٦ حديث (١٣٢٠٨).
وأخرجه النسائي ١٦١/٢ و١٦٢، وفي الكبرى (٩٤٧) و(٩٤٨)، وأبو يعلى (٦٠٤٧) من طريق محمد بن سيرين عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٨٥٠/١٦ حديث (١٣٢٠٩). (*) الانشقاق: ١.

١٠٥٩ - إسناده صحيح، وقال الترمذي: «حسن صحيح، والعمل على هذا

قَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ. مَا سَمِعْتُ أَحَدًا يَذْكُرُهُ غَيْرُهُ.

(٧٢) (١١١) باب إتمام الصلاة

١٠٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

= عند أكثر أهل العلم يرون السجود في ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ و﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾ وفي هذا الحديث أربعة من التابعين بعضهم عن بعض.

أخرجه الحميدي (٩٩٢)، وأحمد ٢/٢٤٧، والدارمي (١٤٧٨)، والترمذي (٥٧٤)، والنسائي ٢/١٦١، وفي الكبرى (٩٤٥) و(٩٤٦)، والدارقطني ١/٤٠٩. وانظر تحفة الأشراف ١٠/٤٣٠ حديث (١٤٨٦٥)، والمسند الجامع ١٦/٨٤٨-٨٤٩ حديث (١٣٢٠٦)، وانظر تخريج الحديث المتقدم قبله.

١٠٦٠ - إسناده صحيح.

أخرجه البخاري ٨/٦٨ و١٦٩، وفي القراءة خلف الإمام له (١١٤) و(١١٥)، ومسلم ١١/٢، وأبو داود (٨٥٦)، والترمذي (٢٦٩٢)، وأبو يعلى (٦٥٧٧)، وابن خزيمة (٤٥٤)، والطحاوي ١/٢٣٣، وابن حبان (١٨٩٠)، والبيهقي ٢/٨٨ و١١٧ و١٢٢ و١٢٦، والبخاري (٥٥٢). وانظر تحفة الأشراف ٩/٤٧٧ حديث (١٢٩٨٣)، والمسند الجامع ١٦/٥٨٢-٥٨٣ حديث (١٢٨٢٦). ويتكرر إن شاء الله تعالى في (٣٦٩٥)، مختصراً على قصة رد السلام.

وأخرجه أحمد ٢/٤٣٧، والبخاري ١/١٩٢ و٢٠٠ و٦٩/٨، وفي القراءة خلف الإمام (١١٣)، ومسلم ١٠/٢، وأبو داود (٨٥٦)، والترمذي (٣٠٣)، والنسائي ٢/١٢٤، وفي الكبرى (٨٦٨)، وابن خزيمة (٤٦١) و(٥٩٠) من طريق أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٦/٥٨١-٥٨٢ حديث (١٢٨٢٦).

نُمَيْرٌ^(١)، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي نَاحِيَةِ مِنَ الْمَسْجِدِ. فَجَاءَ فَسَلَّمَ. فَقَالَ: «وَعَلَيْكَ، فَارْجِعْ فَصَلِّ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ» فَارْجَعَ فَصَلَّى، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ: «وَعَلَيْكَ. فَارْجِعْ فَصَلِّ. فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ بَعْدُ». قَالَ، فِي الثَّالِثَةِ: فَعَلَّمَنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَأَسْبِغِ الْوُضُوءَ، ثُمَّ اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا تيسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ رَاكِعًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَكَ حَتَّى تَسْتَوِيَ قَاعِدًا. ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا».

١٠٦١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ:

(١) وقع في تحفة الأشراف: «عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي أسامة»، وتعقبه ابن حجر في النكت الظراف، فصوبه كما أثبتناه، يعني عن عبدالله بن نمير. على أن أبا أسامة قد رواه عن عبيدالله بن عمر كما في القراءة خلف الامام للبخاري (١١٤)، ومسلم ١١/٢ قرنه بعبدالله بن نمير، لكن الصواب أن ابن ماجة رواه عن عبدالله بن نمير، ولم يروه عن أبي أسامة.

١٠٦١ - إسناده صحيح ورجاله ثقات، عبد الحميد بن جعفر ثقة من رجال مسلم، كما حققناه في «تحرير أحكام التقريب»، وقد تابعه في روايته محمد بن عمرو ابن حلحلة وهو ثقة من رجال الشيخين، فالحديث صحيح. وقد تقدم مختصراً في (٨٠٣) و(٨٦٢).

أخرجه ابن أبي شيبة ٢٣٥/١، وأحمد ٢٢٤/٥، والدارمي (١٣٦٣)، والبخاري ٢٠٩/١، وفي رفع اليدين له (٣) و(٤)، وأبو داود (٧٣٠) و(٧٣١) و(٧٣٢) و(٩٦٣) و(٩٦٤) و(٩٦٥)، والترمذي (٣٠٤) و(٣٠٥)، والنسائي ١٨٧/٢ =

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ؛ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حُمَيْدٍ السَّاعِدِيَّ، فِي عَشْرَةٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِيهِمْ أَبُو قَتَادَةَ. فَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ: أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالُوا: لِمَ؟ فَوَاللَّهِ مَا كُنْتُ بَاكِرْنَا لَهُ تَبَعَةً، وَلَا أَقْدَمْنَا لَهُ صُحْبَةً. قَالَ: بَلَى. قَالُوا: فَأَعْرَضْ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ كَبَّرَ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَازِي بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ. وَيَقْرَأُ كُلُّ عَضْوٍ مِنْهُ فِي مَوْضِعِهِ. ثُمَّ يَقْرَأُ. ثُمَّ يُكَبِّرُ، وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَازِي بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ. ثُمَّ يَرْكَعُ وَيَضَعُ رَاحَتَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ مُعْتَمِدًا. لَا يَصُبُّ رَأْسَهُ وَلَا يُقْنَعُ. مُعْتَدِلًا. ثُمَّ يَقُولُ «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَازِي بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ. حَتَّى يَقْرَأُ كُلَّ عَظْمٍ إِلَى مَوْضِعِهِ. ثُمَّ يَهْوِي إِلَى الْأَرْضِ وَيُجَافِي بَيْنَ يَدَيْهِ عَنْ جَنْبَيْهِ. ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ وَيُثْنِي رِجْلَهُ

= ٢١١ و ٢/٣ و ٣٤، وفي الكبرى (٥٤٠) و (٦٠١) و (١٠١٣) و (١٠٩٤)، وابن خزيمة (٥٨٧) و (٦٤٣) و (٦٥١) و (٦٥٢) و (٦٧٧) و (٦٨٥) و (٧٠٠)، وابن الجارود (١٩٢)، والطحاوي ٢٢٣/١ و ٢٥٨، وابن حبان (١٨٦٥) و (١٨٦٦) و (١٨٦٧) و (١٨٦٩) و (١٨٧٠) و (١٨٧٦)، والبيهقي ٢٦/٢ و ٧٢ و ٧٣ و ١١٦ و ١١٨ و ١٢٣. وانظر تحفة الأشراف ١٤٩/٩ حديث (١١٨٩٧)، والمسند الجامع ٦٣/١٦ - ٦٥ حديث (١٢٢٢٦)، وقد سبق في (٨٠٣) و (٨٦٢) مختصراً.

وأخرجه الدارمي (١٣١٣)، والبخاري في رفع اليدين (٥)، وأبو داود (٧٣٣) و (٧٣٤) و (٧٣٥) و (٩٦٦) و (٩٦٧)، والترمذي (٢٦٠) و (٢٧٠) و (٢٩٣)، وابن خزيمة (٥٨٩) و (٦٠٨) و (٦٣٧) و (٦٤٠)، والطحاوي ٢٢٣/١ و ٢٢٩، وابن حبان (١٨٧١)، والبيهقي (٧٣١٢). من طريق عباس بن سهل عن أبي حميد. وانظر المسند الجامع ٦٥/١٦ - ٦٦ حديث (١٢٢٢٧).

الْيُسْرَى فَيَقْعُدُ عَلَيْهَا وَيَفْتَحُ أَصَابِعَ رِجْلَيْهِ^(١) إِذَا سَجَدَ. ثُمَّ يَسْجُدُ. ثُمَّ يَكْبُرُ وَيَجْلِسُ عَلَى رِجْلِهِ الْيُسْرَى حَتَّى يَرْجِعَ كُلُّ عَظْمٍ مِنْهُ إِلَى مَوْضِعِهِ. ثُمَّ يَقُومُ فَيَضَعُ فِي الرُّكْعَةِ الْآخَرَى مِثْلَ ذَلِكَ. ثُمَّ إِذَا قَامَ مِنَ الرُّكْعَتَيْنِ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَازِي بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ، كَمَا صَنَعَ عِنْدَ افْتِتَاحِ الصَّلَاةِ، ثُمَّ يُصَلِّي بِقِيَّةِ صَلَاتِهِ هَكَذَا، حَتَّى إِذَا كَانَتِ السَّجْدَةُ الَّتِي يَنْقُضِي فِيهَا التَّسْلِيمَ آخَرَ إِحْدَى رِجْلَيْهِ وَجَلَسَ عَلَى شِقِّهِ الْاَيْسَرِ، مُتَوَرِّكًا. قَالُوا: صَدَقْتَ. هَكَذَا كَانَ يُصَلِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

١٠٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ أَبِي الرَّجَالِ، عَنْ عَمْرَةَ؛ قَالَتْ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ، كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا تَوَضَّأَ فَوَضَعَ يَدَيْهِ فِي الْإِنَاءِ سَمَّى اللَّهَ، وَتُسَبِّحُ الْوُضُوءَ، ثُمَّ يَقُومُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، فَيَكْبُرُ وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ حِذَاءَ مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ يَرْكَعُ فَيَضَعُ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَيُجَافِي بَعْضُيْهِ، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ فَيَقِيمُ صَلْبَهُ، وَيَقُومُ قِيَامًا هُوَ أَطْوَلُ مِنْ قِيَامِكُمْ قَلِيلًا. ثُمَّ يَسْجُدُ فَيَضَعُ يَدَيْهِ تَجَاهَ الْقِبْلَةِ، وَيُجَافِي بَعْضُيْهِ مَا اسْتَطَاعَ فِيمَا رَأَيْتُ، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ فَيَجْلِسُ عَلَى قَدَمِهِ الْيُسْرَى، وَيَنْصِبُ الْيُمْنَى، وَيَكْرَهُ أَنْ يَسْقُطَ عَلَى شِقِّهِ الْاَيْسَرِ.

(١) أي: ينصبهما ويغمز موضع المفاصل منها ويشيها إلى باطن الرجل، وأصل الفتح اللين.

١٠٦٢ - إسناده ضعيف، لضعف حارثة بن أبي الرجال وتقدم قسم منه في

(٨٧٤).

أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ٣/١. وانظر تحفة الأشراف ٤٠٦/١٢ حديث =

(٧٣) (112) باب تقصير الصلاة في السفر

١٠٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عُمَرَ؛ قَالَ: صَلَاةُ السَّفَرِ رَكْعَتَانِ، وَالْجُمُعَةُ رَكْعَتَانِ، وَالْعِيدُ رَكْعَتَانِ، تَمَامٌ غَيْرُ قَصْرِ، عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ.

١٠٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ بَشِيرٍ، قَالَ: أَتَانَا يَزِيدُ بْنُ زِيَادٍ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ

= (١٧٨٨٨)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٥٨)، والمسند الجامع ٢٥٤/١٩ حديث (١٦٠٠٨)، وضعيف ابن ماجة للألباني (٢١٩).

١٠٦٣ - إسناده حسن، من أجل شريك بن عبدالله فهو سيء الحفظ، لكن تابعه سفيان وشعبة فروياه عن زيد. وقد أعله بعض الحفاظ بعدم سماع عبدالرحمن ابن أبي ليلى من عمر مع أن سماعه منه محتمل، فقد جزم الإمام الذهبي في «سير أعلام النبلاء» بأنه ولد في خلافة الصديق أو قبل ذلك. ومع ذلك فقد رواه عبدالرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة عن عمر، كما سيأتي في الحديث الذي بعده، فالحديث صحيح.

أخرجه أحمد ٣٧/١، وعبد بن حميد (٢٩)، والنسائي ١١١/٣ و١١٨ و١٨٣، وفي الكبرى (٤٠٩) و(٤١٣) و(١٦٥٩)، وأبو يعلى (٢٤١)، والطحاوي ٤٢١/١، وابن حبان (٢٧٨٣)، وأبو نعيم في الحلية ٣٥٣/٤ - ٣٥٤، والبيهقي ٢٠٠/٣. وانظر تحفة الأشراف ٨٤/٨ حديث (١٠٥٩٦)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٦٧)، والمسند الجامع ٥٠٨/١٣ - ٥٠٩ حديث (١٠٤٧٣).

١٠٦٤ - إسناده صحيح.

أخرجه النسائي في الكبرى (٤١٠)، وابن خزيمة (١٤٢٥)، والبيهقي =

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، عَنْ عُمَرَ؛ قَالَ: صَلَاةُ السَّفَرِ رَكْعَتَانِ، وَصَلَاةُ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَانِ، وَالْفِطْرُ وَالْأَضْحَى رَكْعَتَانِ، تَمَامٌ غَيْرُ قَصْرٍ، عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ.

١٠٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابِيهِ، عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ. قَالَ: سَأَلْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قُلْتُ: ﴿فَلَيْسَ^(١) عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾^(٢). وَقَدْ آمَنَ النَّاسُ؟ فَقَالَ: عَجِبْتُ مِمَّا عَجِبْتَ مِنْهُ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: «صَدَقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ. فَأَقْبَلُوا صَدَقَتَهُ».

= ١٩٩/٣. وانظر تحفة الأشراف ١٠١/٨ حديث (١٠٦٢٩)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٦٧-٦٨)، والمسند الجامع ١٣/٥٠٨-٥٠٩ حديث (١٠٤٧٣).

١٠٦٥ - إسناده صحيح.

أخرجه أحمد ١/٢٥ و٣٦، والدارمي (١٥١٣)، ومسلم ٢/١٤٣، وأبو داود (١١١٩) و(١٢٠٠)، والترمذي (٣٠٣٤)، والنسائي ٣/١١٦، وأبو يعلى (١٨١)، وابن خزيمة (٩٤٥)، والطبراني (١٠٣١٠) و(١٠٣١١) و(١٠٣١٢)، والطحاوي ١/٤١٥، وابن حبان (٢٧٣٩) و(٢٧٤٠) و(٢٧٤١)، والبيهقي ٣/١٣٤ و١٤٠ و١٤١، والبلغوي (١٠٢٤)، والمزي في تهذيب الكمال ١٧/٢٣١ من طريق ابن جريج به. وانظر تحفة الأشراف ١١٥/٨ حديث (١٠٦٥٩)، والمسند الجامع ١٣/٥١٠ حديث (١٠٤٧٤).

(١) في المطبوع: «ليس» خطأ.

(٢) النساء (١٠١).

١٠٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ ، قَالَ : أُنْبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أُمِّهِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ : إِنَّا نَجِدُ صَلَاةَ الْحَضَرِّ وَصَلَاةَ الْخَوْفِ فِي الْقُرْآنِ . وَلَا نَجِدُ صَلَاةَ السَّفَرِ ؟ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ : إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ إِلَيْنَا مُحَمَّدًا ﷺ وَلَا نَعْلَمُ شَيْئًا ، فَإِنَّمَا نَفْعَلُ كَمَا رَأَيْنَا مُحَمَّدًا ﷺ يَفْعَلُ .

١٠٦٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ مِنْ هَذِهِ الْمَدِينَةِ لَمْ يَزِدْ عَلَى رَكْعَتَيْنِ ، حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهَا .

١٠٦٦ - إسناده ضعيف، عبدالله بن أبي بكر بن عبدالرحمن ضعيف وإن قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «صدوق»، فلا أعلم أحداً وثقه سوى ابن خلفون - وهو متأخر - بينما قال إمام المحدثين البخاري: لا يصح حديثه (انظر تعقباتنا على الحافظ ابن حجر في «التقريب»). وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي!

أخرجه أحمد ٩٤/٢ و١٤٨، والنسائي ٢٦٦/١ و١١٧/٣، وابن خزيمة (٩٤٦)، وابن خبان (٢٧٣٥)، والحاكم ٢٥٨/١، والبيهقي ١٣٦/٣. وانظر تحفة الأشراف ٣٢٠/٥ حديث (٦٦٥١)، والمسند الجامع ١٦٢/١٠ حديث (٧٣٦٨).

وأخرجه مالك في الموطأ ١٠٩، وأحمد ٦٥/٢ من طريق ابن شهاب عن رجل من آل خالد بن أسيد عن ابن عمر. وانظر المسند الجامع.

١٠٦٧ - إسناده ضعيف، لضعف بشر بن حرب الأزدي أبو عمرو الندي كما حققناه في تعقباتنا على الحافظ ابن حجر في «التقريب».

أخرجه أحمد ٩٩/٢ و١٢٤. وانظر تحفة الأشراف ٣٢٢/٥ حديث (٦٦٥٥)، والمسند الجامع ١٦٣/١٠ حديث (٧٣٧٠).

=

١٠٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَّارِبِ، وَجُبَارَةُ ابْنُ الْمُغَلَّسِ . قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَخْنَسِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: افْتَرَضَ اللَّهُ الصَّلَاةَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ ﷺ فِي الْحَضَرِ أَرْبَعًا، وَفِي السَّفَرِ رَكْعَتَيْنِ.

(٧٤) (113) باب الجمع بين الصلاتين في السفر

١٠٦٩ - حَدَّثَنَا مُحَرَّرُ بْنُ سَلَمَةَ الْعَدَنِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ

= وأخرجه أحمد ٤٥/٢، والبخاري في تاريخه الكبير ٧/ الترجمة ٦١ من طريق عون الأزدي أن عمر بن عبيد الله بن معمر كتب إلى ابن عمر يسأله عن الصلاة، فذكره. وانظر المسند الجامع ١٠/١٦٢ - ١٦٣ حديث (٧٣٦٩) وإسناده ضعيف أيضاً لجهالة عون، وهو ابن عبدالله الأزدي، تفرد عنه أبو فروة الهمداني وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/٢٦٤.

١٠٦٨ - إسناده صحيح.

أخرجه أحمد ١/٢٣٧ و ٢٤٣ و ٢٥٤ و ٢٥٥، والبخاري في القراءة خلف الإمام (٢٢٦)، ومسلم ٢/١٤٣، وأبو داود (١٢٤٧)، والنسائي ١/٢٢٦ و ٣/١١٨ و ١١٩ و ١٦٨، وفي الكبرى (٣١٠) و (٤٢٧)، وابن خزيمة (٣٠٤) و (٩٤٣) و (١٣٤٦). وانظر تحفة الأشراف ٥/٢١٣ حديث (٦٣٨٠)، والمسند الجامع ٨/٤٥٢ - ٤٥٣ حديث (٦٠٥٩).

وأخرجه أحمد ١/٢٥١ و ٣٤٩ من طريق الضحاك بن مزاحم عن ابن عباس. وانظر المسند الجامع ٨/٤٥٣ - ٤٥٤ حديث (٦٠٦٠).

١٠٦٩ - إسناده ضعيف، لضعف إبراهيم بن إسماعيل وهو ابن مجمع الأنصاري المدني. وعبدالكريم هو ابن مالك الجزري الثقة. ولكن رواه مسلم من =

ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَعَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، وَطَاوُسٍ، أَخْبَرُوهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُمْ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فِي السَّفَرِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يُعَجِّلَهُ شَيْءٌ، وَلَا يَطْلُبُهُ عَدُوٌّ، وَلَا يَخَافُ شَيْئًا.

١٠٧٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ

= طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس بلفظ: «أن رسول الله ﷺ جمع بين الصلاة في سفرة سافرهما في غزوة تبوك فجمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء. قال سعيد: فقلت لابن عباس: ما حمله على ذلك؟ قال: أراد أن لا يخرج أمته. ومن هذا الوجه أخرجه ابن خزيمة أيضاً.

انظر تحفة الأشراف ٤/٤٢٤ حديث (٥٥٥٠)، والمسند الجامع ٨/٤٦٠ حديث (٦٠٦٨)، وضعيف ابن ماجه للألباني (٢٢١).

وأخرجه مسلم ١٥١/٢، وابن خزيمة (٩٦٧) من طريق سعيد بن جبير - وحده - عن ابن عباس. وانظر المسند الجامع ٨/٤٥٩ حديث (٦٠٦٧).

١٠٧٠ - إسناده صحيح.

أخرجه مالك في الموطأ ١٠٨، وعبد الرزاق (٤٣٩٨)، والطيالسي (٥٦٩)، وابن أبي شيبة ٢/٤٥٦، وأحمد ٥/٢٢٨ و ٢٣٠ و ٢٣٣ و ٢٣٦ و ٢٣٧ و ٢٣٨، والدارمي (١٥٢٣)، ومسلم ١٥١/٢ و ١٥٢ و ٦٠/٧، وأبو داود (١٢٠٦) و (١٢٠٨) و (١٢٢٠)، والترمذي (٥٥٣)، والنسائي ١/٢٨٥، وفي الكبرى (١٤٨٠)، وابن خزيمة (٩٦٦) و (٩٦٨) و (١٧٠٤)، والطحاوي ١/١٦٠، وابن حبان (١٤٥٨) و (١٥٩١) و (١٥٩٣) و (١٥٩٥)، وأبو نعيم في التحلية ٧/٨٨، والبيهقي ٣/١٦٢. وانظر تحفة الأشراف ٨/٤٠١ حديث (١١٣٢٠)، والمسند الجامع ١٥/٢٢٢ - ٢٢٥ حديث (١١٥١١) و (١١٥١٢).

سُفْيَانٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي^(١) الطُّفَيْلِ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، فِي السَّفَرِ.

(٧٥) (١١٤) باب التطوع في السفر

١٠٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، عَنْ عِيسَى بْنِ حَفْصٍ بْنِ عَاصِمٍ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي؛ قَالَ: كُنَّا مَعَ ابْنِ عُمَرَ فِي سَفَرٍ. فَصَلَّى بِنَا، ثُمَّ أَنْصَرَفْنَا مَعَهُ وَأَنْصَرَفَ. قَالَ فَالْتَفَتَ فَرَأَى أَنَا سَاءَ يُصَلُّونَ. فَقَالَ: مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ؟ قُلْتُ: يُسَبِّحُونَ. قَالَ: لَوْ كُنْتُ مُسَبِّحًا لَأَتَمَمْتُ صَلَاتِي، يَا ابْنَ أَخِي! إِنِّي صَحَبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ رَكَعَتَيْنِ فِي السَّفَرِ، حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ، ثُمَّ صَحَبْتُ أَبَا بَكْرٍ فَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ صَحَبْتُ عُمَرَ فَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ صَحَبْتُ عُثْمَانَ فَلَمْ يَزِدْ

(١) وقع في المطبوع: «ابن» وهو خطأ، وهو أبو الطفيل عامر بن واثلة بن عبد الله الليثي، آخر من مات من الصحابة.

١٠٧١ - إسناده صحيح، وأبو عامر هو عبد الملك بن عمرو العقدي.

أخرجه أحمد ٢٤/٢ و٥٦، وعبد بن حميد (٨٢٧)، والبخاري ٥٦/٢ و٥٧، ومسلم ١٤٤/٢، وأبو داود (١٢٢٣)، والنسائي ١٢٣/٣، وابن خزيمة (١٢٥٧) و(١٢٥٩)، والمزي في تهذيب الكمال ٥٩٤/٢٢ من طريق عيسى بن حفص به. وانظر تحفة الأشراف ٣٣٣/٥ حديث (٦٦٩٣)، والمسند الجامع ١٥٢/١٠ - ١٥٣ حديث (٧٣٥٤).

عَلَى رَكَعَتَيْنِ، حَتَّى قَبَضَهُمُ اللَّهُ. وَاللَّهُ يَقُولُ ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾^(١).

١٠٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ؛ قَالَ: سَأَلْتُ طَاوُسًا عَنِ السُّبْحَةِ فِي السَّفَرِ، وَالْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ بَيْنَ يَنَاقٍ^(٢) جَالِسٌ عِنْدَهُ. فَقَالَ: حَدَّثَنِي طَاوُسٌ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْحَضَرِّ وَصَلَاةَ السَّفَرِ. فَكُنَّا نُصَلِّي فِي الْحَضَرِّ قَبْلَهَا وَيَعْدُهَا. وَكُنَّا نُصَلِّي فِي السَّفَرِ قَبْلَهَا وَيَعْدُهَا.

(١) الأحزاب: ٢١.

١٠٧٢ - إسناده ضعيف، من أجل أسامة بن زيد اللبني فهو حسن الحديث إلا عند المخالفة، وهذا المتن منكر لمخالفته الأحاديث الصحيحة، وقال البوصيري: «روى النسائي في الصغرى ما يخالف الجملة الأخيرة عن أحمد بن يحيى، قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا العلاء بن زهير، قال: حدثنا وبرة بن عبد الرحمن، قال: حدثنا ابن عمر مرفوعاً: كان لا يزيد في السفر على ركعتين لا يصلي قبلها ولا بعدها».

أخرجه أحمد ٢٣٢/١، وعبد بن حميد (٦١٨). وانظر تحفة الأشراف ٤/٥ حديث (٥٦٩٦) ومصباح الزجاجة (الورقة ٦٨)، والمسند الجامع ٤٥٤/٨ حديث (٦٠٦١)، وضعيف ابن ماجة للألباني (٢٢٢). وانظر تخريج الحديث المتقدم برقم (١٠٦٨).

(١) وقع في تحفة الأشراف: «الحسن بن يناق» والصواب ما هنا، وانظر تهذيب الكمال ٦/ الترجمة (١٢٧٥).

(٧٦) (115) باب كم يقصر الصلاة المسافر إذا أقام ببلدة

١٠٧٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ الزُّهْرِيِّ؛ قَالَ: سَأَلْتُ السَّائِبَ ابْنَ يَزِيدَ، مَاذَا سَمِعْتَ فِي سُكْنَى مَكَّةَ؟ قَالَ: سَمِعْتُ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضَرَمِيِّ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ثَلَاثًا لِلْمُهَاجِرِ بَعْدَ الصَّدْرِ».

١٠٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، وَقَرَأْتُهُ عَلَيْهِ، قَالَ: أَنْبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، فِي أَنَسٍ مَعِيَ. قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ صُبْحَ رَابِعَةٍ مَضَتْ مِنْ شَهْرِ ذِي الْحِجَّةِ.

١٠٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَّارِبِ، قَالَ:

١٠٧٣ - إسناده صحيح.

أخرجه الحميدي (٨٤٤)، وأحمد ٣٣٩/٤ و٥٢/٥، والدارمي (١٥١٩) و(١٥٢٠)، والبخاري ٨٧/٥، ومسلم ١٠٨/٤ و١٠٩، وأبو داود (٢٠٢٢)، والترمذي (٩٤٩)، والنسائي ١٢١/٣ و١٢٢، وفي الكبرى (الورقة ٥٥)، وابن حبان (٣٩٠٦)، والطبراني ١٨/١٦٩ و(١٧٠) و(١٧١) و(١٧٢) و(١٧٣)، والبيهقي ١٤٧/٣، والمزي في تهذيب الكمال ٤٨٦/٢٢ من طريق عبدالرحمن بن حميد به. وانظر تحفة الأشراف ٢٤٨/٨ حديث (١١٠٠٨)، والمسند الجامع ٤٠٨/١٤ - ٤٠٩ حديث (١١٠٨٦).

١٠٧٤ - إسناده صحيح، ويأتي تخريجه في (٢٩٨٠) لتمام الرواية هناك.

١٠٧٥ - إسناده صحيح.

أخرجه أحمد ٢٢٣/١ و٣٠٣ و٣١٥، وعبد بن حميد (٥٨٢) و(٥٨٥)، =

حَدَّثَنِي عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَخْوَلُ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تِسْعَةَ عَشَرَ يَوْمًا يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ. فَتَنَحْنُ إِذَا أَقْمْنَا تِسْعَةَ عَشَرَ يَوْمًا، نُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ. فَإِذَا أَقْمْنَا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، صَلَّيْنَا أَرْبَعًا.

١٠٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو يُوسُفَ بْنُ الصَّيْدَلَانِيِّ، مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الرَّقِّيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ

= والبخاري ٥٣/٢ و ١٩١/٥، وأبو داود (١٢٣٠) و (١٢٣٢)، والترمذي (٥٤٩)، وعبدالله بن أحمد في زياداته على المسند ٣١٥/١، وأبو يعلى (٢٣٦٨)، وابن خزيمة (٩٥٥)، وابن حبان (٢٧٥٠)، والدارقطني ٣٨٧/١ - ٣٨٨، والبيهقي ١٥٢/٣، والبغوي (١٠٢٨). وانظر تحفة الأشراف ١٤٤/٥ حديث (٦١٣٤)، والمسند الجامع ٤٥٥/٨ حديث (٦٠٦٣).

١٠٧٦ - إسناده ضعيف لعننة ابن إسحاق وهو مدلس، لكنه لم ينفرد به فرواه عراك بن مالك عن عبيدالله بن عبدالله عند النسائي بإسناد صحيح، وأعله أبو داود بأن بعضهم لم يذكروا فيه ابن عباس فهو مرسل. وقوله «خمس عشرة ليلة» شاذ لمخالفته سائر الروايات التي تنص على «تسعة عشر يوماً»، أو «سبعة عشر يوماً»، كما بينه الحافظ ابن حجر في التلخيص (١٢٩). وقد رجح الحافظ «سبعة عشر يوماً»، وجمع البيهقي بين روايتي «خمس عشرة ليلة» و«سبعة عشر يوماً» بأن من روى الأولى لم يحسب يوم الدخول ويوم الخروج، قال ابن حجر: وهو جمع متين.

أخرجه أبو داود (١٢٣١)، والنسائي ١٢١/٣. وانظر تحفة الأشراف ٦٨/٥ حديث (٥٨٤٩)، والمسند الجامع ٤٥٧/٨ حديث (٦٠٦٤)، وضعيف ابن ماجه للالباني (٢٢٣) وإرواء الغليل ٢٦/٣ - ٢٧ (٥٧٥)، وانظر تخريج ما قبله.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقَامَ بِمَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ خَمْسَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، يَقْصُرُ الصَّلَاةَ.

١٠٧٧ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، وَعَبْدُ الْأَعْلَى. قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَنَسٍ؛ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ. فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ، حَتَّى رَجَعْنَا. قُلْتُ: كَمْ أَقَامَ بِمَكَّةَ؟ قَالَ: عَشْرًا.

(٧٧) (116) بَابُ مَا جَاءَ فِيهِ تَرْكُ الصَّلَاةِ

١٠٧٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ الْكُفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ».

١٠٧٧ - إسناده صحيح، ولا يعارض حديث أنس هذا حديث ابن عباس المتقدم، لأن حديث ابن عباس كان في فتح مكة، وحديث أنس هذا في حجة الوداع.

أخرجه أحمد ١٨٧/٣ و ١٩٠ و ٢٨٢، والدارمي (١٥١٨)، والبخاري ٥٣/٢ و ١٩٠/٥، ومسلم ١٤٥/٢، وأبو داود (١٢٣٣)، والترمذي (٥٤٨)، والنسائي ١١٨/٣ و ١٢١، وابن الجارود (٢٢٤)، وابن خزيمة (٩٥٦) و (٢٩٩٦)، وابن حبان (٢٧٥١) و (٢٧٥٤)، وأبو عوانة ٣٤٦/٢، والبيهقي ١٣٦/٣. وانظر تحفة الأشراف ٤٢٥/١ حديث (١٦٥٢)، والمسند الجامع ٣٦٠/١ - ٣٦١ حديث (٥١٦).

١٠٧٨ - إسناده صحيح، وقد صرح أبو الزبير بالسماع من جابر في غير هذا =

١٠٧٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبَالِسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ».

= الموضع.

أخرجه ابن أبي شيبة ٣٣/١١، وأحمد ٣٨٩/٣، وعبد بن حميد (١٠٤٣)، والدارمي (١٢٣٦)، ومسلم ٦٢/١، وأبو داود (٤٦٧٨)، والترمذي (٢٦٢٠)، والنسائي ٢٣٢/١، والدارقطني ٥٣/٢، وابن مندة في الإيمان (٢١٨)، والقضاعي في مسند الشهاب (٢٦٧)، والبيهقي ٣٦٦/٣، والبغوي (٣٤٧). وانظر تحفة الأشراف ٣٠٣/٢ حديث (٢٧٤٦)، والمسند الجامع ٤٣٠/٣ حديث (٢١٩٩).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٤/١١، وأحمد ٣٧٠/٣، وعبد بن حميد (١٠٢٢)، ومسلم ٦١/١، والترمذي (٢٦١٨) و(٢٦١٩)، وأبو يعلى (١٩٥٣) و(٢١٠٢)، وابن حبان (١٤٥٣)، والطبراني في الصغير ١٤/٢، وابن مندة في الإيمان (٢١٩) من طريق أبي سفيان عن جابر، وانظر المسند الجامع ٤٢٩/٣ حديث (٢١٩٨).

وأخرجه أبو يعلى (١٧٨٣)، والطبراني في الصغير ١٣٤/١، والقضاعي في مسند الشهاب (٢٦٦)، والبيهقي ٣٦٦/٣ من طريق عمرو بن دينار عن جابر.

وأخرجه أبو يعلى (٢١٩١) من طريق الحسن عن جابر.

١٠٧٩ - إسناده حسن من أجل الحسين بن واقد المروزي، فهو صدوق، كما بيناه في تعقبائنا على الحافظ ابن حجر في «التقريب»، وباقي رجاله ثقات.

أخرجه ابن أبي شيبة ٣٤/١١، وأحمد ٣٤٦/٥ و٣٥٥، والترمذي (٢٦٢١)، والنسائي ٢٣١/١، وابن حبان (١٤٥٤)، والدارقطني ٥٢/٢، والبيهقي ٣٦٦/٣. وانظر تحفة الأشراف ٨١/٢ حديث (١٩٦٠)، والمسند الجامع ١٨٧/٣ حديث (١٨٣٠).

١٠٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّمَشْقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ بَيْنَ الْعَبْدِ وَالشُّرْكِ إِلَّا تَرْكُ الصَّلَاةِ، فَإِذَا تَرَكَهَا فَقَدْ أَشْرَكَ».

(٧٨) (١١٧) باب في فرض الجمعة

١٠٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ

١٠٨٠ - إسناده ضعيف، لضعف يزيد بن أبان الرقاشي، لكن متنه صحيح

لما تقدم.

أخرجه أبو يعلى (٤١٠٠). وانظر تحفة الأشراف ٤٣٤/١ حديث (١٦٨١)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٦٨)، والمسند الجامع ٢٣١/١ حديث (٢٩٧).

١٠٨١ - إسناده ضعيف جداً، علي بن زيد هو ابن جدعان ضعيف، وعبدالله ابن محمد العدوي الراوي عنه متروك رماه وكيع بالوضع، وأبو خباب لئن الحديث. وقد خولف في إسناده فقال الحسن بن حماد الكوفي: حدثنا عبدالله بن محمد العدوي، قال: سمعت عمر بن عبدالعزيز يقول على المنبر: حدثنا عبادة بن عبدالله، عن طلحة بن عبيدالله، قال: سمعت رسول الله ﷺ فذكره، فهذه أربع علل في هذا الحديث.

أخرجه عبد بن حميد (١١٣٦)، وأبو يعلى (١٨٥٦)، والبيهقي ٩٠/٢ و١٧١، والمزي في تهذيب الكمال ١٠٣/١٦ من طريق عبدالله بن محمد العدوي به مختصراً على آخره. وانظر تحفة الأشراف ١٨٢/٢ حديث (٢٢٥٨)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٧٠)، والمسند الجامع ٤٨٥/٣ حديث (٢٢٩٨)، وضعيف ابن ماجه للألباني (٢٢٤)، وإرواء الغليل ٥٠/٣ - ٥١ حديث (٥٩١).

ابْنُ بُكَيْرٍ أَبُو خَبَابٍ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَدَوِيُّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ! تَوَبُّوا إِلَى اللَّهِ قَبْلَ أَنْ تَمُوتُوا، وَبَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ قَبْلَ أَنْ تُشْغَلُوا، وَصَلُّوا الَّذِي بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ رَبِّكُمْ بِكَثْرَةِ ذِكْرِكُمْ لَهُ، وَكَثْرَةِ الصَّدَقَةِ فِي السِّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ، تُرْزَقُوا وَتُنْصَرُوا وَتُجْبَرُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ قَدْ افْتَرَضَ عَلَيْكُمُ الْجُمُعَةَ فِي مَقَامِي هَذَا، فِي يَوْمِي هَذَا، فِي شَهْرِي هَذَا، مِنْ عَامِي هَذَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَمَنْ تَرَكَهَا فِي حَيَاتِي أَوْ بَعْدِي، وَلَهُ إِمَامٌ عَادِلٌ أَوْ جَائِرٌ، اسْتَخَفَّافًا بِهَا، أَوْ جُحُودًا لَهَا، فَلَا جَمَعَ اللَّهُ لَهُ شَمْلُهُ، وَلَا بَارَكَ لَهُ فِي أَمْرِهِ؛ إِلَّا، وَلَا صَلَاةَ لَهُ، وَلَا زَكَاةَ لَهُ، وَلَا حَجَّ لَهُ، وَلَا صَوْمَ لَهُ، وَلَا بَرَّ لَهُ حَتَّى يَتُوبَ، فَمَنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ؛ إِلَّا، لَا تَوْمَنُ امْرَأَةٌ رَجُلًا، وَلَا يَوْمٌ أَعْرَابِيٌّ مُهَاجِرًا، وَلَا يَوْمٌ فَاجِرٌ مُؤْمِنًا، إِلَّا أَنْ يَقْهَرَهُ بَسُلْطَانٌ، يَخَافُ سَيْفَهُ وَسَوْطَهُ».

١٠٨٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ خَلْفٍ أَبُو سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ

(١) في المطبوع: «أبو جناب (خباب)» هكذا أوردها الناشر في الصيغتين، وصوابه: «خباب» بالخاء المعجمة، والباء الموحدة كما أثبتناه. هكذا وجدناه مقيداً مجوداً بخط المزي، وكذلك قيده كتاب المشتبه منهم الدارقطني، وعبد الغني بن سعيد المصري، وابن ماكولا والذهبي، وشذ الحافظ ابن حجر في التقريب بقيده بالجيم والنون وهو وهم. (تهذيب الكمال ٥/٣١).

١٠٨٢ - إسناده صحيح ورجاله ثقات، وقد صرح ابن إسحاق بالتحديث عن محمد بن أبي أمامة فانفتت شبهة تدليسه.

سَهْلُ بْنُ حَنِيفٍ، عَنْ أَبِيهِ أَبِي أُمَامَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كُنْتُ قَائِدَ أَبِي جَيْنَ ذَهَبَ بَصْرُهُ فَكُنْتُ إِذَا خَرَجْتُ بِهِ إِلَى الْجُمُعَةِ فَسَمِعَ الْأَذَانَ اسْتَغْفِرُ لِأَبِي أُمَامَةَ، أَسْعَدَ بْنَ زُرَّارَةَ، وَدَعَا لَهُ. فَمَكُنْتُ حِينَئِذٍ أَسْمَعُ ذَلِكَ مِنْهُ. ثُمَّ قُلْتُ فِي نَفْسِي: وَاللَّهِ، إِنْ ذَا لَعَجَزْتُ. إِنِّي أَسْمَعُهُ كُلَّمَا سَمِعَ أَذَانَ الْجُمُعَةِ يَسْتَغْفِرُ لِأَبِي أُمَامَةَ وَيُصَلِّي عَلَيْهِ، وَلَا أَسْأَلُهُ عَنْ ذَلِكَ لِمَ هُوَ؟ فَخَرَجْتُ بِهِ كَمَا كُنْتُ أَخْرُجُ بِهِ إِلَى الْجُمُعَةِ، فَلَمَّا سَمِعَ الْأَذَانَ اسْتَغْفَرَ كَمَا كَانَ يَفْعَلُ. فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَتَاهُ! أَرَأَيْتَكَ صَلَاتَكَ عَلَى أَسْعَدَ بْنَ زُرَّارَةَ كُلَّمَا سَمِعْتَ النِّدَاءَ بِالْجُمُعَةِ لِمَ هُوَ؟ قَالَ: أَيُّ بُنَيٍّ! كَانَ أَوَّلَ مَنْ صَلَّى بِنَا صَلَاةَ الْجُمُعَةِ قَبْلَ مَقْدَمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ، فِي نَقِيعِ الْخَضَمَاتِ، فِي هَزْمٍ مِنْ حَرَّةِ بَنِي بَيَاضَةَ. قُلْتُ: كَمْ كُنْتُمْ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: أَرْبَعِينَ رَجُلًا.

١٠٨٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ،

= أخرجه أبو داود (١٠٦٩)، وابن خزيمة (١٧٢٤)، وابن حبان (٧٠١٣)، والطبراني (٩٠٠)، والدارقطني ٥/٢ و٦، والحاكم ٢٨١/١ و٣/١٨٧، والبيهقي ١٧٦/٣ و١٧٧، والمزي في تهذيب الكمال ٥٠٣/٢٤ من طريق ابن إسحاق به. وانظر تحفة الأشراف ٣٢١/٨ حديث (١١١٤٩)، والمسند الجامع ٥٧٧/١٤ حديث (١١٢٥٢).

١٠٨٣ - إسناده صحيح.

أخرجه مسلم ٧/٣، والنسائي ٨٧/٢، وفي الكبرى (١٥٧٨)، وأبو يعلى (٦٢١٦). وانظر تحفة الأشراف ٢٦/٣ حديث (٣٣١١) و٨١/١٠ حديث (١٣٣٩٧)، والمسند الجامع ٩٣/٥ - ٩٤ حديث (٣٢٩١) و٧٥٤/١٦ حديث =

قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، وَعَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَضَلَّ اللَّهُ عَنِ الْجُمُعَةِ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا. كَانَ لِلْيَهُودِ يَوْمُ السَّبْتِ. وَالْأَحَدُ لِلنَّصَارَى. فَهُمْ لَنَا تَبِعٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. نَحْنُ الْآخِرُونَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا، وَالْأَوَّلُونَ الْمَقْضِيُّ لَهُمْ قَبْلَ الْخَلَائِقِ».

= (١٣٠٨٢).

وأخرجه مسلم ٧/٣، والدارقطني ٣/٢ من طريق ابن أبي زائدة عن أبي مالك الأشجعي، عن أبي حازم عن أبي هريرة. ليس فيه حذيفة، وهذا طريق مسلم، وعند الدارقطني له طريق آخر عن أبي حازم. وقد ورد عن أبي هريرة من عدة طرق نسوق منها مايلي:

أخرجه الحميدي (٩٥٥)، وأحمد ٢/٢٤٩ و ٢٧٤ و ٣٤١، والبخاري ٦/٢ و ٤/٢١٥، ومسلم ٤/٣ و ٦، والنسائي ٣/٨٥، وفي الكبرى (١٥٧٩) و (١٥٨٠)، وابن خزيمة (١٧٢٠) و (٧١٦١). من طريق طاووس عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٦/٧٥٠ حديث (١٣٠٧٧).

وأخرجه الحميدي (٩٥٤)، وأحمد ٢/٢٤٣ و ٢٤٩، والبخاري ٦٨/١ و ٢/٢ و ٤/٦٠ و ٨/٩ و ١٧٥، ومسلم ٦/٣، والنسائي ٣/٨٥، وفي الكبرى (١٥٨٠)، وابن خزيمة (١٧٢٠) من طريق عبدالرحمن الأعرج عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٦/٧٥١ حديث (١٣٠٧٨).

وأخرجه أحمد ٢/٢٧٤ و ٣١٢، والبخاري ٨/١٥٩ و ٩/٥٣، ومسلم ٧/٣، وابن حبان (٢٧٨٤) من طريق همام بن منبه عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٦/٧٥٢ حديث (١٣٠٧٩).

وأخرجه أحمد ٢/٢٤٩ و ٢٧٤، ومسلم ٦/٣ من طريق أبي صالح عن أبي =

(٧٩) (118) باب في فضل الجمعة

١٠٨٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي لُبَابَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُنْذِرِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ سَيِّدُ الْأَيَّامِ، وَأَعْظَمُهَا عِنْدَ اللَّهِ، وَهُوَ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ يَوْمِ الْأَضْحَى وَيَوْمِ الْفِطْرِ. فِيهِ خَمْسُ خِلَالٍ. خَلَقَ اللَّهُ فِيهِ آدَمَ. وَأَهْبَطَ اللَّهُ فِيهِ آدَمَ إِلَى الْأَرْضِ، وَفِيهِ تَوَفَّى اللَّهُ آدَمَ، وَفِيهِ سَاعَةٌ لَا يَسْأَلُ اللَّهُ فِيهَا الْعَبْدُ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ، مَا لَمْ يَسْأَلْ حَرَامًا، وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ، مَا مِنْ مَلَكٍ مُقَرَّبٍ وَلَا سَمَاءٍ وَلَا أَرْضٍ وَلَا رِيَّاحٍ وَلَا جِبَالٍ وَلَا بَحْرٍ إِلَّا وَهْنٌ يُشْفِقُنَ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ».

= هريرة. وانظر المسند الجامع ٧٥٣/١٦ حديث (١٣٠٨٠).

وأخرجه أحمد ٥٠٢/٢ من طريق أبي سلمة عن أبي هريرة. وانظر المسند

الجامع ٧٥٣/١٦ حديث (١٣٠٨١).

وأخرجه أحمد ٢٣٦/٢ و٣٨٨ و٤٩١ و٥٠٩ و٥١٢ من طريق عبد الرحمن بن

آدم عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٧٥٤/١٦ حديث (١٣٠٨٣).

وأخرجه أحمد ٥١٨/٢، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٩٢)، وابن خزيمة

(١٧٢٦) من طريق أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع

٧٥٥/١٦ حديث (١٣٠٨٤).

١٠٨٤ - إسناده ضعيف، لضعف عبد الله بن محمد بن عقال، وحسنه

البوصيري لحسن ظنه بابن عقال، وقال بعد ذلك: «وروى أبو داود والنسائي والترمذي =

١٠٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ^(١)؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ النَّفْخَةُ، وَفِيهِ الصَّعْقَةُ، فَأَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ؛ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ» فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ تَعْرَضُ صَلَاتُنَا عَلَيْكَ وَقَدْ أَرَمْتَ، يَغْنِي بَلِيَّتْ؟ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى الْأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ».

= بعضه من حديث أبي هريرة وقال: حسن صحيح، وفي الباب عن أبي لبابة وسلمان وأبي ذر وسعد بن عباد وأوس بن أوس.

أخرجه أحمد ٤٣٠/٣. وانظر تحفة الأشراف ٢٧٨/٩ حديث (٢١٥١)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٧٠)، والمسند الجامع ٤٠٥/١٦ حديث (١٢٥٨٢).

١٠٨٥ - إسناده صحيح، وحسين بن علي هو الجعفي، وصحابي الحديث هو أوس بن أوس.

أخرجه ابن أبي شيبة ٥١٦/٢، وأحمد ٨/٤، والدارمي (١٥٨٠)، وأبو داود (١٠٤٧) و(١٥٣١)، والنسائي ٩١/٣، وابن خزيمة (١٧٣٣) و(١٧٣٤)، وابن حبان (٩١٠)، والطبراني في الكبير (٥٨٩)، والحاكم ٢٧٨/١، والبيهقي ٢٤٨/٣. وانظر تحفة الأشراف ٣/٢ حديث (١٧٣٦)، والمسند الجامع ٧٦/٣ - ٧٧ حديث (١٦٨٠). ويتكرر إن شاء الله تعالى في (١٦٣٦).

(١) هكذا جعله من حديث شداد بن أوس، وهو وهم، وصوابه: «عن أوس بن أوس» كما سيأتي في الجناز برقم (١٦٣٦) من الطريق نفسه، وإنما أبقيناه لأن الخطأ فيه من ابن ماجه كما نص عليه المزي في تحفة الأشراف.

١٠٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَرَّرُ بْنُ سَلَمَةَ الْعَدَنِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ
ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ قَالَ: «الْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ كَفَّارَةٌ مَا بَيْنَهُمَا، مَا لَمْ تُغَشَّ الْكَبَائِرُ».

أخرجه أحمد ٤٨٤/٢، ومسلم ١٤٤/١، والترمذي (٢١٤)، وابن خزيمة
(٣١٤) و(١٨١٤)، وأبو عوانة ٢٠/٢، وابن حبان (١٧٣٣)، والبيهقي ٤٦٧/٢
و١٨٧/١٠، والبغوي (٣٤٥). وانظر تحفة الأشراف ٢٣١/١٠ حديث (١٤٠٣٨)،
والمسند الجامع ٥٧٠/١٦ حديث (١٢٨٠٧).

وأخرجه أحمد ٣٥٩/٢، ومسلم ١٤٤/١، والبيهقي ٤٦٦/٢ من طريق محمد
ابن سيرين عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٥٧٠/١٦ - ٥٧١ حديث
(١٢٨٠٨).

وأخرجه أحمد ٤٠٠/٢، ومسلم ١٤٤/١، والبيهقي ١٨٧/١٠ من طريق
إسحاق مولى زائدة عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٥٧١/١٦ حديث
(١٢٨٠٩).

وأخرجه الطيالسي (٢٤٧٠)، وأحمد ٤١٤/٢ من طريق الحسن عن أبي
هريرة. وانظر المسند الجامع ٥٧١/١٦ حديث (١٢٨١٠).

وأخرجه أحمد ٢٢٩/٢ من طريق عبدالله بن السائب عن أبي هريرة، وفي
٥٠٦/٢ من طريق عبدالله بن السائب عن رجل من الأنصار عن أبي هريرة. وانظر
المسند الجامع ٥٧٢/١٦ حديث (١٢٨١١).

(٨٠) (119) باب ما جاء في الغسل يوم الجمعة

١٠٨٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْأَشْعَثِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أُوسُ بْنُ أُوسٍ الثَّقَفِيُّ؛ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ غَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاغْتَسَلَ، وَبَكَرَ وَابْتَكَرَ، وَمَشَى وَلَمْ يَرْكَبْ، وَدَنَا مِنَ الْإِمَامِ، فَاسْتَمَعَ، وَلَمْ يَلْغُ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ عَمَلُ سَنَةٍ، أَجْرُ صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا».

١٠٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ ابْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ، عَلَى الْمِنْبَرِ: «مَنْ أَتَى الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ».

١٠٨٧ - إسناده صحيح.

أخرجه أحمد ٩/٤ و ١٠ و ١٠٤، والدارمي (١٥٥٥)، وأبو داود (٣٤٥)، والترمذي (٣٤٩)، والنسائي ٩٥/٣ و ٩٧ و ١٠٢، وابن خزيمة (١٧٥٨) و (١٧٦٧)، وابن حبان (٢٧٨١)، والحاكم ١/٣٨١ - ٢٨٢، والبيهقي (١٠٦٤) و (١٠٦٥). وانظر تحفة الأشراف ٢/٢ حديث (١٧٣٥)، والمسند الجامع ٣/٧٤ - ٧٥ حديث (١٦٧٨).

١٠٨٨ - إسناده صحيح.

أخرجه مالك ٨٥، والحميدي (٦١٠)، وابن أبي شيبة ٩٣/٢ و ٩٥ و ٩٦، وأحمد ٣/٢ و ٤١ و ٤٢ و ٤٨ و ٥٥ و ٦٤ و ٧٥ و ٧٧ و ٧٨ و ١٠١ و ١٠٥ و ١١٥ و ١٤١ و ١٤٥، والدارمي (١٥٤٤)، والبخاري ٢/٢، ومسلم ٢/٣، والنسائي ٩٣/٣ و ١٠٥، وفي الكبرى (١٦٠٢) و (١٦٠٣) و (١٦٠٤) و (١٦٠٥)، وابن خزيمة (١٧٥٠) =

١٠٨٩ - حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ» .

= و(١٧٥١)، والطحاوي ١١٥/١، وابن حبان (١٢٢٤) و(١٢٢٥) و(١٢٢٦) و(١٢٢٧)، والطبراني (١٣٣٩٢)، والبيهقي ٢٩٧/١. وانظر تحفة الأشراف ١٩١/٦ حديث (٨٢٤٨)، والمسند الجامع ١٣٩/١٠ - ١٤١ حديث (٧٣٣٧).

وأخرجه الشافعي ١٥٤/١، والطيلوسي ١٤٢/١ و١٤٣، وعبدالرزاق (٥٢٩٠) و(٥٢٩١) والحميدي (٦٠٨)، وأحمد ٣٣٠/١ و٩/٢ و٣٥ و١٤٩، والبخاري ٦/٢ و١٢، ومسلم ٢/٣، والترمذي (٤٩٢)، والنسائي ١٠٥/٣، وفي الكبرى (١٥٩٧) و(١٥٩٨) و(١٥٩٩) و(١٦٣٩)، وابن خزيمة (١٧٤٩)، وابن الجارود (٢٨٣)، والطحاوي ١١٥/١، والبيهقي ٢٩٣/١ و١٨٨/٣ من طريق سالم بن عبدالله بن عمر عن أبيه. وانظر المسند الجامع ١٤١/١٠ حديث (٧٣٣٨).

وأخرجه الحميدي (٦٠٩)، وأحمد ٣٧/٢ و٧٥، وابن حبان (١٢٢٣) من طريق عبدالله بن دينار عن ابن عمر. وانظر المسند الجامع ١٤٢/١٠ - ١٤٣ حديث (٧٣٣٩).

وأخرجه أحمد ٤٧/٢ و٥١ و٥٣ و٥٧ و١١٥، والنسائي في الكبرى (١٦٠٦) من طريق يحيى بن وثاب عن ابن عمر. وانظر المسند الجامع ١٤٣/١٠ حديث (٧٣٤٠).

وأخرجه أحمد ١٢٠/٢ و١٤٩، ومسلم ٢/٣، والترمذي (٤٩٣)، والنسائي ١٠٦/٣، وفي الكبرى (١٦٠٠) و(١٦٠١) من طريق عبدالله بن عمر عن ابن عمر. وانظر المسند الجامع ١٤٣/١٠ - ١٤٤ حديث (٧٣٤١).

= ١٠٨٩ - إسناده صحيح.

(٨١) (120) باب ما جاء في الرخصة في ذلك

١٠٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ، فَدَنَا وَأَنْصَتَ وَاسْتَمَعَ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى، وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَمَنْ مَسَّ الْحَصَى فَقَدْ لَغَا».

= أخرجه مالك في الموطأ ٨٤، والشافعي في مسنده ١٥٤/١، وعبد الرزاق (٥٣٠٧)، والحميدي (٧٣٦)، وابن أبي شيبة ٩٢/٢، وأحمد ٦/٣ و٦٠، والدارمي (١٥٤٥) و(١٥٤٦)، والبخاري ٢١٧/١ و٣/٢ و٦ و٢٣٢/٣، ومسلم ٣/٣، وأبو داود (٣٤١)، والنسائي ٩٣/٣، وفي الكبرى (١٥٩٤)، وابن خزيمة (١٧٤٢)، والطحاوي ١١٦/١، وابن حبان (١٢٢٨)، والبيهقي ٢٩٤/١ و١٨٨/٣. وانظر تحفة الأشراف ٤٠٤/٣ حديث (٤١٦١)، والمسند الجامع ٢٣٠/٦ - ٢٣١ حديث (٤٢٧٢).

وأخرجه أحمد ٣٠/٣ و٦٩، ومسلم ٣/٣، وأبو داود (٣٤٤)، والنسائي ٩٢/٣ و٩٧، وفي الكبرى (١٥٩٣)، وابن خزيمة (١٧٤٣)، وابن حبان (١٢٣٣) من طريق عبد الرحمن بن أبي سعيد عن أبيه. وانظر المسند الجامع ٢٢٨/٦ - ٢٢٩ حديث (٤٢٧١).

وأخرجه الطيالسي ١٤٢/١، والبخاري ٣/٢، ومسلم ٣/٣، وأبو داود (٣٤٤)، والنسائي ٩٢/٣، وفي الكبرى (١٥٩٣)، وابن خزيمة (١٧٤٤) و(١٧٤٥)، والبيهقي ٢٤٢/٣ من طريق عمرو بن سليم الأنصاري عن أبي سعيد. وانظر المسند الجامع ٢٢٩/٦ - ٢٣٠ حديث (٤٢٧١).

١٠٩٠ - إسناده صحيح، وتقدم تخريجه في (١٠٢٥).

١٠٩١ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ الْمَكِّيُّ، عَنْ يَزِيدَ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فِيهَا وَنِعِمَّتْ يُجْزَى عَنْهُ الْفَرِيضَةُ، وَمَنْ اغْتَسَلَ فَالْغُسْلُ أَفْضَلُ».

(٨٢) (١٢١) باب ما جاء في التهجير إلى الجمعة

١٠٩٢ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، وَسَهْلُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ

١٠٩١ - إسناده ضعيف، لضعف يزيد بن أبان الرقاشي، قال البوصيري: «هذا إسناده ضعيف لضعف يزيد الرقاشي، رواه أبو داود الطيالسي في مسنده عن الربيع عن يزيد مثله سواء... ورواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن الجارود وابن خزيمة من حديث سمرة بن جندب إلا قوله «يجزى عنه الفريضة». وكذا رواه أبو داود من حديث عائشة. وكذا رواه البزار من حديث جابر وأبي سعيد». قلت: فالحديث صحيح دون قوله «يجزى عنه الفريضة»، كما قال العلامة الألباني في ضعيف ابن ماجة، وغيره.

انظر تحفة الأشراف ٤٣٤/١ حديث (١٦٨٢)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٧١)، والمسند الجامع ٣٥٥/١ - ٣٥٦ حديث (٥٠٧)، وضعيف ابن ماجة للألباني (٢٢٥).

١٠٩٢ - إسناده صحيح، قال البوصيري: «هذا إسناده صحيح رواه مسلم في صحيحه والنسائي في الصغرى من طريق سفيان به خلا زيادة سهل بن أبي سهل. ورواه الشيخان والنسائي في الصغرى والكبرى وأبو داود والترمذي من طريق أبي هريرة فلم يذكروا الزيادة، ولم يذكروا قدر منازلهم».

أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، كَانَ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ مَلَائِكَةٌ يَكْتُبُونَ النَّاسَ عَلَى قَدَرِ مَنَازِلِهِمْ، الْأَوَّلُ فَلِأَوَّلٍ، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ طَوَّأَ الصُّحُفَ، وَاسْتَمَعُوا الْخُطْبَةَ. فَالْمُهَجَّرُ إِلَى الصَّلَاةِ كَالْمُهْدِي بَدَنَةً، ثُمَّ الَّذِي يَلِيهِ كَالْمُهْدِي بَقَرَةً، ثُمَّ الَّذِي يَلِيهِ كَالْمُهْدِي كَبْشٍ. - حَتَّى ذَكَرَ الدَّجَاجَةَ وَالْبَيْضَةَ. زَادَ سَهْلٌ فِي حَدِيثِهِ - فَمَنْ جَاءَ بَعْدَ ذَلِكَ فَإِنَّمَا يَجِيءُ بِحَقِّ إِلَى الصَّلَاةِ».

= أخرجه الحميدي (٩٣٤)، وأحمد ٢/٢٣٩، ومسلم ٨/٣، والنسائي ٣/٩٨، وفي الكبرى (١٦١٩)، وابن خزيمة (١٧٦٩)، والبيهقي ٣/٢٢٦، والبغوي ٤/٢٣٢. وانظر تحفة الأشراف ١٠/١٦ حديث (١٣١٣٨)، والمسند الجامع ١٦/٧٧٥-٧٧٦ حديث (١٣١١٠).

وأخرجه مالك في الموطأ ٨٤، وأحمد ٢/٤٦٠، والبخاري ٣/٢، ومسلم ٤/٣، و٨، وأبو داود (٣٥١)، والترمذي (٤٩٩)، والنسائي ٣/٩٨ و٩٩، وفي الكبرى (١٦٢٠) و(١٦٢٢)، والبيهقي ٣/٢٢٦ من طريق أبي صالح عن أبي هريرة، وانظر المسند الجامع ١٦/٧٧٠-٧٧١ حديث (١٣١٠٦).

وأخرجه أحمد ٢/٢٦٣ و٢٦٤ و٥١٢، والبخاري ٤/١٣٥، والنسائي ٢/١١٦، وفي الكبرى (٨٤٧) و(١٦١٦) من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن، وأبي عبد الله الأغر عن أبي هريرة، وانظر المسند الجامع ١٦/٧٧٢ حديث (١٣١٠٧).

وأخرجه الطيالسي (٦٨٦)، وعبد الرزاق (٥٥٦٢)، وأحمد ٢/٢٥٩ و٢٨٠ و٥٠٥، والدارمي (١٥٥٢)، والبخاري ٢/١٤، ومسلم ٣/٧، والنسائي ٣/٩٧، وفي الكبرى (١٦١٨)، وأبو يعلى (٦١٥٨)، والبيهقي ٣/٢٢٦ من طريق أبي عبد الله الأغر عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٦/٧٧٢-٧٧٣ حديث (١٣١٠٧). =

١٠٩٣ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ

= وأخرجه الدارمي (١٥٥١)، وأبو يعلى (٥٩٩٤)، وابن خزيمة (١٧٦٨) من طريق أبي سلمة عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٧٧٣/١٦ حديث (١٣١٠٧).

وأخرجه أحمد ٢/٢٧٢، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف ٩/ حديث (١٢١٨٦). من طريق أبي عبدالله إسحاق عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٧٧٤/١٦ حديث (١٣١٠٨).

وأخرجه أحمد ٢/٤٥٧، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف ١٠/ حديث (١٤٠١٩) و(١٤٠٣٣) و(١٤٠٨٢)، وأبو يعلى (٦٤٦٨)، وابن خزيمة (١٧٢٧) و(١٧٧٠)، وابن حبان (٢٧٧٤) من طريق عبدالرحمن بن يعقوب عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٧٧٤/١٦ - ٧٧٥ حديث (١٣١١٠).

وأخرجه أحمد ٢/٤٨٣ من طريق أبي أيوب عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٧٧٧/١٦ حديث (١٣١١٣).

وأخرجه أحمد ٢/٣٤٣ و٤٩٠ من طريق أوس بن خالد عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٧٧٨/١٦ حديث (١٣١١٤).

وأخرجه النسائي في الكبرى (١٦١٥) من طريق عبدالرحمن الأعرج عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٧٧٨/١٦ - ٧٧٩ حديث (١٣١١٥).

وجميع هذه الروايات متقاربة المعنى.

١٠٩٣ - إسناده ضعيف، لضعف سعيد بن بشير الشامي، ضعفه غير واحد من أهل العلم، وحسن القول فيه بعضهم، وقال البوصيري: «هذا إسناده صحيح رجاله ثقات (كذا) رواه أبو يعلى الموصلي في مسنده، قال: حدثنا أبو كريب، فذكره بإسناده ومثله سواء. وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه النسائي في الصغرى والترمذي في الجامع وقال: حسن صحيح، قال: وفي الباب عن عبدالله بن عمرو وسمرة.»

بَشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَرَبَ مَثَلَ الْجُمُعَةِ ثُمَّ التَّبَكُّيرِ، كَنَاحِرِ الْبَدَنَةِ، كَنَاحِرِ الْبَقَرَةِ، كَنَاحِرِ الشَّاةِ، حَتَّى ذَكَرَ الدَّجَاجَةَ.

١٠٩٤ - حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ عُبَيْدٍ الْحِمَصِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ؛ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى الْجُمُعَةِ، فَوَجَدَ ثَلَاثَةً، وَقَدْ سَبَقُوهُ. فَقَالَ: رَابِعُ أَرْبَعَةٍ. وَمَا رَابِعُ أَرْبَعَةٍ بَعِيدٍ. إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ النَّاسَ يَجْلِسُونَ مِنْ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى قَدَرِ رَوَاحِهِمْ إِلَى الْجُمُعَاتِ، الْأَوَّلِ وَالثَّانِي وَالثَّالِثِ». ثُمَّ قَالَ: رَابِعُ أَرْبَعَةٍ. وَمَا رَابِعُ أَرْبَعَةٍ بَعِيدٍ.

= انظر تحفة الأشراف ٧٤/٤ حديث (٤٦٠٧)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٧١)، والمسند الجامع ١٦٨/٧ حديث (٤٩٦٤).

١٠٩٤ - إسناده صحيح، قال البوصيري: «هذا إسناده فيه مقال، عبدالمجيد هذا هو ابن عبدالعزيز بن أبي رواد وإن أخرج له مسلم في صحيحه فإنما أخرج له مقروناً بغيره، فقد كان شديد الإرجاء داعية إليه، لكن وثقة الجمهور أحمد وابن معين وأبو داود والنسائي، ولينه أبو حاتم وضعفه ابن حبان، وباقي رجال الإسناد ثقات، فالإسناده حسن. ورواه ابن أبي عاصم من هذا الوجه بإسناد حسن. ورواه الطبراني في الكبير من حديث عبدالله بن مسعود أيضاً». قد بينا في «تحرير أحكام التقريب» أن عبدالمجيد ثقة، وإنما نقم عليه الإرجاء.

انظر تحفة الأشراف ١٠٥/٧ حديث (٩٤٣٩)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٧١)، والمسند الجامع ٥٥٣/١١ حديث (٩٠٥١)، وضعيف ابن ماجة للالباني (٢٢٦).

(٨٣) (122) باب ما جاء في الزينة يوم الجمعة

١٠٩٥ - حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، عَلَى الْمِنْبَرِ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ: «مَا عَلَى أَحَدِكُمْ لَوْ اشْتَرَى ثَوْبَيْنِ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ، سِوَى ثَوْبٍ مَهْنَتِهِ».

١٠٩٥ (م) - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْخُنَا، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ

١٠٩٥ - إسناده ضعيف لانقطاعه، فإن محمد بن يحيى بن حبان لم يسمع من عبدالله بن سلام فقد ولد بعد وفاته بإربع سنين، وموسى بن سعيد، ويقال: سعد، ابن زيد بن ثابت الأنصاري المدني، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات» وأخرج له مسلم في صحيحه، وباقي رجاله ثقات.

أخرجه أبو داود (١٠٧٨). وانظر تحفة الأشراف ٣٥٥/٤ حديث (٥٣٣٤)، والمسند الجامع ٣٢٧/٨ حديث (٥٨٨٥).

١٠٩٥ (م) - إسناده ضعيف، لقول ابن أبي شيبة فيه «حدثنا شيخ لنا»، وقد بينه عبد بن حميد فذكر أنه محمد بن عمر الواقدي، وهو متروك، وراجع «المسند الجامع» بلائد.

أخرجه عبد بن حميد (٤٤٩). وانظر تحفة الأشراف ٣٥٥/٤ حديث (٥٣٣٤)، والمسند الجامع ٣٢٧/٨ حديث (٥٨٨٥).

وأخرجه أبو داود (١٠٧٨) من طريق محمد بن يحيى بن حبان عن النبي ﷺ مرسلًا، ليس فيه يوسف بن عبدالله بن سلام ولا أبوه عبدالله بن سلام. وانظر المسند الجامع ٣٢٧/٨ - ٣٢٨ حديث (٥٨٨٥).

يُوسُفَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: خَطَبَنَا النَّبِيُّ ﷺ. فَذَكَرَ ذَلِكَ.

١٠٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ زُهَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَرَأَى عَلَيْهِمْ ثِيَابَ النَّمَارِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا عَلَى أَحَدِكُمْ، إِنْ وَجَدَ سَعَةً، أَنْ يَتَّخِذَ ثَوْبَيْنِ لَجُمُعَتِهِ، سِوَى ثَوْبِي مَهْنَتِهِ».

١٠٩٧ - حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ، وَخُوْثَرَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدٍ

١٠٩٦ - إسناده ضعيف، عمرو بن أبي سلمة هو التنيسي الدمشقي وهو وإن كان صدوقاً لكن روايته عن زهير ضعيفة، قال أحمد: روى عن زهير بن محمد أباطيل. وأيضاً فإن شيخه زهير بن محمد التميمي رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة ضَعُفَ بسببها، قال البخاري عن أحمد: كان زهيراً الذي يروي عنه الشاميون آخر، وقال أبو حاتم: حدث بالشام من حفظه فكثير غلطه.

وللحديث شاهد يتقوى به عند أبي داود (١٠٧٨) من طريق يونس وعمرو بن الحارث أن يحيى بن سعيد الأنصاري حدثه أن محمد بن يحيى بن حبان حدثه: أن رسول الله ﷺ، وهو سند صحيح لكنه مرسل. ووصله أبو داود وابن ماجه، كما تقدم من طرق ضعيفة.

أخرجه ابن خزيمة (١٧٦٥)، وابن حبان (٢٧٧٧). وانظر تحفة الأشراف ١٤٦/١٢ حديث (١٦٨٩٦)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٧٢)، والمسند الجامع ٤٣٣/١٩ حديث (١٦٢٥٧).

١٠٩٧ - إسناده حسن من أجل محمد بن عجلان، قال البوصيري: «هذا إسناده صحيح رجاله ثقات رواه أبو داود الطيالسي في مسنده عن يحيى بن سعيد، به، وكذا =

الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَدِيعَةَ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَأَحْسَنَ غُسْلَهُ، وَتَطَهَّرَ فَأَحْسَنَ

= رواه مسدد في مسنده عن يحيى بن سعيد. ورواه الحميدي من طريق عبدالله بن وديعة عن أبي ذر، به، وفيه زيادة (ثلاثة أيام). ورواه ابن خزيمة في صحيحه عن بNDAR عن يحيى بن سعيد، به. ورواه الحاكم في «المستدرک» عن محمد بن يعقوب الأصم، قال: حدثنا يحيى بن محمد بن يحيى، قال: حدثنا مسدد، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، فذكره بإسناده ومثته، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. قلت: لم يخرج مسلم لعبدالله بن وديعة شيئاً وإنما أخرج له البخاري، ولم يخرج مسلم أيضاً لمحمد بن عجلان في الأصول إنما روى له في المتابعات، وأصل الحديث في صحيح مسلم وأبي داود والترمذي من حديث أبي هريرة، وفي أبي داود والترمذي والنسائي من حديث أوس بن أوس، وفي البخاري والنسائي من حديث سلمان». انتهى. قال بشار: رواية البخاري التي أخرجها من طريق ابن أبي ذئب عن سعيد بن أبي سعيد، عن عبدالله بن وديعة، عن سلمان من الأحاديث التي تتبعها الدارقطني على البخاري في كتابه «التتبع» (٢٩٦ - ٢٩٩) فذكر أنه اختلف فيه على سعيد المقبري، فرواه ابن أبي ذئب هكذا، ورواه ابن عجلان عنه فقال عن أبي ذر (كما هنا) بدل سلمان. ورد عليه الحافظ ابن حجر في «الفتح» (٣٧١/٢) فقال: «فأما ابن عجلان فهو دون ابن أبي ذئب في الحفاظ فروايتيه مرجوحة مع أنه يُحتمل أن يكون ابن وديعة سمعه من أبي ذر وسلمان جميعاً، ويرجح كونه عن سلمان ورواه من وجه آخر عنه أخرجه النسائي (١٠٤/١) وابن خزيمة من طريق علقمة بن قيس عن قرثع العنبي - وهو بقاف مفتوحة وراء ساكنة ثم مثناة -، قال: وكان من القراء الأولين، وعن سلمان نحوه، ورجاله ثقات». قلت: وحديث سلمان أخرجه أيضاً أحمد ٤٣٨/٥ و٤٤٠، والدارمي ٣٦٢/١، وابن حبان (٢٧٧٦)، والحاكم ٢٧٧/١.

أخرجه الحميدي (١٣٨)، وأحمد ١٧٧/٥ و١٨٠، وابن خزيمة (١٧٦٣) و(١٧٦٤) و(١٨١٢). وانظر تحفة الأشراف ١٧٧/٩ حديث (١١٩٥٩)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٧٢)، والمسند الجامع ١١٠/١٦ - ١١١ حديث (١٢٢٦٧).

طَهُورُهُ، وَلَبَسَ مِنْ أَحْسَنِ ثِيَابِهِ، وَمَسَّ مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ مِنْ طِيبِ أَهْلِهِ،
ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ وَلَمْ يَلْغُ وَلَمْ يَفَرِّقْ بَيْنَ اثْنَيْنِ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ
الْجُمُعَةِ الْآخَرَى.

١٠٩٨ - حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ خَالِدٍ الْوَاسِطِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ
غَرَابٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي الْأَخْضَرِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُيَيْدِ بْنِ
السَّبَّاقِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ هَذَا يَوْمُ
عِيدٍ، جَعَلَهُ اللَّهُ لِلْمُسْلِمِينَ، فَمَنْ جَاءَ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ، وَإِنْ
كَانَ طِيبٌ فَلْيَمَسْ مِنْهُ، وَعَلَيْكُمْ بِالسَّوَاكِ».

(٨٤) (١٢٣) باب ما جاء في وقت الجمعة

١٠٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ

١٠٩٨ - إسناده ضعيف، لضعف صالح بن أبي الأخضر، قال البوصيري:
«هذا إسناده فيه صالح بن أبي الأخضر لينه الجمهور وباقي رجال الإسناد ثقات. رواه
عبدالعظيم المنذري الحافظ في كتاب «الترغيب» وحسنه. ورواه الترمذي في جامعه
من حديث البراء بن عازب مرفوعاً: «حق على المسلمين أن يغتسلوا يوم الجمعة
وليمس أحدهم من طيب أهله فإن لم يجد فالماء له طيب، وقال: حديث حسن.
وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري رواه النسائي في سننه الصغرى».

انظر تحفة الأشراف ٧٤/٥ حديث (٥٨٧٠)، ومصباح الزجاجية (الورقة ٧٢)،
والمسند الجامع ٤٤٣/٨ - ٤٤٤ حديث (٦٠٤٦).

وأخرجه مالك في الموطأ ٦٤ من طريق ابن شهاب عن ابن السباق أن رسول
الله ﷺ قال: مرسلاً.

١٠٩٩ - إسناده صحيح.

أَبِي حَازِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ؛ قَالَ : مَا كُنَّا نَقِيلُ وَلَا نَتَغَدَّى إِلَّا بَعْدَ الْجُمُعَةِ .

١١٠٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ الْحَارِثِ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ إِيَّاسَ بْنَ سَلَمَةَ ابْنَ الْأَكْوَعِ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْجُمُعَةَ ثُمَّ نَرْجِعُ ، فَلَا نَرَى لِلْحَيَّاطِ فَيْئًا نَسْتَظِلُّ بِهِ .

١١٠١ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدِ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ سَعْدِ مُؤَذِّنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ؛ أَنَّهُ كَانَ يُؤَذِّنُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ الْفِيءُ مِثْلَ الشَّرَاكِ .

= أخرجه أحمد ٤٣٣/٣ و ٣٣٦/٥ ، وعبد بن حميد (٤٥٤) ، والبخاري ١٧/٢ و ٧٧/٨ ، ومسلم ٩/٣ ، وأبو داود (١٠٨٦) ، والترمذي (٥٢٥) ، وابن خزيمة (١٨٧٥) و (١٨٧٦) ، والبيهقي ٢٤١/٣ . وانظر تحفة الأشراف ١١٠/٤ حديث (٤٧٠٦) ، والمسند الجامع ٢٧١/٧ - ٢٧٢ حديث (٥٠٨٩) .

١١٠٠ - إسناده صحيح .

أخرجه أحمد ٤٦/٤ و ٥٤ ، والدارمي (١٥٥٤) ، والبخاري ١٥٩/٥ ، ومسلم ٩/٣ ، وأبو داود (١٠٨٥) ، والنسائي ١٠٠/٣ ، وفي الكبرى (١٦٢٤) ، وابن خزيمة (١٨٣٩) ، وابن حبان (١٥١١) ، والطبراني (٦٢٥٧) ، والدارقطني ١٨/٢ ، والبيهقي ١٩٠/٣ - ١٩١ . وانظر تحفة الأشراف ٣٦/٤ حديث (٤٥١٢) ، والمسند الجامع ٩٠/٧ حديث (٤٨٨٤) .

١١٠١ - إسناده ضعيف ، لضعف عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد
= القرظ ، وأبوه وجده مجهولان .

١١٠٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ؛ قَالَ: كُنَّا نَجْمَعُ ثُمَّ نَرْجِعُ فَنَقِيلُ.

(٨٥) (124) باب ما جاء في الخطبة يوم الجمعة

١١٠٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ.

= انظر تحفة الأشراف ٢٧٢/٣ حديث (٣٨٢٧)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٧٢)، والمسند الجامع ٥٢/٦ حديث (٤٠٠٩)، وضعيف ابن ماجة للألباني (٢٢٧).

١١٠٢ - إسناده صحيح، قال البوصيري: «هذا إسناده صحيح رجاله ثقات، رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما وأبو داود في سننه والترمذي في الجامع من حديث سهل بن سعد مرفوعاً بلفظ «كنا نقيّل ونتغدى بعد الجمعة»، قال الترمذي: حسن صحيح. انتهى. وله شاهد من حديث جابر بن عبد الله رواه النسائي في الصغرى» قلت: وأحمد ٣٣١/٣. قلت أيضاً: حديث سهل تقدم في (١٠٩٩). ولفظ البخاري في حديث أنس هذا: «كنا نبكر إلى الجمعة ثم نقيّل».

أخرجه أحمد ٢٣٧/٣، والبخاري ٨/٢ و١٧، وابن خزيمة (١٨٤١) و(١٨٧٧)، وابن حبان (٢٨٠٩)، والبيهقي ٢٤١/٣. وانظر تحفة الأشراف ٢٠٨/١ حديث (٧٨٠)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٧٢)، والمسند الجامع ٣٥٦/١ حديث (٥٠٨).

١١٠٣ - إسناده صحيح، وعبيد الله هو ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر ابن الخطاب العمري، الثقة الثبت.

(ح) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ خَلْفٍ، أَبُو سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ خُطْبَتَيْنِ، يَجْلِسُ بَيْنَهُمَا جَلْسَةً. زَادَ بَشْرٌ: وَهُوَ قَائِمٌ.

١١٠٤ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مُسَاوِرِ الْوَرَّاقِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ.

١١٠٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ. قَالَا:

= أخرجهم أحمد ٣٥/٢، والدارمي (١٥٦٦)، والبخاري ١٢/٢ و١٤، ومسلم ٩/٣، والترمذي (٥٠٦)، والنسائي ١٠٩/٣، وفي الكبرى (١٦٣٧) و(١٦٤٧) و(١٦٤٨)، وابن خزيمة (١٤٤٦) و(١٧٨١). وانظر تحفة الأشراف ١٧٠/٦ حديث (٨١٢٩)، والمسند الجامع ١٤٧/١٠ - ١٤٨ حديث (٧٣٤٧).

وأخرجه أبو داود (١٠٩٢) من طريق نافع عن ابن عمر أيضاً بلفظ مختلف. وانظر المسند الجامع ١٤٩/١٠ حديث (٧٣٤٨).

١١٠٤ - إسناده حسن، جعفر بن عمرو بن حريث صدوق كما حققناه في تعقباتنا على الحافظ ابن حجر في «التقريب»، وباقي رجاله ثقات.

أخرجهم الحميدي (٥٦٦)، وأحمد ٣٠٧/٤، ومسلم ١١٢/٤، وأبو داود (٤٠٧٧)، والترمذي في الشمائل (١١٥) و(١١٦)، والنسائي ٢١١/٨، وأبو يعلى (١٤٥٩) و(١٤٦٠)، والمزي في تهذيب الكمال ٤٢٧/٢٧ من طريق مساور الوراق به. وانظر تحفة الأشراف ١٤٣/٨ حديث (١٠٧١٦)، والمسند الجامع ١١٥/١٤ - ١١٦ حديث (١٠٧٢٥). ويتكرر إن شاء الله تعالى في (٢٨٢١) و(٣٥٨٤) و(٣٥٨٧).

١١٠٥ - إسناده حسن، من أجل سماك بن حرب. على أن الحديث صحيح =

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَمَاكِ بْنِ حَرْبٍ؛ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ، يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ قَائِمًا، غَيْرَ أَنَّهُ كَانَ يَقْعُدُ قَعْدَةً، ثُمَّ يَقُومُ.

١١٠٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ.

(ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَمَاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ؛ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ قَائِمًا. ثُمَّ يَجْلِسُ. ثُمَّ يَقُومُ فَيَقْرَأُ آيَاتٍ، وَيَذْكُرُ اللَّهَ، وَكَانَتْ خُطْبَتُهُ قَصْدًا، وَصَلَاتُهُ قَصْدًا.

١١٠٧ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ

= بما تقدم.

أخرجه الطيالسي (٧٥٧)، وأحمد ٨٦/٥ و٨٧ و٨٨ و٨٩ و٩٠ و٩١ و٩٢ و٩٣ و٩٤ و٩٥ و٩٨ و٩٩ و١٠٠ و١٠١ و١٠٢ و١٠٦ و١٠٧ و١٠٨، والدارمي (١٥٦٥) و(١٥٦٧)، ومسلم ٩/٣ و١١، وأبو داود (١٠٩٣) و(١٠٩٤) و(١٠٩٥) و(١١٠١) و(١١٠٧)، والترمذي (٥٠٧)، وعبدالله بن أحمد في زياداته على المسند ٩٣/٥ و٩٤ و٩٧ و٩٩ و١٠٠، والنسائي ١٠٩/٣ و١١٠ و١٨٦ و١٩١ و١٩٢، وأبو يعلى (٧٤٤١) و(٧٤٥٢)، وابن خزيمة (١٤٤٧) و(١٤٤٨)، وابن حبان (٢٨٠١) و(٢٨٠٣)، والبيهقي ١٩٧/٣. وانظر تحفة الأشراف ١٥٨/٢ حديث (٢١٨٤)، والمسند الجامع ٣٧١/٣ - ٣٧٣ حديث (٢٠٩٩) وهو مكرر ما بعده.

١١٠٦ - إسناده حسن، وتقدم تخريجه في الذي قبله.

١١٠٧ - إسناده ضعيف، لضعف عبدالرحمن بن سعد، وأبوه وجده مجهولان.

انظر تحفة الأشراف ٢٧٢/٣ حديث (٣٨٢٨)، ومصباح الزجاجة (الورقة =

سَعْدُ بْنُ عَمَّارٍ بْنُ سَعْدٍ. حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَطَبَ فِي الْحَرْبِ، خَطَبَ عَلَى قَوْسٍ، وَإِذَا خَطَبَ
فِي الْجُمُعَةِ، خَطَبَ عَلَى عَصَا.

﴿وَتَرَكُوكَ قَائِمًا﴾ (*)؟

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: غَرِيبٌ. لَا يُحَدِّثُ بِهِ إِلَّا ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَحْدَهُ.

١١٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ،
قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ

= (٧٢)، والمسند الجامع ٥٣/٦ حديث (٤٠١٠)، وضعيف ابن ماجة للألباني

(٢٢٨).

١١٠٨ - إسناده صحيح ورجاله ثقات كما قال البوصيري، وعبد الملك هو ابن

حميد بن أبي غنية.

أخرجه أبو يعلى (٥٠٣٤). وانظر تحفة الأشراف ١٠٥/٧ حديث (٩٤٣٨)،

ومصباح الزجاجة (الورقة ٧٣)، والمسند الجامع ٥٥٤/١١ حديث (٩٠٥٢).

(*) الجمعة: ١١.

١١٠٩ - إسناده ضعيف، لضعف ابن لهيعة.

انظر تحفة الأشراف ٣٧٤/٢ حديث (٣٠٧٥)، ومصباح الزجاجة (الورقة

٧٣)، والمسند الجامع ٤٨٤/٣ - ٤٨٥ حديث (٢٢٩٧).

ابن المنكدر، عن جابر بن عبد الله؛ أن النبي ﷺ كان إذا صعد المنبر سلم.

(٨٦) (125) باب ما جاء في الاستماع للخطبة والإنصات لها

١١١٠ - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا شبابة بن سوار، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة؛ أن النبي ﷺ قال: «إذا قلت لصاحبك: أنصت: يوم الجمعة، والإمام يخطب، فقد لغوت».

١١١٠ - إسناده صحيح، وابن أبي ذئب هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة ابن الحارث، الثقة الفاضل.

أخرجه عبد الرزاق (٥٤١٤) و(٥٤١٥) و(٥٤١٦)، وأحمد ٢٧٢/٢ و٢٨٠ و٣٩٣ و٣٩٦ و٤٧٤ و٤٨٥ و٥١٨ و٥٣٢، والدارمي (١٥٥٧) و(١٥٥٨)، والبخاري ١٦/٢، ومسلم ٤/٣ وه، وأبو داود (١١١٢)، والترمذي (٥١٢)، والنسائي ١٠٣/٣ و١٠٤ و١٨٨، وفي الكبرى (١٦٥٢) و(١٦٥٣) و(١٦٥٤)، وأبو يعلى (٥٨٤٦)، وابن خزيمة (١٨٠٥)، والبيهقي ٢١٩/٣. وانظر تحفة الأشراف ٤٥/١٠ حديث (٣٢٥٣)، والمسند الجامع ٧٨١/١٦-٧٨٣ حديث (١٣١٢٠).

وأخرجه أحمد ٢٧٢/٢ و٢٨٠، ومسلم ٥/٣، والنسائي ١٠٤/٣، وفي الكبرى (١٦٥٤)، وأبو يعلى (٥٨٤٦)، وابن خزيمة (١٨٠٥)، من طريق عبد الله بن إبراهيم ابن قارظ عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٧٨٣/١٦ حديث (١٣١٢١).

وأخرجه أحمد ٣٨٨/٢، وابن خزيمة (١٨٠٤) من طريق أبي صالح عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٧٨٤/١٦ حديث (١٣١٢٢).

١١١١ - حَدَّثَنَا مُحَرَّرُ بْنُ سَلَمَةَ الْعَدَنِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ تَبَارَكَ، وَهُوَ قَائِمٌ، فَذَكَرْنَا بِأَيَّامِ اللَّهِ، وَأَبُو الدَّرْدَاءِ أَوْ أَبُو ذَرٍّ يَغْمِزُنِي. فَقَالَ: مَتَى أُنْزِلَتْ هَذِهِ السُّورَةُ، إِنِّي لَمْ أَسْمَعْهَا إِلَّا الْآنَ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ، أَنْ اسْكُتْ، فَلَمَّا انْصَرَفُوا قَالَ: سَأَلْتُكَ مَتَى أُنْزِلَتْ هَذِهِ السُّورَةُ فَلَمْ تُخْبِرْنِي؟ فَقَالَ أَبِي: لَيْسَ لَكَ مِنْ صَلَاتِكَ الْيَوْمَ إِلَّا مَا لَغَوْتَ، فَذَهَبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، وَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي قَالَ أَبِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَدَقَ أَبِي».

(٨٧) (126) باب ما جاء فيمن دخل المسجد والإمام يخطب

١١١٢ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ،

١١١١ - إسناده حسن من أجل شريك بن عبدالله بن أبي نمر فإنه صدوق لا يرتقي حديثه إلى الصحة، قال البوصيري: «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، وأصله في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة، قال الترمذي: وفي الباب عن ابن أبي أوفى وجابر بن عبدالله». قلت: حديث جابر رواه ابن حبان في صحيحه، ورواه الإمام أحمد في مسنده ورواه ابن خزيمة في صحيحه من حديث أبي ذر، وهو شاهد لحديث ابن ماجة.

أخرجه عبدالله بن أحمد في زياداته على المسند ١٤٣/٥. وانظر تحفة الأشراف ٣٥/١ حديث (٦٨)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٧٣)، والمسند الجامع ٢٤/١ - ٢٥ حديث (١٥).

= ١١١٢ - إسناده صحيح.

عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، سَمِعَ جَابِرًا، وَأَبُو الزُّبَيْرِ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ؛
قَالَ: دَخَلَ سُلَيْكُ الْغَطَفَانِيُّ الْمَسْجِدَ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ، فَقَالَ:
«أَصَلَّيْتَ؟» قَالَ: لَا. قَالَ: «فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ».

وَأَمَّا عَمْرُو فَلَمْ يَذْكُرْ سُلَيْكًا.

١١١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ
عُيَيْنَةَ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ؛
قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ فَقَالَ: «أَصَلَّيْتَ؟» قَالَ: لَا. قَالَ:
«فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ».

= حديث عمرو بن دينار عن جابر أخرجه الشافعي في مسنده ١٤٠/١، والطيالسي (١٦٩٥)، والحميدي (١٢٢٣)، وأحمد ٣٠٨/٣ و٣٦٩ و٣٨٠، والدارمي (١٥٦٣)، والبخاري ١٥/٢، وفي القراءة خلف الإمام له (١٦٠)، ومسلم ١٤/٣، وأبو داود (١١١٥)، والترمذي (٥١٠)، والنسائي ١٠٣/٣ و١٠٧، وابن خزيمة (١٨٣٢) و(١٨٣٣) و(١٨٣٤). وانظر تحفة الأشراف ٢٥٦/٢ حديث (٢٥٣٢)، والمسند الجامع ٤٨٨/٣ - ٤٨٩ حديث (٢٣٠٣)

وحديث أبي الزبير عن جابر أخرجه الشافعي في مسنده ١٤٠/١، والحميدي (١٢٢٣)، وأحمد ٣٦٣/٣، وعبد بن حميد (١٠٤٨)، والبخاري في جزء القراءة خلف الإمام (١٥٩)، ومسلم ١٤/٣، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف ٣٤٠/٢ حديث (٢٩٢١)، وابن خزيمة (١٨٣٢)، والبيهقي ١٩٤/٣. وانظر تحفة الأشراف ٣٤٠/٢ حديث (٢٩٢١)، والمسند الجامع ٤٩٠/٣ حديث (٢٣٠٤).

١١١٣ - إسناده حسن من أجل محمد بن عجلان، ولحسن ظن الترمذي بابن عجلان صححه فقال: «وسمعت ابن أبي عمر يقول: قال سفیان بن عيينة: كان محمد بن عجلان ثقة مأموناً في الحديث. وفي الباب عن جابر، وأبي هريرة، وسهل =

١١١٤ - حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَنْ أَبِي سَفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَا: جَاءَ سُلَيْكُ الْغَطَفَانِيُّ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَصَلَّيْتَ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ تَجِيءَ؟» قَالَ: لَا. قَالَ: «فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ وَتَجَوَّزْ فِيهِمَا».

= ابن سعد. وقال: حديث أبي سعيد الخدري حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند بعض أهل العلم، وبه يقول الشافعي وأحمد وإسحاق وقال بعضهم: إذا دخل والإمام يخطب فإنه يجلس ولا يصلي، وهو قول سفيان الثوري وأهل الكوفة، والقول الأول أصح.

أخرجه الحميدي (٧٤١)، وأحمد ٢٥/٣، والدارمي (١٥٦٠)، والبخاري في القراءة خلف الإمام (١٦٢)، وأبو داود (١٦٧٥)، والترمذي (٥١١)، والنسائي ١٠٦/٣ و٦٣/٥، وابن خزيمة (١٧٩٩) و(١٨٣٠) و(٢٤٨١). وانظر تحفة الأشراف ٤٤١/٣ حديث (٤٢٧٢)، والمسند الجامع ٢٣٣/٦ حديث (٤٢٧٦).

وأخرجه أحمد ٧٠/٣ من طريق موسى بن وردان عن أبي سعيد بلفظ مختلف. وانظر المسند الجامع ٢٣٣/٦ حديث (٤٢٧٥).

١١١٤ - إسناده صحيح، وقال ابن حبان: «تفرد به حفص بن غياث». قلت: حفص بن غياث من رجال الشيخين، وتفرد لا يضر. وقال العلامة الألباني في ضعيف ابن ماجه: «صحيح دون قوله «قبل أن يجيء» فإنه شاذ.

أخرجه أبو داود (١١١٦)، وأبو يعلى (١٩٤٦)، وابن حبان (٢٥٠٠)، والطحاوي ٣٦٥/١. وانظر تحفة الأشراف ٣٥٢/٩ حديث (١٢٣٦٨)، والمسند الجامع ٧٨٠/١٦ حديث (١٣١١٨). وضعيف ابن ماجه للألباني (٢٢٩)، ومصادر التخریج هذه أوردت الحديث من الطريق نفسه الذي أورد المؤلف، طريق حفص =

(٨٨) (127) باب ما جاء في النهي عن تخطي الناس يوم الجمعة

١١١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْمُحَارِبِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ. فَجَعَلَ يَتَخَطَّى النَّاسَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اجْلِسْ فَقَدْ أَذَيْتَ وَأَتَيْتَ».

١١١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَشِيدُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ زَبَّانِ بْنِ فَائِدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: قَالَ

= ابن غياث عن الاعمش، عن أبي صالح عن أبي هريرة، وعن أبي سفيان عن جابر به. وأما حديث أبي سفيان عن جابر - ليس فيه أبو هريرة - فقد أخرجه:

أحمد ٢٩٧/٣ و٣١٦، وعبد بن حميد (١٠٢٤)، والبخاري في القراءة خلف الإمام (١٦١)، ومسلم ١٤/٣، وأبو داود (١١١٧)، وابن خزيمة (١٨٣٥)، وابن حبان (٢٥٠١) و(٢٥٠٢). وانظر تحفة الأشراف ١٩٢/٢ حديث (٢٢٩٤)، والمسند الجامع ٤٩٠/٣ - ٤٩١ حديث (٢٣٠٥).

١١١٥ - إسناده صحيح، قال البوصيري: «هذا إسناده رجاله ثقات، وله شاهد من حديث عبد الله بن بسر، رواه أبو داود والنسائي والبيهقي». ورواية الحسن بن أبي الحسن البصري عن جابر أخرجه الشيخان في غير هذا الحديث، فهي صحيحة.

انظر تحفة الأشراف ١٦٩/٢ حديث (٢٢٢٦)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٧٣)، والمسند الجامع ٤٩٢/٣ حديث (٢٣٠٧).

١١١٦ - إسناده ضعيف، لضعف رشدين بن سعد وشيخه زبآن بن فائد، قال =

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ اتَّخَذَ جِسْرًا إِلَى جَهَنَّمَ».

(٨٩) (128) باب ما جاء في الكلام بعد نزول الإمام عن المنبر

١١١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُكَلِّمُ فِي الْحَاجَةِ، إِذَا نَزَلَ عَنِ الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ.

= الترمذي: «وفي الباب عن جابر». وقال: «حديث سهل بن معاذ بن أنس الجهني حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث رشدين بن سعد. والعمل عليه عند أهل العلم كرهوا أن يتخطى الرجل رقاب الناس يوم الجمعة، وشددوا في ذلك. وقد تكلم بعض أهل العلم في رشدين بن سعد وضعفه من قبل حفظه».

أخرجه أحمد ٤٣٧/٣، والترمذي (٥١٣)، وأبو يعلى (١٤٩١). وانظر تحفة الأشراف ٣٩٣/٨ حديث (١١٢٩٢)، والمسند الجامع ١٧٧/١٥ حديث (١١٤٤٦)، وضعيف ابن ماجة للألباني (٢٣٠).

١١١٧ - إسناده صحيح ورجاله ثقات، لكنه شاذ، قال الترمذي: «هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث جرير بن حازم، وسمعت محمداً (البخاري) يقول: وهم جرير ابن حازم في هذا الحديث، والصحيح ما روي عن ثابت عن أنس، قال: أقيمت الصلاة فأخذ رجل بيد النبي ﷺ فما زال يكلمه حتى نعى بعض القوم. قال محمد: والحديث هو هذا، وجرير بن حازم ربما يهيم في الشيء وهو صدوق. قال محمد: وهم جرير بن حازم في حديث ثابت عن أنس عن النبي ﷺ، قال: إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني. قال محمد: ويروى عن حماد بن زيد قال: كنا عند ثابت =

(٩٠) (129) باب ما جاء في القراءة في الصلاة يوم الجمعة

١١١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْمَدَنِيُّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ؛ قَالَ: اسْتَحْلَفَ مَرْوَانُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَلَى الْمَدِينَةِ. فَخَرَجَ إِلَى مَكَّةَ، فَصَلَّى بِنَا أَبُو هُرَيْرَةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَرَأَ سُورَةَ الْجُمُعَةِ، فِي السَّجْدَةِ الْأُولَى، وَفِي الْآخِرَةِ، إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ ﴿٢٠﴾.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَأَذْرَكْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ حِينَ انْصَرَفَ. فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّكَ قَرَأْتَ سُورَتَيْنِ كَانَ عَلَيَّ يَقْرَأُ بِهِمَا بِالْكُوفَةِ. فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِنِّي

= البنانى فحدث حجاج الصواف عن يحيى بن أبى كثير عن عبد الله بن أبى قتادة عن أبيه عن النبي ﷺ قال: إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني، فوهم جرير فظن أن ثابتاً حدثهم عن أنس عن النبي ﷺ. وقال أبو داود: «الحديث ليس بمعروف عن ثابت، هو مما تفرد به جرير بن حازم». أخرجه الطيالسي (٢٠٤٣)، وأحمد ١١٩/٣ و١٢٧ و٢١٣، وأبو داود (١١٢٠)، والترمذي (٥١٧)، والنسائي ١١٠/٣، وأبو يعلى (٣٤٥٢)، وابن خزيمة (١٨٣٨)، وابن حبان (٢٨٠٥)، والحاكم ٢٩٠/١. وانظر تحفة الأشراف ١٠٤/١ حديث (٢٦٠)، والمسند الجامع ٣٥٨/١ حديث (٥١٣)، وضعيف ابن ماجه للألبانى (٢٣١).

١١١٨ - إسناده صحيح. أخرجه أحمد ٤٢٩/٢، ومسلم ١٥/٣، وأبو داود (١١٢٤)، والنسائي في الكبرى (١٦٦١)، وابن خزيمة (١٨٤٣) و(١٨٤٤) وابن حبان (٢٨٠٦)، والبغوي (١٠٨٨). وانظر تحفة الأشراف ٢٤٠/١ حديث (١٤١٠٤)، والمسند الجامع ٧٨٧-٧٨٦/١٦ حديث (١٣١٢٦). (* المنافقون: ١.

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهِمَا.

١١١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَ: أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: أَنْبَأَنَا ضَمْرَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ: كَتَبَ الصَّحَّاحُ ابْنُ قَيْسٍ إِلَى النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ: أَخْبِرْنَا، بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، مَعَ سُورَةِ الْجُمُعَةِ؟ قَالَ: كَانَ يَقْرَأُ فِيهَا ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ﴾.

١١٢٠ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَنَانٍ، عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ، عَنْ أَبِي عِنَبَةَ الْخَوْلَانِيِّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْجُمُعَةِ بِـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ (*)، وَ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ﴾ (**).

١١١٩ - إسناده صحيح.

أخرجه مالك في الموطأ ٨٩، وأحمد ٢٧٠/٤ و٢٧٧، والدارمي (١٥٧٤) و(١٥٧٥)، ومسلم ١٦/٣، وأبو داود (١١٢٣)، والنسائي ١١٢/٣، وفي الكبرى (١٦٦٣)، وابن خزيمة (١٨٤٥) و(١٨٤٦)، وابن حبان (٢٨٠٧)، والبخاري (١٠٨٩). وانظر تحفة الأشراف ٢٧/٩ حديث (١١٦٣٤)، والمسند الجامع ٥٠٦/١٥ - ٥٠٧ حديث (١١٨٧١).

١١٢٠ - إسناده ضعيف جداً، لعنعة الوليد بن مسلم، وسعيد بن سنان هو الشامي متروك، وقال البوصيري: «هذا إسناده فيه مقال، أبو عنبَةَ الخولاني مختلف في صحبته، وسعيد بن سنان ضعيف، والوليد بن مسلم مدلس، وأصله في الصحيحين من حديث أبي هريرة، وفي مسلم وغيره من حديث ابن عباس».

انظر تحفة الأشراف ٢٣٧/٩ حديث (١٢٠٧٥)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٧٣)، والمسند الجامع ٣١٧/١٦ حديث (١٢٤٩٩).

(*) الأعلى: ١

(**) الغاشية: ١

(٩١) (130) باب ما جاء فيمن أدرك من الجمعة ركعة

١١٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَ: أَتَانَا عُمَرُ بْنُ حَبِيبٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَثْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، وَسَعِيدِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً فَلْيَصِلْ^(١) إِلَيْهَا أُخْرَى».

١١٢١ - إسناده ضعيف، لضعف عمر بن حبيب، لكن النسائي وابن خزيمة روياه بإسناد صحيح من طريق أبي سلمة وحده عن أبي هريرة، فالحديث صحيح.
انظر تحفة الأشراف ٤٥/١٠ حديث (١٣٢٥٤)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٧٣)، والمسند الجامع ٧٦٩/١٦ حديث (٣١٠٤).

وأخرجه النسائي ١١٢/٣، وابن خزيمة (١٨٥٠) و(١٨٥١) من طريق أبي سلمة - وحده - عن أبي هريرة بإسناد صحيح. وانظر المسند الجامع.
وأخرجه أبو يعلى (٢٦٢٥) من طريق سعيد بن المسيب - وحده - عن أبي هريرة، وإسناده ضعيف.

(١) لم يذكر المزي في تحفة الأشراف ٤٦/١١ في ترجمة: «محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذثب، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة» هذا الحديث واكتفى بإيراد رواية ابن أبي ذثب عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة في ٤٥/١٠ حديث (١٣٢٥٤) دون الإشارة إلى رواية أبي سلمة كعادته في مثل هذه الأحاديث المشتركة. ولم يعقب على ذلك ابن حجر في النكت الظراف مع أن قوله: «عن أبي سلمة» ثابت في النسخة المطبوعة من سنن ابن ماجه، وكذلك في النسخة المخطوطة من مصباح الزجاجة (الورقة ٧٣).

(٢) قال السندي: الظاهر أنه بتخفيف اللام، من الوصل. لكن قال السيوطي بتشديد اللام، أي فليصل أخرى ويضمها إليها.

١١٢٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَهَشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَ».

١١٢٣ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ دِينَارٍ

١١٢٢ - إسناده صحيح.

أخرجه مالك في الموطأ ٣٣، وعبد الرزاق (٢٢٢٤) و(٣٣٦٩) و(٣٣٧٠)، والحميدي (٩٤٦)، وأحمد ٢٤١/٢ و٢٧٠ و٢٨٠ و٣٧٥، والدارمي (١٢٢٣) و(١٢٢٤)، والبخاري ١٥١/١، وفي القراءة خلف الإمام له (٢٠٥) و(٢٠٦) و(٢١٠) و(٢١١) و(٢١٢) و(٢١٣) و(٢١٥) و(٢١٦) و(٢١٧) و(٢٢٥)، ومسلم ١٠٢/٢، وأبو داود (١١٢١)، والترمذي (٥٢٤)، والنسائي ٢٧٤/١، وفي الكبرى (١٤٥٢) و(١٤٥٣) و(١٤٥٤) و(١٦٦٧) و(١٦٦٨)، وابن الجارود (١٥٢)، وأبو يعلى (٥٩٦٢) و(٥٩٦٦) و(٥٩٦٧)، وابن خزيمة (١٥٩٥) و(١٨٤٨) و(١٨٤٩)، والطحاوي ١٠٥/٣، وابن حبان (١٤٨٣) و(١٤٨٥) و(١٤٨٦)، والحاكم ٢١٦/١ و٢٧٣ و٢٧٤، والبيهقي ٣٧٩/١، والبخاري (٤٠١). وانظر تحفة الأشراف ٢٦/١١ حديث (١٥١٤٣)، والمسند الجامع ٦٤٤/١٦ - ٦٤٦ حديث (١٢٩٢٨).

وأخرجه أحمد ٢٦٥/٢، والبخاري في القراءة خلف الإمام (٢١٨) من طريق عراك بن مالك عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٦٤٧/١٦ حديث (١٢٩٢٩).

وأخرجه النسائي ٢٧٤/١، وفي الكبرى (١٤٥٥) من طريق سعيد بن المسيب عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٦٤٧/١٦ حديث (١٢٩٣٠).

١١٢٣ - إسناده ضعيف، لضعف بقية بن الوليد.

الْجَمْعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ
الْأَيْلِيُّ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ أَوْ غَيْرَهَا، فَقَدْ أَدْرَكَ
الصَّلَاةَ».

(٩٢) (١٣١) باب ما جاء من أين تؤتى الجمعة

١١٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي
مَرْيَمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: إِنَّ أَهْلَ
قُبَاءٍ كَانُوا يُجْمَعُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ.

أخرجه النسائي ٢٧٤/١، وفي الكبرى (١٤٥٦)، والدارقطني ١٢/٢. وانظر
تحفة الأشراف ٤٠٨/٥ حديث (٧٠٠١)، والمسند الجامع ١٤٩/١٠ حديث
(٧٣٤٩).

وأخرجه أبو يعلى (٢٦٢٦)، والدارقطني ١٣/٢ من طريق نافع عن ابن عمر.
وأخرجه النسائي في الكبرى (١٤٥٧) من طريق ابن شهاب عن سالم أن رسول
الله ﷺ قال به مرسلًا ليس فيه ابن عمر. وانظر المسند الجامع.

١١٢٤ - إسناده ضعيف، لضعف عبدالله بن عمر وهو ابن حفص بن عاصم
ابن عمر بن الخطاب.

أخرجه ابن خزيمة (١٨٦٠). وانظر تحفة الأشراف ١٠٨/٦ حديث (٧٧٣٤)،
ومصباح الزجاجة (الورقة ٧٤)، والمسند الجامع ١٤٤/١٠ - ١٤٥ حديث (٧٣٤٣)،
وضعيف ابن ماجه للألباني (٢٧٣).

(٩٣) (132) باب فيمن ترك الجمعة من غير عذر

١١٢٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، يُنْهَوْنَ بِهَا، طَبَعَ عَلَيَّ قُبَيْهٌ.

١١٢٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ.

(ح) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى الْمِصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

١١٢٥ - إسناده حسن كما قال الترمذي ، ومحمد بن عمرو بن علقمة لا يرتقي حديثه إلى الصحة .

أخرجه أحمد ٤٢٤/٣، والدارمي (١٥٧٩)، وأبو داود (١٠٥٢)، والترمذي (٥٠٠)، والنسائي ٨٨/٣، وفي الكبرى (١٥٨٢)، وأبو يعلى (١٦٠٠)، وابن خزيمة (١٨٥٧) و(١٨٥٨)، والحاكم ٢٨٠/١، والبيهقي ١٧٢/٣ ٢٤٧، والمزي في تهذيب الكمال ١٨٩/٣٣ من طريق أحمد بن حنبل عن يحيى بن سعيد عن محمد ابن عمرو به. وانظر تحفة الأشراف ١٣٩/٩ حديث (١١٨٨٣)، والمسنند الجامع ٤٧/١٦ حديث (١٢٣١٢).

١١٢٦ - إسناده صحيح، ورجاله ثقات كما قال البوصيري.

أخرجه أحمد ٣/٣٣٢، والنسائي في الكبرى (١٥٨٣)، وابن خزيمة (١٨٥٦). وانظر تحفة الأشراف ٢/٢٠٩ حديث (٢٣٦٣)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٧٤)، والمسند الجامع ٣/٤٩٣ حديث (٢٣١١).

وَهَب، عَنْ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ أُسَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ، ثَلَاثًا، مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ، طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ».

١١٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْدِيُّ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَجَلَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا هَلْ عَسَى أَحَدُكُمْ أَنْ يَتَّخِذَ الصُّبَّةَ^(١) مِنَ الْغَنَمِ عَلَى رَأْسِ مِيلٍ أَوْ مِيلَيْنِ، فَيَتَعَذَّرَ عَلَيْهِ الْكَلَاءُ، فَيَرْتَفِعَ، ثُمَّ تَجِيءُ الْجُمُعَةُ فَلَا يَجِيءُ وَلَا يَشْهَدُهَا، وَتَجِيءُ الْجُمُعَةُ فَلَا يَشْهَدُهَا، حَتَّى يُطَبَعَ عَلَى قَلْبِهِ».

١١٢٨ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ

١١٢٧ - إسناده ضعيف، لضعف معدي بن سليمان صاحب الطعام.

أخرجه أبو يعلى (٦٤٥٠)، وابن خزيمة (١٨٥٩)، والحاكم ٢٩٢/١. وانظر تحفة الأشراف ٢٥٢/١٠ حديث (١٤١٤٨)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٧٤)، والمسند الجامع ٧٦٧/١٦ حديث (١٣١٠١).

(١) أي: الجماعة.

١١٢٨ - إسناده ضعيف، وقال العلامة الألباني في تعليقه على المشكاة (١٣٧٤): «وهو عند ابن ماجه منقطع كما قال المنذري» ولم أجد فيه انقطاعاً، فاسم أخي نوح بن قيس هو خالد بن قيس سَمَاهُ النسائي في الكبرى والمزي في تهذيب الكمال، لكن الحديث معلول بتدليس الحسن بن أبي الحسن البصري، وهو وإن سمع بعض الأحاديث من سمرة، لكنه لم يسمع مارواه عنه.

سنن ابن ماجه (٢) - م ٢١

قَيْسٌ، عَنْ أَخِيهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ،
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَصَدَّقْ بِدِينَارٍ، فَإِنْ
لَمْ يَجِدْ، فَيَنْصِفِ دِينَارٍ».

(٩٤) (١٣٣) باب ما جاء في الصلاة قبل الجمعة

١١٢٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ
عَبْدِ رَبِّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، عَنْ مُبَشَّرِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ حَجَّاجِ بْنِ
أَرْطَاةٍ، عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ
يَرْكُوعٌ قَبْلَ الْجُمُعَةِ أَرْبَعًا، لَا يَفْصِلُ فِي شَيْءٍ مِنْهُمْ.

= أخرجه النسائي في الكبرى (١٥٨٨). وانظر تحفة الأشراف ٧٢/٤ حديث
(٤٥٩٩)، والمسند الجامع ١٦٧/٧ حديث (٤٩٦٢)، وضعيف ابن ماجه للألباني
(٢٣٣).

وأخرجه أحمد ٨/٥ و١٤، وأبو داود (١٠٥٣)، والنسائي ٨٩/٣، وفي الكبرى
(١٥٨٧)، وابن خزيمة (١٨٦١)، وابن حبان (٢٧٨٨) و(٢٧٨٩)، والحاكم ٢٨٠/١
من طريق قدامة بن وبرة، عن سمرة بن جندب. وانظر المسند الجامع ١٦٦/٧
حديث (٤٩٦٠)، وإسناده ضعيف لجهالة قدامة بن وبرة، وقال البخاري: لم يصح
سماعه من سمرة.

١١٢٩ - إسناده ضعيف جداً، قال البوصيري: «هذا إسناد مسلسل بالضعفاء،
عطية متفق على تضعيفه، وحجاج مدلس، ومبشر بن عبيد كذاب، وبقيّة هو ابن
الوليد يدلّس تدليس التسوية».

انظر تحفة الأشراف ١٠٧/٥ حديث (٥٩٨٣)، ومصباح الزجاجة (الورقة
٧٤)، والمسند الجامع ٤٤٩/٨ حديث (٦٠٥٦). وضعيف ابن ماجه (٢٣٤).

(٩٥) (134) باب ما جاء في الصلاة بعد الجمعة

١١٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ ، قَالَ : أَنبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ كَانَ ، إِذَا صَلَّى الْجُمُعَةَ ، أَنْصَرَفَ ، فَصَلَّى سَجْدَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ ، ثُمَّ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ ذَلِكَ .

١١٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَيْنِ .

١١٣٠ - إسناده صحيح .

أخرجه أحمد ١٢٣/٢ ، ومسلم ١٧/٣ ، والترمذي (٥٢٢) ، والنسائي في الكبرى (٤١٦) و(١٦٧٢) . وانظر تحفة الأشراف ١٩٨/٦ حديث (٨٢٧٦) ، والمسند الجامع ١٨٦/١٠ - ١٨٧ حديث (٧٤٠٢) .

وأخرجه أحمد ٩٤/٢ من طريق عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر . وانظر المسند الجامع ١٥١/١٠ حديث (٧٣٥٢) .

١١٣١ - إسناده صحيح .

أخرجه الحميدي (٦٧٤) ، وأحمد ١١/٢ ، وعبد بن حميد (٧٢٨) و(٧٣٢) ، والدارمي (١٤٥٢) و(١٥٨٢) ، والبخاري ٧١/٢ ، ومسلم ١٧/٣ ، وأبو داود (١١٣٢) ، والترمذي (٤٣٤) و(٥٢١) ، والنسائي ١١٣/٣ ، وفي الكبرى (٣٢٦) و(٤١٥) و(١٦٧٠) ، وابن خزيمة (١١٩٨) و(١٨٦٩) و(١٨٧١) . وانظر تحفة الأشراف ٣٨٥/٥ حديث (٦٩٠١) ، والمسند الجامع ١٨٨/١٠ - ١٨٩ حديث (٧٤٠٣) .

١١٣٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو السَّائِبِ سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ. قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا صَلَّيْتُمْ بَعْدَ الْجُمُعَةِ، فَصَلُّوا أَرْبَعًا».

(٩٦) (135) باب ما جاء في الحلق يوم الجمعة قبل الصلاة، والاحتباء والإمام يخطب

١١٣٣ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ. (ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، قَالَ: أُنْبَأَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُحْلَقَ فِي الْمَسْجِدِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَبْلَ الصَّلَاةِ.

١١٣٢ - إسناده صحيح.

أخرجه الحميدي (٩٧٦)، وابن أبي شيبة ١٣٣/٢، وأحمد ٢٤٩/٢ و٤٤٢ و٤٩٩، والدارمي (١٥٨٣)، ومسلم ١٦/٣ و١٧، وأبو داود (١١٣١)، والترمذي (٥٢٣)، والنسائي ١١٣/٣، وفي الكبرى (٤١٤) و(١٦٦٩)، وابن خزيمة (١٨٧٣) و(١٨٧٤)، وابن حبان (٢٤٨٥)، والبيهقي ٢٣٩/٢. وانظر تحفة الأشراف ٤٠٨/٩ حديث (١٢٦٨٧)، والمسنند الجامع ٧٨٧/١٦ - ٧٨٨ حديث (١٣١٢٧).

١١٣٣ - إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة، وتقدم تخريجه بإسناد حسن تكلمنا عليه في (٧٤٩)، كما تقدم في (٧٦٦) أيضاً.

١١٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى الْحِمَصِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْإِحْتِبَاءِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، يَعْنِي: وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ.

١١٣٤ - إسناده ضعيف جداً، قال البوصيري: «هذا إسناده ضعيف، بقية هو ابن الوليد مدلس وشيخه إن كان الهروي فقد وثق وإلا فهو مجهول، وله شاهد من حديث أنس بن مالك رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن».

قال بشار: كذا قال أن الهروي قد وثق، وهو عبدالله بن واقد أبو قتادة الحراني، نعم وثقه أحمد واختلف فيه قول يحيى بن معين، لكن قال أبو حاتم: تكلموا فيه، منكر الحديث، وذهب حديثه. وقال البخاري: تركوه متروك الحديث، وقال في موضع آخر: سكتوا عنه، وقال النسائي: ليس بثقة. وقال الجوزجاني: متروك الحديث. وقال ابن سعد: لم يكن في الحديث بذاك. وقال مسلم: متروك الحديث. وقال أبو داود: أهل حران يضعفونه. وضعفه ابن حبان، والدارقطني، وأبو نعيم، وصالح جزرة، والجريري، وأبو أحمد الحاكم، وغيرهم، فهو كما قال الحافظ ابن حجر في التقريب: متروك. ومن طرائف ما وقع من التحريف في نقل محمد فؤاد عبد الباقي عن الزوائد أنه قال «في الزوائد: في إسناده بقية وهو مدلس، وشيخه وإن كان الترمذي قد وثقه، وإلا فهو مجهول»، فتأمل ذلك، واعرف كيف ينسبون العلم إلى غير أهله، نسأل الله العافية.

انظر تحفة الأشراف ٣٣٧/٦ حديث (٨٨٠٣)، وتهذيب الكمال ٢٥٨/١٦، ومصباح الزجاجة (الورقة ٧٤)، والمسند الجامع ٤٦/١١ حديث (٨٣٧٥).

(٩٧) (136) باب ما جاء في الأذان يوم الجمعة

١١٣٥ - حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى الْقَطَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ.

(ح) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ؛ قَالَ: مَا كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا مُؤَذِّنٌ وَاحِدٌ. إِذَا خَرَجَ أَذَّنَ، وَإِذَا نَزَلَ أَقَامَ. وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ كَذَلِكَ. فَلَمَّا كَانَ عُثْمَانُ، وَكَثُرَ النَّاسُ، زَادَ النَّدَاءَ الثَّلَاثَ عَلَى دَارٍ فِي السُّوقِ، يُقَالُ لَهَا الزُّورَاءُ. فَإِذَا خَرَجَ أَذَّنَ، وَإِذَا نَزَلَ أَقَامَ

١١٣٥ - في إسناده محمد بن إسحاق وقد عنعنه، لكن تابعه الجهم الغفير من الثقات: ابن أبي ذئب، وعبد العزيز بن أبي سلمة، وعُقَيْلٌ، ويونس، وصالح بن كيسان، وسليمان، فرووه عن الزهري فالحديث صحيح، وهو في الصحيحين.

أخرجه الشافعي في مسنده ١/١٦٠، وابن أبي شيبة ١/٢٢٢، وأحمد ٣/٤٤٩ و٤٥٠، والبخاري ١٠/١١، وأبو داود (١٠٨٧) و(١٠٨٨) و(١٠٨٩) و(١٠٩٠)، والترمذي (٥١٦)، والنسائي ٣/١٠٠ و١٠١، وفي الكبرى (١٦٢٦) و(١٦٢٧) و(١٦٢٨)، وابن الجارود (٢٩٠)، وابن خزيمة (١٧٧٣) و(١٧٧٤) و(١٨٣٧)، وابن حبان (١٦٧٣)، والطبراني (٦٦٤٢) و(٦٦٤٣) و(٦٦٤٤) و(٦٦٤٥) و(٦٦٤٦) و(٦٦٤٧) و(٦٦٤٨) و(٦٦٤٩) و(٦٦٥٠) و(٦٦٥١) و(٦٦٥٢)، والبيهقي ٣/١٩٢ و٢٠٥، والبخاري (١٠٧١). وانظر تحفة الأشراف ٣/٢٣١ حديث (٣٧٩٩)، والمسند الجامع ٦/١٩ - ٢١ حديث (٣٩٦٦).

(٩٨) (137) باب ما جاء في استقبال الإمام وهو يخطب

١١٣٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ جَمِيلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ، عَنْ عَدِيِّ ابْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، إِذَا قَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ، اسْتَقْبَلَهُ أَصْحَابُهُ بِوُجُوهِهِمْ.

(٩٩) (138) باب ما جاء في الساعة التي ترجى في الجمعة

١١٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَ: أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ بْنُ

١١٣٦ - رجال إسناده ثقات، لكنه مرسل.

انظر تحفة الأشراف ١٢٤/٢ حديث (٢٠٧٠)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٧٥).

١١٣٧ - إسناده صحيح.

أخرجه الحميدي (٩٨٦)، وأحمد ٢٣٠/٢ و ٢٥٥ و ٢٨٤ و ٤٩٨، والدارمي (١٥٧٧)، والبخاري ٦٦/٧ و ١٠٥/٨، ومسلم ٥/٣، والنسائي ١١٥/٣، وفي الكبرى (١٦٧٦) و (١٦٧٧) و (١٦٧٨)، وأبو يعلى (٦٠٥٥)، وابن خزيمة (١٧٣٧) و (١٧٤٠)، وابن حبان (٣٧٧٣). وانظر تحفة الأشراف ٣٣٧/١٠ حديث (١٤٤٤١)، والمسند الجامع ٧٥٩/١٦ - ٧٦٠ حديث (١٣٠٩١).

وأخرجه مالك في الموطأ ٨٨، وأحمد ٤٨٥/٢، والبخاري ١٦/٢، ومسلم ٥/٣، والنسائي في الكبرى (٤٦٩) و (٤٧٠) و (١٦٧٤)، والبيهقي ٢٤٩/٣، والبعقوي (١٠٤٨) من طريق الأعرج عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٧٥٨/١٦ حديث (١٣٠٨٩).

=

عُيِّنَتْ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةً، لَا يُؤَافِقُهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ، قَائِمٌ يُصَلِّي، يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا خَيْرًا، إِلَّا أُعْطَاهُ» وَقَلَّلَهَا بِيَدِهِ.

- = وأخرجه عبد الرزاق (٥٥٧٣)، وأحمد ٢/٢٨٠ و ٤٥٧ و ٤٦٩ و ٤٨١ و ٤٩٨. ومسلم ٥/٣ وابن خزيمة (١٧٣٥) من طريق محمد بن زياد عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٧٥٨/١٦ حديث (١٣٠٩٠).
- وأخرجه أحمد ٢/٢٨٤، والنسائي ٣/١١٥، وفي الكبرى (١٦٧٥)، وفي عمل اليوم والليلة له (٤٧١) و (٤٧٢) من طريق سعيد بن المسيب عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٧٦٠/١٦ - ٧٦١ حديث (١٣٠٩٢).
- وأخرجه أحمد ٢/٢٧٢ من طريق محمد بن مسلمة الأنصاري عن أبي سعيد الخدري، وأبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٧٦٢/١٦ حديث (١٣٠٩٣).
- وأخرجه النسائي غي عمل اليوم والليلة (٤٧٤)، وفي الكبرى (١٦٧٩) من طريق ابن عباس عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٧٦٢/١٦ حديث (١٣٠٩٤).
- وأخرجه أحمد ٢/٤٠٣ من طريق جابر عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٧٦٢/١٦ - ٧٦٣ حديث (١٣٠٩٥).
- وأخرجه أحمد ٢/٤٨٩ من طريق أبي رافع عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٧٦٣/١٦ حديث (١٣٠٩٦).
- وأخرجه عبد الرزاق (٥٥٧١)، وأحمد ٢/٣١٢، ومسلم ٦/٣، والبخاري (١٠٤٩) من طريق همام بن منبه عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٧٦٣/١٦ حديث (١٣٠٩٧).
- (١) قوله: «إِنَّ» سقطت من المطبوع.

١١٣٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَوْفِ الْمُزْنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ سَاعَةٌ مِنَ النَّهَارِ، لَا يَسْأَلُ اللَّهُ فِيهَا الْعَبْدُ شَيْئًا إِلَّا أُعْطِيَ سُؤْلُهُ» قِيلَ: أَيُّ سَاعَةٍ؟ قَالَ: «حِينَ تُقَامُ الصَّلَاةُ إِلَى الْإِنْصِرَافِ مِنْهَا».

١١٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّمَشْقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا

١١٣٨ - إسناده ضعيف جداً، فإن كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف متروك رمي بالكذب، ومن عجب أن الترمذي حسن حديثه.

أخرجه عبد بن حميد (٢٩١)، والترمذي (٤٩٠). وانظر تحفة الأشراف ١٦٦/٨ حديث (١٠٧٧٣)، والمسند الجامع ١٨٧/١٤ حديث (١٠٨٠٣)، وضعيف ابن ماجة للألباني (٢٣٥).

١١٣٩ - إسناده حسن، الضحاك بن عثمان بن عبدالله بن خالد الأسدي الحزامي صدوق، وقال البوصيري: «هذا إسناده صحيح رجاله ثقات على شرط الصحيح، رواه أحمد بن حنبل في مسنده من هذا الوجه. ورواه أبو داود والترمذي في الجامع وابن حبان في صحيحه والحاكم في المستدرک من حديث أبي هريرة، وفيه سؤاله لعبدالله بن سلام عن تعيين الساعة. وقد ورد في صحيح مسلم وأبي داود من حديث أبي موسى الأشعري مرفوعاً: (هي ما بين أن تجلس إلى أن تقضي الصلاة) قال أبو داود: يعني على المنبر انتهى. فهو معارض لما تقدم. ورواه الترمذي من حديث عوف بن مالك كما رواه مسلم من حديث أبي موسى وقال: حسن غريب».

أخرجه أحمد ٤٥١/٥. وانظر تحفة الأشراف ٣٥٧/٤ حديث (٥٣٤٢)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٧٥)، والمسند الجامع ٣٢٦/٨ حديث (٥٨٨٤).

ابْنُ أَبِي فُذَيْلٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ^(١) أَبِي النَّضْرِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ؛ قَالَ: قُلْتُ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ: إِنَّا لَنَجِدُ فِي كِتَابِ اللَّهِ: فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ سَاعَةً لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُؤْمِنٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا شَيْئًا إِلَّا قَضَى لَهُ حَاجَتَهُ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَأَشَارَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَوْ بَعْضُ سَاعَةٍ. فَقُلْتُ: صَدَقْتَ، أَوْ بَعْضُ سَاعَةٍ. قُلْتُ: أَيُّ سَاعَةٍ هِيَ؟ قَالَ: «هِيَ آخِرُ سَاعَاتِ النَّهَارِ». قُلْتُ: إِنَّهَا لَيْسَتْ سَاعَةً صَلَاةٍ قَالَ: «بَلَى. إِنَّ الْعَبْدَ الْمُؤْمِنَ إِذَا صَلَّى ثُمَّ جَلَسَ، لَا يَحْبِسُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ، فَهُوَ فِي الصَّلَاةِ».

(١٠٠) (139) باب ما جاء في ثنتي عشرة ركعة من السنة

١١٤٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّازِيُّ، عَنْ مُغِيرَةَ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَابَرَ عَلَى ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً مِنَ السُّنَّةِ، بُنِيَ

(١) سقطت من المطبوع.

١١٤٠ - إسناده حسن، من أجل المغيرة بن زياد البجلي الموصلي، وقال الترمذي: «غريب من هذا الوجه، ومغيرة بن زياد قد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه».

أخرجه الترمذي (٤١٤)، والنسائي ٢٦٠/٣ و٢٦١، وفي الكبرى (١٣٧٦) و(١٣٩٣)، وأبو يعلى (٤٥٢٥). وانظر تحفة الأشراف ٢٤٠/١٢ حديث (١٧٣٩٣)، والمسنند الجامع ٤٤٧/١٩ - ٤٤٨ حديث (١٦٢٧٠).

لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ. أَرْبَعٌ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرَبِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ.

١١٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ عَنَسَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً، بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ».

١١٤١ - إسناده صحيح.

أخرجه الطيالسي (٤١٩) وابن أبي شيبة ٢/٢٠٤، وأحمد ٦/٣٢٦ و٣٢٧، وعبد بن حميد (١٥٥٢) و(١٥٥٣)، والدارمي (١٤٤٥)، ومسلم ٢/١٦١ و١٦٢، وأبو داود (١٢٥٠)، والترمذي (٤١٥)، والنسائي ٣/٢٦١ و٢٦٢ و٢٦٣، وفي الكبرى (٤٠٨) و(١٣٧٧) و(١٣٧٨) و(١٣٧٩) و(١٣٨١) و(١٣٨٣) و(١٣٨٨) و(١٣٩٢)، وأبو يعلى (٧١٢٤)، وابن خزيمة (١١٨٥) و(١١٨٦) و(١١٨٧) و(١١٨٨)، و(١١٨٩)، وأبو عوانة ٢/٢٦١ و٢٦٢، وابن حبان (٢٤٥١) و(٢٤٥٢)، والحاكم ١/٣١١، والبيهقي ٢/٤٧٣، والبغوي (٨٦٦). وانظر تحفة الأشراف ١١/٣١٢ حديث (١٥٨٦٢)، والمسند الجامع ١٩/١٧٢ - ١٧٥ حديث (١٥٩٢٣).

وأخرجه النسائي ٣/٢٦٣، وفي الكبرى (١٣٨٢) و(١٣٨٤) و(١٣٨٥) و(١٣٩٨) من طريق عنسة بنت أبي سفيان عن أم حبيبة به موقوفاً ليس فيه النبي ﷺ. وانظر المسند الجامع.

وأخرجه أحمد ٦/٣٢٦ و٤٢٨، والنسائي ٣/٢٦٤، وفي الكبرى (١٣٨٦) و(١٣٩٧) من طريق أبي صالح عن أم حبيبة. وانظر المسند الجامع ١٩/١٧٦ - ١٧٧ حديث (١٥٩٢٤).

١١٤٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلِيمَانَ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى، فِي يَوْمٍ، ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً، بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ. رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ - أَظْنُّهُ قَالَ - قَبْلَ الْعَصْرِ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرَبِ - أَظْنُّهُ قَالَ - وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ».

١١٤٢ - إسناده ضعيف، قال البوصيري: «هذا إسناده فيه ابن الأصبهاني وهو ضعيف، رواه النسائي في الصغير عن محمد بن عبد الله بن المبارك المخرمي عن يحيى بن إسحاق عن محمد بن سليمان به مقتضراً على قوله (من صلى في يوم ثنتي عشرة سوى الفريضة بني الله له بيتاً في الجنة) حسب، وقال: هذا خطأ، وابن الأصبهاني ضعيف. انتهى. ورواه مسلم في صحيحه والنسائي وغيرهما من حديث أم حبيبة إلا أنه لم يقيد بها بوقت، وقال: تطوعاً غير الفريضة. ورواه الترمذي وغيره من حديث عائشة: من ثابر على ثنتي عشرة ركعة من السنة بني الله له بيتاً في الجنة، أربع ركعات قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل الفجر» وقال: هذا حديث غريب (وتقدم في ١١٤٠). وفي الباب عن أبي هريرة وأبي موسى وابن عمر.

أخرجه النسائي ٢٦٤/٣، وفي الكبرى (١٣٨٧)، والمزي في تهذيب الكمال ٣١١/٢٥ من طريق محمد بن سليمان الأصبهاني به. وانظر تحفة الأشراف ٤١٨/٩ حديث (١٢٧٤٧)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٧٥)، والمسند الجامع ٨٠٧/١٦ حديث (١٣١٥٠)، وضعيف ابن ماجه للألباني (٢٣٦).

(١٠١) (140) باب ما جاء في الركعتين قبل الفجر

١١٤٣ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَضَاءَ لَهُ الْفَجْرُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ.

١١٤٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَنْبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الرُّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْغَدَاةِ، كَانَ الْأَذَانَ بِأُذُنَيْهِ.

١١٤٣ - إسناده صحيح، وتقدم في (١١٣١) من طريق عمرو بن دينار عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، وفي بعض رواياته صلاة الركعتين إذا أضاء الفجر، ولكن قال ابن عمر: «ذكر لي ولم أره». وهذه إشارة إلى أنه رواه عن أخته حفصة أم المؤمنين عن النبي ﷺ، وهو المحفوظ، فأخرجه من مسند حفصة البخاري ومسلم وغيرهما كما سيأتي في الحديث (١١٤٥).

انظر تحفة الأشراف ٢٠/٦ حديث (٧٣٦٥)، والمسند الجامع ١٨٩/١٠ حديث (٧٤٠٣)، وضعيف ابن ماجة للألباني (٢٣٧). وانظر تخريج الحديث (١١٣١).

١١٤٤ - إسناده صحيح.

أخرجه أحمد ٣١/٢ و٤٥ و٧٨ و٨٨ و١٢٦، والبخاري ٣١/٢، ومسلم ١٧٤/٢، والترمذي (٤٦١)، وابن خزيمة (١٠٧٣) و(١١١٢). وانظر تحفة الأشراف ٣٢١/٥ حديث (٦٦٥٢)، والمسند الجامع ١٩٨/١٠ - ١٩٩ حديث (٧٤١٦)، ويتكرر إن شاء الله تعالى في (١١٧٤) و(١٣١٨). واقتصر ابن ماجة على ما ذكره هنا. وفي الحديث قصة صلاة النبي ﷺ مثني مثني، ثم يوتر بركعة، وقد جزأه ابن =

١١٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ ، قَالَ : أَنبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا نُودِيَ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ ، رَكَعَ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ ، قَبْلَ أَنْ يَقُومَ إِلَى الصَّلَاةِ .

١١٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو

= ماجة في هذه المواضع الثلاثة . وانظر تخريج الأحاديث (١٣١٩) و(١٣٢٠) و(١٣٢٢) في صلاة الليل مثنى مثنى عن ابن عمر .

١١٤٥ - إسناده صحيح ، وتقدم من حديث ابن عمر في (١١٤٣) . وهذا أصح ، وهو المحفوظ .

أخرجه مالك في الموطأ ٩٨ ، وعبد الرزاق (٤٧٦٩) و(٤٨١١) ، والحميدي (٢٨٨) ، وأحمد ٦/٢ و١٧ و١٤١ و٢٨٣/٦ و٢٨٤ و٢٨٥ ، وعبد بن حميد (٧٣٢) و(١٥٤٦) ، والدارمي (١٤٥٠) و(١٤٥١) و(١٤٥٢) ، والبخاري ١٦٠/١ و٧٢/٢ و٧٤ ، ومسلم ١٥٩/٢ ، والترمذي (٤٣٣) و(٤٣٤) ، وفي الشمائل له (٢٨٤) و(٢٨٥) ، والنسائي ٢٨٣/١ و٢٥٢/٣ و٢٥٤ و٢٥٥ و٢٥٦ ، وفي الكبرى (١٣٦٣) و(١٤٧٦) ، وأبو يعلى (٧٠٣٢) ، وابن خزيمة (١١١١) و(١١٩٧) و(١١٩٨) ، وأبو عوانة ٢٧٥/٢ ، والبيهقي ٤٨١/٢ ، والبخاري (٨٦٧) . وانظر تحفة الأشراف ٢٨٢/١١ حديث (١٥٨٠١) ، والمسند الجامع ١١٢/١٩ - ١١٥ حديث (١٥٨٥٥) . وأخرجه النسائي ٢٥٣/٣ ، وفي الكبرى (١٣٦٢) من طريق صفية عن حفصة . وانظر المسند الجامع ١١٦/١٩ حديث (١٥٨٥٦) .

١١٤٦ - إسناده صحيح ، رجاله رجال الصحيحين ، قال البوصيري : «هذا إسناده صحيح ، رجاله رجال الصحيحين ، وأبو إسحاق اسمه عمرو بن عبد الله السبيعي وإن اختلط بأخرة فإن أبا الأحوص روى عنه قبل الاختلاط ، ومن طريقه روى له الشيخان» .

الأخوص ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا تَوَضَّأَ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ .

١١٤٧ - حَدَّثَنَا الْخَلِيلُ بْنُ عَمْرٍو ، أَبُو عَمْرٍو ، قَالَ : حَدَّثَنَا شَرِيكٌ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ الْحَارِثِ ، عَنْ عَلِيٍّ ؛ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الرُّكَعَتَيْنِ عِنْدَ الْإِقَامَةِ .

(١٠٢) (141) باب ما جاء فيما يقرأ في الركعتين قبل الفجر

١١٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّمَشَقِيُّ ، وَيَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنُ كَاسِبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ فِي الرُّكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ (*) وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ (**).

= انظر تحفة الأشراف ٣٨٤/١١ حديث (١٦٠٣٧)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٧٥)، والمسند الجامع ٢٦٣/١٩ حديث (١٦٠٢٣). وانظر تخريج الحديث رقم (١١٦٤).
١١٤٧ - إسناده ضعيف، لضعف الحارث وهو ابن عبد الله الأعور.

أخرجه عبد الرزاق (٤٧٧٢)، وأحمد ٧٧/١ و ٧٨ و ٩٨ و ١١١ و ١١٥، والبخاري (٨٥٦). وانظر تحفة الأشراف ٣٥٦/٧ حديث (١٠٠٥٤)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٧٥)، والمسند الجامع ٢٠٥/١٣ حديث (١٠٠٥٨)، وضعيف ابن ماجه للألباني (٢٣٨).

(*) الكافرون : ١. (**) الإخلاص : ١.

١١٤٨ - إسناده حسن، فإن يزيد بن كيسان، وهو اليشكري الكوفي وإن وثقه يحيى بن معين والنسائي وأخرج له مسلم فإن حديثه لا يرتقي إلى الصحيح، فقد =

١١٤٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَنَانٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَادَةَ الْوَاسِطِيَّانِ،

= ضعفه البخاري، وقال يحيى بن سعيد القطان: «ليس هو ممن يعتمد عليه، هو صالح وسط». وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: «يكتب حديثه، محله الصدق، صالح الحديث. قلت له: يحتج بحديثه؟ قال: لا، هو بابة فضيل بن غزوان وذويه، بعض ما يأتي به صحيح وبعض لا». وقال ابن حبان في كتاب «الثقات»: «كان يخطئ ويخالف، لم يفحش خطؤه حتى يُعدل به عن سبيل العدول»، وقال ابن حجر: «صدوق يخطئ» (تهذيب الكمال ٣٢/٢٣١ - ٢٣٢) على أن متن الحديث صحيح كما سيأتي بعده من حديث ابن عمر. ولذلك صححه العلامة الألباني.

أخرجه مسلم ١٦٠/٢، وأبو داود (١٢٥٦)، والنسائي ١٥٥/٢ وفي الكبرى (٩٢٧). وانظر تحفة الأشراف ٩٢/١٠ حديث (١٣٤٣٨) والمسند الجامع ٨٠٦/١٦ - ٨٠٧ حديث (١٣١٤٩).

وأخرجه أبو داود (١٢٦٠). من طريق أبي الغيث عن أبي هريرة بلفظ مختلف بالقراءة في ركعتي الفجر.

١١٤٩ - إسناده حسن، أبو أحمد هو محمد بن عبدالله بن الزبير الزبيري ثقة ثبت لكنه قد يخطئ في حديث الثوري، لذلك قال الترمذي: «حديث ابن عمر حديث حسن، ولا نعرفه من حديث الثوري عن أبي إسحاق إلا من حديث أبي أحمد، والمعروف عند الناس: حديث إسرائيل عن أبي إسحاق، وقد روي عن أبي أحمد عن إسرائيل هذا الحديث أيضاً». وأيضاً فإن مدة الاستماع مختلفة ففي رواية إسرائيل ما بين عشرين إلى خمس وعشرين مرة.

أخرجه عبد الرزاق (٤٧٩٠)، وابن أبي شيبة ٣٤٢/٢، وأحمد ٢٤/٢ و ٣٥ و ٥٨ و ٩٤ و ٩٥ و ٩٩، والترمذي (٤٩٧)، والنسائي ١٧٠/٢، وفي الكبرى (٩٧٤)، وابن حبان (٢٤٥٩)، والطبراني (٣٥٢٨) و (١٣١٢٣). وانظر تحفة الأشراف ٢٩/٦ حديث (٧٣٨٨)، والمسند الجامع ١٨٢/١٠ - ١٨٣ حديث (٧٣٩٦).

قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي^(١) إِسْحَاقَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: رَمَقْتُ النَّبِيَّ ﷺ شَهْرًا. فَكَانَ يَقْرَأُ فِي الرُّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ - قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ^(*)، وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ^(**).

١١٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛

= ملاحظة: أخرجه النسائي عن الفضل بن سهل الأعرج، عن الأحوص بن جواب، عن عمار بن رزيق عن أبي إسحاق عن إبراهيم بن مهاجر عن مجاهد، فذكره. وأخرجه أبو يعلى (٥٧٢٠) من طريق أبي محمد عطاء بن أبي رباح عن ابن عمر.

(١) سقطت من المطبوع، فتغير الإسناد.

(*) الكافرون: ١. (***) الإخلاص: ١.

١١٥٠ - إسناده ضعيف وإن كان رجاله ثقات رجال الصحيح، فإن الجريري - سعيد بن إياس - قد اختلط، وسمع منه يزيد بن هارون بعد الاختلاط، كما قرره ابن طهمان عن يحيى بن معين، والعجلي، وغيرهما (انظر تهذيب الكمال ٣٤٠/١٠ - ٣٤١ وتعليقنا عليه). لكن متن الحديث صحيح كما تقدم في الذي قبله، وأيضاً فإن يزيد بن هارون قد توبع عليه، تابعه إسحاق بن يوسف الأزرق - وهو ثقة - عند ابن خزيمة.

أخرجه أحمد ٢٣٩/٦، وابن خزيمة (١١١٤)، وابن حبان (٢٤٦١). وانظر تحفة الأشراف ٤٤٦/١١ حديث (١٦٢١٦)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٧٥)، والمسند الجامع ٤٦٩/١٩ حديث (١٦٣٠٠).

وأخرجه أحمد ١٨٣/٦ و ١٨٤ و ٢٢٥ و ٢٣٨، والدارمي (١٤٤٩) من طريق محمد بن سيرين عن عائشة. وانظر المسند الجامع ٤٦٩/١٩ - ٤٧٠ حديث (١٦٣٠١).

قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ. وَكَانَ يَقُولُ: «نِعْمَ السُّورَتَانِ هُمَا، يُقْرَأُ بِهِمَا فِي رَكَعَتَيِ الْفَجْرِ. ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، وَ﴿قُلْ يَأَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾»

(١٠٣) (142) باب ما جاء في إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة

١١٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَزْهَرُ^(١) بْنُ

الْقَاسِمِ .

١١٥١ - إسناده صحيح .

أخرجه عبدالرزاق (٣٩٨٧)، وابن أبي شيبة ٧٧/٢، وأحمد ٣٣١/٢ و٤٥٥ و٥١٧ و٥٣١، والدارمي (١٤٥٦) و(١٤٥٨)، ومسلم ١٥٣/٢ و١٥٤، وأبو داود (١٢٦٦)، والترمذي (٤٢١)، والنسائي ١١٦/٢، وفي الكبرى (٨٤٨) و(٨٤٩)، وأبو يعلى (٦٣٧٩)، وابن خزيمة (١١٢٣)، وأبو عوانة ٣٢/٢، والطحاوي ٣٧١/١، وابن حبان (٢١٩٠) و(٢١٩٣)، والطبراني في الصغير (٢١) و(٥٢٩)، والبيهقي ٤٨٢/٢، والخطيب في تاريخه ١٩٧/٥ و١٩٥/٧ و٢١٣/١٢ و٥٩/١٣، والبغوي في شرح السنة (٨٠٤). وانظر تحفة الأشراف ٢٧٥/١٠ حديث (١٤٢٨) والمسند الجامع ٥٩٩/١٦ - ٦٠٠ حديث (١٢٨٥١). وهو مكرر ما بعده.

وأخرجه الدارمي (١٤٥٥) من طريق سليمان بن يسار عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٦٠٠/١٦ حديث (١٢٨٥٢).

وأخرجه أحمد ٣٥٢/٢ من طريق أبي تميم الزهري عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٦٠٠/١٦ حديث (١٢٨٥٣).

(ح) وَحَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ خَلْفٍ، أَبُو بَشْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ».

١١٥١ (م) - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

١١٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا يُصَلِّي الرُّكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ، وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ. فَلَمَّا صَلَّى قَالَ لَهُ: «بِأَيِّ صَلَاتِكَ اعْتَدَدْتَ؟».

١١٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ، مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْعُثْمَانِيُّ، قَالَ:

١١٥١ (م) - إسناده صحيح، وهو الذي قبله.

١١٥٢ - إسناده صحيح، وأبو معاوية هو محمد بن خازم الضرير، وعاصم هو الأحول.

أخرجه أحمد ٨٢/٥، ومسلم ١٥٤/٢، وأبو داود (١٢٦٥)، والنسائي ١١٧/٢، وفي الكبرى (٨٥١)، وابن خزيمة (١١٢٥)، وأبو عوانة ٣٥/٢، وابن حبان (٢١٩١) و(٢١٩٢)، والبيهقي ٤٨٢/٢. وانظر تحفة الأشراف ٣٤٨/٤ حديث (٥٣١٩)، والمسند الجامع ٣١٧/٨ - ٣١٨ حديث (٥٨٧٧).

١١٥٣ - إسناده صحيح.

أخرجه أحمد ٣٤٥/٥، والدارمي (١٤٥٧)، والبخاري ١٦٨/١، ومسلم ١٥٤/٢، والنسائي ١١٧/٢. وانظر تحفة الأشراف ٤٧٦/٦ حديث (٩١٥٥)، والمسند الجامع ٤٧٤/١١ حديث (٨٩٦١).

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ بْنِ بُحَيْنَةَ، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِرَجُلٍ وَقَدْ أَقِيَمَتْ صَلَاةَ الصُّبْحِ، وَهُوَ يُصَلِّي. فَكَلَّمَهُ بِشَيْءٍ لَا أَدْرِي مَا هُوَ. فَلَمَّا انْصَرَفَ أَحْطَنَّا بِهِ نَقُولُ لَهُ: مَاذَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: قَالَ لِي: «يُوشِكُ أَحَدُكُمْ أَنْ يُصَلِّيَ الْفَجْرَ أَرْبَعًا».

(١٠٤) (143) باب ما جاء فيمن فاتته الركعتان قبل صلاة الفجر متى يقضيهما

١١٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَمْرٍو؛ قَالَ: رَأَى النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا يُصَلِّي بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ رَكَعَتَيْنِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَصَلَاةَ الصُّبْحِ مَرَّتَيْنِ؟» فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: إِنِّي لَمْ أَكُنْ صَلَّيْتُ الرُّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ قَبْلَهَا فَصَلَّيْتُهُمَا. قَالَ: فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ.

= وأخرجه أحمد ٣٤٦/٥ من طريق محمد بن علي، عن عبدالله بن مالك بن بحينة. وانظر المسند الجامع ٤٧٥/١١ حديث (٨٩٦٢).

١١٥٤ - إسناده ضعيف، قال الترمذي بعد أن ساقه: «وإسناده هذا الحديث ليس بمتصل، محمد بن إبراهيم التيمي لم يسمع من قيس. وروى بعضهم هذا الحديث عن سعد بن سعيد عن محمد بن إبراهيم أن النبي ﷺ خرج فرأى قيساً، فالمرسل أصح. ومتن الحديث صحيح من طرق أخرى، كما سيأتي.

أخرجه الحميدي (٨٦٨)، وأحمد ٤٤٧/٥، وأبو داود (١٢٦٧)، والترمذي (٤٢٢)، وابن خزيمة (١١١٦)، والحاكم ٢٧٥/١، والبيهقي ٤٨٣/٢، والمزي في =

١١٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْرَاهِيمَ، وَيَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنُ كَاسِبٍ؛ قَالَا: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَلَوِيَّةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ نَامَ عَنْ رَكْعَتَيْ الْفَجْرِ. فَقَضَاهُمَا بَعْدَ مَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ.

= تهذيب الكمال ٧٤/٢٤ من طريق أحمد بن حنبل عن عبدالله بن نمير به. وانظر تحفة الأشراف ٢٩١/٨ حديث (١٣٤٦١)، والمسند الجامع ٥٣٨/١٤ حديث (١١٢١٩).

وأخرجه عبدالرزاق (٤٠١٦)، وأحمد ٤٤٧/٥ من طريق عبدربه بن سعيد أخي يحيى بن سعيد عن جده. وانظر المسند الجامع.

وأخرجه ابن خزيمة (١١١٦)، وابن حبان (٢٤٧١)، والحاكم ٢٧٤/١ - ٢٧٥، والبيهقي ٤٨٣/٢ من طريق يحيى بن سعيد عن أبيه عن جده. وانظر المسند الجامع.

١١٥٥ - إسناده حسن من أجل يزيد بن كيسان الشكري كما بيناه مفصلاً في تعليقنا على الحديث (١١٤٨)، وقال البوصيري: «هذا إسناد رجاله ثقات، رواه الترمذي أيضاً من حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: «من لم يصل ركعتي الفجر فليصليهما بعد ما تطلع الشمس»، وقال: هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه». ولكن متن الحديث صحيح، كما تقدم في تخريج الحديث (٦٩٧).

أخرجه ابن حبان (٢٦٥٢). وانظر تحفة الأشراف ٩٨/١٠ حديث (١٣٤٦١)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٧٦)، والمسند الجامع ٦٦٥/١٦ حديث (١٢٩٥٧)، وانظر تخريج الحديث رقم (٦٩٧).

(١٠٥) (144) باب في الأربع الركعات قبل الظهر

١١٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ قَابُوسَ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: أُرْسِلَ أَبِي إِلَى عَائِشَةَ: أَيُّ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَحَبَّ إِلَيْهِ أَنْ يُوَاطَّبَ عَلَيْهَا؟ قَالَتْ: كَانَ يُصَلِّي أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، يُطِيلُ فِيهِنَّ الْقِيَامَ، وَيُحَسِّنُ فِيهِنَّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ.

١١٥٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عُبَيْدَةَ ابْنِ مُعْتَبٍ الضَّبِّيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سَهْمِ بْنِ مَنْجَابٍ، عَنْ قَزْعَةَ،

١١٥٦ - إسناده ضعيف، لضعف قابوس، وهو ابن حصين بن جندب بن الحارث الجنبى، قال ابن حبان: «كان رديء الحفظ يتفرد عن أبيه بما لا أصل له، ربما رفع المراسيل وأسند الموقوف». وضعفه غير واحد.

أخرجه أحمد ٤٣/٦. وانظر تحفة الأشراف ٣٩١/١١ حديث (١٦٠٦٠)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٧٦)، والمسند الجامع ٤٥٢/١٩ حديث (١٦٢٧٣)، وضعيف ابن ماجة للعلامة الألباني (٢٣٩). وانظر تخريج الحديث رقم (١١٦٤).

١١٥٧ - إسناده ضعيف، لضعف عبيدة بن معتب الضبي. قلت: وإبراهيم هو النخعي، وقزعة هو ابن يحيى البصري الثقة، وقرئع هو الضبي الكوفي.

أخرجه الحميدي (٣٨٥)، وأحمد ٤١٦/٥، وعبد بن حميد (٢٢٦)، وأبو داود (١٢٧٠)، والترمذي في الشمائل (٢٩٣) و(٢٩٤)، وابن خزيمة (١٢١٤). وانظر تحفة الأشراف ١٠١/٣ حديث (٣٤٨٥)، والمسند الجامع ٢٥٨/٥ - ٢٥٩ حديث (٣٥٢١)، وضعيف ابن ماجة للألباني (٢٤٠).

وأخرجه أحمد ٤١٨/٥، وابن خزيمة (١٢١٥) من طريق علي بن الصلت عن أبي أيوب. وانظر المسند الجامع ٢٦٠/٥ حديث (٣٥٢٢).

عَنْ قُرَيْعٍ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ . لَا يَفْصِلُ بَيْنَهُنَّ بِتَسْلِيمٍ ، وَقَالَ : « إِنَّ أَبْوَابَ السَّمَاءِ تُفْتَحُ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ » .

(١٠٦) (145) باب من فاتته الأربع قبل الظهر

١١٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، وَزَيْدُ بْنُ أَخْزَمَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ الْكُوفِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا فَاتَتْهُ الْأَرْبَعُ قَبْلَ الظُّهْرِ ، صَلَّىهَا بَعْدَ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ .

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : لَمْ يُحَدِّثْ بِهِ إِلَّا قَيْسُ عَنْ شُعْبَةَ .

١١٥٨ - إسناده ضعيف، قيس بن الربيع الأسدي أبو محمد الكوفي ضعيف عندنا وإن قال ابن حجر «صدوق تغير لما كبر وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به، ضعفه يحيى بن سعيد القطان، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعفان، وابن المديني، ووكيع، والجوزجاني، وأبو زرعة الرازي، والنسائي، ويعقوب ابن شيبة، ويعقوب بن سفيان، وابن حبان، والدارقطني، وأبو أحمد الحاكم وغيرهم. ووثقه شعبة وسفيان الثوري، لكن قال ابن المبارك: «قد سبرت أخبار قيس بن الربيع من رواية القدماء والمتأخرين وتتبعها فرأيت صدوقاً مأموناً حيث كان شاباً، فلما كبر ساء حفظه وامتنح بآبٍ سوء فكان يدخل عليه الحديث، فيجب فيه، ثقة منه بآبٍ، فلما غلب المناكير على صحيح حديثه ولم يتميز استحق مجانيته عند الاحتجاج، فكل من مدحه من أئمتنا وحث عليه كان ذلك منهم لما نظر إلى الأشياء المستقيمة التي حدث بها عن سماعه، وكل من وهاه منهم فكان ذلك لما علموا مما في حديثه =

(١٠٧) (146) باب فيمن فاتته الركعتان بعد الظهر

١١٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ؛ قَالَ: أَرْسَلَ مُعَاوِيَةُ إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَأَنْطَلَقَتْ مَعَ الرَّسُولِ فَسَأَلَ أُمُّ سَلَمَةَ. فَقَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَمَا هُوَ يَتَوَضَّأُ فِي بَيْتِي لِلظُّهْرِ، وَكَانَ قَدْ بَعَثَ سَاعِيًا، وَكَثُرَ عِنْدَهُ الْمُهَاجِرُونَ، وَقَدْ أَهَمَّهُ شَأْنُهُمْ، إِذْ ضُرِبَ الْبَابُ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ، فَصَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ جَلَسَ يَقْسِمُ مَا جَاءَ بِهِ،

= من المناكير التي أدخل عليه ابنه وغيره قلت: من هنا جاء توثيق شعبة وسفيان له إذ عرفوه شاباً، والجرح مقدم، فقد اختلط حديثه الصحيح بمنكراته، ولا سبيل إلى الفصل بينها. لكن هذا الحديث رواه عبد الوارث بن عبيد الله العتكي، عن عبد الله ابن المبارك عن خالد الحذاء، به، أخرجه الترمذي وقال: «هذا حديث حسن غريب إنما نعرفه من حديث ابن المبارك من هذا الوجه» (وانظر تهذيب الكمال ٢٨/٢٤ - ٣٨ وتعليقنا عليه).

أخرجه الترمذي (٤٣٦). وانظر تحفة الأشراف ٤٤٤/١١ حديث (١٦٢٠٨)، والمسند الجامع ٤٥٣/١٩ حديث (١٦٢٧٤)، وضعيف ابن ماجه (٢٤١).

١١٥٩ - إسناده ضعيف، لضعف يزيد بن أبي زياد، وقال العلامة الألباني: منكر. قلت: لكن صح عنه ﷺ أنه صلى ركعتين بعد العصر، كما في الطرق المذكورة في تخريج الحديث، وكما في حديث عائشة رضي الله عنها في الصحيحين.

أخرجه أحمد ٣٠٣/٦ و٣١١. وانظر تحفة الأشراف ١٥/١٣ حديث (١٨١٧١)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٧٦)، والمسند الجامع ٥٩٤/٢٠ - ٥٩٥ حديث (١٧٥٣٣)، وضعيف ابن ماجه للألباني (٢٤٢).

وأخرجه الطيالسي (١٥٩٧)، والشافعي ٥٢/١ - ٥٣، وعبد الرزاق (٣٩٧٠) =

قَالَتْ: فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى الْعَصْرِ ثُمَّ دَخَلَ مَنْزِلِي فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ
ثُمَّ قَالَ: «شَغَلَنِي أَمْرُ السَّاعِي أَنْ أَصَلِّيَهُمَا بَعْدَ الظُّهْرِ فَصَلَّيْتُهُمَا بَعْدَ
الْعَصْرِ».

(١٠٨) (١٤٧) باب ما جاء فيمن صلى قبل الظهر أربعاً
وبعدها أربعاً

١١٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ

= (٣٩٧١)، والحميدي (٢٩٥)، وأحمد ٢٩٣/٦ و٣٠٤ و٣١٠، وعبد بن حميد
(١٥٣١)، والنسائي ٢٨١/١، وفي الكبرى (١٤٧٣)، وابن خزيمة (١٢٧٧)
والطبراني ٢٣/ (٥٣٤)، والبيهقي ٤٥٧/٢، والبخاري (٧٨١) من طريق أبي سلمة عن
أم سلمة. وانظر المسند الجامع ٥٩٣/٢٠ - ٥٩٤ حديث (١٧٥٣٢).
وأخرجه ابن خزيمة (١٢٧٦) من طريق عائشة عن أم سلمة. وانظر المسند
الجامع ٥٩٥/٢٠ - ٥٩٦ حديث (١٧٥٣٤).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٥٣/٢، وأحمد ٣٠٦/٦، والنسائي ٢٨٢/١، وفي
الكبرى (١٤٧٤)، وابن حبان (١٥٧٤)، والطبراني ٢٣/ (٥٨٤) و(٩٧٨) من طريق
عبدالله بن عبدالله بن عتبة، عن أم سلمة. وانظر المسند الجامع ٥٩٦/٢٠ حديث
(١٧٥٣٤).

وأخرجه النسائي في الكبرى (٣٣٤)، وأبو يعلى (٦٩٤٦) من طريق عبدالله
ابن شداد بن الهاد عن أم سلمة. وانظر المسند الجامع ٥٩٦/٢٠ حديث
(١٧٥٣٥).

وأخرجه أبو يعلى (٧٠١٩) من طريق ثابت مولى أم سلمة عن أم سلمة.
وأخرجه أحمد ٣١٥/٦، والطحاوي ٣٠٦/١، وأبو يعلى (٧٠٢٨) من طريق
ذكوآن عن أم سلمة.

١١٦٠ - إسناده ضعيف، فإن عبدالله بن المهاجر الشيعي مجهول، تفرد =

هَارُونَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّعِيثِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُنْبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا، وَبَعْدَهَا أَرْبَعًا، حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ».

(١٠٩) (148) باب ما جاء فيما يستحب من التطوع بالنهار

١١٦١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ:

= بالرواية عنه ابنه محمد بن عبدالله، بل قال ابن حبان حينما ذكره في كتاب «الثقات»: «يعتبر بحديثه من غير رواية ابنه» (تهذيب الكمال ١٦/١٨٢). لكن رواه الترمذي من طريق العلاء بن الحارث، عن أبي عبدالرحمن القاسم بن عبدالرحمن، عن عنبة، به، وقال: «حسن صحيح غريب من هذا الوجه». ورواه النسائي وابن خزيمة من طريق محمد بن أبي سفيان عن أم حبيبة، وهو غير محفوظ، فالمحفوظ: عنبة بن أبي سفيان، كما بينه مفصلاً المزي في تهذيب الكمال ٢٥/٢٨٤ - ٢٨٥.

أخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٠٤، وأحمد ٦/٣٢٥ و ٣٢٦ و ٤٢٦، وأبو داود (١٢٦٩)، والترمذي (٤٢٧) و (٤٢٨)، والنسائي ٣/٢٦٤ و ٢٦٥ و ٢٦٦، وفي الكبرى (١٣٨٩) و (١٣٩٠) و (١٣٩٤) و (١٣٩٥) و (١٣٩٦)، وأبو يعلى (٧١٣٠)، وابن خزيمة (١١٩١)، و (١١٩٢)، والطبراني في الكبير ٢٣/٢٣٣ حديث (٤٤٥)، والحاكم ١/٣١٢، والبيهقي (٨٨٨)، والمزي في تهذيب الكمال ١٦/١٨٣ من طريق أبي القاسم الطبراني عن محمد بن عبدالله الشَّعِيثِيِّ به. وانظر تحفة الأشراف ١١/٣١٠ حديث (١٥٨٥٨)، والمسند الجامع ١٩/١٧٧ - ١٧٨ حديث (١٥٩٢٥).

وأخرجه النسائي ٣/٢٦٥، وفي الكبرى (١٣٩١)، وابن خزيمة (١١٩٠) من طريق محمد بن أبي سفيان عن أم حبيبة. وانظر المسند الجامع ١٩/١٧٩ حديث (١٥٩٢٦).

١١٦١ - إسناده حسن، من أجل عاصم بن ضمرة السلولي، فهو وإن وثقه علي =

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، وَابْنُ، وَإِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ
 ضَمْرَةَ السُّلُولِيِّ، قَالَ: سَأَلْنَا عَلِيًّا عَنْ تَطَوُّعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالنَّهَارِ
 فَقَالَ: إِنَّكُمْ لَا تُطِيقُونَهُ. فَقُلْنَا: أَخْبِرْنَا بِهِ نَأْخُذَ مِنْهُ مَا اسْتَطَعْنَا. قَالَ:
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى الْفَجْرَ يُمَهِّلُ، حَتَّى إِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ
 مِنْ هَاهُنَا، يَعْنِي مِنْ قَبْلِ الْمَشْرِقِ بِمَقْدَارِهَا مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ مِنْ
 هَاهُنَا، يَعْنِي مِنْ قَبْلِ الْمَغْرِبِ، قَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ يُمَهِّلُ حَتَّى
 إِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ مِنْ هَاهُنَا، يَعْنِي مِنْ قَبْلِ الْمَشْرِقِ بِمَقْدَارِهَا مِنْ
 صَلَاةِ الظُّهْرِ مِنْ هَاهُنَا قَامَ فَصَلَّى أَرْبَعًا، وَأَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ إِذَا زَالَتْ
 الشَّمْسُ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَأَرْبَعًا قَبْلَ الْعَصْرِ، يَفْصِلُ بَيْنَ كُلِّ

= ابن المديني، والعجلي، وابن سعد، والترمذي، لكن قال ابن حبان: «كان رديء
 الحفظ فاحش الخطأ يرفع عن علي قوله كثيراً، فلما فحش ذلك في روايته استحق
 الترك، على أنه أحسن حالاً من الحارث». وقد درس ابن عدي حديثه ثم قال: «لم
 أذكر له حديثاً لكثرة ما يروي عن علي مما لا يتابعه الناس عليه، والذي يرويه عن
 عاصم قوم ثقات البلية من عاصم ليس ممن يروون عنه» (تهذيب الكمال
 ٤٩٧/١٣ - ٤٩٨ وتعليقنا عليه). وإنما قلنا بحسن الحديث مع كلام ابن عدي هذا
 لقول حبيب بن أبي ثابت في آخر الحديث: يا أبا إسحاق ما أحب أن لي بحديثك
 هذا ملء مسجدك هذا ذهباً. مما يشير إلى تقويته.

أخرجه أحمد ٨٥/١ و ١١١ و ١٤٣ و ١٤٧ و ١٦٠، والترمذي (٤٢٤) و (٤٢٩)
 و (٥٩٨) و (٥٩٩)، وفي الشمائل له (٢٨٧)، وعبدالله بن أحمد في زياداته على
 المسند ١٤٢/١ و ١٤٣ و ١٤٦، والنسائي ١١٩/٢، وفي الكبرى (٣٢٤) و (٣٣١)
 و (٣٣٢) و (٣٩٣) و (٣٩٤)، وأبو يعلى (٣١٨) و (٦٢٢)، وابن خزيمة (١٢١١).
 وانظر تحفة الأشراف ٢٨٨/٧ حديث (١٠١٣٧)، والمسند الجامع ٢١١/١٣ - ٢١٣
 حديث (١٠٠٦٥).

رَكَعَتَيْنِ بِالتَّسْلِيمِ عَلَى الْمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ وَالنَّبِيِّينَ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ مِنَ
الْمُسْلِمِينَ وَالْمُؤْمِنِينَ.

قَالَ عَلِيٌّ: فَتِلْكَ سِتُّ عَشْرَةَ رَكْعَةً. تَطَوُّعُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
بِالنَّهَارِ، وَقُلُّ مَنْ يُدَاوِمُ عَلَيْهَا.

قَالَ وَكِيعٌ: زَادَ فِيهِ أَبِي: فَقَالَ حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ: يَا أَبَا
إِسْحَاقَ! مَا أَحَبُّ أَنْ لِي بِحَدِيثِكَ هَذَا مِثْلُ مَسْجِدِكَ هَذَا ذَهَبًا.

(١١٠) (١٤٩) باب ما جاء في الركعتين قبل المغرب

١١٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ
وَوَكِيعٌ، عَنْ كَثْمَسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
مُغْفَلٍ؛ قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَ كُلِّ آذَانَيْنِ صَلَاةٌ» قَالَهَا ثَلَاثًا.
قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ: «لِمَنْ شَاءَ».

١١٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ،

١١٦٢ - إسناده صحيح.

أخرجه أحمد ٨٦/٤ و٥٤/٥ و٥٧، والدارمي (١٤٤٧)،، والبخاري ١/١٦١،
ومسلم ٢/٢١٢، وأبو داود (١٢٨٣)، والترمذي (١٨٥)، والنسائي ٢/٢٨، وفي
الكبرى (٣٥٢) و(١٥٧١)، وابن خزيمة (١٢٨٧)، وأبو عوانة ٢/٣٢ و٢٦٤، وابن
حبان (١٥٥٩)، والدارقطني ١/٢٦٦، والبيهقي ٢/٤٧٢ و٤٧٥، والبخاري (٤٣٠).
وانظر تحفة الأشراف ١٧٦/٧ حديث (٩٦٥٨)، والمسند الجامع ١٢/٢٥٣ - ٢٥٤
حديث (٩٤٦٠).

١١٦٣ - إسناده ضعيف، لضعف علي بن زيد بن جدعان، لكن متن الحديث =

قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ؛ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ زَيْدِ بْنِ جَدْعَانَ؛ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: إِنْ كَانَ الْمُؤَذِّنُ لِيُؤَذِّنَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيَرَى أَنَّهَا الْإِقَامَةُ، مِنْ كَثَرَةِ مَنْ يَقُومُ فَيُصَلِّي الرُّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْمَغْرَبِ.

(١١١) (150) باب ما جاء في الركعتين بعد المغرب

١١٦٤ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْرَاهِيمَ الدُّورَقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الْمَغْرِبَ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى بَيْتِي فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ

= صحيح، لما تقدم قبله.

أخرجه أحمد ٢٨٢/٣. وانظر تحفة الأشراف ٢٩٠/١ حديث (١١٠٤)، والمسند الجامع ٢٨٥/١ - ٢٨٦ حديث (٥٥٥).

١١٦٤ - إسناده صحيح.

أخرجه أحمد ٣٠/٦ و ٩٨ و ١٠٠ و ١١٢ و ١١٣ و ١٦٦ و ٢٠٤ و ٢١٦ و ٢٢٧ و ٢٢٨ و ٢٣٦ و ٢٤١ و ٢٦١ و ٢٦٢، ومسلم ١٦٢/٢، وأبو داود (٩٥٥) و (١٢٥١) والترمذي (٣٧٥) و (٤٣٦)، وفي الشماثل له (٢٨٠) و (٢٨٦)، والنسائي ٢١٩/٣، وفي الكبرى (١٢٦٤)، وابن خزيمة (١١٦٧)، و (١١٩٩) و (١٢٤٥) و (١٢٤٦) و (١٢٤٧) و (١٢٤٨). وانظر تحفة الأشراف ٤٤٤/١١ حديث (١٦٢١٠)، والمسند الجامع ٤٤٨/١٩ - ٤٥٠ حديث (٢٦٢٧١)، ويتكرر إن شاء الله تعالى في (١٢٢٨).

=

١١٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ الضُّحَّاكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ ابْنِ قَتَادَةَ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ؛ قَالَ: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، فَصَلَّى بِنَا الْمَغْرِبَ فِي مَسْجِدِنَا. ثُمَّ قَالَ: «ارْكَعُوا هَاتَيْنِ الرُّكْعَتَيْنِ فِي بُيُوتِكُمْ».

(١١٢) (١٥١) باب ما يقرأ في الركعتين بعد المغرب

١١٦٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْأَزْهَرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ

وَاقِدٍ.

= وأخرجه أحمد ٦٣/٦ و١٤٨، والدارمي (١٤٤٦)، والبخاري ٧٤/٢، وأبو داود (١٢٥٣)، والنسائي ٢٥١/٣، وفي الكبرى (٣٢٥) و(١٣٦٠) من طريق محمد بن المنتشر عن عائشة. وانظر المسند الجامع ٤٥١/١٩ حديث (١٦٢٧٢).

١١٦٥ - إسناده ضعيف جداً، فإن شيخ ابن ماجه عبد الوهاب بن الضحاك متروك كذبه أبو حاتم، ورواية إسماعيل بن عياش عن غير الشاميين ضعيفة. لكن متن الحديث صحيح من رواية محمد بن إسحاق، عن عاصم، عن محمود بن لبيد، عن النبي ﷺ عند أحمد وابن خزيمة، وقد صرح ابن إسحاق بالتحديث عن عاصم عند أحمد فزالت شبهة تدليسه.

انظر تحفة الأشراف ١٥٧/٣ حديث (٣٥٨٤)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٧٦)، والمسند الجامع ٣٦٨/٥ حديث (٣٦٦١).

وأخرجه أحمد ٤٢٧/٥ و٤٢٨، وابن خزيمة (١٢٠٠) من حديث محمود بن لبيد رضي الله عنه عن النبي ﷺ. وانظر المسند الجامع ١٠٥/١٥ - ١٠٦ حديث (١١٣٧٦).

١١٦٦ - إسناده ضعيف، لضعف عبد الملك بن الوليد وهو ابن معدان

الضبي.

(ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُؤَمَّلِ بْنِ الصَّبَّاحِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا بَدَلُ ابْنِ الْمُحَبَّرِ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الْوَلِيدِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَاصِمُ ابْنُ بَهْدَلَةَ ، عَنْ زُرِّ وَأَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الرُّكْعَتَيْنِ بَعْدَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ (*) ، ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ (**).

(١١٣) (١٥٢) باب ما جاء في الست ركعات بعد المغرب

١١٦٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْعُكْلِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ أَبِي خَثْعَمٍ الْيَمَامِيُّ ، قَالَ : أُنْبَأَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «مَنْ صَلَّى بَعْدَ الْمَغْرِبِ سِتَّ رَكَعَاتٍ

= حديث زُرِّ عن عبدالله أخرجه أبو يعلى (٥٠٤٩)، والبيهقي ٤٣/٣، والمزي في تهذيب الكمال ٤٣٣/١٨ من طريق أبي يعلى الموصلي، عن سعيد بن أشعث، عن عبدالملك بن الوليد به. وانظر تحفة الأشراف ٢٧/٧ حديث (٩٢٢٦)، والمسند الجامع ٥٧٢/١١ حديث (٩٠٧٣).
وحديث أبي وائل عن عبدالله أخرجه الترمذي (٤٣١)، والطحاوي ٢٩٨/١، والبعوي (٨٨٤). وانظر تحفة الأشراف ٤٨/٧ حديث (٩٢٧٨)، والمسند الجامع ٥٧٢/١١ حديث (٩٠٧٣).

(*) الكافرون: ١. (***) الإخلاص: ١.

١١٦٧ - إسناده ضعيف، لضعف عمر بن عبدالله بن أبي خثعم، قال الترمذي: «حديث أبي هريرة حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث زيد بن الحباب عن عمر بن أبي خثعم. قال: وسمعت محمد بن إسماعيل يقول: عمر بن عبدالله ابن أبي خثعم منكر الحديث. وضعفه جداً.» =

لَمْ يَتَكَلَّمْ بَيْنَهُنَّ بِسُوءٍ، عُدِلْنَ لَهُ بِعِبَادَةٍ ثِنْتِي عَشْرَةَ سَنَةً.

(١١٤) (153) باب ما جاء في الوتر

١١٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ الْمِصْرِيُّ، قَالَ: أَنْبَأَنَا اللَّيْثُ
ابْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَاشِدٍ الزُّوْفِيِّ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُرَّةَ الزُّوْفِيِّ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ حُذَافَةَ الْعَدَوِيِّ؛
قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَمَدَّكُمْ بِصَلَاةٍ، لَهَا
خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ. الْوُتْرُ، جَعَلَهُ اللَّهُ لَكُمْ فِيمَا بَيْنَ صَلَاةِ
الْعِشَاءِ إِلَى أَنْ يَطْلُعَ الْفَجْرُ».

= أخرجه الترمذي (٤٣٥)، والمزي في تهذيب الكمال ٤٠٩/٢١، من طريق
عمر بن أبي خثعم به. وانظر تحفة الأشراف ٧٧/١١ حديث (١٥٤١٢)، والمسند
الجامع ٨١١/١٦ حديث (١٣١٥٨)، وضعيف ابن ماجه للألباني (٢٤٤)، وسلسلة
الأحاديث الضعيفة له (٤٦٩). ويتكرر إن شاء الله تعالى في (١٣٧٤).

١١٦٨ - إسناده ضعيف، لضعف عبدالله بن راشد الزوفي، كما حققناه في
تعقباتنا على الحافظ ابن حجر في «التقريب» حيث قال: «مستور»، لكن متن
الحديث صحيح من رواية عمرو بن العاص عند أحمد ٣٩٧/٦، والطحاوي
٢٥٠/١، ولضعف عبدالله بن أبي مرة، ويقال ابن مرة، كما بيناه في «تحرير أحكام
التقريب»، وهو منقطع أيضاً، فقد قال البخاري في ترجمة عبدالله هذا: لا يُعرف
إلا بحديث الوتر ولا يعرف سماع بعضهم من بعض.

أخرجه أحمد. (انظر أطراف المسند ١/الورقة ٧١ إذ سقط من المطبوع)،
والدارمي (١٥٨٤)، وأبو داود (١٤١٨)، والترمذي (٤٥٢)، والحاكم ٣٠٦/١،
والبيهقي ٤٧٨/٢. وانظر تحفة الأشراف ٨٢/٣ حديث (٣٤٥٠). والمسند الجامع
٢٤٣/٥ حديث (٣٤٩٥).

١١٦٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ . قَالَ :
 حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ
 السُّلُولِيِّ ؛ قَالَ : قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ : إِنَّ الْوُتْرَ لَيْسَ بِحَتَمٍ ، وَلَا
 كَطَلَاتِكُمْ الْمَكْتُوبَةِ ، وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَوْتَرَ ، ثُمَّ قَالَ : « يَا أَهْلَ
 الْقُرْآنِ ! أَوْتِرُوا ، فَإِنَّ اللَّهَ ، وَتَرٍ يُحِبُّ الْوُتْرَ » .

١١٧٠ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ
 الْأَبَّارُ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَةَ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ، عَنْ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ وَتَرٍ يُحِبُّ الْوُتْرَ ،

١١٦٩ - إسناده حسن، من أجل عاصم بن ضمرة السلولي كما بيناه في تعقباتنا
 على «تقريب» الحافظ ابن حجر، وأكدناه عند كلامنا على الحديث (١١٦١)، وبمثل
 هذا قال الترمذي، قال: الترمذي، قال: «حديث علي حديث حسن».

أخرجه أحمد ٨٦/١ و ٩٨ و ١٠٠ و ١٠٧ و ١١٠ و ١١٥ و ١٢٠، وعبد بن حميد
 (٧٠)، والدارمي (١٥٨٧)، وأبو داود (١٤١٦)، والترمذي (٤٥٣) و (٤٥٤)، وعبدالله
 ابن أحمد ١٤٣/١ و ١٤٤ و ١٤٥ و ١٤٨، والنسائي ٢٢٨/٣ و ٢٢٩، وفي الكبرى
 (٣٦٩) و (١٢٩٣) و (١٢٩٤)، وأبو يعلى (٣١٧)، وابن خزيمة (١٠٦٧). وانظر تحفة
 الأشراف ٣٨٧/٧ حديث (١٠١٣٥)، والمسند الجامع ٢٠٢/١٣ - ٢٠٣ حديث
 (١٠٠٥٤).

١١٧٠ - إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة بن عبدالله بن مسعود لم يسمع
 من أبيه. ولكن يشهد له حديث علي المتقدم.

أخرجه أبو داود (١٤١٧)، وأبو يعلى (٤٩٨٧). وانظر تحفة الأشراف ١٦٥/٧
 حديث (٩٦٢٧)، والمسند الجامع ٥٥٨/١١ حديث (٩٠٥٩).

أَوْتَرُوا يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ. فَقَالَ أَعْرَابِي: مَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: لَيْسَ لَكَ وَلَا لِأَصْحَابِكَ.

(١١٥) (154) باب ما جاء فيما يقرأ في الوتر

١١٧١ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ الْأَبَارُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ طَلْحَةَ وَزُبَيْدٍ، عَنْ ذَرٍّ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ بِـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ (*)، وَ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ (**)، وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ (***)

١١٧٢ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُوتِرُ بِـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾، وَ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾، وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾.

١١٧١ - إسناده صحيح، أبو حفص الأبار هو عمر بن عبد الرحمن بن قيس ثقة، وباقي السند على شرط الشيخين.

أخرجه عبد بن حميد (١٧٦)، وأبو داود (١٤٢٣) و(١٤٣٠)، وعبد الله بن أحمد في زياداته على المسند ١٢٣/٥، والنسائي ٢٣٥/٣ و٢٤٤، وفي عمل اليوم والليلة (٧٢٩) و(٧٣٤) و(٧٤٠)، وابن حبان (٢٤٣٦)، والبيهقي ٣٨/٣. وانظر تحفة الأشراف ٢٨/١ حديث (٥٤)، والمسند الجامع ٣١/١ حديث (٢٣). ويتكرر إن شاء الله تعالى في (١١٨٢).

(*) الأعلى: ١ (**) الكافرون: ١ (***) الإخلاص: ١

١١٧٢ - إسناده صحيح، رواية يونس بن أبي إسحاق السبيعي عن أبيه وإن =

١١٧٢ (م) - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَبُو بَكْرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ. قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي^(١) إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ.

١١٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، وَأَبُو يُونُسَ الرُّقِّيُّ، مُحَمَّدُ ابْنُ أَحْمَدَ الصَّيْدَلَانِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جَرِيحٍ؛ قَالَ: سَأَلْنَا عَائِشَةَ، بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ يُوتَرُّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: كَانَ يَقْرَأُ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾. وَفِي الثَّانِيَةِ: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾. وَفِي الثَّالِثَةِ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَالْمُعَوَّذَتَيْنِ.

= كانت متأخرة، لكن تابعه عليها إسرائيل عند أحمد والدارمي، وزكريا عند النسائي والدارمي، وزهير عند النسائي وشريك عند أحمد والترمذي والنسائي والطحاوي، فصح الحديث، وقال الترمذي: «وفي الباب عن علي، وعائشة، وعبدالرحمن بن أبزي عن أبي بن كعب، ويروى عن عبدالرحمن بن أبزي عن النبي ﷺ». أخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٩٩ و ١٤/٢٦٣، وأحمد ١/٢٩٩ و ٣٠٠ و ٣٠٥ و ٣١٦ و ٣٧٢، والدارمي (١٥٩٤) (١٥٩٧)، والترمذي (٤٦٢)، والنسائي ٣/٢٣٦، وفي الكبرى (١٢٤٦) (١٣٣٥) (١٣٣٦) و (٢٧٧٧)، وأبو يعلى (٢٥٥٥)، والطحاوي ١/٢٨٧، والطبراني (١٢٤٣٤) و (١٢٦٧٩)، والبيهقي ٣/٣٨. وانظر تحفة الأشراف ٤/٤٣٥ حديث (٥٨٧)، والمسند الجامع ٨/٥٢٣ - ٥٢٤ حديث (٦١٥٦).

١١٧٢ (م) - تقدم في الذي قبله.

(١) سقط من المطبوع، وهو يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

١١٧٣ - إسناده ضعيف، لضعف عبدالعزيز بن جريح، قال البخاري: لا يتابع في حديثه. وقال ابن حبان: روى عن عائشة ولم يسمع منها. وقال البرقاني عن الدارقطني: مجهول. قيل له: هو والد ابن جريح. قال: إن كان هو فلم يسمع من =

(١١٦) (155) باب ما جاء في الوتر بركة

١١٧٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى. وَيُوتِرُ بِرَكْعَةٍ.

١١٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَّارِبِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي مَجَلَزٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، وَالْوُتْرُ

= عائشة، يُتْرَكُ هذا الحديث. (انظر تهذيب الكمال ١١٨/١٨ وتعليقنا عليه). ودفاع العلامة أحمد شاكر عن هذا الحديث في تعليقه على الترمذي فيه نظر.

أخرجه أحمد ٢٢٧/٦، وأبو داود (١٤٢٤)، والترمذي (٤٦٣)، والمزي في تهذيب الكمال ١١٩/١٨ من طريق أحمد بن حنبل عن محمد بن سلمة به. وانظر تحفة الأشراف ٤٧٨/١١ حديث (١٦٣٠٦)، والمسند الجامع ٥١٦/١٩ حديث (١٦٣٥٧).

١١٧٤ - إسناده صحيح، وسبق تخريجه في (١١٤٤)، وسيأتي أيضاً في (١٣١٨).

١١٧٥ - إسناده صحيح.

أخرجه ابن الجعد في مسنده (١٤٦٧)، وأحمد ٤٣/٢ و٥١، ومسلم ١٧٣/٢، والنسائي ٢٣٢/٣، وفي الكبرى (١٣٠٥) و(١٣٠٦)، وابن حبان (٢٦٢٥)، والبيهقي ٢٢/٣، والبغوي (٥٥٩). وانظر تحفة الأشراف ٢٥٨/٦ حديث (٨٥٥٨)، والمسند الجامع ٢٠٧/١٠ - ٢٠٨ حديث (٧٤٢٨). والروايات مختصرة على أوله، وزاد ابن ماجة قصة: «أرأيت إن غلبتني عيني»، وانظر تخريج الأحاديث (١٣١٩) و(١٣٢٠) و(١٣٢٢) في صلاة الليل مثنى مثنى عن ابن عمر.

رَكْعَةً». قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِنْ غَلَبْتَنِي عَيْنِي، أَرَأَيْتَ إِنْ نِمْتُ؟ قَالَ: اجْعَلْ - أَرَأَيْتَ - عِنْدَ ذَلِكَ النُّجْمِ. فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا السَّمَاءُ^(١). ثُمَّ أَعَادَ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى. وَالْوُتْرُ رَكْعَةٌ قَبْلَ الصُّبْحِ».

١١٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّمَشَقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُطَّلِبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ رَجُلٌ فَقَالَ: كَيْفَ أُوتِرُ؟ قَالَ: أُوتِرَ بِوَاحِدَةٍ. قَالَ: إِنِّي أَخْشَى أَنْ يَقُولَ النَّاسُ: الْبُتْرَاءُ. فَقَالَ: سُنَّةُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ. يُرِيدُ: هَذِهِ سُنَّةُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ.

١١٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، عَنْ

(١) في الصحاح: السماكان كوكبان: سماك الأعزل وهو من منازل القمر، وسماك الزامح، وليس من المنازل.

١١٧٦ - إسناده ضعيف لانقطاعه، قال البوصيري: «هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع، قال البخاري: لا أعرف للمطلب سماعاً من أحد من الصحابة إلا قوله: حدثني من شهد خطب النبي ﷺ. وقال أبو حاتم: روى عن ابن عمر وما أدري سمع منه أم لا».

أخرجه ابن خزيمة (١٠٧٤). وانظر تحفة الأشراف ٥٠/٦ حديث (٧٤٥٩)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٧٧)، والمسند الجامع ٢١٣/١٠ - ٢١٤ حديث (٧٤٣٨)، وضعيف ابن ماجة للألباني (٢٤٦).

١١٧٧ - إسناده صحيح، ويأتي تخريجه في (١٣٥٨) لتمام الرواية هناك.

أَبْنُ أَبِي ذُئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَلِّمُ فِي كُلِّ ثِنْتَيْنِ، وَيُوتِرُ بِوَاحِدَةٍ.

(١١٧) (156) باب ما جاء في القنوت في الوتر

١١٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَبِي الْحَوَّارِ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ؛ قَالَ: عَلَّمَنِي جَدِّي، رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ فِي قُنُوتِ الْوُتْرِ: «اللَّهُمَّ عَافِنِي فِيْمَنْ عَافَيْتَ، وَتَوَلَّيْنِي فِيْمَنْ تَوَلَّيْتَ، وَاهْدِنِي فِيْمَنْ هَدَيْتَ، وَقِنِي شَرَّ مَا قَضَيْتَ، وَبَارِكْ لِي فِيْمَا أَعْطَيْتَ.

١١٧٨ - إسناده حسن من أجل شريك بن عبدالله النخعي فهو صدوق حسن الحديث عند المتابعة، ومثله صحيح تابعه عليه الثقات المتقنون. أخرجه الطيالسي (١١٧٧) و(١١٧٩)، وعبد الرزاق (٤٩٨٤)، وابن أبي شيبة ٣٠٠/٢، وأحمد ١٩٩/١ و٢٠٠، والدارمي (١٥٩٩) و(١٦٠٠) و(١٦٠١)، وأبو داود (١٤٢٥) و(١٤٢٦)، والترمذي (٤٦٤)، والنسائي ٢٤٨/٣، وفي الكبرى (١٣٥١)، وابن الجارود (٢٧٢) و(٢٧٣)، وأبو يعلى (٦٧٥٩)، وابن خزيمة (١٠٩٥) و(١٠٩٦). وابن حبان (٩٤٥)، والطبراني (٢٧٠١) و(٢٧٠٢) و(٢٧٠٣) و(٢٧٠٤) و(٢٧٠٦) و(٢٧١٠) و(٢٧١١) و(٢٧١٤)، والحاكم ١٧٢/٣، والبيهقي ٢٠٩/٢، والمزي في تهذيب الكمال ١١٨/٩ من طريق بريد بن أبي مريم به. وانظر تحفة الأشراف ٦٢/٣ حديث (٣٤٠٤)، والمسند الجامع ١٨٦/٥ - ١٨٧ حديث (٣٤١٦).

وأخرجه النسائي ٢٤٨/٣، وفي الكبرى (١٣٥٢)، وفي فضائل القرآن له (١٢٦) من طريق عبدالله بن علي عن الحسن بن علي. وانظر المسند الجامع ١٨٧/٥ حديث (٣٤١٧).

إِنَّكَ تَقْضِي وَلَا يُقْضَى عَلَيْكَ، إِنَّهُ لَا يَذِلُّ مَنْ وَالَيْتَ، سُبْحَانَكَ رَبَّنَا
تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ».

١١٧٩ - حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو ، حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو ، قَالَ : حَدَّثَنَا
بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ
عَمْرٍو الْفَزَارِيُّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامِ الْمَخْزُومِيِّ ،
عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ ، فِي آخِرِ الْوُتْرِ :
«اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سُخْطِكَ ، وَأَعُوذُ بِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ ،
وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ ، لَا أَحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ ، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ نَفْسَكَ» .

(١١٨) (157) باب من كان لا يرفع يديه في القنوت

١١٨٠ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ

١١٧٩ - إسناده صحيح ، هشام بن عمرو الفزاري ثقة وإن قال ابن حجر في
«التقريب» : مقبول ، فقد وثقه أحمد وابن معين وأبو حاتم ويعقوب بن سفيان وابن
حبان ولا نعلم فيه جرحاً ، فهذا ذهول شديد من الحافظ ابن حجر رحمه الله !
أخرجه الطيالسي (١٢٣) ، وابن أبي شيبة ٣٠٦/٢ و ٣٨٦/١٠ ، وأحمد ٩٦/١
و ١١٨ ، وعبد بن حميد (٨١) ، وأبو داود (١٤٢٧) ، والترمذي (٣٥٦٦) ، وعبدالله بن
أحمد في زيادته على المسند ١٥٠/١ ، والنسائي ٢٤٨/٣ ، وفي الكبرى (١٣٥٣) ،
وأبو يعلى (٢٧٥) ، والبيهقي ٤٢/٣ ، والمزي في تهذيب الكمال ٢٥٧/٣٠ من
طريق حماد بن سلمة به . وانظر تحفة الأشراف ٤٢٠/٧ حديث (١٠٢٠٧) ، والمسند
الجامع ٢٠٧/١٣ - ٢٠٨ حديث (١٠٠٦١) .

١١٨٠ - إسناده صحيح .

زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ نَبِيَّ
 اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ إِلَّا عِنْدَ الْإِسْتِسْقَاءِ.
 فَإِنَّهُ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ إِبْطَيْهِ.

(١١٩) (158) باب من رفع يديه في الدعاء ومسح بهما وجهه

١١٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَا: حَدَّثَنَا
 عَائِدُ بْنُ حَبِيبٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ حَسَّانِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
 كَعْبِ الْقُرَظِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا
 دَعَوْتَ اللَّهَ فَادْعُ بِبَاطِنِ كَفِّكَ، وَلَا تَدْعُ بِظُهُورِهِمَا، فَإِذَا فَرَغْتَ
 فَاْمْسَحْ بِهِمَا وَجْهَكَ».

= أخرجه أحمد ١٨١/٣ و٢٨٢، والدارمي (١٥٤٣)، والبخاري ٣٩/٢
 و٢٣١/٤، ومسلم ٢٤/٣، وأبو داود (١١٧٠)، والنسائي ١٥٨/٣، وفي الكبرى
 (١٣٤٧)، وأبو يعلى (٢٩٣٥)، وابن خزيمة (١٧٩١)، والدارقطني ٦٨/٢،
 والبيهقي ٢٥٦/٣، والبخاري (١١٦٣). وانظر تحفة الأشراف ٣٠٥/١ حديث
 (١١٦٨)، والمسند الجامع ٣٧٨/١ - ٣٧٩ حديث (٥٤٠).

وأخرجه الطيالسي (١٢٥٦)، والبخاري في رفع اليدين (٨٤)، والنسائي
 ٢٤٩/٣، وفي الكبرى (١٣٤٥)، وابن خزيمة (١٤١١)، والبيهقي ٣٥٧/٣ من
 طريق ثابت عن أنس. وانظر المسند الجامع ٣٧٩/١ - ٣٨٠ حديث (٥٤١)
 و(٥٤٢).

١١٨١ - إسناده ضعيف جداً، فإن صالح بن حسان الأنصاري متروك، وسبق
 تخريجه في (٩٥٩)، ويأتي بعد في (٣٨٦٦) مَقْطَعاً.

(١٢٠) (159) باب ما جاء في القنوت قبل الركوع وبعده

١١٨٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ الرَّقِّيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ زُبَيْدِ الْيَامِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُوتِرُ فَيَقْنُتُ قَبْلَ الرُّكُوعِ .

١١٨٣ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَهْلُ ابْنِ يَوْسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: سُئِلَ عَنِ الْقُنُوتِ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ، فَقَالَ: كُنَّا نَقْنُتُ قَبْلَ الرُّكُوعِ وَبَعْدَهُ.

١١٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ،

١١٨٢ - إسناده صحيح، مغلد بن يزيد ثقة كما بيناه في «تحرير أحكام التقريب». وقد تقدم بإسناد صحيح، وخرجناه هناك (١١٧١).

١١٨٣ - إسناده صحيح ورجاله ثقات، كما قال البوصيري في «مصابيح الزجاجة».

أخرجه عبد الرزاق (٤٩٦٦). وانظر تحفة الأشراف ١٩٣/١ حديث (٦٨٧)، ومصابيح الزجاجة (الورقة ٧٧)، والمسند الجامع ٣٥٢/١ حديث (٤٩٩).

١١٨٤ - إسناده صحيح.

أخرجه أحمد ١١٣/٣ و١٦٦ و٢٠٩، والدارمي (١٦٠٧)، والبخاري ٣٢/٢، ومسلم ١٣٦/٢، وأبو داود (١٤٤٤)، والنسائي ٢/٢٠٠، وفي الكبرى (٥٧١)، وأبو يعلى (٢٨٣٢). وانظر تحفة الأشراف ٣٦٨/١ حديث (١٤٥٣)، والمسند الجامع ٣٤٥/١ - ٣٥٦ حديث (٤٨٨) و(٤٨٩).

قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ؛ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنْ الْقُنُوتِ، فَقَالَ: قَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الرُّكُوعِ .

(١٢١) (160) باب ما جاء في الوتر آخر الليل

١١٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي^(١) حُصَيْنٍ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ مَسْرُوقٍ؛ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ وَتْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ قَدْ أُوتِرَ، مِنْ أَوَّلِهِ وَأَوْسَطِهِ، وَأَنْتَهَى وَتْرُهُ، حِينَ مَاتَ، فِي السَّحَرِ.

١١٨٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ.

١١٨٥ - إسناده صحيح، وأبو حُصَيْنٍ هو عثمان بن عاصم، ويحيى هو ابن وثاب.

أخرجه الشافعي ١/١٩٥، وعبد الرزاق (٤٦٢٤)، والحميدي (١٨٨)، وابن أبي شيبة ٢/٢٨٦، وأحمد ٦/٤٦ و ١٠٠ و ١٠٧ و ١٢٩ و ٢٠٤، والدارمي (١٥٩٥)، والبخاري ٢/٣١، ومسلم ٢/١٦٨، وأبو داود (١٤٣٥)، والترمذي (٤٥٦)، والنسائي ٣/٢٣٠، وفي الكبرى (١٢٩٩)، وابن حبان (٢٤٤٣)، والبيهقي ٣/٣٥، والبخاري (٩٧٠). وانظر تحفة الأشراف ١٢/٣٢٣ حديث (١٧٦٥٣)، والمسند الجامع ١٩/٤٨٧ - ٤٨٨ حديث (١٦٣١٤).

(١) تحرفت في المطبوع إلى: «ابن».

١١٨٦ - إسناده حسن، من أجل عاصم بن ضمرة السدوسي حيث لا يرتقي حديثه إلى مرتبة الصحة، كما بيناه عند كلامنا على الحديث (١١٦١)، ولكن متن الحديث صحيح كما في الذي قبله.

=

(ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ؛ قَالَ: مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ قَدْ أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. مِنْ أَوَّلِهِ وَأَوْسَطِهِ، وَانْتَهَى وَتَرَهُ إِلَى السَّحَرِ.

١١٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي غَنِيَّةٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ خَافَ مِنْكُمْ أَنْ لَا يَسْتَيْقِظَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، فَلْيُوتِرْ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ ثُمَّ لِيَرْقُدْ، وَمَنْ طَمَعَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَيْقِظَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، فَلْيُوتِرْ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، فَإِنَّ قِرَاءَةَ آخِرِ اللَّيْلِ مَحْضُورَةٌ، وَذَلِكَ أَفْضَلُ».

= أخرجه أحمد ٧٨/١ و٨٦ و١٠٤ و١٣٧ و١٤٣، وعبد بن حميد (٧٢)، وعبد الله ابن أحمد في زياداته على المسند ١٤٣/١ و١٤٧، وأبو يعلى (٣٢٢)، وابن خزيمة (١٠٨٠). وانظر تحفة الأشراف ٣٩٠/٧ حديث (١٠١٤٥)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٧٧)، والمسند الجامع ٢٠٤/١٣ حديث (١٠٠٥٥).

وأخرجه أحمد ٨٥/١ من طريق الحارث عن علي. وانظر المسند الجامع ٢٠٤/١٣ - ٢٠٥ حديث (١٠٠٥٦).

وأخرجه أحمد ١٢٠/١ من طريق عبد خير عن علي. وانظر المسند الجامع ٢٠٥/١٣ حديث (١٠٠٥٧).

١١٨٧ - إسناده صحيح، وابن أبي غنية اسمه عبد الملك بن حميد من رجال الشيخين.

أخرجه عبد الرزاق (٤٦٢٣)، وأحمد ٣١٥/٣ و٣٨٩، وعبد بن حميد =

(١٢٢) (161) باب مَنْ نَامَ عَنْ وَتَرٍ أَوْ نَسِيَهُ

١١٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمَدِينِيُّ، وَسُوَيْدُ ابْنُ سَعِيدٍ؛ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ نَامَ عَنِ الْوَتْرِ أَوْ نَسِيَهُ، فَلْيُصَلِّ إِذَا أَصْبَحَ، أَوْ ذَكَرَهُ».

١١٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، وَأَحْمَدُ بْنُ الْأَزْهَرِ؛ قَالَا:

= (١٠١٧)، ومسلم ١٧٤/٢، والترمذي (٤٥٥)، وأبو يعلى (١٩٠٥) و(٢٢٧٩)، وابن خزيمة (١٠٨٦)، وأبو عوانة ٢٩١/٢، وابن حبان (٢٥٦٥)، والبيهقي ٣٥/٣، والبخاري (٩٦٩). وانظر تحفة الأشراف ١٩٣/٢ حديث (٢٢٩٧)، والمسند الجامع ٥٠٩/٣ حديث (٢٣٣٢).

وأخرجه أحمد ٣٠٠/٣ و٣٣٧ و٣٤٨، ومسلم ١٧٥/٢ من طريق أبي الزبير عن جابر. وانظر المسند الجامع ٥٠٨/٣ - ٥٠٩ حديث (٥٣٣١).

١١٨٨ - إسناده ضعيف، لضعف عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، ولكن تابعه عليه أبو غسان محمد بن مطرف - وهو ثقة من رجال الشيخين - عند أبي داود، فالحديث صحيح.

أخرجه أحمد ٣١/٣ و٤٤، والترمذي (٤٦٥)، وأبو داود (١٤٣١)، وأبو يعلى (١١١٤)، والدارقطني ١٧١/١، والحاكم ٢٠٢/١، والبيهقي ٤٨٠/٢. وانظر تحفة الأشراف ٤٠٨/٣ حديث (٤١٦٨)، والمسند الجامع ٢٤٨/٦ حديث (٤٢٩٤).

(١) وقع في المطبوع: «قال» ولا يستقيم.

١١٨٩ - إسناده صحيح، وقد توبع يحيى بن أبي كثير في روايته عن أبي

= نضرة، تابعه قتادة عند ابن حبان، فزالت شبهة تدليس.

أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اوتَرُوا قَبْلَ أَنْ تُصْبِحُوا».

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى: فِي هَذَا الْحَدِيثِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ حَدِيثَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَاهٍ.

(١٢٣) (162) باب ما جاء في الوتر بثلاث وخمسٍ وسبعٍ وتسعٍ

١١٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّمَشْقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَرِيَابِيُّ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْوَتْرُ حَقٌّ، فَمَنْ شَاءَ فَلْيُوتِرْ بِخَمْسٍ، وَمَنْ شَاءَ فَلْيُوتِرْ بِثَلَاثٍ، وَمَنْ شَاءَ فَلْيُوتِرْ بِوَاحِدَةٍ».

= أخرجه الطيالسي (٢١٦٣)، وعبد الرزاق (٤٥٨٩)، وأحمد ٤/٣ و ١٣ و ٣٥ و ٣٧ و ٧١، والدارمي (١٥٩٦)، ومسلم ١٧٤/٢، والترمذي (٤٦٨)، والنسائي ٢٣١/٣، وفي الكبرى (١٣٠١)، وأبو يعلى (١٢٠٨)، وابن حبان (٢٤٠٨)، والحاكم ٣٠١/١-٣٠٢، والبيهقي ٤٧٨/٢. وانظر تحفة الأشراف ٤٧٢/٣ حديث (٤٣٨٤)، والمسند الجامع ٢٤٩/٦ حديث (٤٢٩٦).

١١٩٠ - إسناده صحيح، والفريابي هو محمد بن يوسف الثقة الفاضل.

أخرجه أحمد ٤١٥/٥، والدارمي (١٥٩٠) و (١٥٩١)، وأبو داود (١٤٢٢)، والنسائي ٢٣٨/٣، وفي الكبرى (٣٧٠) و (١٣١٠) والطحاوي ٢٩١/١، وابن حبان (٢٤١٠)، والطبراني (٣٩٦١)، والدارقطني ٢٢/١، والحاكم ٣٠٢/١. وانظر تحفة

١١٩١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ؛ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ، قُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ! أَفْتِنِي عَنْ وَتَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَتْ: كُنَّا نُعِدُّ لَهُ سِوَاكُهُ وَطَهْرَهُ، فَيَبْعَثُهُ اللَّهُ فِيمَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَهُ مِنَ اللَّيْلِ، فَيَتَسَوَّكُ وَيَتَوَضَّأُ ثُمَّ يُصَلِّي تِسْعَ رَكَعَاتٍ، لَا يَجْلِسُ فِيهَا إِلَّا عِنْدَ الثَّامِنَةِ، فَيَدْعُو رَبَّهُ، فَيَذْكُرُ اللَّهَ وَيَحْمَدُهُ وَيَدْعُوهُ، ثُمَّ يَنْهَضُ وَلَا يُسَلِّمُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي

= الأشراف ٩٩/٣ حديث (٣٤٨٠)، والمسند الجامع ٢٥٧/٥ - ٢٥٨ حديث (٣٥١٩).

١١٩١ - إسناده صحيح.

أخرجه أحمد ٥٣/٦ و ٩١ و ٩٤ و ٩٧ و ١٠٩ و ١٦٣ و ١٦٨ و ٢١٦ و ٢٢٧ و ٢٣٥ و ٢٥٨، والدارمي (١٤٨٣)، والبخاري في خلق أفعال العباد (١٨)، ومسلم ١٦٨/٢ و ١٧٠ و ١٧١، وأبو داود (١٣٤٢) و (١٣٤٣) و (١٣٤٤) و (١٣٤٥) و (١٣٤٩) و (١٣٥٢)، والترمذي (٤٤٥)، وفي الشرائع له (٢٦٧)، والنسائي ٦٠/٣ و ١٩٩ و ٢١٨ و ٢٢٠ و ٢٣٤ و ٢٤٠ و ٢٤١ و ٢٤٢ و ٢٥٩ و ١٥١/٤ و ١٩٩، وفي الكبرى (٣٧٦) و (٣٧٧) و (١١٤٧) و (١٢٠٢) و (١٣٠٩) و (١٣١٧) و (١٣١٨) و (١٣١٩) و (١٣٢٠) و (١٣٢٤) و (١٣٢٥) و (١٣٧٠)، وابن خزيمة (١٠٧٨) و (١١٠٤) و (١١٢٧) و (١١٦٩) و (١١٧٨) و (١١٧٠) و (١١٧٧)، وأبو عوانة ٣٢١/٢ و ٣٢٢، وابن حبان (٢٤٤٢). وانظر تحفة الأشراف ٤٠٨/١١ حديث (١٦١٠٧)، والمسند الجامع ٤٧٩ - ٤٧٤/١٩ حديث (١٦٣٠٧). ويتكرر إن شاء الله تعالى في (١٣٤٨) مختصراً والروايات مطولة ومختصرة وألفاظها متقاربة المعنى.

وأخرجه أحمد ٢٣٦/٦، وأبو داود (١٣٤٦) و (١٣٤٧) و (١٣٤٨) من طريق زرارة بن أبي أوفى عن عائشة به. وانظر المسند الجامع.

التَّاسِعَةَ، ثُمَّ يَقْعُدُ فَيَذْكُرُ اللَّهَ، وَيَحْمَدُهُ وَيَدْعُو رَبَّهُ وَيُصَلِّي عَلَى نَبِيِّهِ،
ثُمَّ يُسَلِّمُ تَسْلِيمًا يُسْمِعُنَا، ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ مَا يُسَلِّمُ وَهُوَ قَاعِدٌ،
فَتِلْكَ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، فَلَمَّا أَسَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَخَذَ اللَّحْمَ،
أَوْتَرَ بِسَبْعٍ وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، بَعْدَ مَا سَلَّمَ.

١١٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ زُهَيْرٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ
أُمِّ سَلَمَةَ؛ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ بِسَبْعٍ أَوْ بِخَمْسٍ، لَا
يَفْصِلُ بَيْنَهُنَّ بِتَسْلِيمٍ وَلَا كَلَامٍ.

(١٢٤) (163) باب ما جاء في الوتر في السفر

١١٩٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ؛ قَالَا:

١١٩٢ - إسناده ضعيف لانقطاعه، قال البخاري: «ولا يُعرف لمقسم سماع
من أم سلمة ولا ميمونة ولا عائشة» (تاريخه الصغير ٢٩٤/١). ولكن متن الحديث
صحيح حيث رواه مقسم عن ابن عباس، عن أم سلمة عند النسائي، كما هو مبين
في التخريج.

أخرجه أحمد ٢٩٠/٦ و ٣١٠ و ٣٢١، والنسائي ٢٣٩/٣، وفي الكبرى
(١٣١٢). وانظر تحفة الأشراف ٣١/١٣ حديث (١٨٢١٤)، والمسند الجامع
٦٠١-٦٠٠/٢٠ حديث (١٧٥٤٠).

وأخرجه النسائي ٢٣٩/٣، وفي الكبرى (١٣١٣) من طريق مقسم، عن ابن
عباس، عن أم سلمة به. وانظر المسند الجامع.

١١٩٣ - إسناده ضعيف، لضعف جابر وهو ابن يزيد الجعفي.

حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أُنْبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي السَّفَرِ رَكَعَتَيْنِ، لَا يَزِيدُ عَلَيْهِمَا وَكَانَ يَتَهَجَّدُ مِنَ اللَّيْلِ، قُلْتُ: وَكَانَ يُوتِرُ؟ قَالَ: نَعَمْ.

١١٩٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى. قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبْنِ عُمَرَ؛ قَالَا: سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ السَّفَرِ رَكَعَتَيْنِ. وَهُمَا تَمَامٌ غَيْرُ قَصْرِ. وَالْوِتْرُ فِي السَّفَرِ سُنَّةٌ.

= أخرجه أحمد ٨٦/٢، وعبد بن حميد (٧٣٦). وانظر تحفة الأشراف ٣٨١/٥ حديث (٦٧٤٧)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٧٧)، والمسند الجامع ١٦٠/١٠ حديث (٧٣٦٥)، وضعيف ابن ماجة للألباني (٢٥٠).

وأخرجه أحمد ٢٠/٢ و ٣١ و ٨٤ و ١٣٥ من طريق أبي حنظلة عن ابن عمر مختصراً على أوله. وانظر المسند الجامع ١٦١/١٠ حديث (٧٣٦٦).

وأخرجه عبد بن حميد (٨٢٩) من طريق مَوْقُ العجلي عن ابن عمر، مختصراً على أوله. وانظر المسند الجامع ١٦١/١٠ حديث (٧٣٦٧).

وأخرجه النسائي ١٢٢/٣ من طريق وبرة بن عبد الرحمن عن ابن عمر. وانظر المسند الجامع ١٥٩/١٠ حديث (٧٣٦٣).

١١٩٤ - إسناده ضعيف، وعلته علة الإسناد الذي قبله.

أخرجه أحمد ٢٤١/١. وانظر تحفة الأشراف ٣٥/٥ حديث (١١٩٤)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٧٧)، والمسند الجامع ٤٥٢/٥ حديث (٦٠٥٨)، وضعيف ابن ماجة للألباني (٢٥١).

(١٢٥) (164) باب ما جاء في الركعتين بعد الوتر جالساً

١١٩٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَيْمُونُ بْنُ مُوسَى الْمَرْثِيُّ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْوَتْرِ رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، وَهُوَ جَالِسٌ.

١١٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّمَشْقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ،

١١٩٥ - إسناده ضعيف، قال البوصيري: «هذا إسناده فيه مقال، ميمون بن موسى قال فيه أحمد: ما أرى به بأساً. وقال أبو حاتم: صدوق. وقال أبو داود: لا بأس به. ولينه غير واحد، وذكره ابن حبان في الثقات وفي الضعفاء وقال: منكر الحديث يروي عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد. ورواه الترمذي في الجامع عن محمد بن بشار بإسناده ومثله سواء إلا قوله: ركعتين خفيفتين وهو جالس. قال: وقد روي نحو هذا عن أبي أمامة وعائشة وغير واحد عن النبي ﷺ. قلت: وسبق له العقيلي هذا الحديث في ضعفائه وقال: «لا يتابع على رفعه، وغيره يرويه عن أم سلمة فعلها»، فهذه علته عندنا.

أخرجه أحمد ٢٨٩/٦، والترمذي (٤٧١)، والمزي في تهذيب الكمال ٢٣٩/٢٩ من طريق ابن صاعد عن محمد بن بشار به. وانظر تحفة الأشراف ٤٨/١٣ حديث (١٨٢٥٥)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٧٨)، والمسند الجامع ٦٠٢/٢٠ حديث (١٧٥٤٣).

١١٩٦ - إسناده صحيح.

أخرجه أحمد ٥٢/٦ و ٥٥ و ٨١ و ١٢٨ و ١٣٨ و ١٨٢ و ١٨٩ و ٢٢٢ و ٢٤٩ و ٢٧٩، والدارمي (١٤٨٢)، والبخاري ١/١٦٠، ومسلم ٢/١٦٠ و ١٦٦، وأبو داود =

عَنْ أَبِي سَلَمَةَ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي عَائِشَةُ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوترُ بِوَاحِدَةٍ، ثُمَّ يَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ يَقْرَأُ فِيهِمَا وَهُوَ جَالِسٌ. فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ، قَامَ فَكَرَعَ.

(١٢٦) (165) باب ما جاء في الضجعة بعد الوتر وبعد ركعتي
الفجر

١١٩٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مِسْعَرٍ
وَسُفْيَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ
عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: مَا كُنْتُ أَلْفِي - أَوْ أَلْقِي - النَّبِيَّ ﷺ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ
إِلَّا وَهُوَ نَائِمٌ عِنْدِي.

قَالَ وَكِيعٌ: تَعْنِي بَعْدَ الْوَتْرِ.

= (١٣٤٠) و(١٣٥٠)، والنسائي ٢٥١/٣ و٢٥٦، وفي الكبرى (٣٧٨) و(٣٧٩)
(١٣٣١) و(١٣٥٨)، وابن خزيمة (١١٠٢). وانظر تحفة الأشراف ٣٧٤/١٢ حديث
(١٧٧٩١)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٧٨)، والمسند الجامع ٤٩٧/١٩ - ٤٩٩
حديث (١٦٣٢٩)، والروايات ألفاظها متقاربة المعنى.

١١٩٧ - إسناده صحيح.

أخرجه الحميدي (١٨٩)، وأحمد ١٣٧/٦ و١٦١ و٢٠٥ و٢٧٠، والبخاري
٦٣/٢، ومسلم ١٦٧/٢، وأبو داود (١٣١٨)، وأبو يعلى (٤٦٦٢)، وأبو عوانة
٣٠٦/٢، وابن حبان (٢٦٣٧)، والبيهقي ٣/٣. وانظر تحفة الأشراف ٣٤٨/١٢
حديث (١٧٧١٥)، والمسند الجامع ٤٩٠/١٩ حديث (١٦٣١٧).

١١٩٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى رَكَعَتَيِ الْفَجْرِ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ.

١١٩٩ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، قَالَ: أَتَانَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَهِيلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى رَكَعَتَيِ الْفَجْرِ اضْطَجَعَ.

١١٩٨ - إسناده صحيح.

أخرجه أحمد ٤٨/٦ و ٨٥ و ١١٧ و ١٢١ و ١٣٢ و ٢٠٤ و ٢٥٤، وعبد بن حميد (١٤٨٦)، والبخاري ١٦١/١ و ٦٩/٢، ومسلم ١٥٩/٢، والنسائي ٢٥٢/٣، وفي الكبرى (١٣٦٤). وانظر تحفة الأشراف ٥٣/١٢ حديث (١٦٥٠٩)، والمسند الجامع ٤٦٢/١٩ - ٤٦٣ حديث (١٦٢٩٢).

وأخرجه الحميدي (١٧٥) و (١٧٦) و (١٧٧)، وأحمد ٣٥/٦، والدارمي (١٤٥٣)، والبخاري ٧٠/٢ و ٧١، ومسلم ١٦٨/٢، وأبو داود (١٢٦٢) و (١٢٦٣)، والترمذي (٤١٨)، وابن خزيمة (١١٢٢) من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة، بلفظ مختلف. وانظر المسند الجامع ٤٦٣/١٩ - ٤٦٤ حديث (١٦٢٩٣).

١١٩٩ - إسناده صحيح، سهيل بن أبي صالح ثقة كما بيناه في «تحرير أحكام التقريب»، فضلاً عن أن الأعمش قد تابعه.

أخرجه أحمد ٤١٥/٢، وأبو داود (١٢٦١)، والترمذي (٤٢٠)، والنسائي (١٣٦٥)، وابن خزيمة (١١٢٠). وانظر تحفة الأشراف ٤٠٧/٩ حديث (١٢٦٨٥)، والمسند الجامع ٨١٢/١٦ حديث (١٣١٥٩).

(١٢٧) (166) باب ما جاء في الوتر على الراحلة

١٢٠٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ؛ قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ، فَتَخَلَّفْتُ فَأُوتِرْتُ، فَقَالَ: مَا خَلَفَكَ؟ قُلْتُ: أُوتِرْتُ. فَقَالَ: أَمَا لَكَ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ؟ قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُوتِرُ عَلَى بَعِيرِهِ.

١٢٠٠ - إسناده صحيح.

أخرجه مالك في «الموطأ» ٩٦، وأحمد ٧/٢ و ٥٧ و ١١٣، وعبد بن حميد (٨٣٩)، والدارمي (١٥٩٨)، والبخاري ٣١/٢، والترمذي (٤٧٢)، والنسائي ٢٣٢/٣، وفي الكبرى (١٣٠٤)، وأبو عوانة ٣٤٢/٢ - ٣٤٣، والطحاوي ٤٢٩/١، وابن حبان (٢٤١٣)، والبيهقي ٥/٢. وانظر تحفة الأشراف ٤٣٣/٥ حديث (٧٠٨٥)، والمسند الجامع ٨٥/١٠ - ٨٦ حديث (٧٢٧٠).

وأخرجه أحمد ٤/٢ و ١٣ و ٣٨ و ٥٧ و ١٢٤ و ١٤٢ و ٧٣/٣، والبخاري ٣٢/٢ و ٥٥، ومسلم ١٤٨/٢ و ١٤٩، والنسائي ٢٣٢/٣، وابن خزيمة (١٢٦٤) من طريق نافع عن ابن عمر. وانظر المسند الجامع ٨٢/١٠ - ٨٣ حديث (٧٢٦٧).

وأخرجه مسلم ١٤٩/٢ من طريق عبد الله بن دينار عن ابن عمر. وانظر المسند الجامع ٨١/١٠ حديث (٧٢٦٦).

وأخرجه أحمد ٧/٢ و ١٣٢ و ١٣٧ و ١٣٨، والبخاري ٥٧/٢، ومسلم ١٥٠/٢، وأبو داود (١٢٢٤)، والنسائي ٢٤٣/١ و ٦١/٢، وفي الكبرى (٨٥٨)، وابن خزيمة (١٠٩٠) و (١٢٦٢) من طريق سالم عن ابن عمر. وانظر المسند الجامع =

١٢٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْأَسْفَاطِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُوتِرُ عَلَى رَاحِلَتِهِ.

(١٢٨) (١٦٧) باب ما جاء في الوتر أول الليل

١٢٠٢ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، سُلَيْمَانُ بْنُ تَوْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ: «أَيَّ حِينَ تُوتِرُ؟» قَالَ: «أَوَّلَ اللَّيْلِ، بَعْدَ الْعَتَمَةِ». قَالَ: «فَأَنْتَ يَا عُمَرُ؟» فَقَالَ: «آخِرَ اللَّيْلِ». فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَّا أَنْتَ يَا أَبَا بَكْرٍ، فَأَخَذْتَ بِالْوُثْقَى. وَأَمَّا أَنْتَ يَا عُمَرُ، فَأَخَذْتَ بِالْقُوَّةِ».

= ٧٩/١٠ - ٨١ حديث (٧٢٦٥)، وقد رُوِيَ هذا الحديث عن ابن عمر من عدة طرق بالفاظ مختلفة وقد ذكرنا أقربها لفظاً من رواية ابن ماجه. وانظر المسند الجامع ١٠/حديث (٧٢٦٢) إلى (٧٢٧٣).

١٢٠١ - إسناده ضعيف، قال البوصيري: «هذا إسناده ضعيف لضعف عباد بن منصور، وله شاهد من حديث ابن عمر رواه أبو داود والنسائي والترمذي وقال: حسن صحيح».

انظر تحفة الأشراف ١٤٦/٥ حديث (٦١٤٠)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٧٨)، والمسند الجامع ٥٢٥/٨ حديث (٦١٥٨).

١٢٠٢ - إسناده ضعيف، فإن عبدالله بن محمد بن عَقِيلٍ ضعيف عندنا، كما حققناه في تعقباتنا على «تقريب» الحافظ ابن حجر.

حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، سُلَيْمَانُ بْنُ تَوْبَةَ، قَالَ: أُنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَادٍ،
قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَلِيمٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ
عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ. فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

(١٢٩) (168) باب السهو في الصلاة

١٢٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ بْنُ زُرَّارَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ
ابْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛

= أخرج الطيالسي (٥٥١)، وأحمد ٣/٣٠٩ و٣٣٠، وعبد بن حميد (١٠٣٤)،
وأبو يعلى (١٨٢١). وانظر تحفة الأشراف ٢/٢١٢ حديث (٢٣٧٣)، ومصباح
الزجاجة (الورقة ٧٨)، والمسند الجامع ٣/٥١٠ حديث (٢٣٣٣).
١٢٠٢ (م) - إسناده ضعيف، لضعف يحيى بن سليم الطائفي خاصة في روايته
عن عبيد الله بن عمر، قال أبو حاتم الرازي: شيخ صالح محله الصدق ولم يكن
بالحافظ، يكتب حديثه ولا يحتج به. وقال النسائي: ليس به بأس وهو منكر الحديث
عن عبيد الله بن عمر. وقال في كتابه «الضعفاء»: ليس بالقوي. وقال البخاري: يروي
أحاديث عن عبيد الله يهتم فيها. وقال ابن حجر في مقدمة الفتح (٤٥١): «لم يخرج
له الشيخان من روايته عن عبيد الله بن عمر شيء». (انظر تهذيب الكمال
٣٦٨/٣١ - ٣٦٩). وفي الباب عن أبي قتادة عند أبي داود (١٤٣٤)، والحاكم
٣٠١/١، وابن خزيمة (١٠٨٤)، والبيهقي ٣/٣٥ وإسناده صحيح. قلت: ومن
عجب أن البوصيري وقبله الحاكم صححا إسناده حديث ابن ماجة هذا وقالوا: رجاله
ثقات!
أخرجه ابن خزيمة (١٠٨٥)، وابن حبان (٢٤٤٦)، والحاكم ٣٠١/١،
والبيهقي ٣/٣٦. وانظر تحفة الأشراف ٦/١٨٦ حديث (٨٢٢٤)، والمسند الجامع
٢١٤/١٠ حديث (٧٤٤٠).

=

١٢٠٣ - إسناده صحيح.

قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَادَ أَوْ نَقَصَ - قَالَ إِبْرَاهِيمُ: وَالْوَهْمُ مِنِّي - فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَزِيدُ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ؟ قَالَ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ. أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ. فَإِذَا نَسِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ» ثُمَّ تَحَوَّلَ النَّبِيُّ ﷺ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ.

١٢٠٤ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ رَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُثَيْبٍ، عَنْ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنِي عِيَاضُ؛ أَنَّهُ

= أخرجه أحمد ٣٧٦/١ و٣٧٩ و٤١٩ و٤٢٤ و٤٣٨ و٤٤٣ و٤٥٥ و٤٦٥،
والدارمي (١٥٠٦)، والبخاري ١١٠/١ و١١١ و١٧٠/٨ و١٠٨/٩، ومسلم ٥٤/٢ و٨٥،
وأبو داود (١٠١٩) و(١٠٢٠) و(١٠٢١)، والترمذي (٣٩٢)، والنسائي ٢٨/٣ و٣١ و٣٢،
وفي الكبرى (٤٩١) و(٤٩٢) و(٤٩٥) و(١٠٧٢) و(١٠٧٣) و(١٠٧٤) و(١٠٧٥)
و(١٠٨٦) و(١٠٨٧)، وابن خزيمة (١٠٢٨) و(١٠٥٥) و(١٠٥٦) و(١٠٥٧)،
وابن حبان (٢٦٥٧) و(٢٦٥٨) و(٢٦٥٩)، والدارقطني ٣٧٦/١، والبيهقي ٣٤١/٢ و٣٤٢،
والبغوي (٧٥٦). وانظر تحفة الأشراف ١٠١/٧ حديث (٩٤٢٤)، والمسند الجامع ٥٦٠/١١ - ٥٦٣ حديث (٩٠٦٢).
ويتكرر إن شاء الله تعالى في (١٢٠٥) و(١٢١١) و(١٢١٢).

وأخرجه أحمد ٤٠٩/١ و٤٢٠ و٤٢٨ و٤٦٣، ومسلم ٨٥/٢، والنسائي ٣٣/٣،
وفي الكبرى (٤٩٤) و(١٠٩١) من طريق الأسود عن عبد الله. وانظر المسند الجامع ٥٦٦/١١ - ٥٦٧ حديث (٩٠٦٥).

١٢٠٤ - إسناده ضعيف، عياض هو ابن هلال، وقيل ابن أبي زهير، وقال بعضهم: هلال بن عياض، مجهول تفرد يحيى بن أبي كثير بالرواية عنه، ومع ذلك حسنه الترمذي!. على أن متن الحديث صحيح، لما سيأتي في (١٢١٠) حيث أخرجه مسلم وغيره من طريق عطاء بن يسار عن أبي سعيد. وأيضاً فإن الباب عن عثمان وابن مسعود وعائشة وأبي هريرة رضي الله عنهم، فكأنه حسن لهذا. =

سَأَلَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ، فَقَالَ: أَحَدُنَا يُصَلِّي فَلَا يَذَرِي كَمْ صَلَّى .
فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلَمْ يَذَرِ كَمْ صَلَّى،
فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ».

(١٣٠) (١٦٩) بَابُ مَنْ صَلَّى الظُّهْرَ خَمْسًا وَهُوَ سَاهٍ

١٢٠٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ، قَالَا:
حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَكَمُ، عَنْ
إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الظُّهْرَ
خَمْسًا. فَقِيلَ لَهُ: أَزِيدُ فِي الصَّلَاةِ؟ قَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟» فَقِيلَ لَهُ:
فَثَنَى رِجْلَهُ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ.

(١٣١) (١٧٠) بَابُ مَا جَاءَ فِيهِ مِنْ قَامَ مِنْ اثْنَتَيْنِ سَاهِيًا

١٢٠٦ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ وَأَبُو بَكْرِ، ابْنَا أَبِي شَيْبَةَ، وَهَشَامُ بْنُ

= أخرجہ عبدالرزاق (٥٣٣)، وأحمد ١٢/٣ و ٣٧ و ٥٠ و ٥١ و ٥٣ و ٥٤، وأبو داود
(١٠٢٩)، والترمذي (٣٩٦)، والنسائي في الكبرى (٥٠٠) و (٥٠١) و (٥٠٢)
(٥٠٣) و (٥٠٤)، وابن خزيمة (٢٩)، والمزي في تهذيب الكمال ٥٧٥/٢٢ من
طريق أحمد بن حنبل عن إسماعيل بن علية به. وانظر تحفة الأشراف ٤٧٦/٣
حديث (٤٣٩٦)، والمسنند الجامع ٦/٢٥٠-٢٥٢ حديث (٤٢٩٨)، وهو مكرر في
(١٢١٠) أتم من هذا من طريق عطاء بن يسار عن أبي سعيد.

١٢٠٥ - إسناده صحيح، وتقدم تخريجه في (١٢٠٣)، وسيأتي في (١٢١١)

و(١٢١٢).

=

١٢٠٦ - إسناده صحيح.

عَمَّارٍ؛ قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الْأَعْرَجِ،
عَنْ لَيْثٍ بِحُيْنَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى صَلَاةً، أَظُنُّ أَنَّهَا الظُّهْرُ
- الْعَصْرُ-. فَلَمَّا كَانَ فِي الثَّانِيَةِ قَامَ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ، فَلَمَّا كَانَ قَبْلَ
أَنْ يُسَلَّمَ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ.

١٢٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ،
وَابْنُ فَضِيلٍ، وَيزيدُ بْنُ هَارُونَ.

(ح) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ
الْأَحْمَرُ، وَيزيدُ بْنُ هَارُونَ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، كُلُّهُمْ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ،

= أخرجَه مالك ٨١، والشافعي ٩٩/١، وعبد الرزاق (٣٤٤٩) و(٣٤٥٠)،
والحميدي (٩٠٣) و(٩٠٤)، وابن أبي شيبة ٣٠/٢، وأحمد ٣٤٥/٥ و٣٤٦،
والدارمي (١٥٠٧) و(١٥٠٨)، والبخاري ٢١٠/١ و٨٥/٢ و٨٧ و١٧٠/٨، ومسلم
٨٣/٢، وأبو داود (١٠٣٤) و(١٠٣٥)، والترمذي (٣٩١)، والنسائي ٢٤٤/٢ و١٩/٣،
و٢٠ و٤٣، وفي الكبرى (٥١١) و(٥١٢) و(٥١٣) و(٥١٤) و(٥١٥) و(٥١٧) و(٦٧٦)
و(٦٧٧) و(١٠٥٤) و(١٠٥٥) و(١٠٩٣)، وأبو يعلى (٢٦٣٩)، وابن خزيمة (١٠٢٩)
و(١٠٣٠) و(١٠٣١)، وأبو عوانة ١٩٣/٢ و١٩٤، والطحاوي ٤٣٨/١، وابن حبان
(١٩٣٨) و(١٩٣٩) و(١٩٤١)، والدارقطني ٣٧٧/١، والحاكم ٣٢٢/١، والبيهقي
٣٣٣/٢ و٣٣٤ و٣٤٠، والبخاري (٧٥٧) و(٧٥٨). وانظر تحفة الأشراف ٤٧٥/٦
حديث (٩١٥٤)، والمسند الجامع ٤٧٦/١١ - ٤٧٩ حديث (٨٩٦٥)، وهو مكرر ما
بعده.

وأخرجَه النسائي في الكبرى (٥١٠) من طريق محمد بن يحيى بن حبان عن
مالك بن بحينة. وانظر المسند الجامع ٤٧٩/١١ حديث (٨٩٦٦).

١٢٠٧ - إسناده صحيح، وتقدم في الذي قبله.

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ ؛ أَنَّ ابْنَ بُحَيْنَةَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ فِي ثُنْتَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ نَسِيَ الْجُلُوسَ ، حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ إِلَّا أَنَّ يُسَلِّمَ ، سَجَدَ سَجْدَتِي السُّهُوِ وَسَلَّم .

١٢٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُبَيْلٍ ^(١) ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ الرُّكْعَتَيْنِ فَلَمْ يَسْتَمَّ قَائِمًا فَلْيَجْلِسْ . فَإِذَا اسْتَمَّ قَائِمًا فَلَا يَجْلِسْ وَيَسْجُدُ سَجْدَتِي السُّهُوِ » .

١٢٠٨ - إسناده ضعيف، لضعف جابر الجعفي . على أن متن الحديث صحيح من رواية زياد بن علاقة عن المغيرة بن شعبة ، قال الترمذي بعد أن ساقه : هذا حديث حسن صحيح . وقال أبو داود : « وفعل سعد بن أبي وقاص مثلما فعل المغيرة ، وعمران ابن حصين ، والضحاك بن قيس ، ومعاوية بن أبي سفيان ، وابن عباس أفى بذلك وعمر بن عبدالعزيز وقال : وهذا فيمن قام من ثنتين ، ثم سجدا بعد ما سلموا .

أخرجه أحمد ٢٥٣/٤ و ٢٥٤ ، وأبو داود (١٠٣٦) . وانظر تحفة الأشراف ٤٩٠/٨ حديث (١١٥٢٥) ، والمسند الجامع ٤٠٣/١٥ حديث (١١٧٥١) .

وأخرجه الطيالسي (٦٩٥) ، وأحمد ٢٤٧/٤ و ٢٥٣ و ٢٥٤ ، والدارمي (١٥٠٩) ، وأبو داود (١٠٣٧) ، والترمذي (٣٦٥) من طريق زياد بن علاقة عن المغيرة ابن شعبة . وانظر المسند الجامع ٤٥٤/١٥ حديث (١١٧٥٢) .

وأخرجه أحمد ٢٤٨/٤ ، والترمذي (٣٦٤) من طريق الشعبي عن المغيرة . وانظر المسند الجامع ٤٠٤/١٥ حديث (١١٧٥٣) .

(١) في تحفة الأشراف : « شبل » ، وهو وجه ، لكن المزي مرّضه في تهذيب الكمال فقال : « المغيرة بن شبيل بن عوف الأحمسي الكوفي ، أخو الحارث بن شبيل ، ويقال : ابن شبل . (تهذيب الكمال ٣٦٨/٢٨) .

(١٣٢) (١٧١) باب ما جاء فيمن شك في صلاته فرجع إلى اليقين

١٢٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو يُوسُفَ الرُّقِّيُّ، مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الصَّيْدَلَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ؛ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا شَكَ أَحَدُكُمْ فِي الثَّنَيْنِ وَالْوَاحِدَةِ، فَلْيَجْعَلْهَا وَاحِدَةً، وَإِذَا شَكَ فِي الثَّنَيْنِ وَالثَّلَاثِ فَلْيَجْعَلْهَا ثَنَيْنِ، وَإِذَا شَكَ فِي الثَّلَاثِ وَالْأَرْبَعِ فَلْيَجْعَلْهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ لِيَتِمَّ مَا بَقِيَ مِنْ صَلَاتِهِ حَتَّى يَكُونَ الْوَهْمُ فِي الزِّيَادَةِ. ثُمَّ يَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ».

١٢١٠ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ

١٢٠٩ - إسناده فيه مقال، فإن ابن إسحاق وإن صرح بالتحديث عند أبي يعلى، لكن اختلف فيه عليه، فروي عنه موصولاً ومرسلاً، كما بينه بتفصيل الدارقطني في العلل (٢٥٧/٤ - ٢٦٠)، فراجعه.

أخرجه أحمد ١٩٠/١ و ١٩٥، والترمذي (٣٩٨)، وأبو يعلى (٨٣٩)، والحاكم ٣٢٤/١ - ٣٢٥، والبيهقي ٣٣٢/٢. وانظر تحفة الأشراف ٢١١/٧ حديث (٩٧٢٢)، والمسند الجامع ٣٣٠/١٢ حديث (٩٥٤٤).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٦/٢ - ٢٧، وأحمد ١٩٣/١، والبزار (٩٩٤) و (٩٩٥)، والدارقطني ٣٦٩/١، والبيهقي ٣٣٢/٢ من طريق محمد بن إسحاق عن مكحول عن النبي ﷺ مرسلاً.

١٢١٠ - إسناده صحيح، محمد بن عجلان حسن الحديث لا يرتقي حديثه =

أَبْنُ عَجَلَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلْيُلْغِ الشَّكَّ وَلْيَتَوَكَّلْ عَلَى الْيَقِينِ، فَإِذَا اسْتَيْقَنَ التَّمَامَ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، فَإِنْ كَانَتْ صَلَاتُهُ تَامَّةً، كَانَتْ الرُّكْعَةُ نَافِلَةً، وَإِنْ كَانَتْ نَاقِصَةً، كَانَتْ الرُّكْعَةُ لِتَمَامِ صَلَاتِهِ، وَكَانَتِ السَّجْدَتَانِ رَغَمَ أَنْفِ الشَّيْطَانِ».

(١٣٣) (١٧٢) باب ما جاء فيمن شك في صلاته فتحري الصواب

١٢١١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ،

= إلى مرتبة الصحيح وإن أخرج له مسلم، لكن تابعه عليه فليح بن سليمان، وسليمان ابن بلال، وعبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون، ومحمد بن مطرف، وداود بن قيس، ويحيى بن محمد بن قيس، وهشام بن سعد، كما هو مبين في «المسند الجامع»، فهذا من صحيح حديثه.

أخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٥، وأحمد ٣/٧٢ و ٨٣ و ٨٤ و ٨٧، والدارمي (١٥٠٣)، ومسلم ٢/٨٤، وأبو داود (١٠٢٤)، والنسائي ٣/٢٧، وفي الكبرى (٤٩٨) و (٤٩٩) و (١٠٧٠) و (١٠٧١)، وابن الجارود (٢٤١)، وابن خزيمة (١٠٢٣) و (١٠٢٤)، وأبو عوانة ٢/١٩٣، والطحاوي ١/٤٣٣، وابن حبان (٢٦٦٣) و (٢٦٦٤)، والدارقطني ١/٣٧٥، والبيهقي ٢/٣٣١، والبخاري (٧٥٤). وانظر تحفة الأشراف ٣/٤٠٥ حديث (٤١٦٣)، والمسند الجامع ٦/٢٥٢ حديث (٤٢٩٩)، وقد تقدم في (١٢٠٤) من طريق عياض عن أبي سعيد.

وأخرجه أحمد ٣/٤٢، وعبد بن حميد (٨٧٢) من طريق أبي نضرة، عن أبي سعيد مختصراً. وانظر المسند الجامع ٦/٢٥٣ - ٢٥٤ حديث (٤٣٠٠).

١٢١١ - إسناده صحيح، وسبق تخريجه في (١٢٠٣)، وتقدم أيضاً في =

قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ؛ قَالَ شُعْبَةُ: كَتَبَ إِلَيَّ وَقَرَأْتُهُ عَلَيْهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةً لَا نَذْرِي أَزَادَ أَوْ نَقَصَ، فَسَأَلَ، فَحَدَّثَنَاهُ فَشَنَى رَجُلَهُ، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: «لَوْ حَدَّثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ لَأَنبَأْتُكُمْ بِهِ». وَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أُنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ، فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي. وَأَيُّكُمْ مَا شَكَّ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَتَحَرَّ أَقْرَبَ ذَلِكَ مِنَ الصَّوَابِ، فَيَتِمَّ عَلَيْهِ وَيُسَلَّمَ وَيَسْجُدَ سَجْدَتَيْنِ».

١٢١٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ، فَلْيَتَحَرَّ الصَّوَابَ ثُمَّ يَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ».

قَالَ الطَّنَافِيسِيُّ: هَذَا الْأَصْلُ، وَلَا يَقْدِرُ أَحَدٌ يَرُدُّهُ.

(١٣٤) (173) بَابُ فِيمَنْ سَلَّمَ مِنْ ثِنْتَيْنِ أَوْ ثَلَاثٍ سَاهِيًا

١٢١٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ

= (١٢٠٥)، وهو مكرر ما بعده.

١٢١٢ - إسناده صحيح، وهو مكرر الذي قبله.

١٢١٣ - إسناده صحيح، وأبو أسامة هو حماد بن أسامة بن زيد القرشي.

أخرجه أبو داود (١٠١٧)، وابن خزيمة (١٠٣٤). وانظر تحفة الأشراف

١٢٩/٦ حديث (٧٨٣٨)، والمسند الجامع ٢١٥/١٠ حديث (٧٤٤١).

ابن عمر؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَهَا فَسَلَّمَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ. فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ ذُو الْيَدَيْنِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَقْصَرْتَ أَوْ نَسِيتَ؟ قَالَ: «مَا قْصَرْتُ وَمَا نَسِيتُ» قَالَ: إِذَا، فَصَلَّيْتَ رَكْعَتَيْنِ. قَالَ: «أَكَمَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ؟» قَالُوا: نَعَمْ. فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْ السُّهُو.

١٢١٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِحْدَى صَلَاتِي الْعِشِيِّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ. ثُمَّ قَامَ إِلَى خَشْبَةٍ كَانَتْ فِي الْمَسْجِدِ يَسْتَنِدُ إِلَيْهَا، فَخَرَجَ سَرْعَانَ النَّاسِ يَقُولُونَ: قْصَرْتَ الصَّلَاةَ، وَفِي الْقَوْمِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَهَابَاهُ أَنْ يَقُولَا لَهُ شَيْئًا، وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ طَوِيلُ الْيَدَيْنِ، يُسَمَّى ذَا الْيَدَيْنِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَقْصَرْتَ الصَّلَاةَ أَمْ نَسِيتَ؟ فَقَالَ: «لَمْ تَقْصُرْ وَلَمْ أَنْسَ» قَالَ:

١٢١٤ - إسناده صحيح.

أخرجه مالك ٧٩، والحميدي (٩٨٣)، وأحمد ٣٧/٢ و٢٣٤ و٢٤٧ و٢٨٤، والدارمي (١٥٠٤)، والبخاري ١٢٩/١ و١٨٣ و٨٦/٢ و٢٠/٨ و١٠٨/٩، ومسلم ٨٦/٢، وأبو داود (١٠٠٨) و(١٠٠٩) و(١٠١٠) و(١٠١١)، والترمذي (٣٩٤) و(٣٩٩)، والنسائي ٢٠/٣ و٢٢ و٢٦، وفي الكبرى (٤٨٦) و(٤٨٧) و(٤٨٨) و(١٠٥٦) و(١٠٥٧) و(١٠٦٦) و(١٠٦٧)، وابن الجارود (٢٤٣)، وابن خزيمة (٨٦٠) و(١٠٣٥) و(١٠٣٦)، والطحاوي ٤٤٤/١ و٤٤٥، وابن حبان (٢٢٥٣) و(٢٢٥٤) و(٢٢٥٥) و(٢٢٥٦)، والبيهقي ٣٤٦/٢ و٣٥٣ و٣٥٤. وانظر تحفة الأشراف ٣٤٢/١٠ حديث (١٤٤٦٩)، والمسند الجامع ٨٣٣/١٦-٨٣٦ حديث (١٣١٩٥).

فَإِنَّمَا صَلَّيْتَ رَكْعَتَيْنِ. فَقَالَ: «أَكَمَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ؟» قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: فَقَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ.

= وأخرجه مالك ٧٩، وعبدالرزاق (٣٤٤٨)، والشافعي ١٢١/١، وأحمد ٤٤٧/٢ و٤٥٩ و٥٣٢، ومسلم ٨٧/٢، والنسائي ٢٢/٣، وفي الكبرى (٤٨٩) و(١٠٥٨)، وابن خزيمة (١٠٣٧)، والطحاوي ٤٤٥/١، وابن حبان (٢٢٥١)، والبيهقي ٣٣٥/٢ و٣٥٨-٣٥٩ من طريق أبي سفيان مولى ابن أبي أحمد عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٨٣٦/١٦-٨٣٧ حديث (١٣١٩٦).

وأخرجه الحميدي (٩٨٤)، وأحمد ٣٨٦/٢ و٤٢٣ و٤٦٨، والبخاري ١٨٣/١ و٨٥/٢ و٨٧، ومسلم ٨٧/٢، وأبو داود (١٠١٤)، والنسائي ٢٣/٣، وفي الكبرى (٤٧٥) و(٤٧٦) و(٤٧٧) و(٤٧٨) و(١٠٥٩) و(١٠٦٠)، وابن خزيمة (١٠٣٥) و(١٠٣٨) من طريق أبي سلمة بن عبدالرحمن عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٨٣٧/١٦-٨٣٨ حديث (١٣١٩٧).

وأخرجه الدارمي (١٥٠٥)، وأبو داود (١٠١٣)، والنسائي ٢٤/٣، وفي الكبرى (٤٨١) و(١٠٦٣)، وابن خزيمة (١٠٤٢) و(١٠٤٣) و(١٠٥١) من طريق ابن المسيب، وأبي سلمة بن عبدالرحمن، وأبي بكر بن عبدالرحمن، وعبيدالله بن عبدالله، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٨٣٩/١٦-٨٤٠ حديث (١٣١٩٨).

وأخرجه أبو داود (١٠١٢)، وابن خزيمة (١٠٤٠) و(١٠٤٤)، وابن حبان (٢٢٥٢) من طريق سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، وعبيدالله بن عبدالله عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٨٤١/١٦ حديث (١٣١٩٨).

وأخرجه النسائي ٢٥/٣، وفي الكبرى (٤٨٢) و(١٠٦٤)، وابن خزيمة (١٠٤٥) من طريق سعيد، وأبي سلمة، وأبي بكر بن عبدالرحمن، وابن أبي حثمة، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٨٤١/١٦ حديث (١٣١٩٨).

١٢١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَأَحْمَدُ بْنُ ثَابِتٍ الْجَحْدَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ؛ قَالَ: سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَلَاثِ رَكَعَاتٍ مِنَ الْعَصْرِ، ثُمَّ قَامَ فَدَخَلَ الْحُجْرَةَ، فَقَامَ الْخَزْبَاقُ، رَجُلٌ بَسِيطُ الْيَدَيْنِ، فَنَادَى: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَقْصَرَتِ الصَّلَاةُ؟ فَخَرَجَ مُغْضَبًا يَجْرُ إِزَارُهُ. فَسَأَلَ، فَأَخْبَرَ. فَصَلَّى تِلْكَ الرُّكْعَةَ الَّتِي كَانَ تَرَكَ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ. ثُمَّ سَلَّمَ.

(١٣٥) (١٧٤) باب ما جاء في سجدي السهو قبل السلام

١٢١٦ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بَكِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي أَحَدَكُمْ فِي صَلَاتِهِ، فَيَدْخُلُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ نَفْسِهِ حَتَّى لَا يَذَرِي زَادًا أَوْ نَقْصًا. فَإِذَا كَانَ

١٢١٥ - إسناده صحيح، وعبد الوهاب هو ابن عبد المجيد الثقفي البصري.

أخرجه أحمد ٤٢٧/٤ و٤٣١ و٤٤٠، ومسلم ٨٧/٢، وأبو داود (١٠١٨)، والنسائي ٢٦/٣ و٦٦، وفي الكبرى (٤٩٠) و(٥٢٠) و(١٠٦٩) و(١١٦٣)، وابن خزيمة (١٠٥٤) و(١٠٦٠)، وابن حبان (٢٦٥٤)، والبيهقي ٣٥٩/٢. وانظر تحفة الأشراف ٢٠١/٨ حديث (١٠٨٨٢)، والمسند الجامع ٢١٧/١٤ - ٢١٨ حديث (١٠٨٣٨).

١٢١٦ - إسناده ضعيف ومثله صحيح، سفيان بن وكيع بن الجراح ضعيف،

= لكنه توبع عليه، وهو في الصحيحين.

ذَلِكَ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ، ثُمَّ يُسَلِّمْ».

١٢١٧ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بَكِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَلَمَةُ بْنُ صَفْوَانَ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ بَيْنَ ابْنِ آدَمَ وَبَيْنَ نَفْسِهِ. فَلَا يَذَرِي كَمْ صَلَّى. فَإِذَا وَجَدَ ذَلِكَ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ».

(١٣٦) (١٧٥) باب ما جاء فيمن سجدَهُمَا بعدَ السلام

١٢١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ؛ أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ سَجَدَ

= أخرجه مالك في «الموطأ» ٨٣، والحميدي (٩٤٧)، وأحمد ٢٤١/٢ و ٢٧٣ و ٢٨٣ و ٢٨٤ و ٤٨٣ و ٥٠٣ و ٥٢٢، والدارمي (١٢٠٧) و (١٥٠٢)، والبخاري ٨٧/٢، ومسلم ٨٢/٢ و ٨٣، وأبو داود (١٠٣٠) و (١٠٣١) و (١٠٣٢)، والترمذي (٣٩٧)، والنسائي ٣٠/٣ و ٣١، وفي الكبرى (٥٠٥) و (٥٠٦) و (١٠٨٤) و (١٠٨٥)، وابن خزيمة (١٠٢٠). وانظر تحفة الأشراف ٤٥/١١ حديث (١٥٢٥٢)، والمسند الجامع ٨٢٩/١٦ - ٨٣٠ حديث (١٣١٩١)، وهو مكرر ما بعده.

١٢١٧ - إسناده ضعيف ومثته صحيح، وتقدم تخريجه في الذي قبله.

١٢١٨ - إسناده صحيح.

أخرجه الحميدي (٩٦)، وأحمد ٣٧٦/١ و ٤٥٦، ومسلم ٨٦/٢، والترمذي (٣٩٣)، والنسائي ٦٦/٣، وفي الكبرى (٥٠٩) و (١١٦١)، وابن خزيمة (١٠٥٨) و (١٠٥٩). وانظر تحفة الأشراف ١١١/٧ حديث (٩٤٦٠)، والمسند الجامع ٥٦٤/١١ حديث (٩٠٦٣).

سَجَدَتِي السَّهْوِ بَعْدَ السَّلَامِ . وَذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فَعَلَ ذَلِكَ .

١٢١٩ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ سَالِمٍ الْعَنْسِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ ثَوْبَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «فِي كُلِّ سَهْوٍ سَجْدَتَانِ، بَعْدَ مَا يُسَلَّمُ».

(١٣٧) (176) باب ما جاء في البناء على الصلاة

١٢٢٠ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنُ كَاسِبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى التِّيمِيُّ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ،

١٢١٩ - إسناده ضعيف، زهير بن سالم العنسي أبو المخارق الشامي ضعيف عندنا وإن قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «صدوق فيه لين وكان يرسل»، كما حققناه في تعقباتنا عليه.

أخرجه أبو داود (١٠٣٨)، والمزي في تهذيب الكمال ٤٠٧/٩ من طريق إسماعيل بن عياش به. وانظر تحفة الأشراف ١١١/٧ حديث (٩٤٦٠)، والمسند الجامع ٣٢٠/٣ حديث (٢٠٢٥).

وأخرجه أحمد ٢٨٠/٥، وأبو داود (١٠٣٨)، والبيهقي ٣٣٧/٢ من طريق عبد الرحمن بن جبير، عن أبيه، عن ثوبان به. وانظر المسند الجامع، وإرواء الغليل للعلامة الألباني ٤٧/٢.

١٢٢٠ - إسناده ضعيف، لضعف شيخ ابن ماجه يعقوب بن حميد بن كاسب، وضعف أسامة بن زيد بن أسلم العدوي المدني. ولكن الحديث في الصحيحين من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة، فمتمنه صحيح. =

مَوْلَى الْأَسْوَدِ بْنِ سُفْيَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الصَّلَاةِ وَكَبَّرَ. ثُمَّ أَشَارَ إِلَيْهِمْ، فَمَكَثُوا. ثُمَّ انْطَلَقَ فَاغْتَسَلَ، وَكَانَ رَأْسُهُ يَقْطُرُ مَاءً، فَصَلَّى بِهِمْ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «إِنِّي خَرَجْتُ إِلَيْكُمْ جُنُبًا، وَإِنِّي نَسِيتُ حَتَّى قُمْتُ فِي الصَّلَاةِ».

١٢٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَصَابَهُ قَيْءٌ أَوْ رُعَافٌ أَوْ قَلَسٌ أَوْ مَذْيٌ، فَلْيَنْصَرِفْ، فَلْيَتَوَضَّأْ، ثُمَّ لِيَيْنِ عَلَى صَلَاتِهِ، وَهُوَ فِي ذَلِكَ لَا يَتَكَلَّمُ».

= أخرجه أحمد ٤٤٨/٢، والدارقطني ٣٦١/١. وانظر تحفة الأشراف ٣٦٤/١٠ حديث (١٤٥٩٤)، والمسند الجامع ٧١٤/١٦ حديث (١٣٠٢٦).

وأخرجه أحمد ٢٣٧/٢ و٢٨٣ و٣٣٨ و٥١٨، والبخاري ٧٧/١ و١٦٤، ومسلم ١٠١/٢، وأبو داود (٢٣٥)، والنسائي ٨١/٢ و٨٩، وفي الكبرى (٧٧٨) و(٧٩٤)، وابن خزيمة (١٦٢٨) من طريق أبي سلمة عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٧١٢/١٦ حديث (١٣٠٢٥).

١٢٢١ - إسناده ضعيف، فإن رواية إسماعيل بن عياش عن غير أهل بلده الشاميين ضعيفة، وابن جريج حجازي.

وانظر تحفة الأشراف ٤٥٧/١١ حديث (١٦٢٥٢)، والمسند الجامع ٢٥٩/١٩ حديث (١٦٠١٦)، وضعيف ابن ماجه للعلامة الألباني (٢٥٢).

(١٣٨) (١٧٧) باب ما جاء فيمن أحدث في الصلاة كيف
ينصرف

١٢٢٢ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ شَبَّةَ بْنِ عَبِيدَةَ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا
عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِيُّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ،
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَأَحَدَثَ، فَلْيُمْسِكْ عَلَى أَنْفِهِ،
ثُمَّ لِيَنْصَرِفْ».

١٢٢٢ (م) - حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ،
عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ.

١٢٢٢ - إسناده صحيح، وعمر بن علي المقدمي وإن كان مدلساً لكنه صرح
بالسمع عند الدارقطني، فانتفت شبهة تدليسه.

أخرجه أبو داود (١١١٤)، وابن خزيمة (١٠١٩)، وابن حبان (٢٢٣٨)،
والدارقطني ١٥٧/١ و١٥٨، والحاكم ١٨٤/١. وانظر تحفة الأشراف ١٨٨/١٢
حديث (١٧١٢٩)، وتهذيب الكمال ٤٩١/٢١، والمسند الجامع ٣٦٣/١٩ حديث
(١٦١٥٨)، وهو مكرر ما بعده.

١٢٢٢ (م) - إسناده ضعيف جداً، فإن عمر بن قيس المكي المعروف بسندل
متروك، لكن متن الحديث صحيح بالإسناد الذي قبله، فلا معنى لإتيانه بهذا الإسناد
التالف.

(١٣٩) (١٧٨) باب ما جاء في صلاة المريض

١٢٢٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ
إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ، عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلَّمِ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ عُمَرَانَ
ابْنِ حُصَيْنٍ؛ قَالَ: كَانَ بِي النَّاصُورُ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ.
فَقَالَ: «صَلِّ قَائِمًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقَاعِدًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ، فَعَلَى
جَنْبٍ».

١٢٢٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَيَانَ الْوَاسِطِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا
إِسْحَاقُ الْأَزْرَقُ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي حَرِيرٍ، عَنْ وَاثِلِ
ابْنِ حُجْرٍ؛ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى جَالِسًا عَلَى يَمِينِهِ، وَهُوَ وَجَعٌ.

١٢٢٣ - إسناده صحيح، وإبراهيم بن طهمان ثقة مطلقاً عندنا، ولا صحة لما
نسب إليه، كما حققناه في تعقباتنا على ابن حجر في «التقريب».

أخرجه أحمد ٤/٤٢٦، والبخاري ٢/٦٠، وأبو داود (٩٥٢)، والترمذي
(٣٧٢)، وابن خزيمة (٩٧٩) و(١٢٥٠). والدارقطني ١/٣٨٠، والبيهقي ٢/٣٠٤.
وانظر تحفة الأشراف ٨/١٨٥ حديث (١٠٨٣٢)، والمسند الجامع ١٤/٢٠٨ حديث
(١٠٨٣١). وانظر تخريج الحديث رقم (١٢٣١) بمعناه.

١٢٢٤ - إسناده ضعيف، فيه جابر بن يزيد الجعفي متهم، وأبو حريز شيخه
مجهول تفرد هو بالرواية عنه، وليس له عند ابن ماجه سوى هذا الحديث.

انظر تهذيب الكمال ٣٣/٢٤٠، وتحفة الأشراف ٩/٩٢ حديث (١١٧٨٩)،
والمسند الجامع ١٥/٦٩٠ حديث (١٢٠٨٦)، وضعيف ابن ماجه للعلامة الألباني
(٢٥٣).

(١٤٠) (١٧٩) باب في صلاة النافلة قاعداً

١٢٢٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛ قَالَتْ: وَالَّذِي ذَهَبَ بِنَفْسِهِ، ﷺ مَا مَاتَ حَتَّى كَانَ أَكْثَرُ صَلَاتِهِ وَهُوَ جَالِسٌ، وَكَانَ أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَيْهِ الْعَمَلُ الصَّالِحَ الَّذِي يَدُومُ عَلَيْهِ الْعَبْدُ، وَإِنْ كَانَ يَسِيرًا.

١٢٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي هِشَامٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ وَهُوَ قَاعِدٌ، فَإِذَا أَرَادَ

١٢٢٥ - إسناده صحيح، وأبو إسحاق هو عمرو بن عبد الله السبيعي، وأبو سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف.

أخرجه الطيالسي (١٦٠٩)، وعبد الرزاق (٤٠٩١)، وابن أبي شيبة ٤٨/٢، وأحمد ٣٠٤/٦ و ٣٠٥ و ٣١٩ و ٣٢٠ و ٣٢١ و ٣٢٢، والنسائي ٢٢٢/٣، وفي الكبرى (١٢٦٨)، وابن حبان (٢٥٠٧)، والطبراني ٢٣/٢٣ (٥١٣) و (٥١٤) و (٥١٥) و (٥١٦). وانظر تحفة الأشراف ٤١/١٣ حديث (١٨٢٣٦)، والمسند الجامع ٥٨٤/٢٠ حديث (١٧٥١٦). ويتكرر إن شاء الله تعالى في (٤٢٣٧) بإسناده ومثله.

وأخرجه أحمد ٢٩٧/٦، والنسائي ٢٢٢/٣، وفي الكبرى (١٢٦٧) من طريق الأسود عن أم سلمة. وانظر المسند الجامع ٥٨٥/٢٠ حديث (١٧٥١٧). وأخرجه أبو يعلى (٦٩٠٥) من طريق أبي صالح عن عائشة وأم سلمة، مختصراً على آخره.

١٢٢٦ - إسناده صحيح.

أَنْ يَرْكَعَ قَامَ قَدَرَ مَا يَقْرَأُ إِنْسَانٌ أَرْبَعِينَ آيَةً.

١٢٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ الْعُثْمَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي شَيْءٍ مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ إِلَّا قَائِمًا، حَتَّى دَخَلَ فِي السَّنِّ، فَجَعَلَ يُصَلِّي جَالِسًا، حَتَّى إِذَا بَقِيَ عَلَيْهِ مِنْ قِرَاءَتِهِ أَرْبَعُونَ آيَةً، أَوْ ثَلَاثُونَ آيَةً، قَامَ فَقَرَأَهَا وَسَجَدَ.

= أخرجہ أحمد ٢١٧/٦، ومسلم ١٦٤/٢، والنسائي ٢٢٠/٣، وأبو يعلى (٤٨٨٥) - وقد تحرف في المطبوع منه إلى: «عن عروة» بدل عمرة - وابن خزيمة (١٢٤٤)، والبيهقي ٤٩١/٢. وانظر تحفة الأشراف ٤٢٩/١٢ حديث (١٧٩٥٠)، والمسند الجامع ٥١٤/١٩ حديث (١٦٣٥٠). وانظر تخريج الحديث الآتي بعده.

وأخرجه أحمد ٢٣٧/٦، ومسلم ١٦٤/٢، وأبو داود (١٣٥١) من طريق علقمة ابن وقاص عن عائشة. وانظر المسند الجامع ٥١٣/١٩ حديث (١٦٣٤٩).

١٢٢٧ - إسناده صحيح.

أخرجہ مالك في «الموطأ» ١٠٥، وعبد الرزاق (٤٠٩٦) و(٤٠٩٧)، والحميدي (١٩٢)، وأحمد ٤٦/٦ و٥٢ و١٢٧ و١٧٨ و١٨٣ و٢٠٤، وعبد بن حميد (١٤٩٤)، والبخاري ٦٠/٢ و٦٧، ومسلم ١٦٣/٢، وأبو داود (٩٥٣)، والنسائي ٢٢٠/٣، وفي الكبرى (١٢٦٥)، وابن خزيمة (١٢٤٠)، والطحاوي ٣٣٨/١، وابن حبان (٢٥٠٩)، والبيهقي ٤٩٠/٢، والبخاري (٩٧٩). وانظر تحفة الأشراف ١٧١/١٢ حديث (١٧٠٣٠)، والمسند الجامع ٥١١/١٩ - ٥١٢ حديث (١٦٣٤٧).

وأخرجہ مالك في «الموطأ» ١٠٥، وأحمد ١٧٨/٦، والبخاري ٦٠/٢، ومسلم ١٦٣/٢، وأبو داود (٩٥٤)، والترمذي (٣٧٤)، وفي الشماثل (٢٧٩)، والنسائي ٢٢٠/٣، والطحاوي ٣٣٩/١، والبيهقي ٤٩٠/٢ من طريق أبي سلمة عن عائشة. وانظر المسند الجامع ٥١٢/١٩ - ٥١٣ حديث (١٦٣٤٨).

١٢٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ الْعُقَيْلِيِّ؛ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ، فَقَالَتْ: كَانَ يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا قَائِمًا، وَلَيْلًا طَوِيلًا قَاعِدًا، فَإِذَا قَرَأَ قَائِمًا رَكَعَ قَائِمًا، وَإِذَا قَرَأَ قَاعِدًا رَكَعَ قَاعِدًا.

(١٤١) (180) باب صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم

١٢٢٩ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا قُطَيْبَةُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَاهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِهِ وَهُوَ يُصَلِّي جَالِسًا. فَقَالَ: «صَلَاةُ الْجَالِسِ عَلَى النُّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَائِمِ».

١٢٢٨ - إسناده صحيح، وسبق تخريجه في (١١٦٤).

١٢٢٩ - إسناده صحيح، وهو في صحيح مسلم من طريق أبي يحيى عن ابن عمرو. وهو في البخاري من حديث عمران بن حصين، كما سيأتي في (١٢٣١).

انظر تحفة الأشراف ٣٤٧/٦ حديث (٨٨٣٧)، والمسند الجامع ٢٨/١١ حديث (٨٣٤٩).

وأخرجه أحمد ١٦٢/٢ و١٩٢ و٢٠١ و٢٠٣، والدارمي (١٣٩١)، ومسلم ١٦٥/٢، وأبو داود (٩٥٠)، والنسائي ٢٢٣/٣، وفي الكبرى (١٢٧٠)، وابن خزيمة (١٢٣٧) من طريق أبي يحيى عن عبد الله بن عمرو. وانظر المسند الجامع ٢٧/١١ حديث (٨٣٤٧).

١٢٣٠ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ فَرَأَى أَنَاسًا يُصَلُّونَ قُعُودًا. فَقَالَ: «صَلَاةُ الْقَاعِدِ عَلَى النُّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَائِمِ».

١٢٣١ - حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ هِلَالٍ الصُّوْفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ

= وأخرجه أحمد ١٩٢/٢، والنسائي في الكبرى (١٢٧٩) من طريق أبي موسى، عن عبدالله بن عمرو. وانظر المسند الجامع ٢٨/١١ حديث (٨٣٤٨).

وأخرجه النسائي في الكبرى (١٢٧٨) من طريق مجاهد عن عبدالله ابن عمرو. وانظر المسند الجامع ٢٩/١١ حديث (٨٣٥٠).

وأخرجه النسائي في الكبرى (١٢٨١) من طريق عيسى بن طلحة عن عبدالله ابن عمرو. وانظر المسند الجامع ٢٩/١١ حديث (٨٣٥١).

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١٠٤ من طريق مولى لعمر بن العاص، عن عبدالله بن عمرو. وانظر المسند الجامع ٢٩/١١ حديث (٨٣٥٢).

١٢٣٠ - إسناده صحيح ورجاله ثقات، عبدالله بن جعفر هو ابن عبدالرحمن ابن المسور بن مخزومة المدني ثقة وإن قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «ليس به بأس»، كما حققناه في تعقباتنا عليه.

أخرجه أحمد ٢١٤/٣ و٢٤٠، والنسائي في الكبرى (١٢٧٣). وانظر تحفة الأشراف ٩٥/١ حديث (٢٢٩)، والمسند الجامع ٢٤٢/١ حديث (٣١٦).

وأخرجه أحمد ١٣٦/٣، وأبو يعلى (٣٥٨٣) من طريق ابن شهاب عن أنس، وانظر المسند الجامع ٢٤٣/١ حديث (٣١٧).

= ١٢٣١ - إسناده صحيح.

زُرْعٍ، عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلِّمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ؛ أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يُصَلِّي قَاعِدًا، قَالَ: «مَنْ صَلَّى قَائِمًا فَهُوَ أَفْضَلُ، وَمَنْ صَلَّى قَاعِدًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَائِمِ، وَمَنْ صَلَّى نَائِمًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَاعِدِ».

(١٤٢) (181) باب ما جاء في صلاة رسول الله ﷺ في مرضه

١٢٣٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ،

= أخرجه ابن أبي شيبة ٥٢/٢، وأحمد ٤٣٣/٤ و٤٣٥، و٤٤٢ و٤٤٣، والبخاري ٥٩/٢، وأبو داود (٩٥١)، والترمذي (٣٧١)، والنسائي ٢٢٣/٣، وفي الكبرى (١٢٧١)، وابن خزيمة (١٢٣٦) و(١٢٤٩)، وابن حبان (٢٥١٣)، والطبراني ١٨/٥٨٩ و(٥٩١) و(٥٩٢). وانظر تحفة الأشراف ١٨٤/٨ حديث (١٠٨٣١)، والمسند الجامع ٢٠٧/١٤ - ٢٠٨ حديث (١٠٨٣٠). وانظر الحديث المتقدم برقم (١٢٢٣) بمغناه.

١٢٣٢ - إسناده صحيح.

أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ٣٢٩/٢، وأحمد ٢١٠/٦ و٢٢٤، والبخاري ١٦٩/١ و١٨٢، ومسلم ٢٢/٢ و٢٣، والنسائي ٩٩/٢، وفي الكبرى (٨١٨)، وابن خزيمة (١٦١٦) و(١٦١٨). وأبو عوانة ١١٥/٢ و١٦، وابن حبان (٢١٢٠) و(٢١٢١) و(٦٨٧٣)، والبيهقي ٨١/٢ و٨٢. وانظر تحفة الأشراف ٣٥٦/١١ حديث (١٥٩٤٥)، والمسند الجامع ٤٢٧/١٩ - ٤٢٩ حديث (١٦٢٥٠).

وأخرجه أحمد ٢٢٨/٦، ومسلم ٢٢/٢، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف ١١/١٦٠٦١ من طريق حمزة بن عبد الله بن عمر عن عائشة. وانظر المسند الجامع ٤٢٩/١٩ حديث (١٦٢٥١).

(ح) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: لَمَّا مَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ - وَقَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ: لَمَّا ثَقُلَ - جَاءَ بِلَالٌ يُؤَذِّنُهُ بِالصَّلَاةِ. فَقَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ» قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ - تَعْنِي: رَقِيقٌ - وَمَتَى مَا يَقُومُ مَقَامَكَ يَبْكِي فَلَا يَسْتَطِيعُ. فَلَوْ أَمَرْتَ عُمَرَ فَصَلَّى بِالنَّاسِ. فَقَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، فَإِنَّكُمْ صَوَاحِبَاتُ يُوسُفَ». قَالَتْ: فَأَرْسَلْنَا إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ. فَوَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ نَفْسِهِ خَفَةً، فَخَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ يُهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ، وَرَجُلَاهُ تَخْطَانِ فِي الْأَرْضِ، فَلَمَّا أَحَسَّ بِهِ أَبُو بَكْرٍ ذَهَبَ لِيَتَأَخَّرَ، فَأَوْمَى إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ مَكَانَكَ، قَالَ: فَجَاءَ حَتَّى اجْلَسَ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ. فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَأْتُمُ بِالنَّبِيِّ ﷺ، وَالنَّاسُ يَأْتُمُونَ بِأَبِي بَكْرٍ.

١٢٣٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ فِي مَرَضِهِ. فَكَانَ يُصَلِّي بِهِمْ. فَوَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَفَةً، فَخَرَجَ، وَإِذَا أَبُو بَكْرٍ يُؤُمُّ النَّاسَ. فَلَمَّا رَأَاهُ أَبُو بَكْرٍ اسْتَأْخَرَ. فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَيُّ كَمَا أَنْتَ. فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِذَاءَ أَبِي بَكْرٍ، إِلَى جَنْبِهِ. فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ.

١٢٣٣ - إسناده صحيح.

أخرجه مالك في «الموطأ» ١٢٣، وأحمد ٩٦/٦ و ١٥٩ و ٢٠٦ و ٢٣١ و ٢٧٠، =

١٢٣٤ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، قَالَ: أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ دَاوُدَ، مِنْ كِتَابِهِ فِي بَيْتِهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا^(١) سَلَمَةُ بْنُ نُبَيْطٍ^(٢)، عَنْ نَعِيمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ نُبَيْطِ بْنِ شَرِيْطٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عُبَيْدٍ، قَالَ: أُغْمِيَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ. ثُمَّ أَفَاقَ. فَقَالَ: «أَحْضَرَتِ الصَّلَاةُ؟» قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «مُرُوا بِلَالًا فَلْيُؤَذِّنْ. وَمُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ». ثُمَّ أُغْمِيَ عَلَيْهِ، فَأَفَاقَ. فَقَالَ: «أَحْضَرَتِ الصَّلَاةُ؟» قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «مُرُوا بِلَالًا فَلْيُؤَذِّنْ وَمُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ». ثُمَّ أُغْمِيَ عَلَيْهِ. فَأَفَاقَ، فَقَالَ: «أَحْضَرَتِ الصَّلَاةُ؟» قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «مُرُوا بِلَالًا فَلْيُؤَذِّنْ، وَمُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ». فَقَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّ أَبِي رَجُلٌ أَسِيفٌ. فَإِذَا قَامَ ذَلِكَ الْمَقَامَ يَبْكِي، لَا يَسْتَطِيعُ. فَلَوْ أَمَرْتُ غَيْرَهُ. ثُمَّ أُغْمِيَ عَلَيْهِ. فَأَفَاقَ، فَقَالَ: «مُرُوا بِلَالًا فَلْيُؤَذِّنْ. وَمُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ. فَإِنْ كُنَّ صَوَاحِبُ يُوسُفَ. أَوْ

= والبخاري ١٧٣/١ و١٧٤ و١٨٣ و١٨٢/٤ و١٢٠/٩، ومسلم ٢٣/٢، والترمذي (٣٦٧٢)، وأبو عوانة ١١٧/٢ - ١١٨، وأبو يعلى (٤٤٧٨)، والبيهقي ٨٢/٣. وانظر تحفة الأشراف ١٦٣/١٢ حديث (١٦٩٧٩)، والمسند الجامع ٤٢٢/١٩ - ٤٢٣ حديث (١٦٢٤٧).

١٢٣٤ - إسناده صحيح ورجاله ثقات، كما قال البوصيري في «مصابح الزجاجة».

أخرجه عبد بن حميد (٣٦٥)، والترمذي في الشمائل (٣٩٦)، والنسائي في فضائل الصحابة (٨)، وابن خزيمة (١٥٤١) و(١٦٢٤). وانظر تحفة الأشراف ٢٥٣/٣ حديث (٣٧٨٧)، ومصابح الزجاجة (الورقة ٧٨)، والمسند الجامع ٦/٦ - ٩ حديث (٣٩٥٤).
(١) سقطت من المطبوع.

صَوَاحِبَاتُ يُوسُفَ قَالَ: فَأَمَرَ بِلَالَ فَأَذَّنَ. وَأَمَرَ أَبُو بَكْرٍ فَصَلَّى بِالنَّاسِ ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ خِفَّةً، فَقَالَ: «انظُرُوا لِي مَنْ أَتَيْتُ عَلَيْهِ» فَجَاءَتْ بَرِيرَةُ وَرَجُلٌ آخَرُ، فَاتَّكَأَ عَلَيْهِمَا. فَلَمَّا رَأَاهُ أَبُو بَكْرٍ، ذَهَبَ لِيَنْكِصَ. فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ، أَنْ اثْبُتْ مَكَانَكَ. ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى جَلَسَ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ حَتَّى قَضَى أَبُو بَكْرٍ صَلَاتَهُ. ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُبِضَ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ. لَمْ يُحَدِّثْ بِهِ غَيْرُ نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ.

١٢٣٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْأَرْقَمِ بْنِ شَرْحِبِيلَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: لَمَّا مَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، كَانَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ، فَقَالَ: «ادْعُوا لِي عَلِيًّا» قَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! نَدْعُو لَكَ أَبَا بَكْرٍ؟ قَالَ: «ادْعُوهُ» قَالَتْ حَفْصَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! نَدْعُو لَكَ عُمَرَ؟ قَالَ: «ادْعُوهُ» قَالَتْ أُمُّ الْفَضْلِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! نَدْعُو لَكَ الْعَبَّاسَ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَلَمَّا اجْتَمَعُوا رَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ. فَنَظَرَ فَسَكَتَ. فَقَالَ عُمَرُ: قُومُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. ثُمَّ جَاءَ بِلَالٌ

(٢) تحرف في المطبوع إلى: «بُهَيْط».

(٣) وقع في المطبوع: «أخبرنا عن» وليس بشيء، والتصويب من «مصباح الزجاجية».

١٢٣٥ - إسناده صحيح، قال البوصيري: «هذا إسناد رجاله ثقات، إلا أن أبا

إسحاق واسمه عمرو بن عبد الله السبيعي اختلط بأخرة، وأيضاً كان يدلّس وقد رواه

بالعنينة لاسيما وقد قال البخاري (تاريخه الكبير ٤٦/٢)، لم يذكر أبو إسحاق سماعاً

من أرقم بن شرحبيل... وأصله في الصحيحين من حديث عبيد الله بن عبد الله =

بِالصَّلَاةِ. فَقَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ» فَقَالَتْ عَائِشَةُ:
يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ رَقِيقٌ حَصِرٌ. وَمَتَى لَا يَرَاكَ، يَبْكِي،
وَالنَّاسُ يَبْكُونَ. فَلَوْ أَمَرْتُ عُمَرَ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ. فَخَرَجَ أَبُو بَكْرٍ فَصَلَّى
بِالنَّاسِ. فَوَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ نَفْسِهِ خِفَةً. فَخَرَجَ يُهَادِي بَيْنَ
رَجُلَيْنِ. وَرَجُلَاهُ تَخْطَانُ فِي الْأَرْضِ. فَلَمَّا رَأَاهُ النَّاسُ سَبَّحُوا بِأَبِي
بَكْرٍ. فَذَهَبَ لِيَسْتَأْخِرَ. فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ أَيَّ مَكَانِكَ. فَجَاءَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ فَجَلَسَ عَنْ يَمِينِهِ. وَقَامَ أَبُو بَكْرٍ. وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَأْتِمُّ بِالنَّبِيِّ
ﷺ، وَالنَّاسُ يَأْتُمُونَ بِأَبِي بَكْرٍ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ مِنَ الْقِرَاءَةِ مِنْ حَيْثُ كَانَ بَلَغَ أَبُو بَكْرٍ.
قَالَ وَكَيْعٌ: وَكَذَا السُّنَّةُ.

قَالَ: فَمَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ ذَلِكَ.

= ببعضه.

قلت: رواية إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي عن جده في الغاية من
الإتقان للزومه إياه وكان خصيصاً به، وقول البخاري يشير إلى أن مارواه أبو إسحاق
بطريق العنعنة غير مقبول، وهو أمر غير مُسَلَّم له، فقد روى هو حديثين لأبي إسحاق
بطريق العنعنة (٣٩٨٢) و(٦٢٩٩)، بل قال الترمذي عن البخاري: لا أعرف لأبي
إسحاق سماعاً من سعيد بن جبير (ترتيب العلل الكبير، الورقة ٧٥)، ثم أخرج له
عن سعيد بن جبير في صحيحه (٦٢٩٩)، في الاستئذان، باب الختان بعد الكبر
من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير، قال: سئل ابن عباس
مثل من أنت حين قبض النبي ﷺ... الحديث.
أخرجه أحمد ٢٣١/١ و٣٤٣ و٣٥٥ و٣٥٧، وأبو يعلى (٢٧٠٨). وانظر تحفة
الأشراف ٣٦٣/٤ حديث (٥٣٥٨)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٧٩)، والمسنند الجامع
٤٤١/٨ - ٤٤٢ حديث (٦٠٤٤)، وضعيف ابن ماجه للألباني (٢٥٤).

(١٤٣) (182) باب ما جاء في صلاة رسول الله ﷺ خلف رجلٍ من أمته

١٢٣٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: تَخَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَانْتَهَيْنَا إِلَى الْقَوْمِ وَقَدْ صَلَّى بِهِمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رَكْعَةً. فَلَمَّا أَحَسَّ بِالنَّبِيِّ ﷺ ذَهَبَ يَتَأَخَّرُ. فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُتِمَّ الصَّلَاةَ. قَالَ: «وَقَدْ أَحْسَنْتَ. كَذَلِكَ فَافْعَلْ».

(١٤٤) (183) باب ما جاء في: إنما جعل الإمام ليؤتم به

١٢٣٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: اشْتَكَى

١٢٣٦ - إسناده صحيح، وحמיד هو الطويل، وبكر بن عبدالله هو المزني البصري الثقة الثبت الجليل. أخرجه الحميدي (٧٥٧)، وأحمد ٢٤٨/٤ و٢٥١، والدارمي (١٣٤٢)، ومسلم ٢٧/٢، والنسائي ٧٦/١ و٨٣، وفي الكبرى (٨٢) و(١٠٩) و(١١٠) و(١٦٥)، وابن خزيمة (١٥١٤). وانظر تحفة الأشراف ٤٧٤/٨ حديث (١١٤٩٥)، والمسند الجامع ٣٨٣/١٥ - ٣٨٤ حديث (١١٧٢٧). وانظر تخريج الحديث (٥٤٥) المتقدم.

١٢٣٧ - إسناده صحيح.

أخرجه مالك في «الموطأ» ١٠٣، والشافعي في «مسنده» ١٤٢/١، وابن أبي شيبة ٣٢٥/٢، وأحمد ٥١/٦ و٥٧ و٦٨ و١٤٨، والبخاري ١٧٦/١ و٥٩/٢ و٨٩ =

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ يَعُودُونَهُ، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ جَالِسًا، فَصَلُّوا بِصَلَاتِهِ قِيَامًا، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنْ اجْلِسُوا، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا».

١٢٣٨ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صُرِعَ عَنْ فَرَسٍ فَجَحَشَ شِقُّهُ الْأَيْمَنُ. فَدَخَلْنَا نَعُودُهُ. وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلَّى بِنَا قَاعِدًا، وَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ قُعُودًا، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ، قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا أَجْمَعِينَ».

١٢٣٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمُ بْنُ

= ١٥٢/٧، ومسلم ١٩/٢، وأبو داود (٦٠٥)، والنسائي في الكبرى كما في تحفة الأشراف ١٢/(١٧٣١٥)، وابن خزيمة (١٦١٤)، وأبو عوانة ١٠٨/٢، والطحاوي ٤٠٤/١، وابن حبان (٢١٠٤)، والبيهقي ٧٩/٣، والبغوي (٨٥١). وانظر تحفة الأشراف ١٢/١٧٩ حديث (١٧٠٦٧)، والمسند الجامع ٤٢١/١٩ - ٤٢٢ حديث (١٦٢٤٦).

١٢٣٨ - إسناده صحيح، وتقدم تخريجه في (٨٧٦).

١٢٣٩ - إسناده ضعيف، هشيم بن بشير بن القاسم بن دينار السلمي وإن كان ثقة ثبتاً لكنه كثير التدليس، وقد عنعن، وبهذه العلة ضَعُفَ إسناده الفاضل حسين الأسد في تعليقه على مسند أبي يعلى، وهذه فيما أرى علة غير قاذحة بحيث يُضعف بها الإسناد لقول ابن حبان في كتاب «الثقات» في ترجمة عمر بن أبي سلمة: «قدم =

بَشِيرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِنْ صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا، وَإِنْ صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا».

١٢٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ الْمِصْرِيُّ، قَالَ: أَتَانَا اللَّيْثُ ابْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ قَالَ: أَشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ وَهُوَ قَاعِدٌ، وَأَبُو بَكْرٍ يُكَبِّرُ يُسْمِعُ النَّاسَ تَكْبِيرَهُ، فَالْتَفَتَ إِلَيْنَا فَرَأَانَا قِيَامًا، فَأَشَارَ إِلَيْنَا فَقَعَدْنَا فَصَلَّيْنَا بِصَلَاتِهِ قُعُودًا. فَلَمَّا سَلَّمَ

= واسطه فكتب عنه هشيم وأبو عوانة». وإنما يضعف هذا الإسناد بعمر بن أبي سلمة ابن عبدالرحمن بن عوف، فهو وإن قال ابن حجر في «التقريب»: «صدوق يخطئ»، لكنه ضعيف، ضعفه شعبة، وعلي بن المديني، ويحيى بن معين، والنسائي، وأبو بكر بن خزيمة، والجوزجاني، وابن سعد، وقال أبو حاتم: هو عندي «بالج صدوق في الأصل ليس بذاك القوي، يكتب حديثه ولا يحتج به». (انظر تعقباتنا على تقريب ابن حجر)، فهذا التضعيف يرد قول من حسن الرأي فيه، والجرح مقدم. على أن الحديث صحيح، كما تقدم بيانه عند كلامنا على الحديث (٨٤٦).

أخرجه أحمد ٢٣٠/٢ و ٤١١ و ٤٣٨ و ٤٧٥، والدارمي (١٣١٧)، وأبو يعلى (٥٩٠٩)، والطحاوي ٤٠٤/١. وانظر تحفة الأشراف ٤٧٠/١٠ حديث (١٤٩٨٨)، والمسند الجامع ٧٣٩/١٦ حديث (١٣٠٦١)، وقد تقدم هذا الحديث برقم (٨٤٦) من طريق أبي صالح عن أبي هريرة، فانظر تخريجه هناك فقد استوفينا فيه طرق الحديث.

١٢٤٠ - إسناده صحيح، عنعنة أبي الزبير تحمل هنا على السماع، لأنها من رواية الليث عنه، وقد توبع أبو الزبير أيضاً.

سنن ابن ماجه (٢) - م ٢٦

قَالَ: «إِنْ كِدْتُمْ أَنْ تَفْعَلُوا فِعْلَ فَارِسَ وَالرُّومِ ، يَقُومُونَ عَلَى مُلُوكِهِمْ وَهُمْ قُعُودٌ، فَلَا تَفْعَلُوا، ائْتَمُوا بِأَيْمَتِكُمْ، إِنْ صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا، وَإِنْ صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا».

(١٤٥) (184) باب ما جاء في القنوت في صلاة الفجر

١٢٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، وَحَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ

= أخرجہ أحمد ٣/٣٣٤، والبخاري في الأدب المفرد (٩٤٨)، ومسلم ١٩/٢، وأبو داود (٦٠٦)، والنسائي ٨٤/٢ و ٩/٣، وابن خزيمة (٤٨٦) و (٨٧٣) و (٨٨٦)، وأبو عوانة ١٠٨/٢، والطحاوي ٢٣٤/١. وانظر تحفة الأشراف ٣٨٨/٢ حديث (٢٩٠٦)، والمسند الجامع ٤٧٣/٣ - ٤٧٤ حديث (٢٢٧٦).

وأخرجہ أحمد ٣/٣٠٠، والبخاري في الأدب المفرد (٦٩٠)، وأبو داود (٦٠٢)، وأبو يعلى (١٨٩٦)، وابن خزيمة (١٦١٥) من طريق أبي سفيان عن جابر. وانظر المسند الجامع ٤٧٢/٣ - ٤٧٣ حديث (٢٢٧٥) وسيرد من هذا الطريق في (٣٤٨٥).

وأخرجہ أحمد ٣/٣٩٥، وابن خزيمة (١٤٨٧) من طريق سالم بن أبي الجعد، عن جابر بن عبد الله. وانظر المسند الجامع ٤٧٥/٣ حديث (٢٢٧٨).

١٢٤١ - إسناده صحيح.

أخرجہ أحمد ٣/٤٧٢ و ٦/٣٩٤، والترمذي (٤٠٢) و (٤٠٣)، والنسائي ٢٠٤/٢، وفي الكبرى (٥٨٠)، وابن حبان (١٩٨٩)، والمزي في تهذيب الكمال ٣٣٥/١٣ من طريق أحمد بن حنبل عن يزيد بن هارون به. وانظر تحفة الأشراف ٢٠٥/٤ حديث (٤٩٧٦)، والمسند الجامع ٥٣٤/٧ - ٥٣٥ حديث (٥٤٣٢).

الْأَشْجَعِيُّ، سَعْدُ بْنُ طَارِقٍ؛ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي: يَا أَبَتِ! إِنَّكَ قَدْ صَلَّيْتَ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ هَاهُنَا بِالْكُوفَةِ، نَحْوًا مِنْ خَمْسِ سِنِينَ. فَكَانُوا يَقْتُلُونَ فِي الْفَجْرِ؟ فَقَالَ: أَيْ بُنَيَّ! مُحَدِّثٌ.

١٢٤٢ - حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ بَكْرٍ^(١) الضَّبِّيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْلَى، زُنْبُورٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَنبَسَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛ قَالَتْ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْقُنُوتِ فِي الْفَجْرِ.

١٢٤٣ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ

١٢٤٢ - موضوع، أخرجه الدارقطني في سننه وضعفه، قال: «محمد بن يعلى وعنبسة وعبد الله بن نافع كلهم ضعفاء، ولا يصح لنا نافع سماع من أم سلمة». وآفته فيما أرى هو عنبسة بن عبد الرحمن بن عنبسة بن سعيد بن العاص الأموي، قال أبو حاتم: كان يضع الحديث، وقال ابن حبان: هو صاحب أشياء موضوعة، وقال أبو الفتح الأزدي: كذاب (تهذيب الكمال ٤١٨/٢٢ - ٤١٩). وهذا الحديث يناقضه ما روي في الصحيحين من حديث أبي هريرة وأنس بن مالك.

أخرجه العقيلي ٣٦٧/٣، والدارقطني ٣٨/٢. وانظر تحفة الأشراف ٣٣/١٣ حديث (١٨٢١٩)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٧٩)، والمسند الجامع ٦٠٣/٢٠ حديث (١٧٥٤٥)، وضعيف ابن ماجة للألباني (٢٥٥).

(١) تحرف في المطبوع إلى: «نصر» وهو حاتم بن بكر بن غيلان الضبي أبو عمرو البصري الصيرفي (تهذيب الكمال ٥/ الترجمة ٩٩٣).

١٢٤٣ - إسناده صحيح.

أخرجه أحمد ١١٥/٣ و١٨٠ و١٩١ و٢١٧ و٢٤٩ و٢٥٢ و٢٦١، والبخاري =

زُرَّيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَقْنُتُ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ. يَدْعُو عَلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ، شَهْرًا. ثُمَّ تَرَكَ.

١٢٤٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: لَمَّا رَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْجِ

= ١٣٤/٥، ومسلم ١٣٧/٢، والنسائي ٢٠٣/٢، وفي الكبرى (٥٧٧) و(٥٧٩). وانظر تحفة الأشراف ٣٤٨/١ حديث (١٣٥٤)، والمسند الجامع ٣٤٨/١ - ٣٤٩ حديث (٤٩٣).

وأخرجه الحميدي (١٢٠٧)، وأحمد ١١١/٣ و١٦٢ و١٩٦ و٢١٨، والبخاري ١٠٤/٢، ومسلم ١٣٦/٢ من طريق عاصم الأحول عن أنس بن مالك. وانظر المسند الجامع ٣٤٦/١ - ٣٤٧ حديث (٤٩١).

وأخرجه أحمد ١١٦/٣ و٢٠٤، والبخاري ٣٢/٢ و١٣٦/٥، ومسلم ١٣٦/٢، والنسائي ٢٠٠/٢، وفي الكبرى (٥٧٠) من طريق أبي مجلز عن أنس. وانظر المسند الجامع ٣٤٨/١ حديث (٤٩٢).

وأخرجه أحمد ٢١٦/٣ و٢٥٩ و٢٧٨ و٢٨٢، والبخاري ١٣٤/٥، ومسلم ١٣٧/٢، والنسائي ٢٠٣/٢، وفي الكبرى (٥٧٧) عن قتادة عن أنس بلفظ مختلف عن رواية ابن ماجة. وانظر المسند الجامع ٣٤٩/١ حديث (٤٩٤). وقد روي عن أنس في القنوت من طرق عديدة وبألفاظ مختلفة، وإنما ذكرنا في التخريج أقربها لفظاً من رواية ابن ماجة. وانظر المسند الجامع ١/ (٤٨٧) إلى الحديث (٥٠٤).

١٢٤٤ - إسناده صحيح.

أخرجه الشافعي في مسنده ٨٦/١ و٨٧، والحميدي (٩٣٩)، وابن أبي شيبة =

الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ، وَسَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، وَعِيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ،
وَالْمُسْتَضْعَفِينَ بِمَكَّةَ. اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ، وَاجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ
سِنِينَ كَسَنِي يُوسُفَ».

= ٣١٦/٢ و ٣١٧، وأحمد ٢/٢٣٩، والبخاري ٨/٥٤، ومسلم ٢/١٣٥، والنسائي
٢/٢٠١، وفي الكبرى (٥٧٣)، وأبو يعلى (٥٨٧٣)، وابن خزيمة (٦١٥)، وأبو
عوانة ٢/٢٨٣، والبيهقي ٢/١٩٧ و ٢٤٤، والبخاري (٦٣٦). وانظر تحفة الأشراف
١٠/١٤ حديث (١٣١٣٢)، والمسند الجامع ١٦/٧٤٤ - ٧٤٥ حديث (١٣٠٧٠).

وأخرجه أحمد ٢/٢٥٥، والدارمي (١٦٠٣)، والبخاري ٦/٤٧، ومسلم
٢/١٣٤، والنسائي ٢/٢٠١، وفي الكبرى (٥٧٤)، وابن خزيمة (٦١٩) و (١٠٩٧)،
وأبو عوانة ٢/٢٨٠ و ٢٨٣، والطحاوي ١/٢٤١، وابن حبان (١٩٧٢) و (١٩٨٣)،
والبيهقي ٢/٩٧، والبخاري (٦٣٧) من طريق سعيد بن المسيب وأبي سلمة عن أبي
هريرة. وانظر المسند الجامع.

وأخرجه أحمد ٢/٤٧٠ و ٤٧١ و ٥٠٢ و ٥٢١، والبخاري ٦/٦١ و ٨/١٠٤
و ٩/٢٥، ومسلم ٢/١٣٥، وأبو داود (١٤٤٢)، وابن خزيمة (٦١٧) و (٦٢١)، وابن
حبان (١٩٦٩)، والدارقطني ٢/٣٨، والبيهقي ٢/٢٠٧ من طريق أبي سلمة - وحده -
عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع.

وأخرجه أحمد ٢/٤١٨، والبخاري ٢/٣٣ و ٤/١٨٢ من طريق الأعرج
عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٦/٧٤٧ حديث (١٣٠٧١).

وأخرجه البخاري ١/٢٠٢ من طريق أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن
هشام وأبي سلمة عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ١٦/٧٤٧ - ٧٤٨ حديث
(١٣٠٧٢).

(١٤٦) (185) باب ما جاء في قتل الحية والعقرب في الصلاة

١٢٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ ؛
قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ،
عَنْ ضَمْضَمِ بْنِ جَوْسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ
الْأَسْوَدَيْنِ فِي الصَّلَاةِ: الْعُقْرَبِ وَالْحَيَّةِ.

١٢٤٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ الْأَوْدِيِّ، وَالْعَبَّاسُ
ابْنُ جَعْفَرٍ؛ قَالَا: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ ثَابِتٍ الدَّهَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ

١٢٤٥ - إسناده صحيح، وقد صرح يحيى بن أبي كثير بالسماع من ضمضم
عند أحمد (٤٧٣/٢)، فانتفت شبهة تدليسه.

أخرجه الطيالسي (٢٥٣٨)، وعبدالرزاق (١٧٥٤)، وأحمد ٢٣٣/٢ و٢٤٨ و
٢٨٤ و٤٧٣ و٤٧٥ و٤٩٠، والدارمي (١٥١٢)، وأبو داود (٩٢١)، والترمذي
(٣٩٠)، والنسائي ١٠/٣، وفي الكبرى (٤٣٥) و(١٠٣٤) و(١٠٣٥)، وابن الجارود
(٢١٣)، وابن خزيمة (٨٦٩)، وابن حبان (٢٣٥١)، والحاكم ٢٥٦/١، والبيهقي
٢٦٦/٢، والبغوي (٧٤٥). وانظر تحفة الأشراف ١١٧/١٠ حديث (١٣٥١٣)،
والمسند الجامع ٥٧٩/١٦ - ٥٨٠ حديث (١٢٨٢٤).

١٢٤٦ - إسناده ضعيف، لضعف الحكم بن عبد الملك القرشي البصري نزيل
الكوفة، لكن الحكم لم ينفرد به إذ تابعه شعبة فرواه عن قتادة، قال البوصيري: «هذا
إسناد ضعيف لضعف الحكم بن عبد الملك، لكن لم ينفرد به الحكم فقد رواه ابن
خزيمة في صحيحه عن محمد بن بشار عن محمد بن جعفر عن شعبة عن قتادة،
به. ورواه الترمذي في الجامع من حديث أبي هريرة وقال: حديث حسن، قال: وفي
الباب عن ابن عباس وأبي رافع». قلت: وللحديث شاهد قوي من حديث علي رضي
الله عنه، أخرجه الطبراني في الصغير (١١٧)، وأبو نعيم في أخبار أصبهان ٢٢٣/٢
= بإسناد صحيح.

ابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَائِشَةَ؛
قَالَتْ: لَدَغَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَقْرَبٌ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ. فَقَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ
الْعَقْرَبَ، مَا تَدْعُ الْمُصَلِّيَ وَغَيْرَ الْمُصَلِّي، اقْتُلُوهَا فِي الْحِلِّ
وَالْحَرَمِ».

١٢٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ
جَمِيلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْدَلٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَتَلَ عَقْرَبًا وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ.

(١٤٧) (186) باب النهي عن الصلاة بعد الفجر وبعد العصر

١٢٤٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

= انظر تحفة الأشراف ٤١٣/١١ حديث (١٦١٢٥)، ومصباح الزجاجة (الورقة
٧٩)، وسلسلة الأحاديث الصحيحة للعلامة الألباني (٥٤٧). وانظر تخريج الحديث
(٣٠٨٧) بمعناه.

١٢٤٧ - إسناده ضعيف، قال البوصيري: «هذا إسناده فيه مندل بن علي
العنبري الكوفي وهو ضعيف».

انظر تحفة الأشراف ٢٠٢/٩ حديث (١٢٠٢٢)، ومصباح الزجاجة (الورقة
٧٩)، والمسند الجامع ٢٢٠/١٦ حديث (١٢٤٠٧)، وضعيف ابن ماجه للألباني
(٢٥٦).

١٢٤٨ - إسناده صحيح.

أخرجه أحمد ٤٧٧/٢ و٤٩٦ و٥١٠، والبخاري ١٥٢/١ و١٥٣ و١٩٠/٧،
ومسلم ٢/٥، والنسائي ٢٦١/٧. وانظر تحفة الأشراف ٣٢٢/٩ حديث (١٢٢٦٥)،
والمسند الجامع ١٧١/١٧ - ١٧٢ حديث (١٣٦١٤). ويتكرر إن شاء الله تعالى في =

نَمِيرٍ، وَأَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ خُبَيْبٍ^(١) بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ صَلَاتَيْنِ: عَنْ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ.

١٢٤٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

= (٢١٦٩) و(٣٥٦٠)، واقتصر المؤلف على ما ذكره هنا، وفي الحديث قصة النهي عن بيعتين، وعن لبستين، فأورده المؤلف مقطوعاً في المواضع الثلاثة هذه، كل قصة في بابها.

وأخرجه أحمد ٤٩١/٢ و٥٢١ و٩١/٣ من طريق محمد بن سيرين عن أبي هريرة بقصة النهي عن اللبستين والبيعتين. وانظر المسند الجامع ٢٧٢/١٧ حديث (١٣٦١٥).

وأخرجه أحمد ٣٨٠/٢ و٣٩١ و٤١٩، ومسلم ٢/٥ و٢١، وأبو داود (٤٠٨٠)، والترمذي (١٢٢٤) و(١٧٥٨) من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة بقصة البيعتين واللبستين. وانظر المسند الجامع ٢٧٣/١٧ حديث (١٣٦١٦).

(١) تصحف في المطبوع إلى: «خبيب» ولا نعرف في الرواة من يعرف بحبيب بن عبد الرحمن، وهو خبيب بن عبد الرحمن بن خبيب بن يساف الأنصاري أبو الحارث المدني الثقة الذي أخرج له الستة. وكما أشرنا أن الحديث سيتكرر في موضعين فقد تصحف كما هنا في أحدهما (٢١٦٩) وجاء على الصواب في الآخر (٣٥٦٠).

١٢٤٩ - إسناده صحيح.

أخرجه الحميدي (٧٥٠)، وأحمد ٧/٣ و٤٥ و٥١ و٥٩ و٦٢ و٧١ و٧٨، وعبد بن حميد (٩٦٥)، والدارمي (١٧٦٠)، والبخاري ٧٦/٢ و٧٧ و٢٥/٣ و٥٦، ومسلم ١٥٢/٣ و١٠٢/٤ و١٠٣، والنسائي في الكبرى كما في «تحفة الأشراف». وانظر تحفة الأشراف ٤٤٣/٣ حديث (٤٢٧٩)، والمسند الجامع ١٨٨/٦ - ١٩٠ =

يَعْلَى التَّيْمِي، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ قَزَعَةَ^(١)، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ
الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ قَالَ: «لَا صَلَاةَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ
الشَّمْسُ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ».

١٢٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ،
قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ.

= حديث (٤٢١٧)، واقتصر المؤلف على ما ذكره، وفي الحديث قصة النهي عن سفر
المرأة يومين إلا ومعها ذو محرم، وعن صيام يومين، وسيرد برقم (١٧٢١) بقصة الصوم
فقط.

وأخرجه أحمد ٩٥/٣، والبخاري ١٥٢/١، ومسلم ٢٠٧/٢، والنسائي
٢٧٨/١، وفي الكبرى (٣٩٠)، وأبو عوانة ١/٣٨٠ - ٣٨١ من طريق عطاء بن يزيد،
عن أبي سعيد. وانظر المسند الجامع ٢٠٦/٦ حديث (٤٢٤١).

وأخرجه أحمد ٩٥/٣ من طريق عبيد الله بن عياض وعطاء بن بخت، عن أبي
سعيد. وانظر المسند الجامع ٢٠٧/٦ حديث (٤٢٤٢).

وأخرجه أحمد ٣٩/٣ من طريق عامر بن شراحيل الشعبي، عن أبي سعيد.
وانظر المسند الجامع ٢٠٨/٦ حديث (٤٢٤٤).

وأخرجه أحمد ٦٤/٣ و ٧٣ و ٩٣ من طريق شهر بن حوشب عن أبي سعيد.
وانظر المسند الجامع ١٨٧/٦ - ١٨٨ حديث (٤٢١٦).

وأخرجه أحمد ٥٣/٣ من طريق أبي الوداك، عن أبي سعيد. وانظر المسند
الجامع ١٩١/٦ حديث (٤٢١٨).

(١) تصحف في المطبوع إلى: «قَزَعَةَ» مسكون الزاي، وهو بفتحات، وهو قزعة بن يحيى
البصري الثقة من رجال الشيخين

١٢٥٠ - إسناده صحيح.

=

(ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُمَامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: شَهِدَ عِنْدِي رَجَالٌ مَرْضِيُونَ، فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَأَرْضَاهُمْ عِنْدِي عُمَرُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا صَلَاةَ بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ».

(١٤٨) (187) باب ما جاء في الساعات التي تكره فيها الصلاة

١٢٥١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ

= أخرجه أحمد ١٨/١ و ٢٠ و ٣٩ و ٥٠ و ٥١، والدارمي (١٤٤٠)، والبخاري ١٥٢/١، ومسلم ٢٠٧/٢، وأبو داود (١٢٧٦)، والترمذي (١٨٣)، والنسائي ٢٧٦/١، وفي الكبرى (٣٤٧)، وأبو يعلى (١٤٧) و (١٥٩)، وابن خزيمة (١٢٧١) و (١٢٧٢) و (٢١٤٦). وانظر تحفة الأشراف ٤١/٨ حديث (١٠٤٩٢)، والمسند الجامع ٥٠١/١٣ - ٥٠٢ حديث (١٠٤٦٤).

وأخرجه أحمد ١٩/١ من طريق عبد الله بن عمرو بن العاص، عن النبي ﷺ. وانظر المسند الجامع ٥٠٣/١٣ حديث (١٠٤٦٥).

١٢٥١ - إسناده ضعيف، يزيد بن طلق مجهول، وعبدالرحمن ابن البيلماني ضعيف. لكن متن الحديث صحيح دون قوله «جوف الليل الأوسط» فإنه منكر، والصحيح «جوف الليل الآخر»، من طريق أبي أمامة كما عند الترمذي وغيره، وقال: «حسن صحيح غريب». وهو في صحيح مسلم كما مبين في التخريج.

أخرجه أحمد ١١١/٤ و ١١٣ و ١١٤، والنسائي ٢٨٣/١، وفي الكبرى (١٤٧٧)، والمزي في تهذيب الكمال ١١/١٧ - ١٢ من طريق أحمد بن حنبل عن غندر به. وانظر تحفة الأشراف ١٦٢/٨ حديث (١٠٤٩٢)، والمسند الجامع =

شُعْبَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ طَلْقٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْبَيْلَمَانِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْسَةَ؛ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: هَلْ مِنْ سَاعَةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ اللَّهُ مِنْ أُخْرَى؟ قَالَ: «نَعَمْ. جَوْفَ اللَّيْلِ الْأَوْسَطِ، فَصَلِّ مَا بَدَا لَكَ حَتَّى يَطْلُعَ الصُّبْحُ، ثُمَّ انْتَهِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَمَا دَامَتْ كَانَتْهَا جَحْفَةً حَتَّى تُشْبِشَ، ثُمَّ صَلِّ مَا بَدَا لَكَ حَتَّى يَقُومَ الْعَمُودُ عَلَى ظِلِّهِ، ثُمَّ انْتَهِ حَتَّى تَزِيغَ الشَّمْسُ فَإِنْ جَهَنَّمَ تُسَجَّرُ نِصْفَ النَّهَارِ، ثُمَّ صَلِّ مَا بَدَا لَكَ حَتَّى تُصَلِّيَ الْعَصْرَ، ثُمَّ انْتَهِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، فَإِنَّهَا تَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيْ الشَّيْطَانِ وَتَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ الشَّيْطَانِ».

١٢٥٢ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ دَاوُدَ الْمُنْكَدِرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي أَبِي فُذَيْكٍ، عَنِ الضُّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي

= ١٦٦/١٤ - ١٦٨ حديث (١٠٧٨١)، وضعيف ابن ماجه للالباني (٢٥٧)، وقد تقدم برقم ٢٨٣ في قصة الوضوء، ويتكرر إن شاء الله تعالى في (١٣٦٤).

وأخرجه أحمد ١١١/٤ و١١٢، وعبد بن حميد (٢٩٨)، ومسلم ٢/٢٠٨، وأبو داود (١٢٧٧)، والترمذي (٣٥٧٩)، والنسائي ٩١/١ و٢٧٩، وفي الكبرى (١٧٤) و(١٤٦٠)، وابن خزيمة (١١٤٧) من طريق أبي أمامة عن عمرو بن عبسة مطولا. وانظر المسند الجامع ١٦٣/١٤ - ١٦٦ حديث (١٠٧٨٠).

وأخرجه أحمد ٣٨٥/٤، وعبد بن حميد (٢٩٧) من طريق سليم بن عامر، عن عمرو بن عبسة. وانظر المسند الجامع ١٦٨/١٤ - ١٦٩ حديث (١٠٧٨٢).

١٢٥٢ - إسناده حسن، الحسن بن داود بن محمد بن المنكدر أبو محمد المدني المنكدر ضعيف يعتبر به عند المتابعة، وقد توبع عند ابن حبان وغيره، وباقي رجاله ثقات، قال البوصيري: «هذا إسناده حسن رواه ابن حبان في صحيحه =

هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: سَأَلَ صَفْوَانُ بْنُ الْمُعْطَلِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ أَمْرِ أَنْتَ بِهِ عَالِمٌ وَأَنَا بِهِ جَاهِلٌ. قَالَ: «وَمَا هُوَ؟» قَالَ: هَلْ مِنْ سَاعَاتِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سَاعَةٌ تُكْرَهُ فِيهَا الصَّلَاةُ؟ قَالَ: «نَعَمْ. إِذَا صَلَّيْتَ الصُّبْحَ، فَدَعِ الصَّلَاةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بِقَرْنِي الشَّيْطَانِ، ثُمَّ صَلِّ فَالصَّلَاةُ مَحْضُورَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ حَتَّى تَسْتَوِيَ الشَّمْسُ عَلَى رَأْسِكَ كَالرُّمَحِ، فَإِذَا كَانَتْ عَلَى رَأْسِكَ كَالرُّمَحِ فَدَعِ الصَّلَاةَ، فَإِنَّ تِلْكَ السَّاعَةَ تُسَجَّرُ فِيهَا جَهَنَّمُ وَتُفْتَحُ فِيهَا أَبْوَابُهَا، حَتَّى تَزِيغَ الشَّمْسُ عَنْ حَاجِبِكَ الْأَيْمَنِ، فَإِذَا زَالَتْ فَالصَّلَاةُ مَحْضُورَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ حَتَّى تُصَلِّيَ الْعَصْرَ، ثُمَّ دَعِ الصَّلَاةَ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ».

١٢٥٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: أَنْبَأَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ،

= عن أحمد بن علي بن المثنى عن أحمد بن عيسى المصري عن ابن وهب عن عياض ابن عبد الله القرشي عن سعيد المقبري به. ورواه ابن خزيمة في صحيحه عن محمد ابن عبد الله بن عبد الحكم ويوسف بن عبد الأعلى، كلاهما عن ابن وهب، به... وأصله في الصحيحين من حديث ابن عمر، وفي مسلم من حديث عمرو بن عبسة.

أخرجه أبو يعلى (٦٥٨١)، وابن خزيمة (١٢٧٥)، وابن حبان (١٥٤٢)، والبيهقي ٤٥٥/٢. وانظر تحفة الأشراف ٤٧٣/٩ حديث (١٢٩٦٣)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٧٩)، والمسند الجامع ٦٦٧/١٦ حديث (١٢٩٥٩).

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١٥٤، وأحمد ٤٦٢/٢ و٥٢٩، ومسلم ٢٠٦/٢، والنسائي ٢٧٦/١، وفي الكبرى (١٤٦١) من طريق الأعرج عن أبي هريرة مختصراً. وانظر المسند الجامع ٦٦٦/١٦ حديث (١٢٩٥٨).

١٢٥٣ - إسناده ضعيف، لإرساله، أبو عبد الله الصنابحي اسمه عبد الرحمن بن عسيلة لا تصح صحبته، كما بينه مفصلاً يعقوب بن شيبه في تهذيب الكمال =

قَالَ: أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّنَابِحِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ الشَّيْطَانِ - أَوْ قَالَ يَطْلُعُ مَعَهَا قَرْنَا الشَّيْطَانِ - فَإِذَا ارْتَفَعَتْ فَارْقَهَا، فَإِذَا كَانَتْ فِي وَسْطِ السَّمَاءِ قَارَنَهَا، فَإِذَا دَلَكْتُ - أَوْ قَلَلْ زَالَتْ - فَارْقَهَا، فَإِذَا دَنَتْ لِلْغُرُوبِ قَارَنَهَا، فَلَمَّا غَرَبَتْ فَارْقَهَا، فَلَا تُصَلُّوا هَذِهِ السَّاعَاتِ الثَّلَاثَ».

(١٤٩) (188) باب ما جاء في الرخصة في الصلاة بمكة في كل وقت

١٢٥٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ

= (٢٨٤/١٧) وهو قول علي بن المديني ومن تابعه. وزعم الشيخ حسين سليم أسد أنه غيره، وأنه صحابي، وذكر أنه بين ذلك بياناً شافياً في تصنيف له سماه «الطريقة الواضحة في تبين الصنابحة» (انظر تعليقه على مسند أبي يعلى) لم نقف عليه لنحكم على صحة دعواه. على أن المزي ذكر أبا عبدالله الصنابحي التابعي ونسب إليه هذا الحديث، وحكم بإرساله، وهو الصواب إن شاء الله تعالى.

أخرجه أحمد ٣٤٨/٤ و٣٤٩، والنسائي ٢٧٥/١، وفي الكبرى (١٤٥٨)، وأبو يعلى (١٤٥١). وانظر تحفة الأشراف ١٨٦/٧ حديث (٩٦٧٨)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٨٠)، والمسند الجامع ٢٨١/١٢ حديث (٥٤٩٣)، وضعيف ابن ماجة للألباني (٢٥٨).

١٢٥٤ - إسناده صحيح.

أخرجه عبدالرزاق (٩٠٠٤)، والحميدي (٥٦١)، وأحمد ٨٠/٤ و٨١ و٨٢ و٨٣ و٨٤، وأبو داود (١٨٩٤)، والترمذي (٨٦٨)، والنسائي ٢٨٤/١ و٢٢٣/٥، وفي =

عُيِّنَتْ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابِيهِ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا بَنِي عَبْدِمَنَافٍ! لَا تَمْنَعُوا أَحَدًا طَافَ بِهَذَا الْبَيْتِ وَصَلَّى، آيَةً سَاعَةً شَاءَ مِنَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ».

(١٥٠) (189) باب ما جاء فيما إذا أُخِرُوا الصلاة عن وقتها

١٢٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَعَلَّكُمْ سَتُدْرِكُونَ أَقْوَامًا يُصَلُّونَ الصَّلَاةَ لَغَيْرِ وَقْتِهَا، فَإِنْ أَدْرَكْتُمُوهُمْ فَصَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ لِلْوَقْتِ الَّذِي تَعْرِفُونَ، ثُمَّ صَلُّوا مَعَهُمْ وَاجْعَلُوهَا سُبْحَةً».

= الكبرى (١٤٧٨)، وأبو يعلى (٧٣٩٦)، وابن خزيمة (١٢٨٠) و(٢٧٤٧)، والطحاوي ١٨٦/٢، وابن حبان (١٥٥٢)، والطبراني (١٥٩٩) و(١٦٠٠)، والدارقطني ٤٢٣/١، والحاكم ٤٤٨/١، والبيهقي ٤٦١/٢، والبغوي (٧٨٠). وانظر تحفة الأشراف ٤١٠/٢ حديث (٣١٨٧)، والمسند الجامع ٤٦٥/٤-٤٦٦ حديث (٣١٠٤).

١٢٥٥ - إسناده صحيح.

أخرجه أحمد ٣٧٩/١، والنسائي ٧٥/٢، وفي الكبرى (٣٢٢)، وابن خزيمة (١٦٤٠). وانظر تحفة الأشراف ٢٥/٧ حديث (٩٢١١)، والمسند الجامع ٥١٦/١١-٥١٧ حديث (٩٠١٢).

وأخرجه أبو داود (٤٣٢)، وابن حبان (١٤٨١) من طريق عمرو بن ميمون الأودي عن عبد الله بن مسعود. وانظر المسند الجامع ٥١٧/١١ حديث (٥٠١٣).

وأخرجه ابن حبان (١٥٥٨) من طريق الأسود عن عبد الله به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٨١/٢ من طريق الأسود عن عبد الله، موقوفاً.

١٢٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «صَلِّ الصَّلَاةَ لَوَقْتِهَا، فَإِنْ أَدْرَكَتَ الْإِمَامَ يُصَلِّي بِهِمْ فَصَلِّ مَعَهُمْ، وَقَدْ أَحْرَزْتَ صَلَاتَكَ، وَإِلَّا فَهِيَ نَافِلَةٌ لَكَ».

١٢٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ أَبِي الْمُثَنَّى، عَنْ أَبِي أَبِي، ابْنِ امْرَأَةٍ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، يَغْنِي عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سَيَكُونُ أُمَرَاءُ تَشْغَلُهُمْ أَشْيَاءٌ، يُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا، فَاجْعَلُوا صَلَاتَكُمْ مَعَهُمْ تَطَوُّعًا».

١٢٥٦ - إسناده صحيح.

أخرجه الطيالسي (٤٤٩)، وعبد الرزاق (٣٧٨٢)، وابن أبي شيبة ٣٨١/٢ و٣٨٢، وأحمد ١٤٧/٥ و١٤٩ و١٥٦ و١٥٩ و١٦٠ و١٦٣ و١٦٨ و١٦٩، والدارمي (١٢٣٠) و(١٢٣١)، والبخاري في الأدب المفرد (٩٥٤)، ومسلم ١٢٠/٢ و١٢١، وأبو داود (٤٣١)، والترمذي (١٧٦)، والنسائي ٧٥/٢ و١١٣، وفي الكبرى (٧٦٥) و(٨٤٣)، وابن خزيمة (١٦٣٧) و(١٦٣٩)، وابن حبان (١٧١٨) و(٢٤٠٦)، والبيهقي ٣٠١/٢ و١٢٤/٣. وانظر تحفة الأشراف ١٧٤/٩ حديث (١١٩٥٠)، والمسند الجامع ١٠٢/١٦ - ١٠٤ حديث (١٢٢٦٠).

١٢٥٧ - إسناده ضعيف، أبو المثنى، وهو ضمضم الأملوكي الحمصي، مجهول الحال في أحسن أحواله، كما حققناه في تعقباتنا على ابن حجر في تقريبه، ومن صحح إسناده هذا الحديث فإنما صححه لحسن ظنه به، والله أعلم.

أخرجه أحمد ٣١٥/٥، وأبو داود (٤٣٣)، وعبد الله بن أحمد في زياداته على =

(١٥١) (190) باب ما جاء في صلاة الخوف

١٢٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ
عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ،
فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ : « أَنْ يَكُونَ الْإِمَامُ يُصَلِّي بِطَائِفَةٍ مَعَهُ ،
فَيَسْجُدُونَ سَجْدَةً وَاحِدَةً ، وَتَكُونُ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْعَدُوِّ ، ثُمَّ
يَنْصَرِفُ الَّذِينَ سَجَدُوا السَّجْدَةَ مَعَ أَمِيرِهِمْ ، ثُمَّ يَكُونُونَ مَكَانَ الَّذِينَ

= المسند ٣٢٩/٥ ، والمزي في تهذيب الكمال ٣٣٠/١٣ من طريق هلال بن يساف
به . وانظر تحفة الأشراف ٢٥٣/٤ حديث (٥٠٩٧) . والمسند الجامع ٥٨/٨ - ٥٩
حديث (٥٥٤١) .

١٢٥٨ - إسناده صحيح .
أخرجه ابن أبي شيبة ٤٦٤/٢ ، وأحمد ١٣٢/٢ و ١٥٥ ، والبخاري ١٨/٢ ،
ومسلم ٢١٢/٢ ، والنسائي ١٧٣/٣ ، والطحاوي ٣١٢/١ ، وابن حبان (٢٨٨٧) ،
والدارقطني ٥٩/٢ ، والبيهقي ٢٦٠/٣ - ٢٦١ . وانظر تحفة الأشراف ١٢٥/٦ ،
حديث (٧٨١٩) ، والمسند الجامع ١٧٩/١٠ - ١٨٠ حديث (٧٣٩٣) .
وأخرجه أحمد ١٤٧/٢ و ١٥٠ ، والدارمي (١٥٢٩) ، والبخاري ١٧/٢
و ١٤٦/٥ ، ومسلم ٢١٢/٢ ، وأبو داود (١٢٤٣) ، والترمذي (٥٦٤) ، والنسائي
١٧١/٣ ، وابن خزيمة (١٣٥٤) و (١٣٥٥) من طريق سالم بن عبدالله بن عمر ، عن
أبيه به . وانظر المسند الجامع ١٨٠/١٠ - ١٨١ حديث (٧٣٩٤) .

وأخرجه موقوفاً مالك في صلاة الخوف ومن طريقه البخاري في التفسير وابن
خزيمة والطحاوي والبيهقي والبغوي وزادوا فيه : « مستقبلي القبلة أو غير مستقبلها » .
وقال مالك : قال نافع : لا أرى عبدالله بن عمر حدثه إلا عن رسول الله ﷺ ، وفي
رواية ابن خزيمة ، قال نافع : إن ابن عمر روى ذلك عن رسول الله ﷺ . (انظر
التعليق على الإحسان للعلامة الشيخ شعيب الأرناؤوط ١٤٤/٧) .

لَمْ يُصَلُّوا، وَتَقَدَّمَ الَّذِينَ لَمْ يُصَلُّوا فَيُصَلُّوا مَعَ أَمِيرِهِمْ سَجْدَةً وَاحِدَةً،
ثُمَّ يَنْصَرِفُ أَمِيرُهُمْ وَقَدْ صَلَّى صَلَاتَهُ، وَيُصَلِّي كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ
الطَّائِفَتَيْنِ بِصَلَاتِهِ سَجْدَةً لِنَفْسِهِ، فَإِنْ كَانَ خَوْفٌ أَشَدَّ مِنْ ذَلِكَ،
فَرَجَالًا أَوْ رُكْبَانًا.

قَالَ: يَعْنِي بِالسَّجْدَةِ الرُّكْعَةِ.

١٢٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ
الْقَطَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ
مُحَمَّدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ؛ أَنَّهُ قَالَ،

١٢٥٩ - إسناده صحيح.

أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي «الْمَوْطَأِ» ١٣٠، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٤٦٦/٢، وَأَحْمَدُ ٤٤٨/٣،
وَالدَّارِمِيُّ (١٥٣٠)، وَالبُخَارِيُّ ١٤٥/٥ وَ١٤٦، وَأَبُو دَاوُدَ (١٢٣٩)، وَالتِّرْمِذِيُّ
(٥٦٥)، وَالنَّسَائِيُّ ١٧٨/٣، وَابْنُ خَزِيمَةَ (١٣٥٦) وَ(١٣٥٨)، وَالتَّطَبُّرِيُّ (١٠٣٤٩)
وَ(١٠٣٥٠)، وَابْنُ حَبَانَ (٢٨٨٥)، وَالتَّطَبُّرِيُّ (٥٦٣١)، وَالبَيْهَقِيُّ ٢٥٣/٣ كُلُّهُمْ مِنْ
الطَّرِيقِ نَفْسَهُ: يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ
خَوَاتٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ بِهِ، مَوْقُوفًا. وَانْظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ ٩٢/٤ حَدِيثُ
(٤٦٤٥)، وَالْمُسْنَدُ الْجَامِعُ ٢٢٤/٧ - ٢٢٥ حَدِيثُ (٥٠٤٠).

أَمَّا الْحَدِيثُ الْمَرْفُوعُ فَقَدْ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٤٤٨/٣، وَالدَّارِمِيُّ (١٥٣١)،
وَالْبُخَارِيُّ ١٤٦/٥، وَمُسْلِمٌ ٢١٤/٢، وَأَبُو دَاوُدَ (١٢٣٧)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٥٦٦)،
وَالنَّسَائِيُّ ١٧٠/٣، وَابْنُ خَزِيمَةَ (١٣٥٦) وَ(١٣٥٧)، وَالتَّطَبُّرِيُّ (١٠٣٥١)،
وَالطُّحَاوِيُّ ٣١٠/١، وَابْنُ حَبَانَ (٢٨٨٦)، وَالتَّطَبُّرِيُّ (٥٦٣٢)، وَالبَيْهَقِيُّ ٢٥٣/٣
كُلُّهُمْ مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتٍ،
عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ بِهِ، مَرْفُوعًا. وَانْظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ ٩٢/٤ حَدِيثُ (٤٦٤٥)،
وَالْمُسْنَدُ الْجَامِعُ ٢٢٤/٧ حَدِيثُ (٥٠٤٠).

فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ، قَالَ: يَقُومُ الْإِمَامُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، وَتَقُومُ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَهُ، وَطَائِفَةٌ مِنْ قِبَلِ الْعَدُوِّ، وَوُجُوهُهُمْ إِلَى الصَّفِّ، فَيَرْكَعُ بِهِمْ رُكْعَةً، وَيَرْكَعُونَ لِأَنْفُسِهِمْ وَيَسْجُدُونَ لِأَنْفُسِهِمْ سَجْدَتَيْنِ فِي مَكَانِهِمْ، ثُمَّ يَذْهَبُونَ إِلَى مَقَامِ أُولَئِكَ، وَيَجِيءُ أُولَئِكَ، فَيَرْكَعُ بِهِمْ رُكْعَةً، وَيَسْجُدُ بِهِمْ سَجْدَتَيْنِ، فَهِيَ لَهُ ثِنْتَانِ وَلَهُمْ وَاحِدَةٌ، ثُمَّ يَرْكَعُونَ رُكْعَةً وَيَسْجُدُونَ سَجْدَتَيْنِ.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: فَسَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ الْقَطَّانَ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، قَالَ: فَحَدَّثَنِي عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ.

قَالَ: قَالَ لِي يَحْيَى: اكْتُبْهُ إِلَى جَنْبِهِ، وَلَسْتُ أُحْفَظُ الْحَدِيثَ، وَلَكِنْ مِثْلَ حَدِيثِ يَحْيَى.

١٢٦٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ عُبَيْدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ صَلَاةَ الْخَوْفِ، فَكَرَعَ بِهِمْ جَمِيعًا، ثُمَّ سَجَدَ

١٢٦٠ - إسناده صحيح، أبو الزبير صرح بالسماع من جابر عند ابن حبان (٢٨٧٧) فانتفت شبهة تدليسه.

أخرجه أحمد ٣/٣٧٤، ومسلم ٢/٢١٣، والنسائي ٣/١٧٦، وابن خزيمة (١٣٥٠)، وأبو عوانة ٢/٣٦٠، وابن حبان (٢٨٧٤) و(٢٨٧٧). وانظر تحفة الأشراف ٢/٢٩٠ حديث (٢٦٧٣)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٨٠)، والمسند الجامع ٣/٥٠٠-٥٠١ حديث (٢٣٢١).

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَالصَّفُّ الَّذِينَ يَلُونَهُ، وَالْآخَرُونَ قِيَامًا، حَتَّى إِذَا نَهَضَ سَجَدَ أُولَئِكَ بِأَنْفُسِهِمْ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ تَأَخَّرَ الصَّفُّ الْمُقَدَّمُ، حَتَّى قَامُوا مَقَامَ أُولَئِكَ، وَتَخَلَّلَ أُولَئِكَ حَتَّى قَامُوا مَقَامَ الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ، فَرَكَعَ بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ جَمِيعًا، ثُمَّ سَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالصَّفُّ الَّذِي يَلُونَهُ، فَلَمَّا رَفَعُوا رُءُوسَهُمْ سَجَدَ أُولَئِكَ سَجْدَتَيْنِ، وَكُلُّهُمْ قَدْ رَكَعَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَسَجَدَ طَائِفَةٌ بِأَنْفُسِهِمْ سَجْدَتَيْنِ، وَكَانَ الْعَدُوُّ مِمَّا يَلِي الْقِبْلَةَ.

(١٥٢) (١٩١) باب ما جاء في صلاة الكسوف

١٢٦١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَقُومُوا فَصَلُّوا».

= وأخرجه أحمد ٢٩٨/٣، والنسائي ١٧٤/٣ و١٧٥، وابن خزيمة (١٣٦٤) و(١٣٤٧) و(١٣٤٨) من طريق يزيد الفقيه، عن جابر بن عبد الله. وانظر المسند الجامع ٤٩٨/٣ - ٤٩٩ حديث (٢٣١٨).

وأخرجه أحمد ٣١٩/٣، ومسلم ٢١٣/٢، والنسائي ١٧٥/٣ من طريق عطاء عن جابر. وانظر المسند الجامع ٤٩٩/٣ حديث (٢٣١٩).

١٢٦١ - إسناده صحيح.

أخرجه الحميدي (٤٥٥)، وأحمد ١٢٢/٤، والدارمي (١٥٣٣)، والبخاري ٤٢/٢ و٤٨ و١٣٢/٤، ومسلم ٣٥/٣، والنسائي ١٢٦/٣، وابن خزيمة (١٣٧٠). وانظر تحفة الأشراف ٢٥/٩ حديث (١١٦٣١)، والمسند الجامع ٩٤/١٣ - ٩٥ حديث (٩٩٣٣).

١٢٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَأَحْمَدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَجَمِيلُ ابْنِ الْحَسَنِ، قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ؛ قَالَ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجَ فَرَعَا يَجْرُ ثَوْبُهُ، حَتَّى أَتَى الْمَسْجِدَ، فَلَمْ يَزَلْ يُصَلِّي حَتَّى انْجَلَتْ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ أَنَا يَزْعُمُونَ أَنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ إِلَّا لِمَوْتِ عَظِيمٍ مِنَ الْعُظَمَاءِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا تَجَلَّى اللَّهُ لَشَيْءٍ مِنْ خَلْقِهِ خَشَعَ لَهُ».

١٢٦٢ - إسناده ضعيف لانقطاعه، فإن أبا قلابه، واسمه عبدالله بن زيد الجرمي، لم يسمع من النعمان بن بشير، قال يحيى بن معين: أبو قلابه عن النعمان ابن بشير هو مرسل، وقال أبو حاتم: أدرك النعمان بن بشير ولا أعلم سمع منه (المراسيل لابن أبي حاتم ١١٠). وانظر تعليقنا على تهذيب الكمال ٥٤٣/١٤). وإيضاً فإنه مضطرب السند، فقد روي عن أبي قلابه عن رجل، عنه، وهو مضطرب المتن أيضاً كما بينه العلامة الألباني - حفظه الله تعالى - في إرواء الغليل (٦٦٢) ١٣١/٣.

أخرجه أحمد ٢٦٩/٤ و٢٧١ و٢٧٧، وأبو داود (١١٩٣)، والنسائي ١٤١/٣ و١٤٥، وابن خزيمة (١٤٠٣) و(١٤٠٤). وانظر تحفة الأشراف ٢٥/٩ حديث (١١٦٣١)، والمسند الجامع ٥٠٨/١٥ - ٥٠٩ حديث (١١٨٧٣)، وضعيف ابن ماجة للألباني (٢٥٩)، وإرواء الغليل ١٣١/٣.

وأخرجه أحمد ٢٦٧/٤ من طريق أبي قلابه عن رجل عن النعمان بن بشير به. وانظر المسند الجامع.

وأخرجه النسائي ١٤٥/٣ من طريق الحسن، عن النعمان بن بشير به. وانظر المسند الجامع ٥١٠/١٥ حديث (١١٨٧٤).

١٢٦٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ الْمِصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَقَامَ فَكَبَّرَ فَصَفَّ النَّاسَ وَرَاءَهُ فَقَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قِرَاءَةً طَوِيلَةً، ثُمَّ كَبَّرَ، فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ»، ثُمَّ قَامَ فَقَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً، هِيَ أَذْنَى مِنَ الْقِرَاءَةِ الْأُولَى، ثُمَّ كَبَّرَ فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا هُوَ أَذْنَى مِنَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ» ثُمَّ فَعَلَ فِي الرُّكْعَةِ الْأُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، فَاسْتَكْمَلَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ، وَأَنْجَلَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَنْصَرَفَ، ثُمَّ قَامَ فَخَطَبَ النَّاسَ فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَافْزِعُوا إِلَى الصَّلَاةِ».

١٢٦٣ - إسناده صحيح.

أخرجه مالك في «الموطأ» ١٣٢، والحميدي (١٨٠)، وأحمد ٣٢/٦ و٦٥ و٦٧ و٨٧ و١٦٤ و١٦٨، والدارمي (١٥٣٧)، والبخاري ٤٢/٢ و٤٣ و٤٤ و٤٨ و٤٩ و٨٢ و١٣٢/٤ و١٣٢/٦ و٦٩/٧ و٤٥/٨ و١٦٠/٨، ومسلم ٢٧/٣ و٢٨ و٢٩، وأبو داود (١١٨٠) و(١١٨٧) و(١١٨٨) و(١١٩٠) و(١١٩١)، والترمذي (٥٦١) و(٥٦٣)، والنسائي ١٢٧/٣ و١٢٨ و١٣٠ و١٣٢ و١٤٨ و١٥٠ و١٥٢، وفي الكبرى (٤١٩)، وابن خزيمة (١٣٧٨) و(١٣٧٩) و(١٣٨٧) و(١٣٩١) و(١٣٩٨)، والطحاوي ٣٢٧/١، وابن حبان (٢٨٤١) و(٢٨٤٢) و(٢٨٤٥) و(٢٨٤٦)، والبيهقي ٣/٣٢٠ و٣٢٢ و٣٣٨، والبخاري ١١٤٢ و(١١٤٣) و(١١٤٦). وانظر تحفة الأشراف ١٠٢/١٢ حديث (١٦٦٩٢)، والمسند الجامع ٤٣٨/١٩ - ٣٤٢ حديث (١٦٦٦٥).

١٢٦٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ عِبَادٍ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ؛ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْكُشُوفِ، فَلَا نَسْمَعُ لَهُ صَوْتًا.

١٢٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَرَّرُ بْنُ سَلَمَةَ الْعَدَنِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ الْجُمَحِيُّ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ؛

= وأخرجه أحمد ٧٦/٦، ومسلم ٢٩/٣، وأبو داود (١١٧٧)، والنسائي ١٢٩/٣ و١٣٠، وفي الكبرى (٤٢١)، وابن خزيمة (١٣٨٢) و(١٣٨٣) من طريق عبيد بن عمير، عن عائشة. وانظر المسند الجامع ٤٤٢/٩ - ٤٤٣ حديث (١٦٢٦٦).

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١٣٣، وعبد الرزاق (٤٩٢٣) و(٤٩٢٤)، والحميدي (١٧٩)، والدارمي (١٥٣٥) و(١٥٣٨)، والبخاري ٤٥/٢ و٤٧ و٤٩، ومسلم ٣٠/٣، والنسائي ١٣٣/٣ و١٣٤ و١٣٥ و١٥١، وفي الكبرى (٤٢٠)، وأبو يعلى (٤٨٤١)، وابن خزيمة (١٣٧٨) و(١٣٩٠)، وابن حبان (٢٨٤٠)، والبيهقي ٣٢٣/٣، والبخاري (١١٤١) من طريق عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة. وانظر المسند الجامع ٤٤٤/١٩ - ٤٤٥ حديث (١٦٢٦٧).

١٢٦٤ - إسناده ضعيف، ثعلبة بن عباد العبدي البصري مجهول وإن قال ابن حجر في «التقريب»: مقبول، كما حققناه في تعقيباتنا عليه. أخرجه أحمد ١٤/٥ و١٦ و١٧ و١٩ و٢٣، والبخاري في خلق أفعال العباد (٥٣) و(٥٤)، وأبو داود (١١٨٤)، والترمذي (٥٦٢)، والنسائي ١٤٠/٣ و١٤٨ و١٥٢، وابن خزيمة (١٣٩٧)، وابن حبان (٢٨٥١)، والطبراني (٦٧٩٦)/٧. وانظر تحفة الأشراف ٦٠/٤ حديث (٤٥٧٣)، والمسند الجامع ١٦٩/٧ و١٧١ حديث (٤٩٦٦)، وضعيف ابن ماجة للألباني (٢٦٠).

١٢٦٥ - إسناده صحيح.

قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْكُسُوفِ، فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ، فَقَالَ: «لَقَدْ دَنْتُ مِنِّي الْجَنَّةَ حَتَّى لَوْ اجْتَرَأْتُ عَلَيْهَا لَجِئْتُكُمْ بِقِطَافٍ مِنْ قِطَافِهَا، وَدَنْتُ مِنِّي النَّارُ حَتَّى قُلْتُ: أَيُّ رَبِّ! وَأَنَا فِيهِمْ».

قَالَ نَافِعٌ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: «وَرَأَيْتُ امْرَأَةً تَخْدِشُهَا هِرَّةٌ لَهَا، فَقُلْتُ: مَا شَأْنُ هَذِهِ؟ قَالُوا: حَبَسَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ جُوعًا، لَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَلَا هِيَ أَرْسَلَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خِشَاشِ الْأَرْضِ».

= أخرجه أحمد ٣٥٠/٦ و ٣٥١، والبخاري ٨٩/١ و ١٤٧/٣، والنسائي ١٥١/٣. وانظر تحفة الأشراف ٢٤٤/١١ حديث (١٥٧١٧)، والمسند الجامع ١٢/١٩ - ١٣ حديث (١٥٧٣٩).

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١٣٣، وأحمد ٣٤٥/٦، والبخاري ٣١/١ و ٥٧ و ٤٦/٢ و ٨٩ و ١١٦/٩، ومسلم ٣٢/٣ من طريق فاطمة بنت المنذر عن أسماء بنت أبي بكر. وانظر المسند الجامع ١١/١٩ حديث (١٥٧٣٨).

وأخرجه أحمد ٣٥٤/٦، وابن خزيمة (١٣٩٩) من طريق محمد بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أسماء بنت أبي بكر. وانظر المسند الجامع ١٣/١٩ - ١٥ حديث (١٥٧٤٠).

=

(١٥٣) (192) باب ما جاء في صلاة الاستسقاء

١٢٦٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كِنَانَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: أُرْسِلَنِي أَمِيرٌ مِنَ الْأَمْوَاءِ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَسْأَلُهُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا مَنَعَهُ أَنْ يَسْأَلَنِي؟ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَوَاضِعًا مُتَبَذِّلًا مُتَخَشِّعًا مُتَرَسِّلًا مُتَضَرِّعًا، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ كَمَا يُصَلِّي فِي الْعِيدِ، وَلَمْ يَخْطُبْ خُطْبَتَكُمْ هَذِهِ.

= وأخرجه أحمد ٣٤٩/٦ و٣٥١، ومسلم ٣٣/٣ من طريق صفية بنت شيبة، عن أسماء بنت أبي بكر. وانظر المسند الجامع ١٥/١٩ - ١٦ حديث (١٥٧٤١).

١٢٦٦ - إسناده حسن، فإن هشام بن إسحاق بن عبد الله بن كنانة لا يرتقي حديثه إلى مرتبة الصحة، فقد قال أبو حاتم: شيخ. وذكره ابن حبان في كتاب «الثقات»، وروى عنه ثلاثة، لذلك قال الذهبي: صدوق، وقال ابن حجر: مقبول. ومع ذلك قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح. والأمير غير المسمى هو الوليد ابن عقبة، وفي رواية: مروان بن الحكم، والأول أصح.

أخرجه ابن أبي شيبة ٤٧٣/٢، وأحمد ٢٣٠/١ و٢٦٩ و٣٥٥، وأبو داود (١١٦٥)، والترمذي (٥٥٨) و(٥٥٩)، والنسائي ١٥٦/٣ و١٦٣، وابن خزيمة (١٤٠٥) و(١٤٠٨) و(١٤١٩)، والطحاوي ١٩١/١ - ١٩٢، والدارقطني ٦٧/٢، والحاكم ٣٢٦/١، والبيهقي ٣٤٧/٣. وانظر تحفة الأشراف ٣٦٣/٤ حديث (٥٣٥٩)، والمسند الجامع ٤٧٧/٨ حديث (٦٠٩٨).

وأخرجه الدارقطني ٦٦/٢، والبيهقي ٣٤٨/٣ وغيرهما من طريق محمد بن عبدالعزيز عن أبيه عن طلحة، قال: أرسلني مروان إلى ابن عباس أسأله عن سنة الاستسقاء... الحديث، وإسناده ضعيف جداً لضعف محمد بن عبدالعزيز الزهري. =

١٢٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ عَبَّادَ بْنَ تَمِيمٍ يُحَدِّثُ أَبِي ، عَنْ عَمِّهِ ؛ أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى يَسْتَسْقِي ، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ ، وَقَلَبَ رِذَاءَهُ وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ .

١٢٦٧ (م) - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ ، عَنْ عَمِّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ .
قَالَ سُفْيَانُ ، عَنْ الْمَسْعُودِيِّ ؛ قَالَ : سَأَلْتُ أَبَا بَكْرَ بْنَ مُحَمَّدٍ ابْنَ عَمْرٍو : أَجْعَلُ أَعْلَاهُ أَسْفَلَهُ ، أَوِ الْيَمِينَ عَلَى الشَّمَالِ ؟ قَالَ : لَا . بَلِ الْيَمِينَ عَلَى الشَّمَالِ .

= ١٢٦٧ - إسناده صحيح ، وسفيان هو ابن عيينة ، وعبدالله بن أبي بكر هو ابن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري .

أخرجه مالك ١٣٥ ، والحميدي (٤١٥) و(٤١٦) ، وأحمد ٣٨/٤ و٣٩ و٤٠ و٤١ و٤٢ ، وعبد بن حميد (٥١٦) ، والدارمي (١٥٤١) و(١٥٤٢) ، والبخاري ٣٢/٢ و٣٤ و٣٨ و٣٩ و٩٣/٨ ، ومسلم ٣٣/٣ ، وأبو داود (١١٦١) و(١١٦٢) و(١١٦٣) و(١١٦٤) و(١١٦٦) و(١١٦٧) ، والترمذي (٥٥٦) ، والنسائي ١٥٥/٣ و١٥٦ و١٥٧ و١٥٨ و١٦٣ و١٦٤ ، وفي الكبرى (٤١٧) ، وابن خزيمة (١٤٠٦) و(١٤٠٧) و(١٤١٠) و(١٤١٤) و(١٤١٥) و(١٤٢٠) و(١٤٢٤) ، والطحاوي ٣٢٣/١ و٣٢٤ ، وابن حبان (٢٨٦٤) و(٢٨٦٥) و(٢٨٦٦) و(٢٨٦٧) ، والدارقطني ٦٧/٢ . وانظر تحفة الأشراف ٣٣٧/٤ حديث (٥٢٩٧) ، والمسند الجامع ٢٩٤/٨ - ٢٩٧ حديث (٥٨٥٢) . وهو مكرر ما بعده .

= ١٢٦٧ (م) - إسناده صحيح ، وتقدم تخريجه في الذي قبله .

١٢٦٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْأَزْهَرِ، وَالْحَسَنُ بْنُ أَبِي الرَّبِيعِ ؛
 قَالَا: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي ؛ قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ
 يُحَدِّثُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛
 قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا يَسْتَسْقِي، فَصَلَّى بِنَا رَكَعَتَيْنِ بِلَا أَذَانٍ
 وَلَا إِقَامَةٍ، ثُمَّ خَطَبَنَا وَدَعَا اللَّهَ وَحَوْلَ وَجْهَهُ نَحْوَ الْقِبْلَةِ رَافِعًا يَدَيْهِ،
 ثُمَّ قَلَبَ رِدَاءَهُ فَجَعَلَ الْأَيْمَنَ عَلَى الْأَيْسَرِ وَالْأَيْسَرَ عَلَى الْأَيْمَنِ.

١٢٦٨ - إسناده ضعيف، النعمان بن راشد الجزري أبو إسحاق الرقي ضعفه
 يحيى بن سعيد القطان جداً، وقال أحمد: مضطرب الحديث روى أحاديث مناكير،
 وقال أبو داود: ضعيف، وقال النسائي: ضعيف كثير الغلط، وقال في موضع آخر:
 أحاديثه مقلوبة، وقال يعقوب بن سفيان: هو لين، وقال العقيلي: ليس بقوي في
 الحديث تعرف فيه الضعف. وقال الدوري ومعاوية بن صالح وابن الجنيدي عن يحيى
 ابن معين: ضعيف، وقال الدوري عنه أيضاً: ليس بشيء، وقال عنه في رواية: ثقة.
 فأكثر تلامذة يحيى نقلوا عنه تضعيفه. وقال البخاري: في حديثه وهم كثير، وهو
 صدوق في الأصل. من كل هذا يتبين ضعفه، وأن ما قاله الحافظ ابن حجر في
 «التقريب»: «صدوق سئ الحفظ» فيه نظر شديد، تعقبناه عليه في «تحرير أحكام
 التقريب» فراجع. وقد قال ابن خزيمة بعد أن ساق حديثه في صحيحه: «في القلب
 من النعمان بن راشد فإن في حديثه عن الزهري تخليط كثير». ومن عجب أن يقول
 البوصيري بعد كل هذا: «هذا إسناده صحيح رجاله ثقات»!!

أخرجه أحمد ٣٢٦/٢، وابن خزيمة (١٤٠٩) و(١٤٢٢). وانظر تحفة
 الأشراف ٣٣٥/٩ حديث (١٢٢٩١)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٨٠ - ٨١)، والمسند
 الجامع ٧٩١/١٦ حديث (١٣١٣٣)، وضعيف ابن ماجه للعلامة الألباني (٢٦١).

(١٥٤) (١٩٣) باب ما جاء في الدعاء في الاستسقاء

١٢٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ
الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ
شُرْحَبِيلِ بْنِ السَّمْطِ؛ أَنَّهُ قَالَ لِكَعْبٍ: يَا كَعْبُ بْنُ مُرَّةٍ! حَدَّثَنَا عَنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاحْذَرِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ:
يَا رَسُولَ اللَّهِ! اسْتَسْقِ اللَّهَ، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ
اسْقِنَا غَيْثًا مَرِيئًا مَرِيئًا طَبَقًا عَاجِلًا غَيْرَ رَائِثٍ، نَافِعًا غَيْرَ ضَارٍّ». قَالَ،
فَمَا جَمَعُوا حَتَّى أُخِيُوا. قَالَ، فَأَتَوْهُ فَشَكَّوْا إِلَيْهِ الْمَطَرَ، فَقَالُوا:
يَا رَسُولَ اللَّهِ: تَهَدَّمَتِ الْبُيُوتُ. فَقَالَ: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا»،
قَالَ: فَجَعَلَ السَّحَابُ يَنْقَطِعُ يَمِينًا وَشِمَالًا.

١٢٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ أَبُو الْأَخْوَصِ، قَالَ:
حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، قَالَ:

١٢٦٩ - إسناده صحيح.

أخرجه أحمد ٢٣٥/٤، وعبد بن حميد (٣٧٢)، والطحاوي ١/١٩١،
والحاكم ١/٣٢٨، والبيهقي ٣/٣٥٥-٣٥٦. وانظر تحفة الأشراف ٨/٣٢٥ حديث
(١١١٦٤)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٨١)، والمسند الجامع ١٤/٦١٦-٦١٧
حديث (١١٢٧٤)، وإرواء الغليل ٢/١٤٥.

١٢٧٠ - إسناده صحيح، قال البوصيري: «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات،
روى أصحاب السنن الأربعة بعضه من حديث ابن عباس أيضاً»، وتعقبه العلامة
الألباني فقال في إرواء الغليل: «أما أن رجاله ثقات فصحيح، وأما أن إسناده صحيح
فليس كذلك، لأنه من رواية حبيب بن أبي ثابت عن ابن عباس وهو مدلس وقد
عننه»، قلت: القول بتدليس حبيب بن أبي ثابت مطلقاً فيه نظر، كما بيناه في =

حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: جَاءَ أَغْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَقَدْ جِئْتُكَ مِنْ عِنْدِ قَوْمٍ مَا يَتَزَوَّدُ لَهُمْ رَاعٌ، وَلَا يَحْظَرُ لَهُمْ فَحْلٌ، فَصَعِدَ الْمَنْبِرَ، فَحَمِدَ اللَّهَ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ! اسْقِنَا غَيْثًا مُغِيثًا مَرِيئًا طَبَقًا مَرِيْعًا غَدَقًا عَاجِلًا غَيْرَ رَائِثٍ» ثُمَّ نَزَلَ، فَمَا يَأْتِيهِ أَحَدٌ مِنْ وَجْهِ مِنَ الْوُجُوهِ إِلَّا قَالُوا: قَدْ أَحْيَيْنَا.

١٢٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ بَرَكَةَ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيَكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَسْقَى حَتَّى رَأَيْتُ، - أَوْ رُئِيَ - بَيَاضُ إِبْطِيهِ. قَالَ مُعْتَمِرٌ: أَرَاهُ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ.

= «تحرير أحكام التقريب» فراجعه بلائد.

أخرجه المزي في تهذيب الكمال ٥٧٥/٢٦ - ٥٧٦ من طريق الحسن بن الربيع به. وانظر تحفة الأشراف ٣٧٦/٤ حديث (٥٣٩٢)، ومصباح الزجاجاة (الورقة ٨١)، والمسند الجامع ٤٧٨/٨ حديث (٦٠٩٩)، وضعيف ابن ماجه للعلامة الألباني (٢٦٢)، وإرواء الغليل له أيضاً ١٤٥/٢ - ١٤٦.

١٢٧١ - إسناده صحيح، قال البوصيري: «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات»، وهو كما قال، ومعتمر هو ابن سليمان بن طرخان التيمي، وبركة هو المجاشعي، ولا أعلم لم أورده العلامة الألباني في ضعيف ابن ماجه (٢٦٣) وسكت عنه، مع أنه أورده في صحيح ابن ماجه (١٠٤٩)؟

أخرجه أحمد ٢٣٥/٢ و٣٧٠، وابن خزيمة (١٤١٣). وانظر تحفة الأشراف ٣٠٧/٩ حديث (١٢٢٢٢)، ومصباح الزجاجاة (الورقة ٨١)، والمسند الجامع ٧٩٢/١٦ حديث (١٣١٣٤).

١٢٧٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْأَزْهَرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حَمْزَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَالِمٌ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: رَبُّمَا ذَكَرْتُ قَوْلَ الشَّاعِرِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَنْبَرِ، فَمَا نَزَلَ حَتَّى جَيْشٌ كُلُّ مِيزَابٍ بِالْمَدِينَةِ، فَأَذْكُرُ قَوْلَ الشَّاعِرِ: وَأَبْيَضَ يُسْتَسْقَى الْغَمَامُ بِوَجْهِهِ ثِمَالُ الْيَتَامَى، عِصْمَةٌ لِلْأَرَامِلِ وَهُوَ قَوْلُ أَبِي طَالِبٍ.

(١٥٥) (194) باب ما جاء في صلاة العيدين

١٢٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَ: أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ بْنُ

١٢٧٢ - إسناده ضعيف، لضعف عمر بن حمزة بن عبدالله بن الخطاب.

أخرجه أحمد ٩٣/٢. وانظر تحفة الأشراف ٢٥٩/٥ حديث (٦٧٧٥)،
والمسند الجامع ١٧٦/١٠ حديث (٧٣٨٩).

(١) أي: تدفق وجرى بالماء، من جاش البحر يجيش إذا غلى، والعين إذا فاضت،
والوادي إذا جرى.

(٢) أي: غياث. يقال فلان ثمال قومه، أي غياث لهم، يقوم بأمرهم.

١٢٧٣ - إسناده صحيح.

أخرجه الحميدي (٤٧٦)، وأحمد ٢٢٠/١ و٢٢٦ و٢٨٦، والدارمي (١٦١١)،
والبخاري ٣٥/١ و١٤٤/٢، ومسلم ١٨/٣، و أبو داود (١١٤٢) و(١١٤٣) و(١١٤٤)،
والنسائي ١٨٤/٣، وابن خزيمة (١٤٣٧)، وابن حبان (٢٨٢٤)،
والبغوي (١١٠٢). وانظر تحفة الأشراف ٧٩/٥ حديث (٥٨٨٣)، والمسند الجامع
٤٧١/٨ - ٤٧٢ حديث (٦٠٩١).

=

عُيِّنَتْ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَطَاءٍ؛ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ صَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ، ثُمَّ خَطَبَ، فَرَأَى أَنَّهُ لَمْ يُسْمِعِ النِّسَاءَ، فَأَتَاهُنَّ فَذَكَرَهُنَّ وَوَعَّظَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ، وَبِلَالٍ قَائِلُ بِيَدَيْهِ هَكَذَا، فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُلْقِي الْخُرْصَ وَالْخَاتَمَ وَالشَّيْءَ.

١٢٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى يَوْمَ الْعِيدِ بِغَيْرِ أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ.

١٢٧٥ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَعَنْ

= وأخرجه أحمد ٢٣٢/١ و٣٤٥ و٣٥٧ و٣٦٨، والبخاري ٢١٨/١ و٢٦/٢ و٥١/٧ و١٢٨/٩، وأبو داود (١١٤٦)، والنسائي ١٩٢/٣، وابن حبان (٢٨٢٣) من طريق عبد الرحمن بن عابس، عن ابن عباس. وانظر المسند الجامع ٤٧٣/٨ حديث (٦٠٩٣).

١٢٧٤ - إسناده صحيح، وقد صرح ابن جريج بالتحديث في موضع آخر فانفتت شبهة تدليسه.

أخرجه أحمد ٢٢٧/١ و٢٤٢ و٢٨٥ و٣٣١ و٣٤٥ و٣٤٦، والدارمي (١٦١٢)، والبخاري ٢٣/٢ و٢٦ و٢٠٤/٧ و١٨٧/٦، ومسلم ١٨/٣، وأبو داود (١١٤٧)، وابن خزيمة (١٤٥٨). وانظر تحفة الأشراف ٥/٥ حديث (٥٦٩٨)، والمسند الجامع ٤٧٤/٨ حديث (٦٠٩٤).

وأخرجه أحمد ٢٤٢/١ و٣٣٥ من طريق عطاء عن ابن عباس. وانظر المسند الجامع ٤٧٠/٨ - ٤٧١ حديث (٦٠٩٠).

١٢٧٥ - إسناده صحيح.

قَيْسُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ. قَالَ: أَخْرَجَ مَرْوَانَ الْمُنْبَرَّ يَوْمَ الْعِيدِ، فَبَدَأَ بِالْخُطْبَةِ قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا مَرْوَانُ! خَالَفْتَ السُّنَّةَ، أَخْرَجْتَ الْمُنْبَرَّ يَوْمَ عِيدٍ وَلَمْ يَكُنْ يُخْرَجُ بِهِ، وَبَدَأْتَ بِالْخُطْبَةِ قَبْلَ الصَّلَاةِ وَلَمْ يَكُنْ يُبْدَأُ بِهَا، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: أَمَّا هَذَا فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ رَأَى مُنْكَرًا فَاسْتَطَاعَ أَنْ يُغَيِّرَهُ بِيَدِهِ فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَلْيَلْسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَلْيَلْسَانِهِ، فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَوْعَى الْإِيمَانِ».

١٢٧٦ - حَدَّثَنَا حَوْثَرَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ،

= أما حديث طارق بن شهاب عن أبي سعيد فقد أخرجه أحمد ١٠/٣ و ٢٠ و ٤٩ و ٥٤ و ٩٢، ومسلم ٥٠/١، وأبو داود (١١٤٠) و (٤٣٤٠)، والترمذي (٢١٧٢)، والنسائي ١١١/٨ و ١١٢، والمزي في تهذيب الكمال ١٥٨/٩ من طريق أحمد بن حنبل عن أبي معاوية به. وانظر تحفة الأشراف ٣٦٨/٣ حديث (٤٠٨٥)، والمسند الجامع ٢٤١/٦ حديث (٤٢٨٤).

وأما حديث رجاء بن ربيعة عن أبي سعيد فقد أخرجه أحمد ١٠/٣ و ٥٢، وعبد ابن حميد (٩٠٦)، ومسلم ٥٠/١، وأبو داود (١١٤٠) و (٤٣٤٠)، وأبو يعلى (١٠٠٩)، والمزي في تهذيب الكمال ١٥٨/٩ من طريق أحمد بن حنبل عن أبي معاوية به. وانظر تحفة الأشراف ٣٦٨/٣ حديث (٤٠٨٥)، والمسند الجامع ٢٤٢/٦ حديث (٤٢٨٥). ويتكرر إن شاء الله تعالى في (٤٠١٣) بإسناده ومثله.

١٢٧٦ - إسناده صحيح.

أخرجه أحمد ١٢/٢ و ٣٨ و ٩٢، والبخاري ٢٢/٢ و ٢٣، ومسلم ٢٠/٣، والترمذي (٥٣١)، والنسائي ١٨٣/٣، وابن خزيمة (١٤٤٣)، وابن حبان (٢٨٢٦)، والبيهقي (١١٠١). وانظر تحفة الأشراف ١٢٦/٦ حديث (٧٨٢٣)، والمسند الجامع ١٧٣/١٠ حديث (٧٣٨٤).

قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرُ، يُصَلُّونَ الْعِيدَ قَبْلَ الْخُطْبَةِ.

(١٥٦) (195) باب ما جاء في كم يكبر الإمام في صلاة العيدين

١٢٧٧ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ سَعْدٍ، مُؤَدِّنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُكَبِّرُ فِي الْعِيدَيْنِ، فِي الْأُولَى سَبْعًا قَبْلَ الْقِرَاءَةِ، وَفِي الْآخِرَةِ خَمْسًا قَبْلَ الْقِرَاءَةِ.

١٢٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا

١٢٧٧ - إسناده ضعيف، عبدالرحمن بن سعد بن عمار، عن أبيه عن جده مسلسل في الضعفاء والمجهولين.

أخرجه الحاكم ٦٠٧/٣، والبيهقي ٢٨٨/٣. وانظر تحفة الأشراف ٢٧٣/٣ حديث (١٢٧٧)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٨١)، والمسند الجامع ٥٣/٦ حديث (٤٠١١).

وأخرجه الدارمي (١٦١٤) من طريق عبدالرحمن بن سعد بن عمار بن سعد المؤذن، عن عبدالله بن محمد بن عمار عن أبيه عن جده به. وانظر المسند الجامع.

١٢٧٨ - إسناده ضعيف، فإن عبدالله بن عبدالرحمن بن يعلى الطائفي ضعيف يعتبر به في الشواهد والمتابعات وإن قال الحافظ ابن حجر: «صدوق يخطئ ويهم»، كما حققناه في تعقباتنا على تقريبه، فقد قال أبو حاتم: ليس بقوي لين الحديث، وقال النسائي: ليس بذاك القوي ويكتب حديثه، وقال الدارقطني: يعتبر به، وقال =

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْلَى^(١)، عَنْ
عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَبَّرَ فِي صَلَاةِ
الْعِيدِ سَبْعًا وَخَمْسًا.

١٢٧٩ - حَدَّثَنَا أَبُو مَسْعُودٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُيَيْدٍ بْنُ
عَقِيلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ بْنُ عَثْمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
كَبَّرَ فِي الْعِيدَيْنِ سَبْعًا، فِي الْأُولَى، وَخَمْسًا، فِي الْآخِرَةِ.

= البخاري: مقارب الحديث، وقال مرة: فيه نظر، وقال ابن معين: صالح (تهذيب
الكمال ٢٢٧/١٥ - ٢٢٨)، وكلها تضعف أمره.

أخرجه أحمد ١٨٠/٢، وأبو داود (١١٥١) و(١١٥٢). وانظر تحفة الأشراف
٣٢١/٦ حديث (٨٧٢٨)، والمسند الجامع ٤٧/١١ حديث (٨٣٧٧)، ويتكرر إن
شاء الله تعالى في (١٢٩٢).

(١) وقع في تحفة الأشراف: «عن عبدالرحمن بن يعلى» وهو وهم، وهو عبدالله بن
عبدالرحمن بن يعلى بن كعب الطائفي أبو يعلى الثقفي.

١٢٧٩ - إسناده ضعيف، لضعف كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف المزني،
بل قال الشافعي: «هو ركن من أركان الكذب». ومن عجب أن يقول الترمذي:
«حديث حسن، وهو أحسن شيء روي في هذا الباب عن النبي ﷺ»!

أخرجه عبد بن حميد (٢٩٠)، والترمذي (٥٣٦)، وابن خزيمة (١٤٣٨)
و(١٤٣٩). وانظر تحفة الأشراف ١٦٦/٨ حديث (١٠٧٧٤)، والمسند الجامع
١٨٨ - ١٨٧/١٤ حديث (١٠٨٠٤).

١٢٨٠ - حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَقِيلٌ^(١)، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَبَّرَ فِي الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى سَبْعًا وَخَمْسًا، سِوَى تَكْبِيرَتِي الرُّكُوعِ.

(١٥٧) (196) باب ما جاء في القراءة في صلاة العيدين

١٢٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَ: أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ ابْنِ الْمُتَشِيرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْعِيدَيْنِ بِ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾^(*)، وَ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ﴾^(**).

١٢٨٠ - إسناده صحيح، ابن لهيعة وإن كان ضعيفاً إلا أن رواية العبادلة عنه صحيحة، وعبدالله بن وهب أحدهم، وباقي رجاله ثقات. على أن البخاري ضعف هذا الحديث كما نقله الترمذي في علله الكبرى (نصب الراية ٢/٢١٦) بسبب تفرد ابن لهيعة بروايته، وقد بينا أن رواية ابن وهب عنه صحيحة، فلا يضر تفرده، والله أعلم.

أخرجه أحمد ٦/٦٥ و٧٠، وأبو داود (١١٤٩) و(١١٥٠)، والدارقطني ٢/٤٦، والطحاوي ٢/٣٩٩، والحاكم ١/٢٩٨، والبيهقي ٣/٢٨٦. وانظر تحفة الأشراف ١٢/٣٣ حديث (١٦٤٢٥)، والمسند الجامع ١٩/٤٣٦ - ٤٣٧ حديث (١٦٢٦٣). (١) تصحف في المطبوع إلى: «عَقِيل».

(*) الأعلى: ١. (***) الغاشية: ١.

١٢٨١ - إسناده حسن، فإن حبيب بن سالم وإن وثقه أبو حاتم وأبو داود وابن حبان لكن قال البخاري: فيه نظر، ولعله قال ذلك لاضطراب وقع في بعض أسانيده =

١٢٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ ، قَالَ : أُنْبَأَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ
 ضَمْرَةَ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : خَرَجَ عُمَرُ يَوْمَ عِيدٍ ،
 فَأَرْسَلَ إِلَى أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ : بَأَيِّ شَيْءٍ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي مِثْلِ
 هَذَا الْيَوْمِ ؟ قَالَ : بِقَافٍ وَاقْتَرَبْتُ .

= كما قال ابن عدي ، لذلك لا يرتقي حديثه إلى مرتبة الصحيح . وقد روي هذا
 الحديث أيضاً عنه عن أبيه عن النعمان بن بشير ، كما هو مبين في التخريج .

أخرجه الحميدي (٩٢١) ، وأحمد ٢٧٣/٤ و ٢٧٦ و ٢٧٧ ، والدارمي (١٥٧٦)
 و (١٦١٥) ، ومسلم ١٥/٣ و ١٦ ، وأبو داود (١١٢٢) ، والترمذي (٥٣٣) ، والنسائي
 ١١٢/٣ و ١٨٤ و ١٩٤ ، وفي الكبرى (١٦٦٤) و (١٦٦٦) ، وابن الجارود (٢٦٥) ،
 وابن خزيمة (١٤٦٣) ، وابن حبان (٢٨٢١) و (٢٨٢٢) ، والبغوي (١٠٩١) . وانظر
 تحفة الأشراف ١٦/٩ حديث (١١٦١٢) ، والمسنند الجامع ٥٠٧/١٥ - ٥٠٨ حديث
 (١١٨٧٢) .

وأخرجه الحميدي (٩٢٠) ، وأحمد ٢٧١/٤ من طريق حبيب بن سالم عن أبيه
 عن النعمان بن بشير به . وانظر المسند الجامع .

١٢٨٢ - رجاله ثقات إلا أن عبيد الله بن عبد الله وهو ابن عتبة بن مسعود لم
 يدرك عمر ، لكن الحديث صحيح فقد صرح باتصاله في رواية مسلم من طريق فليح
 ابن سليمان عن ضمرة بن سعيد عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي واقد ، قال : سألتني
 عمر ، قال النووي في شرح صحيح مسلم : «هذه متصلة ، فإنه أدرك أبا واقد بلا شك
 وسمعه بلا خلاف» .

أخرجه مالك (١٢٨) ، والشافعي في الأم ٢١٠/١ ، والحميدي (٨٤٩) ،
 وأحمد ٢١٧/٥ و ٥١٩ ، ومسلم ٢١/٣ ، وأبو داود (١١٥٤) ، والترمذي (٥٣٤)
 و (٥٣٥) ، والنسائي ١٨٣/٣ ، وابن خزيمة (١٤٤٠) ، وابن حبان (٢٨٢٠) ، والبغوي
 (١١٠٧) . وانظر تحفة الأشراف ١١٠/١١ حديث (١١٥١٣) ، والمسنند الجامع
 ٥١٩/١٨ حديث (١٥٣٧٠) .

١٢٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ
ابْنُ الْجَرَّاحِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ
عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْعِيدَيْنِ بِسْمِ
اسْمِ رَبِّكَ الْأَعْلَى، وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ.

(١٥٨) (197) باب ما جاء في الخطبة في العيدين

١٢٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ،
عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا كَاهِلٍ، وَكَانَتْ لَهُ
صُحْبَةٌ. فَحَدَّثَنِي أَخِي عَنْهُ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ عَلَى نَاقَةٍ،
وَحَبَشِيٍّ آخِذٌ بِخِطَامِهَا.

١٢٨٣ - إسناده ضعيف، لضعف موسى بن عبيدة الرُبَذي، قال البوصيري:
«هذا إسناده فيه موسى بن عبيدة الرُبَذي وقد ضَعُفَ، رواه محمد بن يحيى بن أبي
عمر في مسنده عن موسى بن عبيدة بإسناده ومثله، ورواه أبو بكر بن أبي شيبة في
مسنده عن وكيع بإسناده ومثله، ورواه عبد بن حميد في مسنده عن عبد الله بن موسى،
عن موسى بن عبيدة. ورواه الإمام أحمد في مسنده من طريق سمرة بن جندب كرواية
ابن عباس سواء. ورواه مسلم وأصحاب السنن من حديث النعمان بن بشير، قال
الترمذي: وفي الباب عن أبي واقد وسمرة بن جندب وابن عباس».

أخرجه ابن أبي شيبة ٧٧/٢، وعبد بن حميد (٦٨٧). وانظر تحفة الأشراف
٢٣٤/٥ حديث (٦٤٤٧)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٨١)، والمسنند الجامع ٤٦٩/٨
حديث (٦٠٨٦).

١٢٨٤ - إسناده صحيح، واسم أخي إسماعيل بن أبي خالد: سعيد.
أخرجه أحمد ٣٠٦/٤، والنسائي ١٨٥/٣، وابن حبان (٣٨٧٤)، والطبراني =

١٢٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَمِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَائِدٍ، هُوَ أَبُو كَاهِلٍ؛ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ عَلَى نَاقَةٍ حَسَنَاءَ، وَحَبَشِيٍّ آخِذٌ بِخَطَامِهَا.

١٢٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ نَبِيْطٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ حَجَّ فَقَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ عَلَى بَعِيرِهِ.

١٢٨٧ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ سَعْدِ الْمُؤَذِّنِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ

= في الكبير ١٨/ (٩٢٤) و (٩٢٥)، والبيهقي ٣/ ٢٩٨، والمزي في تهذيب الكمال ٣١٢/ ٣٤ من طريق أحمد بن حنبل عن وكيع به. وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٢٧٣ حديث (١٢١٤٢)، والمسند الجامع ١٦/ ٣٩٩ حديث (١٢٥٧٤).

١٢٨٥ - إسناده صحيح، ومحمد بن عبيد هو ابن أبي أمية الطنافسي. انظر تهذيب الكمال ٣١٢/ ٣٤، وتحفة الأشراف ٩/ ٢٧٣ حديث (١٢١٤٢)، والمسند الجامع ١٦/ ٣٩٩ حديث (١٢٥٧٤).

١٢٨٦ - إسناده صحيح.

أخرجه أحمد ٤/ ٣٠٥ و ٣٠٦، والدارمي (١٦١٦)، والنسائي ٥/ ٢٥٣. وانظر تحفة الأشراف ٩/ ٧ حديث (١١٥٨٩)، والمسند الجامع ١٥/ ٤٧٧ حديث (١١٨٣٦).

١٢٨٧ - إسناده ضعيف، عبد الرحمن بن سعد بن عمار ضعيف، وأبوه وجده مجهولان، فهو مسلسل بالضعفاء والمجهولين.

جَدُّهُ؛ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُكَبِّرُ بَيْنَ أَضْعَافِ الْخُطْبَةِ، يُكْثِرُ التَّكْبِيرَ فِي خُطْبَةِ الْعِيدَيْنِ.

١٢٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ يَوْمَ الْعِيدِ، فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يُسَلِّمُ فَيَقِفُ عَلَى رِجْلَيْهِ فَيَسْتَقْبِلُ النَّاسَ وَهُمْ جُلُوسٌ، فَيَقُولُ: «تَصَدَّقُوا. تَصَدَّقُوا» فَأَكْثَرُ مَنْ يَتَصَدَّقُ النِّسَاءُ، بِالْقُرْطِ وَالْخَاتَمِ وَالشَّيْءِ، فَإِنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ يُرِيدُ أَنْ يَبْعَثَ بَعَثًا يَذْكُرُهُ لَهُمْ، وَإِلَّا انْصَرَفَ.

= أخرجه الحاكم ٦٠٧/٣، والبيهقي ٢٩٩/٣. وانظر تحفة الأشراف ٣٧٣/٣ حديث (٣٨٣٠)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٨٤)، والمسند الجامع ٥٣/٦ - ٥٤ حديث (٤٠١٢)، وضعيف ابن ماجه للألباني (٢٦٤)، وإرواء الغليل له أيضاً ١١٩/٣ - ١٢٠ حديث (٦٤٧).

١٢٨٨ - إسناده صحيح.

أخرجه عبد الرزاق (٥٦٣٤)، وأحمد ٣١/٣ و ٣٦ و ٤٢ و ٥٤ و ٥٦، والبخاري ٢٢/٢، ومسلم ٢٠/٣، والنسائي ١٨٧/٣ و ١٩٠، وأبو يعلى (١٣٤٣)، وابن خزيمة (١٤٣٠) و (١٤٤٥) و (١٤٤٩)، وابن حبان (٣٣٢١)، والبيهقي ٢٩٧/٣. وانظر تحفة الأشراف ٤٣٨/٣ حديث (٤٣٧١)، والمسند الجامع ٢٣٧/٦ - ٢٣٨ حديث (٤٢٨٢).

١٢٨٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ ^(١) قَالَ :
 حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ ، عَنْ
 جَابِرٍ ؛ قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فِطْرِ أَوْ أَضْحَى ، فَخَطَبَ قَائِمًا
 ثُمَّ قَعَدَ قَعْدَةً ثُمَّ قَامَ .

(١٥٩) (198) باب ما جاء في انتظار الخطبة بعد الصلاة

١٢٩٠ - حَدَّثَنَا هَدِيَّةُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ ، وَعَمْرُو بْنُ رَافِعٍ

١٢٨٩ - إسناده ضعيف، أبو بكر، واسمه عبدالرحمن بن عثمان بن أمية بن
 عبدالرحمن بن أبي بكرة الثقفي البكرائي، ضعيف، وشيخه إسماعيل بن مسلم
 الخولاني أضعف منه .

انظر تحفة الأشراف ٢٨٨/٢ حديث (٢٦٦١)، ومصباح الزجاجة (الورقة
 ٨٤)، والمسند الجامع ٣٦٣/٣ حديث (٢٣١٦)، وضعيف ابن ماجة للألباني
 (٢٦٥) .

(١) وقع في المطبوع: «حدثنا أبو بكر، قال: حدثنا عبيدالله بن عمرو الرقي، قال: حدثنا
 إسماعيل بن مسلم» والصواب حذف: «حدثنا عبيدالله بن عمرو الرقي» كما أثبتناه .
 انظر تحفة الأشراف ٢٨٨/٢ حديث (٢٦٦١)، وتهذيب الكمال ٣/ الترجمة ٤٨٣،
 ومصباح الزجاجة (الورقة ٨٤)، والعجيب أن النسخة المطبوعة من مصباح الزجاجة
 وقع فيها التحريف نفسه أيضاً، وتبع المحقق الخطأ الموجود في المطبوع من السنن،
 وقد سلك هذا المسلك في جميع الكتاب فليتنبه له .

١٢٩٠ - إسناده صحيح وإن أعله أبو داود بأن الأصح هو المرسل وهو مارواه
 قبيصة عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء، فقد تعقبه ابن التركماني فقال: «الفضل
 ابن موسى ثقة جليل روى له الجماعة، وقال أبو نعيم: هو أثبت من ابن المبارك .
 وقد زاد ذكر ابن السائب فوجب أن تقبل زيادته، والرواية المرسلة في سندها قبيصة =

الْبَجَلِيُّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ؛ قَالَ: حَضَرْتُ الْعِيدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى بِنَا الْعِيدَ، ثُمَّ قَالَ: «قَدْ قَضَيْنَا الصَّلَاةَ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَجْلِسَ لِلْخُطْبَةِ فَلْيَجْلِسْ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَذْهَبَ فَلْيَذْهَبْ».

(١٦٠) (199) باب ما جاء في الصلاة قبل صلاة العيد وبعدها

١٢٩١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ فَصَلَّى بِهِمُ الْعِيدَ. لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا.

= عن سفيان، وقيصة وإن كان ثقة إلا أن ابن معين وابن حنبل وغيرهما ضعفوا روايته عن سفيان. وعلى تقدير صحة هذه الرواية لا تُعمل بها رواية الفضل، لأنه زاد في الإسناد وهو ثقة. أما عن عطاء وهو مدلس، فقد بين العلامة الألباني أن روايته عنه محمولة على السماع، إلا ما تبين تدليس فيه.

أخرجه أبو داود (١١٥٥)، والنسائي ١٨٥/٣، وابن خزيمة (١٤٦٢)، والحاكم ٢٩٥/١، والبيهقي ٣٠١/٣. وانظر تحفة الأشراف ٣٤٧/٤ حديث (٥٣١٥)، والمسند الجامع ٣١٢/٨ حديث (٥٨٧٠)، وإرواء الغليل للعلامة الألباني (٦٢٩).

١٢٩١ - إسناده صحيح.

أخرجه الطيالسي (٢٦٣٧)، وابن أبي شيبة ١٧٧/٢، وأحمد ٢٨٠/١ و٣٤٠ و٣٥٥، والدارمي (١٦١٣) و(١٦١٩)، والبخاري ٢٣/٢ و٣٠ و١٤٠ و٢٠٤/٧، ومسلم ٢١/٣، والترمذي (٥٣٧)، والنسائي ١٩٣/٣، وفي الكبرى (٤١١)، وابن الجارود (٢٦١)، وابن خزيمة (١٤٣٦)، وابن حبان (٣٣٢٥) و(٢٨١٨)، والبخاري =

١٢٩٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّائِفِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا فِي عِيدٍ.

١٢٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ جَمِيلٍ، عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو الرَّقِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنُ عَقِيلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يُصَلِّي قَبْلَ الْعِيدِ شَيْئًا، فَإِذَا رَجَعَ إِلَى مَنْزِلِهِ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ.

= (١١٠٩). وانظر تحفة الأشراف ٤/٢٧٤ حديث (٥٥٥٨)، والمسند الجامع ٤٧٢/٨ - ٤٧٣ حديث (٦٠٩٢).

١٢٩٢ - إسناده ضعيف، لضعف عبدالله بن عبدالرحمن الطائفي كما بيناه مفصلاً عند كلامنا على الحديث (١٢٧٨)، ومع ذلك فقد قال البوصيري: «هذا إسناده صحيح رجاله ثقات». على أن متن الحديث صحيح بما قبله. وقد تقدم تخريجه في (١٢٧٨).

١٢٩٣ - إسناده ضعيف، لضعف عبدالله بن محمد بن عقال كما بيناه غير مرة، في تعقباتنا على الحافظ ابن حجر في «التقريب». وقد صحح إسناده الحاكم، وحسن إسناده البوصيري والعلامة الألباني والشيخ حسين أسد لحسن ظنهم بابن عقال فهو عندهم حسن الحديث. ومن أجل هذا حاولوا التوفيق بين هذا الحديث وبين الأحاديث الصحيحة النافية للصلاة بعد العيد، وقبلهم فعل ذلك الحافظ ابن حجر في التلخيص (١٤٤)، وما كانوا بحاجة إلى ذلك لو عرفوا ضعف هذا الحديث.

أخرجه أحمد ٢٨/٣ و٤٠، والبزار (٦٥٢) وأبو يعلى (١٣٤٧)، والحاكم ٢٩٧/١، وابن خزيمة (١٤٦٩). وانظر تحفة الأشراف ٣/٤١٤ حديث (٤١٨٧)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٨٤)، والمسند الجامع ٦/٢٣٧ حديث (٤٢٨١).

(١٦١) (200) باب ما جاء في الخروج إلى العيد ماشياً

١٢٩٤ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ إِلَى الْعِيدِ مَاشِياً، وَيَرْجِعُ مَاشِياً.

١٢٩٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَ: أَنْبَأَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعُمَرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ. وَعُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ إِلَى الْعِيدِ مَاشِياً، وَيَرْجِعُ مَاشِياً.

١٢٩٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ؛ قَالَ: إِنَّ مِنْ السُّنَّةِ أَنْ يَمْشِيَ إِلَى الْعِيدِ.

١٢٩٤ - إسناده ضعيف، لضعف عبد الرحمن بن سعد بن عمار وجهالة أبيه وجده، كما بيناه غير مرة.

انظر تحفة الأشراف ٢٧٣/٣ حديث (٣٨٣١)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٨٤)، والمسند الجامع ٥٤/٦ حديث (٤٠١٣)، وإرواء الغليل للعلامة الألباني (٦٣٦).

١٢٩٥ - إسناده ضعيف جداً، عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري متروك.

انظر تهذيب الكمال ٢٣٧/١٧، وتحفة الأشراف ١٠٩/٦ حديث (١٢٩٥)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٨٤)، والمسند الجامع ١٧٢/١٠ - ١٧٣ حديث (٧٣٨٣).

١٢٩٦ - إسناده ضعيف، لضعف الحارث بن عبد الله الأعور. ومن عجب أن الترمذي قال: «هذا حديث حسن، والعمل على هذا الحديث عند أكثر أهل العلم =

١٢٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ
الْخَطَّابِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَنْدَلٌ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ ،
عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْتِي الْعِيدَ مَاشِيًا .

(١٦٢) (201) باب ما جاء في الخروج يوم العيد من طريق والرجوع من غيره

١٢٩٨ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ

= يستحبون أن يخرج الرجل إلى العيد ماشياً وقال العلامة الألباني معقباً على تحسين
الترمذي : «ولعل الترمذي إنما حسن حديثه لأن له شواهد كثيرة أخرجها ابن ماجة من
حديث سعد القرظ وابن عمر وأبي رافع ، وهي وإن كانت مفرداتها ضعيفة فمجموعها
يدل على أن للحديث أصلاً سيما وقد وجدت له شاهداً مرسلًا عن الزهري : أن رسول
الله ﷺ لم يركب في جنازة قط ولا في خروج أضحى ولا فطر» .

قلت : الأحاديث التي ذكرها ابن ماجة واهية لا تصلح للشواهد والمتابعات ولا
يمكن أن يتقوى بها حديث ، والله أعلم .

أخرجه الترمذي (٥٣٠) . وانظر تحفة الأشراف ٣٥٤/٧ حديث (١٠٠٤٢) ،
والمسند الجامع ٢٠٠/١٣ - ٢٠١ حديث (١٠٠٥٢) ، وإرواء الغليل للعلامة الألباني
(٦٣٦) .

١٢٩٧ - إسناده ضعيف ، لضعف مندل وهو ابن علي العنزي ، ولضعف شيخه
محمد بن عبيد الله بن أبي رافع .

انظر تحفة الأشراف ٢٠٢/٩ حديث (١٢٠٢١) ، ومصباح الزجاجة (الورقة
٨٤) ، والمسند الجامع ٢٢٣/١٦ حديث (١٢٤١١) . ويتكرر في (١٣٠٠) .

= ١٢٩٨ - إسناده ضعيف ، عبد الرحمن بن سعد بن عمار ، ضعيف ، وأبوه وجده

سَعْدُ بْنُ عَمَّارٍ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى الْعِيدَيْنِ سَلَكَ عَلَى دَارِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي
الْعَاصِ، ثُمَّ عَلَى أَصْحَابِ الْفَسَاطِيطِ، ثُمَّ انْصَرَفَ فِي الطَّرِيقِ
الْأُخْرَى، طَرِيقَ بَنِي زُرَيْقٍ، ثُمَّ يَخْرُجُ عَلَى دَارِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ وَدَارِ
أَبِي هُرَيْرَةَ إِلَى الْبَلَّاطِ.

١٢٩٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو قَتَيْبَةَ، قَالَ:
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ^(١) بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ كَانَ يَخْرُجُ إِلَى
الْعِيدِ فِي طَرِيقٍ، وَيَرْجِعُ فِي أُخْرَى، وَيَزْعُمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ
يَفْعَلُ ذَلِكَ.

= مجهولان.

انظر تحفة الأشراف ٢٧٣/٣ حديث (٣٨٣٢)، ومصباح الزجاجة (الورقة
٨٤)، والمسند الجامع ٥٤/٦ حديث (٤٠١٤)، وضعيف ابن ماجة للألباني.
(٢٦٦).

١٢٩٩ - إسناده ضعيف، لضعف عبدالله بن عمر وهو ابن حفص بن عاصم
ابن عمر بن الخطاب العمري المدني، وقد تحرف في المطبوع الى «عبيدالله بن
عمر».

أخرجه أحمد ١٠٩/٢، وأبو داود (١١٥٦). وانظر تحفة الأشراف ١٠٦/٦
حديث (٧٧٢٢)، والمسند الجامع ١٧١/١٠ - ١٧٢ حديث (٧٣٨١)، وإرواء الغليل
للعلامة الألباني (٦٣٧).

(١) تحرف في المطبوع إلى: «عبيدالله بن عمر»، وصححه من تحفة الأشراف وتهذيب
الكمال ٢٣٣/١١.

١٣٠٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْأَزْهَرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ
الْخَطَّابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْدَلٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ،
عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْتِي الْعِيدَ مَاشِيًا، وَيَرْجِعُ فِي
غَيْرِ الطَّرِيقِ الَّذِي ابْتَدَأَ فِيهِ.

١٣٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو تَمِيمَةَ، عَنْ
فُلَيْحِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ الزُّرْقِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى الْعِيدِ رَجَعَ فِي غَيْرِ الطَّرِيقِ الَّذِي أَخَذَ
فِيهِ.

١٣٠٠ - إسناده ضعيف، مندل بن علي، وشيخه محمد بن عبيد الله بن أبي
رافع ضعيفان، وقد تقدم في (١٢٩٧)، مقطوعاً، وخرجناه هناك فراجعه.

١٣٠١ - إسناده ضعيف لضعف شيخ ابن ماجة محمد بن حميد الرازي، لكن
متن الحديث حسن من غير هذا الطريق. وقد روي هذا الحديث أيضاً من حديث
جابر من طريق أبي تميمَةَ أيضاً، أخرجه البخاري (٢٩/٢) ورجحه على حديث أبي
هريرة فقال: «وحديث جابر أصح»، وقال الترمذي متابعاً لشيخه البخاري: «وحديث
جابر كأنه أصح (٥٤١)». وقد خالف أبو مسعود الدمشقي والبيهقي البخاري في هذا
الترجيح، وانتصر لهما ابن التركماني فقال متعباً قول البخاري «وحديث جابر
أصح»: قلت: فيه نظر، بل حديث أبي هريرة أصح لأن حديث جابر رواه عن فليح
يونس، وقد روى عنه أيضاً حديث أبي هريرة، وروى حديث جابر عن فليح أبو
تميمَةَ، وقد روى عنه أيضاً حديث أبي هريرة فسقطت رواية يونس وأبي تميمَةَ، لأن
كلًّا منهما قد رواه بالطريقين كما بين ذلك البيهقي، وبقيت رواية محمد بن الصلت
عن فليح حديث أبي هريرة سالمة بلا تعارض (كما في الترمذي والدارمي)، كيف
وقد وجدنا له متابعاً على روايته، فإن أبا مسعود الدمشقي ذكر الهيثم بن جميل رواه عن =

(١٦٣) (202) باب ما جاء في التقليل^(١) يوم العيد

١٣٠٢ - حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ

= فليح عن سعيد عن أبي هريرة كما رواه محمد بن الصلت، قال أبو مسعود: فصار مرجع الحديث إلى أبي هريرة». أما الحافظ ابن حجر فتوقف في ذلك في الفتح ٤٧٤/٢ لكنه قال: «والذي يغلب على الظن أن الاختلاف فيه من فليح، فلعل شيخه سمعه من جابر ومن أبي هريرة، ويقوي ذلك اختلاف اللفظين».

قلت: قول الحافظ ابن حجر إن الاختلاف فيه من فليح جيد، لأن فليحاً وإن احتج به البخاري وأصحاب السنن وروى له مسلم حديث الإفك، إلا أن فيه من الكلام ما يؤيد ذلك، فقد ضعفه يحيى بن معين، وأبو حاتم وأبو زرعة الرازيان، والنسائي، وأبو داود. ووثقه الدارقطني، ويظهر أن البخاري انتقى بعض أحاديث المستقيمة التي أشار إليها ابن عدي حينما قال في «الكامل»: «ولفليح أحاديث صالحة يروي عن نافع عن ابن عمر نسخة، ويروي عن هلال بن علي عند عبد الرحمن بن أبي عمرة عن أبي هريرة، ويروي عن سائر الشيوخ من أهل المدينة مثل أبي النضر وغيره أحاديث مستقيمة وغرائب... وهو عندي لا بأس به» (تهذيب الكمال ٣١٩/٢٣-٣٢٢ وتعليقنا عليه)، فهو ضعيف يعتبر به في أحسن أحواله، ويتعين دراسة حديثه والتحري فيه لا سيما مما لم يخرج له البخاري.

أخرجه أحمد ٣٣٨/٢، والدارمي (١٦٢١)، والترمذي (٥٤١)، وابن خزيمة (١٤٦٨)، وابن حبان (٢٨١٥)، والحاكم ٢٩٦/١، والبيهقي ٣٠٨/٣، والبغوي (١١٠٨). وانظر المسند الجامع ٧٨٩/١٦-٧٩٠ حديث (١٣١٣٠)، ولم يذكر المزني هذا الحديث من رواية ابن ماجه في تحفة الأشراف!

(١) التقليل: هو الضرب بالدف، والغناء، وقيل: المقلّس هو الذي يلعب بين يدي الأمير إذا قَدِمَ المِصْرَ.

١٣٠٢ - إسناده ضعيف، فهو مرسل فإن عياضاً الأشعري لا تصح صحبته، =

مُغِيرَةً، عَنْ عَامِرٍ؛ قَالَ: شَهِدَ عِيَاضُ الْأَشْعَرِيُّ عِيدًا بِالْأَنْبَارِ، فَقَالَ:
مَالِي لَا أَرَاكُمْ تَقْلُسُونَ كَمَا كَانَ يُقْلَسُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١٣٠٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، عَنْ
إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ؛ قَالَ: مَا
كَانَ شَيْءٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا وَقَدْ رَأَيْتُهُ، إِلَّا شَيْءٌ وَاحِدٌ،
فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُقْلَسُ لَهُ يَوْمَ الْفِطْرِ.

= قال عبدالرحمن بن أبي حاتم عن أبيه: عياض الأشعري روى عن النبي ﷺ
مرسلًا... وهو تابعي. وقال في موضع آخر: ليست له صحة. وقال ابن حبان في
«الثقات»: قد قيل: إن له صحة وليس يصح ذلك عندي (تهذيب الكمال ٥٧١/٢٢
وتعليقنا عليه). ومع كل ذلك قال البوصيري: «هذا إسناد رجاله ثقات، وعياض
الأشعري ليس له عند ابن ماجه سوى هذا الحديث، وليس له رواية في شيء من
الخمسة الأصول» قلت: وفي قوله هذا مأخذ عدة: فقوله «رجاله ثقات» غير مُسَلَّم
له وفي إسناده سويد بن سعيد وشريك بن عبدالله النخعي، وقوله: «ليس له رواية
في شيء من الخمسة الأصول» فغير صحيح أيضاً، إذ روى له مسلم في صحيحه
عن امرأة أبي موسى عن أبي موسى، رواه عنه حصين بن عبدالرحمن كما هو مبين
في «تهذيب الكمال».

انظر تحفة الأشراف ٢٥٢/٨ حديث (١١٠١٧)، ومصباح الزجاجة (الورقة
٨٤ - ٨٥)، والمسند الجامع ٤٢٣/١٤ حديث (١١٠٩٩)، وضعيف ابن ماجه
للألباني (٢٦٧).

١٣٠٣ - إسناده صحيح ورجاله ثقات، ورواية إسرائيل عن جده أبي إسحاق
في الغاية من الاتقان، وقد أخرج مسلم من رواية أبي إسحاق عن الشعبي، ولا أعرف
للحديث علّة، وقال البوصيري: «إسناده حديث قيس بن سعد الأول صحيح رجاله
ثقات، وأما طريق القطان فالأولى والثانية مدارها على جابر وهو الجعفي وقد اتهم، =

قَالَ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ سَلَمَةَ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا ابْنُ دِزْرِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا آدَمُ،
قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ.

(ح) وَحَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ.

(ح) وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا
شَرِيكُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَامِرٍ، نَحْوَهُ.

(١٦٤) (203) بَابُ مَا جَاءَ فِي الْحَرْبَةِ يَوْمَ الْعِيدِ

١٣٠٤ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ.

(ح) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ
مُسْلِمٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَغْدُو إِلَى الْمُصَلَّى فِي يَوْمِ الْعِيدِ، وَالْعَنْزَةُ
تُحْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَإِذَا بَلَغَ الْمُصَلَّى، نُصِبَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَيُصَلِّي إِلَيْهَا،
وَذَلِكَ أَنَّ الْمُصَلَّى كَانَ فَضَاءً، لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ يُسْتَتَرُ بِهِ.

= والثالثة أولى من الأولىين». وقد حكم العلامة الألباني بضعفه، ولم أقف على سبب
ذلك لأدرسه.

أخرجه أحمد ٤٢٢/٣. وانظر تحفة الأشراف ٢٨٦/٨ حديث (١١٠٩١)،
ومصباح الزجاجة (الورقة ٨٥)، والمسند الجامع ٥٢٢/١٤ حديث (١١٢٠٢)،
وضعيف ابن ماجة للألباني (٢٦٨).

١٣٠٤ - إسناده صحيح، وقد تقدم تخريجه في (٩٤١)، ويأتي في الحديث
الآتي بالفاظ مقاربة.

١٣٠٥ - حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى يَوْمَ عِيدٍ أَوْ غَيْرِهِ، نُصِبَتِ الْحَرَبَةُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَيُصَلِّي إِلَيْهَا، وَالنَّاسُ مِنْ خَلْفِهِ.

قَالَ نَافِعٌ: فَمِنْ ثَمَّ اتَّخَذَهَا الْأَمْرَاءُ.

١٣٠٦ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ وَهَبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الْعِيدَ بِالْمُصَلِّي مُسْتَتِرًا بِحَرَبَةٍ.

١٣٠٥ - إسناده حسن، سويد بن سعيد صدوق في نفسه إلا أنه عمي فصار يتلقن ما ليس من حديثه. لكن متنه صحيح كما تقدم في (٩٤١) حيث خرجناه هناك.

١٣٠٦ - إسناده صحيح، قال البوصيري: «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، رواه النسائي عن يونس بن عبد الأعلى، عن ابن وهب، وليس في روايتنا. وله شاهد من حديث ابن عمر رواه البخاري وغيره».

قلت: فاته أن يذكر إخراج ابن خزيمة له من طريق يونس بن عبد الأعلى عن ابن وهب أيضاً.

أخرجه النسائي كما في تحفة الأشراف (١٦٥٨)، وابن خزيمة (٨٠٩). وانظر تحفة الأشراف ٤٢٨/١ حديث (١٦٥٨)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٨٥)، والمسند الجامع ٣٦٨/١ - ٣٦٩ حديث (٥٢٨).

(١٦٥) (204) باب ما جاء في خروج النساء في العيدين

١٣٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةٍ؛ قَالَتْ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُخْرِجَهُنَّ فِي يَوْمِ الْفِطْرِ وَالنَّحْرِ. قَالَ: قَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةٍ: فَقُلْنَا: أَرَأَيْتَ إِحْدَاهُنَّ لَا يَكُونُ لَهَا جِلْبَابٌ؟ قَالَ: «فَلْتُلْبِسْهَا أُخْتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا».

١٣٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَ: أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةٍ؛ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

١٣٠٧ - إسناده صحيح.

أخرجه الحميدي (٣٦١) و(٣٦٢)، وأحمد ٨٤/٥، والدارمي (١٦١٧)، والبخاري ٨٨/١ و٢٥/٢ و٢٦ و٢٧ و١٩٦، ومسلم ٢٠/٣، وأبو داود (١١٣٨)، والترمذي (٥٤٠)، والنسائي ١٩٣/١ و١٨٠/٣، وابن خزيمة (١٤٦٦) و(١٤٦٧)، وابن حبان (٢٨١٦) و(٢٨١٧). وانظر تحفة الأشراف ٥١٤/١٢ حديث (١٨١٣٦)، والمسند الجامع ٥٥٢/٢٠ - ٥٥٣ حديث (١٧٤٧٨). وفي الحديث قصة، وانظر ما بعده.

١٣٠٨ - إسناده صحيح.

أخرجه أحمد ٨٥/٥، والبخاري ٩٩/١ و٢٦/٢، ومسلم ٢٠/٣، وأبو داود (١١٣٦) و(١١٣٧)، والترمذي (٥٣٩)، والنسائي ١٨٠/٣، وابن خزيمة (١٤٦٧). وانظر تحفة الأشراف ٥٠٣/١٢ حديث (١٨٠٩٥)، والمسند الجامع ٥٥٢/٢٠ - ٥٥٣ حديث (١٧٤٧٩).

وأخرجه أحمد ٨٥/٥ و٤٠٨/٦، وأبو داود (١١٣٩)، وأبو يعلى (٢٢٦)، وابن خزيمة (١٧٢٢) و(١٧٢٣) من طريق إسماعيل بن عبد الرحمن بن عطية، عن جدته =

«أَخْرِجُوا الْعَوَاتِقَ^(١) وَذَوَاتِ الْخُدُورِ، لِيَشْهَدْنَ الْعِيدَ وَدَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ،
لِيَجْتَنِبْنَ الْحَيْضَ مُصَلَّى النَّاسِ».

١٣٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ
غِيَاثٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبَّاسٍ،
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُخْرِجُ بَنَاتِهِ وَنِسَاءَهُ فِي الْعِيدَيْنِ.

(١٦٦) (205) باب ما جاء فيما إذا اجتمع العیدان في يوم

١٣١٠ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو
أَحْمَدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ
أَبِي رَمْلَةَ الشَّامِيِّ؛ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا سَأَلَ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ: هَلْ

= أم عطية به وفيه قصة البيعة. وانظر المسند الجامع ٥٥٦/٢٠ حديث (١٧٤٨٣).
(١) جمع عاتق، وهي التي قاربت البلوغ، وقيل: الشابة أول ما تبلغ، وقيل: هي من
تزوجت وقد أدركت وشبت.

١٣٠٩ - إسناده ضعيف، قال البوصيري: «هذا إسناده ضعيف لتدليس حجاج
ابن أرتاة، رواه ابن عدي في الكامل من طريق سلمة بن ميسرة عن حفص بن غياث
فذكره... وأصله في الصحيحين».

أخرجه ابن أبي شيبة ١٨٢/٢، وأحمد ٢٣١/١ و٣٥٣، والطبراني (١٢٧١٣)
و(١٢٧١٤) و(١٢٧١٥)، والبيهقي ٣٠٧/٣. وانظر تحفة الأشراف ٥٢/٥ حديث
(٥٨١٨)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٨٥)، والمسند الجامع ٤٦٨/٨ - ٤٦٩ حديث
(٦٠٨٥)، وضعيف ابن ماجة للألباني (٢٦٩).

١٣١٠ - إسناده ضعيف، إياس بن أبي رملة مجهول وأبو أحمد هو محمد بن
عبدالله بن الزبير الأسدي الزبيري.

=

شَهِدْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِيدَيْنِ فِي يَوْمٍ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَكَيْفَ كَانَ يَصْنَعُ؟ قَالَ: صَلَّى الْعِيدَ، ثُمَّ رَخَّصَ فِي الْجُمُعَةِ، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ شَاءَ أَنْ يُصَلِّيَ فَلْيُصَلِّ».

١٣١١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى الْحَمِصِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُغِيرَةُ الضَّبِّيُّ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: «اجْتَمَعَ عِيدَانِ فِي يَوْمِكُمْ هَذَا، فَمَنْ شَاءَ أَجْزَأُهُ مِنَ الْجُمُعَةِ، وَإِنَّا مُجْمَعُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ».

= أخرجه أحمد ٣٧٢/٤، والدارمي (١٦٢٠)، وأبو داود (١٠٧٠)، والنسائي ١٩٤/٣، وابن خزيمة (١٤٦٤). وانظر تحفة الأشراف ١٩١/٣ حديث (٣٦٥٧)، والمسند الجامع ٤٨٣/٥ حديث (٣٧٩٤).

١٣١١ - إسناده ضعيف، وهو غير محفوظ من حديث ابن عباس قال البوصيري: «هذا إسناده صحيح رجاله ثقات، رواه أبو داود في سننه عن محمد بن مصفى بهذا الإسناد فقال: عن أبي هريرة بدل ابن عباس، وهو المحفوظ».

قلت: حديث أبي هريرة هو الآتي.

انظر تحفة الأشراف ٣٨٣/٤ حديث (٥٤١٩)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٨٥)، والمسند الجامع ٤٧٥/٨ - ٤٧٦ حديث (٦٠٩٥).

وأخرجه النسائي ١٩٤/٣، وابن خزيمة (١٤٦٥) من طريق وهب بن كيسان عن ابن عباس بمعناه وفيه قصة. وانظر المسند الجامع ٤٧٦/٨ حديث (٩٠٩٦).

وأخرجه أبو داود (١٠٧١) من طريق عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس بمعناه وفيه قصة. وانظر المسند الجامع ٤٧٦/٨ حديث (٩٠٩٧).

١٣١١ (م) - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى. قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُغِيرَةَ الضَّبِّيِّ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ.

١٣١٢ - حَدَّثَنَا جُبَارَةُ بْنُ الْمَغْلَسِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَيْدَلُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: اجْتَمَعَ عِيدَانِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ فَصَلَّى بِالنَّاسِ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ شَاءَ أَنْ يَأْتِيَ الْجُمُعَةَ فَلْيَأْتِهَا، وَمَنْ شَاءَ أَنْ يَتَخَلَّفَ فَلْيَتَخَلَّفْ.

(١٦٧) (206) باب ما جاء في صلاة العيد في المسجد إذا كان مطر

١٣١٣ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عُثْمَانَ الدَّمَشَقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا

١٣١١ (م) - إسناده ضعيف، لضعف بقية بن الوليد.

أخرجه أبو داود (١٠٧٣). وانظر تحفة الأشراف ٤٣٣/٩ حديث (١٢٨٢٧)، والمسند الجامع ٧٧٠/١٦ حديث (١٣١٠٥).

١٣١٢ - إسناده ضعيف، جبارة بن المغلس ضعيف، وشيخه مئدل بن علي العنزي ضعيف أيضاً.

انظر تحفة الأشراف ١١٧/٦ حديث (٧٧٧٢)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٨٥)، والمسند الجامع ١٧٥/١٠ - ١٧٦ حديث (٧٣٨٨).

١٣١٣ - إسناده ضعيف، عيسى بن عبد الأعلى بن عبد الله بن أبي فروة مجهول، وشيخه أبو يحيى عبيد الله بن عبد الله بن موهب مجهول الحال، قال أحمد =

الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنُ أَبِي فَرَوَةَ ؛
 قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا يَحْيَى عُبَيْدَ اللَّهِ التَّمِيمِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ :
 أَصَابَ النَّاسَ مَطَرٌ فِي يَوْمِ عِيدٍ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى بِهِمْ
 فِي الْمَسْجِدِ .

(١٦٨) (207) باب ما جاء في لبس السلاح في يوم عيد

١٣١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا نَائِلُ بْنُ
 نَجِيحٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زِيَادٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ،
 عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُلْبَسَ السَّلَاحُ فِي بِلَادِ
 الْإِسْلَامِ فِي الْعِيدَيْنِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ ^(١) بِحَضْرَةِ الْعَدُوِّ .

= ابن حنبل: يحيى بن عبيد الله أحاديثه مناكير لا يُعرف ولا أبوه . وقال الشافعي : لا
 نعرفه . وقال ابن القطان الفاسي : مجهول الحال (انظر تهذيب الكمال ٨٠/١٩) .

أخرجه أبو داود (١١٦٠) ، والمزي في تهذيب الكمال ٦٢٦/٢٢ - ٦٢٧ من
 طريق الوليد بن مسلم به . وانظر تحفة الأشراف ٢٤٥/١٠ حديث (١٤١٢٠) ،
 والمسنند الجامع ٧٩٠/١٦ - ٧٩١ حديث (١٣١٣٢) ، وضعيف ابن ماجة للألباني
 (٢٧٠) .

١٣١٤ - إسناده ضعيف ، لضعف نائل بن نجيح ، وشيخه إسماعيل بن زياد ،
 قال البوصيري : هذا إسناده فيه نائل بن نجيح ، وإسماعيل بن زياد وهما ضعيفان .

انظر تهذيب الكمال ٩٧/٣ ، وتحفة الأشراف ٩٢/٥ حديث (٥٩٣٣) ،
 ومصباح الزجاجة (الورقة ٨٥) ، والمسنند الجامع ٤٦٧/٨ - ٤٦٨ حديث (٦٠٨٣) ،
 وضعيف ابن ماجة للألباني (٢٧١) .

(١) في المطبوع : «يكونوا» ، وما أثبتناه من التحفة ، ومصباح الزجاجة (الورقة ٨٥) .

(١٦٩) (208) باب ما جاء في الاغتسال في العيدين

١٣١٥ - حَدَّثَنَا جُبَارَةُ بْنُ الْمُغَلَّسِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ تَمِيمٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَسِلُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَيَوْمَ الْأَضْحَى.

١٣١٦ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الْخَطْمِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُقْبَةَ ابْنِ الْفَاكِهَةِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ جَدِّهِ الْفَاكِهَةِ بْنِ سَعْدٍ، وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَغْتَسِلُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَيَوْمَ النَّحْرِ وَيَوْمَ عَرَفَةَ،

١٣١٥ - إسناده ضعيف، لضعف جبارة بن المغلس وشيخه حجاج بن تميم، قال العقيلي: روى عن ميمون بن مهران أحاديث لا يتابع عليها.

أخرجه البيهقي ٢٧٨/٣. وانظر تحفة الأشراف ٢٥٤/٥ حديث (٦٥٠٨)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٨٥)، والمسند الجامع ٤٦٧/٨ حديث (٦٠٨٢)، وضعيف ابن ماجة للألباني (٢٧٢). وإرواء الغليل له أيضاً (١٤٦).

١٣١٦ - موضوع، آفته يوسف بن خالد السمطي، قال ابن معين: كذاب زنديق لا يكتب عنه، وقال في موضع آخر: كذاب خبيث عدو الله رجل سوء رأيته في البصرة مالا أحصي لا يحدث عنه أحد فيه خير. وقال عمرو بن علي الفلاس: يكذب. وقال أبو داود: كذاب. وقال ابن حبان: كان يضع الحديث على الشيوخ ويقرأ عليهم ثم يرويها عنهم. لا تحل الرواية عنه.

أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائده على المسند ٧٨/٤. وانظر تحفة الأشراف ٢٥٥/٨ حديث (١١٠٢٠)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٨٦)، والمسند الجامع ٤٣٠/١٤ حديث (١١١٠٤)، وضعيف ابن ماجة للألباني (٢٧٣)، وإرواء الغليل له أيضاً (١٤٦).

وَكَانَ الْفَاكِهُ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالْغُسْلِ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ .

(١٧٠) (209) باب في وقت صلاة العيدين

١٣١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابُ بْنُ الضُّحَّاكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ يَزِيدَ بْنِ حُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ؛ أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ النَّاسِ يَوْمَ فِطْرِ أَوْ أَضْحَى، فَأَنْكَرَ إِبْطَاءَ الْإِمَامِ، وَقَالَ: إِنْ كُنَّا لَقَدْ فَرَعْنَا سَاعَتَنَا هَذِهِ، وَذَلِكَ حِينَ التَّسْبِيحِ .

(١٧١) (210) باب ما جاء في صلاة الليل ركعتين

١٣١٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَنْبَأَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى .

١٣١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، قَالَ: أَنْبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى

١٣١٧ - إسناده صحيح .

أخرجه أبو داود (١١٣٥)، والحاكم ٢٩٥/١، والبيهقي ٢٨٢/٣ . وانظر تحفة الأشراف ٢٩٧/٤ حديث (٥٢٠٦)، والمسند الجامع ١٩٤/٨ حديث (٥٧٠٥) .

١٣١٨ - إسناده صحيح، وسبق تخريجه في (١١٤٤) . وتقدم أيضاً في (١١٧٤) . ومن عجب أن العلامة الألباني أدرجه في ضعيف ابن ماجه (٢٧٤) !

١٣١٩ - إسناده صحيح .

مَثْنَى .

١٣٢٠ - حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، وَعَنْ ابْنِ أَبِي لَبِيدٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، وَعَنْ عُمَرَوِ ابْنِ دِينَارٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ فَقَالَ : «يُصَلِّي مَثْنَى مَثْنَى ، فَإِذَا خَافَ الصُّبْحَ أَوتَرَ بِوَاحِدَةٍ» .

= أخرجه عبد الرزاق (٤٦٧٤) ، وابن أبي شيبة (٢٩٢/٢) ، وأحمد ٥/٢ و ١٩ و ٤٨ و ٤٩ و ٥٤ و ٦٦ و ١٠٢ ، والدارمي (١٤٦٧) و (١٩٥٢) ، والبخاري ١/١٢٧ ، والترمذي (٤٣٧) ، والنسائي ٢٢٧/٣ و ٢٢٨ و ٢٣٣ ، وفي الكبرى (٣٩٧) ، وأبو يعلى (٢٦٢٣) ، وابن خزيمة (١٠٧٢) ، وابن حبان (٢٦٢٢) ، والبيهقي (٩٥٦) و (٩٥٧) . وانظر تحفة الأشراف ٢٠١/٦ حديث (٨٢٨٨) ، والمسنند الجامع ١٠/١٩٥ - ١٩٧ حديث (٧٤١٤) . وهو مكرر ما بعده من طريق سالم وعبد الله بن دينار وأبي سلمة ، وطاووس عن ابن عمر .

وأخرجه مالك ٩٦ ، والبخاري ٢/٢٠ ، ومسلم ٢/١٧١ ، وأبو داود (١٣٢٦) ، والنسائي ٢٣٣/٣ ، وفي الكبرى (١٣٠٨) ، والطحاوي ١/٢٧٨ ، والبيهقي ٣/٢١ من طريق نافع ، وعبد الله بن دينار ، عن ابن عمر به . وانظر المسند الجامع . ١٣٢٠ - إسناده صحيح .

أما حديث سالم عن أبيه فأخرجه عبد الرزاق (٤٦٧٨) و (٤٦٨١) ، وابن أبي شيبة ٢٧٣/٢ و ٢٩١ ، والحميدي (٦٢٨) ، وأحمد ٩/٢ و ١٣٣ و ١٤٨ ، والبخاري ٢/٦٤ ، ومسلم ٢/١٧٢ ، والنسائي ٢٢٧/٣ و ٢٢٨ ، وفي الكبرى (٣٩٦) و (١٢٨٩) ، وابن خزيمة (١٠٧٢) . وانظر تحفة الأشراف ٣٧٣/٥ حديث (٦٨٣٠) ، والمسنند الجامع ١٠/١٩٧ - ١٩٨ حديث (٧٤١٥) . =

١٣٢١ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَثَامُ بْنُ عَلِيٍّ ،
عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ
ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ .

(١٧٢) (211) باب ما جاء في صلاة الليل والنهار مثنى مثنى

١٣٢٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ .

= وأما حديث عبدالله بن دينار عن ابن عمر فأخرجه الحميدي (٦٣١)، وابن خزيمة (١٠٧٢)، والطحاوي ٢٧٨/١، والبيهقي ٢٢/٣. وانظر تحفة الأشراف ٤٥٣/٥ حديث (٧١٧٦)، والمسند الجامع ١٩٦/١٠ حديث (٧٤١٤)، والحديث المتقدم (١٣١٩).

وأما حديث أبي سلمة عن ابن عمر فأخرجه الحميدي (٦٣٠)، وأحمد ١٠/٢، والنسائي ٢٢٧/٣، وابن خزيمة (١٠٧٢). وانظر تحفة الأشراف ٢٧١/٦ حديث (٨٥٨٥)، والمسند الجامع ٢٠٢/١٠ حديث (٧٤١٩).

وأما حديث طاووس عن ابن عمر فأخرجه الحميدي (٦٢٩)، وأحمد ٣٠/٢ و١١٣ و١٤١، ومسلم ١٧٢/٢، والنسائي ٢٢٧/٣، وابن خزيمة (١٠٧٢). وانظر تحفة الأشراف ٤٣٨/٥ حديث (٧٠٩٩)، والمسند الجامع ٢٠٠/١٠ - ٢٠١ حديث (٧٤١٨).

وقد تقدم (١١٤٤) من طريق أنس بن سيرين عن ابن عمر فانظر تخريجه.

١٣٢١ - إسناده ضعيف، لضعف شيخ ابن ماجه سفيان بن وكيع بن الجراح، لكن الحديث صحيح من رواية أحمد وقتيبة (عند النسائي) عن عثام، وتقدم تخريجه في (٢٨٨).

١٣٢٢ - إسناده صحيح إلا أن لفظة «والنهار» فيها كلام كما سيأتي. قال =

(ح) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيًّا الْأَزْدِيَّ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ: «صَلَاةُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مِثْنَى مِثْنَى».

= الترمذي: «اختلف أصحاب شعبة في حديث ابن عمر فرفعه بعضهم وأوقفه بعضهم، وروى عن عبدالله العمري عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ نحو هذا. والصحيح ما روى عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «صلاة الليل مثنى مثنى». وروى الثقات عن عبدالله بن عمر عن النبي ﷺ ولم يذكروا فيه صلاة النهار. وقد روى عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر أنه كان يصلي بالليل مثنى مثنى وبالنهار أربعاً. وقد اختلف أهل العلم في ذلك فرأى بعضهم أن صلاة الليل والنهار مثنى مثنى وهو قول الشافعي وأحمد. وقال بعضهم: صلاة الليل مثنى مثنى ورأوا صلاة التطوع بالنهار أربعاً مثل الأربع قبل الظهر وغيرها من صلاة التطوع وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك وإسحاق».

وقال ابن حجر في «الفتح» ٤٧٩/٢: «أكثر أئمة الحديث أعلموا هذه الزيادة وهي قوله: «والنهار» بأن الحفاظ من أصحاب ابن عمر لم يذكروها عنه، وحكم النسائي على راويها بأنه أخطأ فيها، وقال يحيى بن معين: من علي الأزدي حتى أقبل منه؟ وأدعى يحيى بن سعيد الأنصاري، عن نافع أن ابن عمر كان يتطوع بالنهار أربعاً لا يفصل بينهما، ولو كان حديث الأزدي صحيحاً لما خالفه ابن عمر، يعني مع شدة اتباعه. ورواه عنه محمد بن نصر في «سؤالاته». لكن روى ابن وهب بإسناد قوي عن ابن عمر، قال: «صلاة الليل والنهار مثنى مثنى» موقوف أخرجه ابن عبدالبر من طريقه، فلعل الأزدي اختلط عليه الموقوف بالمرفوع فلا تكون هذه الزيادة صحيحة على طريقة من يشترط في الصحيح أن لا يكون شاذاً. وقد روى ابن أبي شيبة من وجه آخر عن ابن عمر أنه كان يصلي بالنهار أربعاً أربعاً، وهذا موافق لما نقله يحيى ابن سعيد».

قلت: تعقب العلامة أحمد شاكر - رحمه الله - الترمذي في تعليقه وردّ القول =

١٣٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ رُمَحٍ ، قَالَ : أَنَبَانَا ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أُمِّ هَانِئٍ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

= بأنها مثنى مثنى بالنهار أيضاً، وذكر أن البخاري صححه، وأنها زيادة ثقة - وهو علي الأزدي - وأن زيادة الثقة مقبولة.

أخرجه ابن أبي شيبة ٢٧٤/٢، والطيالسي (١٩٣٢)، وأحمد ٢٦/٢ و٥١، والدارمي (١٤٦٦)، وأبو داود (١٢٩٥)، والترمذي (٥٩٧)، والنسائي ٢٢٧/٣، وفي الكبرى (٣٩٥)، وابن خزيمة (١٢١٠)، والبيهقي ٤٨٧/٢. وانظر تحفة الأشراف ١٦/٦ حديث (٧٣٤٩)، والمسند الجامع ١٩١/١٠ - ١٩٢ حديث (٧٤٠٧). وأخرجه البخاري ٣٠/٢، وفي جزء القراءة خلف الإمام (٢٣١)، والنسائي ٢٣٣/٣، وفي الكبرى (٣٧٢) من طريق القاسم بن محمد، عن عبدالله بن عمر بزيادة قصة الوتر. وانظر المسند الجامع ٢٠٥/١٠ حديث (٧٤٢٣). وأخرجه مسلم ١٧٣/٢ من طريق عبيد الله بن عبدالله بن عمر عن أبيه، وفيه قصة الوتر. وانظر المسند الجامع ٢٠٥/١٠ - ٢٠٦ حديث (٧٤٢٤). وأخرجه أحمد ١٥٥/٢ من طريق عطية بن سعد، عن ابن عمر. وانظر المسند الجامع ٢٠٦/١٠ حديث (٧٤٢٥).

وأخرجه عبد بن حميد (٨٤٥) من طريق محمد بن عبدالرحمن، عن عبدالله بن عمر. وانظر المسند الجامع ٢٠٦/١٠ حديث (٧٤٢٦).

١٣٢٣ - إسناده ضعيف، عياض بن عبدالله هو ابن عبدالرحمن الفهري المدني نزيل مصر، قال أبو حاتم: ليس بالقوي، وذكره العقيلي في «الضعفاء» وقال: حديثه غير محفوظ، وقال: حدثني آدم بن موسى قال: سمعت البخاري قال: عياض ابن عبدالله بن سعد الفهري منكر الحديث. وقال الساجي: روى عنه ابن وهب أحاديث فيها نظر (تهذيب الكمال ٥٧٠/٢٢ وتعليقنا عليه). قلت: على أن الحديث صحيح دون التسليم، كما تقدم في (٦١٤)، وفي الصحيحين من طريق ابن أبي ليلى عن أم هانئ، كما هو مبين في التخريج.

أخرجه أبو داود (١٢٩٠)، وابن خزيمة (١٢٣٤)، والبيهقي ٤٨/٣. وانظر =

ﷺ، يَوْمَ الْفَتْحِ، صَلَّى سُبْحَةَ الضُّحَى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ، سَلَّمَ مِنْ كُلِّ رَكَعَتَيْنِ.

١٣٢٤ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ السَّعْدِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: «فِي كُلِّ رَكَعَتَيْنِ تَسْلِيمَةٌ».

= تحفة الأشراف ٤٥٥/١٢ حديث (١٨٠١٠)، والمسند الجامع ٤٤٥/٢٠ حديث (١٧٣٦٧)، وضعيف ابن ماجة للألباني (٢٧٥).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٠٩/٢، وأحمد ٣٤٢/٦ و٣٤٣، والدارمي (١٤٦٠)، والبخاري ٥٧/٢ و٧٣ و١٨٩/٥، ومسلم ١٥٧/٢، وأبو داود (١٢٩١)، والترمذي (٤٧٤)، وفي الشمائل له (٢٩٠)، والنسائي في الكبرى (٤٠٧)، وابن خزيمة (١٢٣٣) من طريق عبد الرحمن بن أبي ليلي عن أم هانئ. وانظر المسند الجامع ٤٤٢/٢٠ حديث (١٧٣٦٣).

وأخرجه أحمد ٣٤١/٦، والنسائي ٢٠٢/١ من طريق عطاء عن أم هانئ. وانظر المسند الجامع ٤٤٣/٢٠ حديث (١٧٣٦٤).

وأخرجه عبد الرزاق (٤٨٦٠)، وأحمد ٣٤١/٦، وابن خزيمة (٢٣٧)، وابن حبان (١١٨٩)، والطبراني ٤٢٦/٢٤ حديث (١٠٣٨)، والبيهقي ٨/١ من طريق المطلب بن عبدالله بن حنطب عن أم هانئ بنت أبي طالب به. وانظر المسند الجامع ٤٤٤/٢٠ حديث (١٧٣٦٥).

وأخرجه أحمد ٤٢٤/٦ من طريق يوسف بن ماهك عن أم هانئ بنت أبي طالب به. وانظر المسند الجامع ٤٤٤/٢٠ - ٤٤٥ حديث (١٧٣٦٦).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٠٩/٢، وأحمد ٣٤٢/٦ من طريق أبي صالح، عن أم هانئ بنت أبي طالب. وانظر المسند الجامع ٤٤٥/٢٠ حديث (١٧٣٦٨). وتقدم في (٦١٤) من طريق عبدالله بن الحارث، عن أم هانئ، وسيأتي أيضاً من طريقه في (١٣٧٩).

١٣٢٤ - إسناده ضعيف، لضعف أبي سفيان السعدي، واسمه طريف بن

شهاب.

١٣٢٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ رَبِّهِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعِ بْنِ الْعَمِيَاءِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ الْمُطَّلِبِ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي وَدَاعَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى وَتَشَهُدُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، وَتَبَاءَسُ وَتَمَسْكُنُ وَتَقْنَعُ، وَتَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ، فَهِيَ خِدَاجٌ».

(١٧٣) (212) باب ما جاء في قيام شهر رمضان

١٣٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَقَامَهُ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

= انظر تحفة الأشراف ٤٦٦/٣ حديث (٤٣٦٠)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٨٦)، والمسند الجامع ٢١٩/٦ - ٢٢٠ حديث (٤٢٥٩)، وضعيف ابن ماجه للألباني (٢٧٦).

١٣٢٥ - إسناده ضعيف، عبدالله بن نافع بن العمياء مجهول، ومدار الحديث

عليه.

أخرجه أحمد ١٦٧/٤، وأبو داود (١٢٩٦)، والنسائي في الكبرى (٥٢٩) و(١٣٥٠)، وابن خزيمة (١٢١٢). وانظر تحفة الأشراف ٣٩١/٨ حديث (١١٢٨٨)، والمسند الجامع ١٦٨/١٥ حديث (١١٤٣٦)، وضعيف ابن ماجه للألباني (٢٧٧).

= ١٣٢٦ - إسناده صحيح.

١٣٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَّارِبِ، قَالَ:

حَدَّثَنَا مَسْلَمَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُرَشِيِّ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: صُمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَمَضَانَ، فَلَمْ يَقُمْ بِنَا شَيْئًا مِنْهُ، حَتَّى بَقِيَ سَبْعُ لَيَالٍ، فَقَامَ بِنَا لَيْلَةَ السَّابِعَةِ حَتَّى مَضَى نَحْوُ مِنْ ثُلُثِ اللَّيْلِ، ثُمَّ كَانَتْ اللَّيْلَةُ السَّادِسَةُ الَّتِي تَلِيهَا، فَلَمْ يَقُمْهَا، حَتَّى كَانَتْ

= أخرجہ الطیالسی (٨٦٢)، والحمیدی (٩٥٠) و(١٠٠٧)، وأحمد ٢٣٢/٢ و٢٤١ و٣٤٧ و٣٨٥ و٤٠٨ و٤٢٣ و٤٧٣، والدارمی (١٧٨٣)، والبخاری ١٦/١ و٣٣/٣ و٥٩، ومسلم ١٧٧/٢، وأبو داود (١٣٧٢)، والترمذی (٦٨٣)، والنسائی ١٥٦/٤ و١٥٧ و١١٧/٨ و١١٨، وفي الكبرى (الورقة ٤٥)، وأبو يعلى (٥٩٣٠) و(٥٩٦٠) و(٥٩٩٧)، وابن خزيمة (١٨٩٤) و(٢١٩٩)، وابن حبان (٣٦٨٢)، والبيهقي ٣٠٤/٤، والبغوي (١٧٠٧). وانظر تحفة الأشراف ١٧/١١ حديث (١٥٠٩١)، والمسند الجامع ٢٠٦/١٧ - ٢٠٧ حديث (١٣٥١٩). ويتكرر إن شاء الله تعالى في (١٦٤١).

وأخرجہ النسائی ١٠١/٣ و١٥٦/٤ و١١٧/٨، وفي الكبرى (١٢٠٥) من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن، وحميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٢٠٨/٢٠ - ٢٠٩ حديث (١٣٥٢٠).

وأخرجہ أحمد ٤٨٦/٢، والبخاری ١٦/١ و٥٨/٣، ومسلم ١٧٦/٢، والنسائی ٢٠١/٣ و١٥٦/٤ و١١٧/٨، وفي الكبرى (١٢٠٤)، وابن خزيمة (٢٢٠٣) من طريق حميد بن عبد الرحمن - وحده -، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٢٠٨/١٧ - ٢٠٩ حديث (١٣٥٢٠).

١٣٢٧ - إسناده صحيح، مسلمة بن علقمة وإن كان حسن الحديث، لكن

تابعه عليه: علي بن عاصم، وسفيان، ويزيد بن زريع، وبشر بن المفضل ومحمد

= ابن فضيل، لذلك قال الترمذي: «حسن صحيح».

الْخَامِسَةُ الَّتِي تَلِيهَا، ثُمَّ قَامَ بِنَا حَتَّى مَضَى نَحْوُ مِنْ شَطْرِ اللَّيْلِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ نَفَلْتَنَا بَقِيَّةَ لَيْلَتِنَا هَذِهِ، فَقَالَ: «إِنَّهُ مَنْ قَامَ مَعَ الْإِمَامِ حَتَّى يَنْصَرِفَ، فَإِنَّهُ يَعْدِلُ قِيَامَ لَيْلَةٍ» ثُمَّ كَانَتْ الرَّابِعَةُ الَّتِي تَلِيهَا، فَلَمْ يَقُمْهَا، حَتَّى كَانَتْ الثَّالِثَةُ الَّتِي تَلِيهَا، قَالَ، فَجَمَعَ نِسَاءَهُ وَأَهْلَهُ وَاجْتَمَعَ النَّاسُ. قَالَ: فَقَامَ بِنَا حَتَّى خَشِينَا أَنْ يَفُوتَنَا الْفَلَاحُ، قِيلَ: وَمَا الْفَلَاحُ؟ قَالَ: السُّحُورُ. قَالَ، ثُمَّ لَمْ يَقُمْ بِنَا شَيْئًا مِنْ بَقِيَّةِ الشَّهْرِ.

١٣٢٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ مُوسَى، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيِّ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ شَيْبَانَ. (ح) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، وَالْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ الْحُدَانِيُّ،

= أخرجه أحمد ١٥٩/٥ و١٦٣، والدارمي (١٧٨٤) و(١٧٨٥)، وأبو داود (١٣٧٥)، والترمذي (٨٠٦)، والنسائي ٨٣/٣ و٢٠٢، وفي الكبرى (١١٩٦) و(١٢٠٧)، وابن الجارود (٤٠٣)، وابن خزيمة (٢٢٠٦)، وابن حبان (٢٥٤٧) والطحاوي ٢٠٦/١، والبيهقي ٤٩٤/٢. وانظر تحفة الأشراف ١٥٧/٩ حديث (١١٩٠٣)، والمسند الجامع ١٣٥/١٦ - ١٣٦ حديث (١١٢٩٦)، وإرواء الغليل للعلامة الألباني (٤٤٧).

١٣٢٨ - إسناده ضعيف، لضعف النضر بن شيبان الحداني، وفي قول أبي سلمة «حدثني أبي» نظر، فقد جزم جماعة من الأئمة بأن أبا سلمة لم يصح سماعه من أبيه. أخرجه الطيالسي (٢٢٤)، وأحمد ١٩١/١ و١٩٤، وعبد بن حميد (١٥٨)، والنسائي ١٥٨/٤، وابن خزيمة (٢٢٠١)، والبخاري (١٠٤٨)، وأبو يعلى (٨٦٣) و(٨٦٤)، والمزي في تهذيب الكمال ٣٨٦/٢٩ - ٣٨٧ من طريق عثمان ابن أبي شيبة عن وكيع به. وانظر تحفة الأشراف ٢١٤/٧ حديث (٩٧٢٩)، والمسند الجامع =

كَلَاهُمَا عَنِ النَّضْرِ بْنِ شَيْبَانَ؛ قَالَ: لَقِيتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَقُلْتُ: حَدِّثْنِي بِحَدِيثٍ سَمِعْتَهُ مِنْ أَبِيكَ يَذْكُرُهُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ. قَالَ: نَعَمْ. حَدَّثَنِي أَبِي؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ شَهْرَ رَمَضَانَ فَقَالَ: «شَهْرٌ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ، وَسَنَنْتُ لَكُمْ قِيَامَهُ، فَمَنْ صَامَهُ وَقَامَهُ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ».

(١٧٤) (213) باب ما جاء في قيام الليل

١٣٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَعْقُدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ بِاللَّيْلِ بِحَبْلٍ فِيهِ ثَلَاثُ عُقَدٍ، فَإِنْ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِذَا قَامَ فَتَوَضَّأَ، انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ انْحَلَّتْ عُقْدَةُ كُلِّهَا، فَيُصْبِحُ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ قَدْ أَصَابَ خَيْرًا، وَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ، أَصْبَحَ كَسِيلًا خَبِيثَ النَّفْسِ لَمْ يُصِبْ خَيْرًا».

= ٣٣٣/١٢ حديث (٩٥٤٧)، وضعيف ابن ماجة للألباني (٢٧٨).

١٣٢٩ - إسناده صحيح.

أخرجه أحمد ٢/٢٥٣، والطحاوي ١/١٤٥. وانظر تحفة الأشراف ٩/٢٨٤

حديث (١٢٥٥٠)، والمسند الجامع ١٦/٨١٥ حديث (١٣١٦٤).

وأخرجه مالك ١٢٦، والجميبي (٩٦٠)، وأحمد ٢/٢٤٣، والبخاري

٢/٦٥، ومسلم ٢/١٨٧، وأبو داود (١٣٠٦)، والنسائي ٣/٢٠٣، وفي الكبرى

(١٢١٠)، وأبو يعلى (٦٢٧٨)، وابن خزيمة (١١٣١) و(١١٣٢)، وأبو عوانة ٢/٢٩٥

و٢٩٦، والطحاوي في مشكل الآثار ١/١٤٥، وابن حبان (٢٥٥٣)، والبيهقي =

١٣٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ ، قَالَ : أُنْبَأَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : ذُكِرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ نَامَ لَيْلَةً حَتَّى أَصْبَحَ ، قَالَ : « ذَلِكِ ، الشَّيْطَانُ بَالَ فِي أُذُنَيْهِ » .

١٣٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ ، قَالَ : أُنْبَأَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ

= ٥٠١/٢ من طريق الأعرج عن أبي هريرة . وانظر المسند الجامع ٨١٤/١٦ - ٨١٥ حديث (١٣١٦٣) .

وأخرجه أحمد ٤٩٧/٢ من طريق الحسن عن أبي هريرة به . وانظر المسند الجامع ٨١٦/١٦ حديث (١٣١٦٥) ، وأخرجه أحمد في الموضع نفسه من طريق الحسن عن أبي هريرة موقوفاً .

وأخرجه البخاري ١٤٨/٤ ، والطحاوي ١٤٥/١ - ١٤٧ ، والبيهقي ١٥/٣ - ١٦ من طريق سعيد بن المسيب عن أبي هريرة . وانظر المسند الجامع ٨١٦/١٦ حديث (١٣١٦٦) .

١٣٣٠ - إسناده صحيح .
أخرجه أحمد ٣٧٥/١ و ٤٢٧ ، والبخاري ٦٦/٢ و ١٤٨/٤ ، ومسلم ١٨٧/٢ ، والنسائي ٢٠٤/٣ ، وفي الكبرى (١٢١١) ، وابن خزيمة (١١٣٠) ، والبيهقي ١٥/٣ .
وانظر تحفة الأشراف ٥٤/٧ حديث (٩٢٩٧) ، والمسند الجامع ٥٥٨/١١ - ٥٥٩ حديث (٩٠٦٠) .

وأخرجه ابن حبان (٢٥٦٢) من طريق أبي الأحوص عن عبدالله .

١٣٣١ - إسناده صحيح ، ويحيى بن أبي كثير قد صرح بالسماع في غير هذا الموضع فانتفت شبهة تدليسه . وقد توبع الوليد بن مسلم عليه ، تابعه : أبو معاوية محمد بن خازم وعبدالله بن المبارك ومبشر بن إسماعيل .

=

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَكُنْ مِثْلَ فُلَانٍ، كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ».

١٣٣٢ - حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَالْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الصَّبَّاحِ، وَالْعَبَّاسُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الْحَدَّثَانِي؛ قَالُوا: حَدَّثَنَا سَنِيدُ بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَتْ أُمُّ سَلَيْمَانَ بِنْتُ دَاوُدَ لِسَلَيْمَانَ: يَا بُنَيَّ! لَا تُكْثِرِ النَّوْمَ بِاللَّيْلِ، فَإِنَّ كَثْرَةَ النَّوْمِ بِاللَّيْلِ تَتْرُكُ الرَّجُلَ فَقِيرًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

١٣٣٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطَّلْحِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا

= أخرجه أحمد ١٧٠/٢، والبخاري ٦٨/٢، ومسلم ١٦٤/٣، والنسائي ٢٥٣/٣، وفي الكبرى (١٢١٢) و(١٢١٣)، وابن خزيمة (١١٢٩)، وابن حبان (٢٦٤١)، والبخاري (٩٣٩). وانظر تحفة الأشراف ٣٩٥/٦ حديث (٨٩٦١)، والمسند الجامع ٥٦/١١ - ٥٧ حديث (٨٣٩٠).

١٣٣٢ - إسناده ضعيف، قال البوصيري: «هذا إسناده ضعيف لضعف يوسف ابن محمد بن المنكدر وسنيد بن داود، رواه ابن الجوزي في «الموضوعات» من طريق سنيد به وقال: لا يصح عن رسول الله ﷺ، قال: ويوسف لا يتابع على حديثه».

أخرجه الطبراني في الصغير (٣٣٧)، والمزي في تهذيب الكمال ٤٥٧/٣٢ من طريق أبي القاسم الطبراني عن جعفر بن سنيد بن داود عن أبيه به. وانظر تحفة الأشراف ٣٧٧/٢ حديث (٣٠٩٤)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٨٦)، والمسند الجامع ٥١١/٣ حديث (٢٣٣٦)، وضعيف ابن ماجة للألباني (٢٧٩).

١٣٣٣ - إسناده ضعيف، لضعف ثابت بن موسى، ومثله ليس من كلام النبي ﷺ، بل هو كلام شريك، قال ابن عدي في ترجمة ثابت هذا: «روى عن شريك =

ثَابِتُ بْنُ مُوسَى أَبُو يَزِيدَ، عَنْ شَرِيكِ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سَفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ بِاللَّيْلِ، حَسُنَ وَجْهُهُ بِالنَّهَارِ».

١٣٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، وَعَبْدُ الْوَهَّابِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَوْفِ بْنِ أَبِي

= حديثين منكرين بإسناد واحد ولا يعرف الحديثان إلا به، يعني عن شريك عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر عن النبي ﷺ: «من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار». والآخر بهذا الإسناد: من كانت له وسيلة إلى سلطان فدفع بها مغرمًا أوجر بها مغنمًا ثبت الله قدميه يوم تدحض الأقدام. قال: وأحدهما سرقة منه جماعة ضعفاء، يعني الحديث الأول، قال: وبلغني عن ابن نمير أنه ذكر الحديث فقال: باطل، شبه على ثابت وذلك أن شريكًا كان مَرَّاحًا، وكان ثابت رجلًا صالحًا فيشبه أن يكون ثابت دخل على شريك وكان شريك يقول: حدثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر عن النبي ﷺ، فالتفتُ فرأيتُ ثابتًا، فقال يمازحه، من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار، فظن ثابت - لغفلته - أن هذا الكلام الذي قال شريك هو متن الإسناد الذي قرأه، فحمله على ذلك، وإنما ذلك قول شريك، والإسناد الذي قرأه متنه معروف. وقال مثل ذلك العقيلي وابن حبان، وقال البوصيري: «هذا حديث ضعيف ذكره ابن الجوزي في الموضوعات من عدة طرق وضعفها كلها. وقال: هذا حديث باطل لا يصح عن رسول الله ﷺ».

انظر تهذيب الكمال ٣٧٨/٤، وتحفة الأشراف ٢٠١/٢ حديث (٢٣٣٦)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٨٦)، والمسند الجامع ٥١١/٣ حديث (٢٣٣٥)، وضعيف ابن ماجة للألباني (٢٨٠).

١٣٣٤ - إسناده صحيح، وقال الترمذي: حسن صحيح.

أخرجه ابن أبي شيبة ٦٢٤/٨، وأحمد ٤٥١/٥، وعبد بن حميد (٤٩٦)، =

جَمِيلَةً، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ؛ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ انْجَفَلَ النَّاسُ إِلَيْهِ، وَقِيلَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَنَّتْ فِي النَّاسِ لَانْظَرِ إِلَيْهِ، فَلَمَّا اسْتَبْنَتْ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَرَفَتْ أَنَّ وَجْهَهُ لَيْسَ بِوَجْهِ كَذَّابٍ، فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ تَكَلَّمَ بِهِ، أَنْ قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ! أَفْشُوا السَّلَامَ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ، وَصَلُّوا بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ، تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ».

(١٧٥) (214) باب ما جاء فيمن أيقظ أهله من الليل

١٣٣٥ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عُثْمَانَ الدَّمَشْقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ، عَنْ الْأَغَرِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا اسْتَيْقَظَ الرَّجُلُ مِنَ اللَّيْلِ وَأَيَّقَظَ امْرَأَتَهُ فَصَلَّيَا رَكَعَتَيْنِ، كَتَبْنَا مِنَ الذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ».

١٣٣٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ ثَابِتٍ الْجَحْدَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى

=والدارمي (١٤٦٨)، والترمذي (٢٤٨٥)، والبخاري (٩٢٦)، والحاكم ١٣/٣ و١٦٠/٤. وانظر تحفة الأشراف ٣٥٤/٤ حديث (٥٣٣١)، والمسند الجامع ٣٣٣/٨ - ٣٣٤ حديث (٥٨٩١)، ويتكرر إن شاء الله تعالى في (٣٢٥١) بتمامه.

١٣٣٥ - إسناده صحيح.

أخرجه أبو داود (١٣٠٩) و(١٣٥١)، والنسائي في الكبرى (١٢١٩)، وابن حبان (٢٥٦٨) و(٢٥٦٩)، والحاكم ٣١٦/١، والبيهقي ٥٠١/٢. وانظر تحفة الأشراف ٣٣٠/٣ حديث (٣٩٦٥)، والمسند الجامع ٢٥٠/٦ حديث (٤٢٩٧).

١٣٣٦ - إسناده حسن من أجل محمد بن عجلان فإن حديثه لا يرتقي إلى =

أَبْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى وَأَيَّظَ امْرَأَتَهُ فَصَلَّتْ، فَإِنْ أَبَتْ رَشَّ فِي وَجْهِهَا الْمَاءَ، رَحِمَ اللَّهُ امْرَأَةً قَامَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّتْ وَأَيَّظَتْ زَوْجَهَا فَصَلَّى، فَإِنْ أَبَى رَشَّتْ فِي وَجْهِهِ الْمَاءَ».

(١٧٦) (215) باب في حُسن الصوت بالقرآن

١٣٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ بَشِيرٍ بْنُ ذَكْوَانَ الدَّمَشَقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو رَافِعٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ السَّائِبِ؛ قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، وَقَدْ كُفَّ بَصَرَهُ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَنْ أَنْتَ؟ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: مَرْحَبًا يَا بَنِي أَخِي، بَلَّغَنِي أَنَّكَ حَسَنُ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ نَزَلَ بِحُزْنٍ، فَإِذَا قَرَأْتُمُوهُ فَأَبْكُوا، فَإِنْ لَمْ تَبْكُوا فَتَبَاكَوْا، وَتَغَنَّوْا بِهِ، فَمَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِهِ، فَلَيْسَ مِنَّا».

= مرتبة الصحيح.

أخرجه أحمد ٢٥٠/٢ و ٤٣٦، وأبو داود (١٣٠٨) و (١٤٥٠)، والنسائي ٢٠٥/٣، وفي الكبرى (١٢٠٩)، وابن خزيمة (١١٤٨)، وابن حبان (٢٥٦٧)، والحاكم ٣٠٩/١، والبيهقي ٥٠١/٢. وانظر تحفة الأشراف ٤٤٢/٩ حديث (١٢٨٦٠)، والمسند الجامع ٨١٧/١٦ - ٨١٨ حديث (١٣١٦٨).

١٣٣٧ - إسناده ضعيف، لضعف أبي رافع، واسمه إسماعيل بن رافع بن عويمر الأنصاري المدني. وقوله: «تغنوا به، فمن لم يتغن به، فليس منا» صحيح =

١٣٣٨ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عُثْمَانَ الدَّمَشْقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا
الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ؛ أَنَّهُ سَمَعَ
عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ سَابِطِ الْجُمَحِيِّ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ،
قَالَتْ: أَبْطَأْتُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ بَعْدِ الْعِشَاءِ، ثُمَّ جِئْتُ
فَقَالَ: «أَيْنَ كُنْتِ؟» قُلْتُ: كُنْتُ أَسْتَمِعُ قِرَاءَةَ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِكَ لَمْ
أَسْمَعْ مِثْلَ قِرَاءَتِهِ وَصَوْتِهِ مِنْ أَحَدٍ، قَالَتْ: فَقَامَ وَقُمْتُ مَعَهُ حَتَّى
اسْتَمَعَ لَهُ، ثُمَّ التَفَتَ إِلَيَّ فَقَالَ: «هَذَا سَالِمٌ، مَوْلَى أَبِي حَذِيفَةَ.
الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي أُمَّتِي مِثْلَ هَذَا».

= كما بينا في تخريج الحديث، وهو في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

أخرجه أبو يعلى (٦٨٩)، والبيهقي ٢٣١/١٠. وانظر تحفة الأشراف ٣٠٢/٣
حديث (٣٩٠٠)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٨٦)، والمسند الجامع ١١٥/٦ - ١١٦
حديث (٤١٠٣)، وضعيف ابن ماجة للألباني (٢٨١)، ويتكرر إن شاء الله تعالى في
(٤١٩٦) ببعضه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٢٢/٢ و٤/١٠، والحميدي (٧٦) و(٧٧)، وأحمد
١٧٢/١ و١٧٥ و١٧٩، وعبد بن حميد (١٥١)، والدارمي (١٤٩٨) و(٣٤٩١)، وأبو
داود (١٤٦٩) و(١٤٧٠)، وابن حبان (١٢٠)، والحاكم ٥٦٩/١، والبيهقي
٢٣٠/١٠ من طريق عبيد الله بن أبي نهيك، عن سعد بن أبي وقاص مختصراً على
آخره وإسناده صحيح. وانظر المسند الجامع ١١٤/٦ - ١١٥ حديث (٤١٠٢).

١٣٣٨ - إسناده صحيح.

أخرجه أحمد ١٦٥/٦، والحاكم ٢٢٦/٣. وانظر تحفة الأشراف ٤٧٧/١١
حديث (١٦٣٠٣)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٨٦)، والمسند الجامع
٣٣٣/٢٠ - ٣٣٤ حديث (١٧٢٠٨).

١٣٣٩ - حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مُعَاذٍ الضَّرِيرُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمَدَنِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُجَمِّعٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ صَوْتًا بِالْقُرْآنِ، الَّذِي إِذَا سَمِعْتُمُوهُ يَقْرَأُ، حَسِبْتُمُوهُ يَخْشَى اللَّهَ».

١٣٤٠ - حَدَّثَنَا رَاشِدُ بْنُ سَعِيدٍ الرَّمْلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ مَيْسَرَةَ، مَوْلَى فَضَالَةَ، عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِلَّهِ أَشَدُّ أَدْنًا إِلَى الرَّجُلِ الْحَسَنِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ، مِنْ صَاحِبِ الْقَيْنَةِ إِلَى قَيْتِهِ».

١٣٣٩ - إسناده ضعيف، لضعف إبراهيم بن إسماعيل بن مُجَمِّعٍ، وعبد الله بن جعفر.

انظر تحفة الأشراف ٢/٢٨٥ حديث (٢٦٤٦)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٨٦)، والمسند الجامع ٤/٣١٥ حديث (٢٨٦٦).

١٣٤٠ - إسناده ضعيف، ميسرة مولى فضالة بن عبيد الأنصاري مجهول، كما بيناه في «تحرير أحكام التقريب». ومعنى القسم الأول من الحديث في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

أخرجه أحمد ١٩/٦ و٢٠، وابن حبان (٧٥٤)، والطبراني في الكبير ٣٠١/١٨ حديث (٧٧٢)، والبيهقي ١٠/٢٣٠، والمزي في تهذيب الكمال ٢٩/١٩٩ من طريق الوليد بن مسلم به. وانظر تحفة الأشراف ٨/٢٦٣ حديث (١١٠٤٠)، ومصباح =

١٣٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ فَسَمِعَ قِرَاءَةَ رَجُلٍ فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟» فَقِيلَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ، فَقَالَ: «لَقَدْ أُوتِيَ هَذَا مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ».

١٣٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ طَلْحَةَ الْيَامِيَّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْسَجَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يُحَدِّثُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ».

= الزجاجة (الورقة ٨٧)، والمسند الجامع ٤٤٩/١٤ - ٤٥٠ حديث (١١١٢٦)، وضعيف ابن ماجة للألباني (٢٨٢).

١٣٤١ - إسناده صحيح، محمد بن عمرو بن علقمة من رجال الشيخين وفيه بعض كلام، لكن تابعه الزهري، فالحديث صحيح، قال البوصيري: «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، وأصله في الصحيحين من حديث أبي موسى الأشعري، وفي مسلم من حديث بريدة، وفي النسائي من حديث عائشة».

أخرجه ابن أبي شيبة ٤٦٣/١٠، وأحمد ٣٥٤/٢ و٣٦٩ و٤٥٠، والدارمي (٣٥٠٢)، والنسائي ١٨٠/٢، وفي الكبرى (١٠٠١)، وابن حبان (٧١٩٦)، والبخاري (١٢١٩). وانظر تحفة الأشراف ٢٠/١١ حديث (١٥١١٩)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٨٧)، والمسند الجامع ١٩٩/١٨ حديث (١٤٨٥١).

١٣٤٢ - إسناده صحيح.

أخرجه الطيالسي ٣/٢، وعبدالرزاق (٤١٧٥) و(٤١٧٦)، وابن أبي شيبة =

(١٧٧) (216) باب ما جاء فيمن نام عن حزبه من الليل

١٣٤٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ الْمِصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أُنْبَأَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ؛ أَنَّ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ، وَعُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَاهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ؛ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ، أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ، فَقَرَأَهُ فِيمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الظُّهْرِ، كُتِبَ لَهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ».

= ٥٢١١/٢ و ٤٦٢/١٠، وأحمد ٢٨٣/٤ و ٢٨٥ و ٢٩٦ و ٣٠٤، والدارمي (٣٥٠٣)،
والبخاري في خلق أفعال العباد ٣٣ و ٣٤، وأبو داود (١٤٦٨)، والنسائي ١٧٩/٢،
وأبو يعلى (١٦٨٦)، وابن حبان (٧٤٩)، والحاكم ٥٧١/١ و ٥٧٢، وأبو نعيم في
الحلية ٢٧/٥، والبيهقي ٥٣/٢. وانظر تحفة الأشراف ٢٥/٢ حديث (١٧٧٥)،
والمسند الجامع ١٥٠/٣ - ١٥١ حديث (١٧٧٦).

وأخرجه الدارمي (٣٥٠٤) من طريق زاذان أبي عمر عن البراء. وانظر المسند
الجامع ١٥٢ - ١٥١/٣ حديث (١٧٧٧).

١٣٤٣ - إسناده صحيح.

أخرجه أحمد ٣٢/١ و ٥٣، والدارمي (١٤٨٥)، ومسلم ١٧١/٢، وأبو داود
(١٣١٣)، والترمذي (٥٨١)، والنسائي ٢٥٩/٣، وفي الكبرى (١٣٧١)، وأبو يعلى
(٢٣٥)، وأبو عوانة ٢٧١/٢، وابن حبان (٢٦٤٣)، والبيهقي ٢٨٤/٢ و ٢٨٥،
والبغوي (٩٨٥). وانظر تحفة الأشراف ٨٢/٨ حديث (١٠٥٩٢)، والمسند الجامع
٥١٣/١٣ - ٥١٤ حديث (١٠٤٧٨).

وأخرجه النسائي ٢٦٠/٣، وفي الكبرى (١٣٧٢) و (١٣٧٤) من طريق
عبد الرحمن بن عبد القاري عن عمر به موقوفاً.

١٣٤٤ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَمَّالُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَعْفِيُّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَتَى فِرَاشَهُ، وَهُوَ يَنْوِي أَنْ يَقُومَ فَيُصَلِّيَ مِنَ اللَّيْلِ، فَغَلَبَتْهُ عَيْنُهُ حَتَّى يُصْبِحَ، كُتِبَ لَهُ مَا نَوَى، وَكَانَ نَوْمُهُ صَدَقَةً عَلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ».

١٣٤٤ - رجاله ثقات، لكن اختلف فيه على حبيب بن أبي ثابت فروي مرفوعاً وموقوفاً، والموقوف أصح، فقد رواه سفيان عن عبدة موقوفاً، ولكنه في معنى الرفع لأنه لا يقال من قبل الرأي كما هو ظاهر، كما قرره العلامة الألباني. وقال ابن خزيمة بعد أن ساق هذه الأسانيد المختلفة: «فإن كان زائدة حفظ الإسناد الذي ذكره، وسليمان سمعه من حبيب، وحبيب من عبدة، فإنهما مدلسان، فجائز أن يكون عبدة حدث بالخبر مرة قديماً عن سويد بن غفلة عن أبي الدرداء بلا شك، ثم شك بعد: أسمعه من زر بن حبيش أو من سويد؟ وهو عن أبي الدرداء أو عن أبي ذر؟ لأن بين حبيب بن أبي ثابت وبين الثوري وابن عيينة من السن ما قد ينسى الرجل كثيراً مما كان يحفظه، فإن كان حبيب بن أبي ثابت سمع هذا الخبر من عبدة فيشبه أن يكون سمعه قبل تولد ابن عيينة، لأن حبيب بن أبي ثابت لعله أكبر من عبدة بن أبي لبابة، قد سمع حبيب بن أبي ثابت من ابن عمر، والله أعلم بالمحفوظ من هذه الأسانيد».

أخرجه النسائي ٢٥٨/٣، وفي الكبرى (١٣٦٨)، وابن خزيمة (١١٧٢)، والحاكم ٣١١/١، والبيهقي ١٥/٣. وانظر تحفة الأشراف ٢٢٣/٨ حديث (١٠٩٣٧)، والمسند الجامع ٣٤٣/١٤ - ٣٤٤ حديث (١٠٩٩٦)، وإرواء الغليل للعلامة الألباني (٤٥٤).

(١٧٨) (217) باب في كم يستحب يختم القرآن

١٣٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْلَى الطَّائِفِيِّ، عَنْ عُثْمَانَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَوْسٍ، عَنْ جَدِّهِ أَوْسِ بْنِ حُذَيْفَةَ؛ قَالَ: قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي وَفْدٍ ثَقِيفٍ، فَزَلُّوا الْأَخْلَافَ عَلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ. وَأَنْزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَنِي مَالِكٍ فِي قُبَّةٍ لَهُ، فَكَانَ يَأْتِينَا كُلَّ لَيْلَةٍ بَعْدَ الْعِشَاءِ فَيُحَدِّثُنَا قَائِمًا عَلَى رِجْلَيْهِ، حَتَّى يُرَاحَ بَيْنَ رِجْلَيْهِ، وَأَكْثَرُ مَا يُحَدِّثُنَا مَا لَقِيَ مِنْ قَوْمِهِ مِنْ قُرَيْشٍ، وَيَقُولُ: «وَلَا سَوَاءَ، كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ مُسْتَذَلِّينَ، فَلَمَّا خَرَجْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ كَانَتْ سِجَالُ الْحَرْبِ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ، نُدَالُ عَلَيْهِمْ وَيُدَالُونَ عَلَيْنَا»، فَلَمَّا كَانَ ذَاتَ لَيْلَةٍ

= وأخرجه النسائي ٢٥٨/٣، وفي الكبرى (١٣٦٩) من طريق سويد بن غفلة، عن أبي ذر، وأبي الدرداء، موقوفاً.

وأخرجه ابن خزيمة (١١٧٣) من طريق حبيب بن أبي ثابت عن عبدة بن أبي لبابة عن زر بن حبيش، عن أبي الدرداء، موقوفاً.

وأخرجه ابن خزيمة (١١٧٤) و(١١٧٥) من طريق سفيان عن عبدة، عن زر أو سويد بن غفلة - شك عبدة - عن أبي الدرداء أو أبي ذر، موقوفاً.

١٣٤٥ - إسناده ضعيف، لضعف عبدالله بن عبدالرحمن بن يعلى الطائفي، كما بيناه فيما سبق.

أخرجه أحمد ٩/٤ و٣٤٣، وأبو داود (١٣٩٣)، والطبراني في الكبير ٢٢٠/١ حديث (٥٩٩)، والمزي في تهذيب الكمال ٤١٢/١٩ من طريق عبدالله بن عبدالرحمن بن يعلى الطائفي به. وانظر تحفة الأشراف ٤/٢ حديث (١٧٣٧)، والمسند الجامع ٨٠/٣ - ٨١ حديث (١٦٨٤)، وضعيف ابن ماجة للألباني (٢٨٣).

أَبْطَأَ عَنِ الْوَقْتِ الَّذِي كَانَ يَأْتِينَا فِيهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَقَدْ أَبْطَأَتْ عَلَيْنَا اللَّيْلَةُ، قَالَ: «إِنَّهُ طَرَأَ عَلَيَّ حِزْبِي مِنَ الْقُرْآنِ فَكِرِهْتُ أَنْ أَخْرُجَ حَتَّى أَتِمَّهُ».

قَالَ أَوْسٌ: فَسَأَلْتُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَيْفَ تُحْزَبُونَ الْقُرْآنَ؟ قَالُوا: ثَلَاثٌ وَخَمْسٌ وَسَبْعٌ وَتِسْعٌ وَإِحْدَى عَشْرَةَ وَثَلَاثَ عَشْرَةَ وَحِزْبُ الْمُفْصَلِ.

١٣٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ صَفْوَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ قَالَ: جَمَعْتُ الْقُرْآنَ فَقَرَأْتُهُ كُلَّهُ فِي لَيْلَةٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي أَخْشَى أَنْ يَطُولَ عَلَيْكَ الزَّمَانُ، وَأَنْ تَمَلَّ، فَأَقْرَأْهُ فِي شَهْرٍ»، فَقُلْتُ: دَعْنِي أُسْتَمِعَ مِنْ قُوَّتِي وَشَبَابِي، قَالَ: «فَأَقْرَأْهُ فِي عَشْرَةِ» قُلْتُ: دَعْنِي أُسْتَمِعَ مِنْ قُوَّتِي وَشَبَابِي، قَالَ: «فَأَقْرَأْهُ فِي سَبْعٍ» قُلْتُ: دَعْنِي أُسْتَمِعَ مِنْ قُوَّتِي وَشَبَابِي. فَأَبَى.

١٣٤٦ - إسناده ضعيف ومتمنه صحيح، يحيى بن حكيم بن صفوان تفرد ابن أبي مليكة بالرواية عنه ولم يوثقه سوى ابن حبان فهو مجهول، ولكن الحديث في الصحيحين من رواية أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو، وله طرق أخرى كما هو مبين في التخريج.

أخرجه عبدالرزاق (٥٩٥٦)، وأحمد ١٦٣/٢ و١٩٩، والنسائي في فضائل القرآن (٨٩)، وابن حبان (٧٥٦)، و(٧٥٧)، والمزي في تهذيب الكمال ٢٧٣/٣١، من طريق علي بن المديني، عن يحيى بن سعيد بنحوه. وانظر تحفة الأشراف ٣٨٨/٦ حديث (٨٩٤٥)، والمسند الجامع ٢٣٢/١١ - ٢٣٣ حديث (٨٦٤٣).

١٣٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ،
قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ.

(ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ
الْحَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
الشَّخِيرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَمْ يَفْقَهُ مَنْ
قَرَأَ الْقُرْآنَ فِي أَقْلٍ مِنْ ثَلَاثٍ».

١٣٤٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

= وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ ٢٤٣/٦، وَمُسْلِمٌ ١٦٣/٣ مِنْ طَرِيقِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو. وَانْظُرِ الْمُسْنَدَ الْجَامِعَ ٨٦/١١-٨٧ حَدِيثَ
(٨٤٢٨).

وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (١٣٩٥)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٩٤٧)، وَالنَّسَائِيُّ فِي فَضَائِلِ الْقُرْآنِ
(٩٣) مِنْ طَرِيقِ وَهْبِ بْنِ مَنْبِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بِهِ مُخْتَصَرًا. وَانْظُرِ الْمُسْنَدَ الْجَامِعَ
٢٣٣/١١ حَدِيثَ (٨٦٤٤).

وَأَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ (٣٤٨٩)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٩٤٦)، وَالنَّسَائِيُّ فِي فَضَائِلِ الْقُرْآنِ
(٩٠) مِنْ طَرِيقِ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بِهِ. وَانْظُرِ الْمُسْنَدَ الْجَامِعَ ٢٣٤/١١
حَدِيثَ (٨٦٤٥).

١٣٤٧ - إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٥٩٥٨)، وَأَحْمَدُ ١٦٤/٢ وَ١٦٥ وَ١٩٥، وَالدَّارِمِيُّ
(١٥٠١)، وَأَبُو دَاوُدَ (١٣٩٠)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٣٩٤)، وَالنَّسَائِيُّ فِي فَضَائِلِ
الْقُرْآنِ (٩٢)، وَابْنُ حِبَّانَ (٧٥٨). وَانْظُرِ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ ٣٩٠/٦ حَدِيثَ (٨٩٥٠)،
وَالْمُسْنَدَ الْجَامِعَ ٩٤/١١-٩٥ حَدِيثَ (٨٤٣٥).

١٣٤٨ - إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، وَتَقْدِمُ مَجْزُءًا فِي (١١٩١) وَتَخْرِيجُهُ هُنَاكَ.

بِشْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ زُرَّارَةَ ابْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: لَا أَعْلَمُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ حَتَّى الصَّبَاحِ.

(١٧٩) (218) باب ما جاء في صلاة الليل

١٣٤٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ، عَنْ أُمِّ هَانِئِ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ؛ قَالَتْ: كُنْتُ أَسْمَعُ قِرَاءَةَ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ وَأَنَا عَلَى عَرِيشِي.

١٣٥٠ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ خَلْفٍ، أَبُو بَشِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

١٣٤٩ - إسناده صحيح، قال البوصيري: «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات».

أخرجه أحمد ٣٤١/٦ و٣٤٣ و٤٢٤، والترمذي في الشمائل (٣١٨)، والنسائي ١٧٨/٢، وفي الكبرى (٩٩٥). وانظر تحفة الأشراف ٤٥٧/١٢ حديث (١٨٠١٦)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٨٧)، والمسند الجامع ٤٤٦/٢٠ حديث (١٧٣٦٩).

١٣٥٠ - إسناده فيه مقال، جسة بنت دجاجة لم يوثقها سوى العجلي وابن حبان، وهما متساهلان، وقال البخاري: عند جسة عجائب، وقال الدارقطني: يعتبر بحديثها (يعني في الشواهد والمتابعات) إلا أن يحدث عنها من يترك. ومع ذلك قال البوصيري: «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات».

أخرجه أحمد ١٥٦/٥ و١٧٠ و١٧٧، والنسائي ١٧٧/٢، وفي الكبرى (٩٩٢)، والمزي في تهذيب الكمال ٥٤٨/٢٣ من طريق يحيى بن سعيد به. وانظر تحفة الأشراف ١٩٨/٩ حديث (١٢٠١٢)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٨٧)، والمسند الجامع ١١٥/١٦ حديث (١٢٢٧٣).

سَعِيدٌ، عَنْ قَدَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ جَسْرَةَ بِنْتِ دَجَاجَةَ؛ قَالَتْ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يَقُولُ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ بِأَيَّةٍ حَتَّى أَصْبَحَ يُرَدِّدُهَا، وَالْأَيَّةُ: ﴿إِنْ تَعَذَّبْتُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ، وَإِنْ تَغْفِرَ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ (*)

١٣٥١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ الْأَخْنَفِ، عَنْ صِلَةَ ابْنِ زُفَرٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى، فَكَانَ إِذَا مَرَّ بِأَيَّةٍ رَحِمَةً سَأَلَ، وَإِذَا مَرَّ بِأَيَّةٍ عَذَابٍ اسْتَجَارَ، وَإِذَا مَرَّ بِأَيَّةٍ فِيهَا تَنْزِيَهُ لِلَّهِ سَبَّحَ.

١٣٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى^(١)، عَنْ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ تَطَوُّعًا، فَمَرَّ بِأَيَّةٍ عَذَابٍ، فَقَالَ: «أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ، وَوَيْلٌ لِأَهْلِ النَّارِ».

(*) المائدة: ١١٨.

١٣٥١ - إسناده صحيح، وتقدم تخريجه في (٨٩٧).

١٣٥٢ - إسناده ضعيف، محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى سيء الحفظ جداً.

أخرجه أحمد ٣٤٧/٤، وأبو داود (٨٨١). وانظر تحفة الأشراف ٢٧٩/٩ حديث (١٢١٥٣)، والمسند الجامع ٤١١/١٦ حديث (١٢٥٨٩)، وضعيف ابن ماجة للألباني (٢٨٤).

(١) تحرف في المطبوع إلى: «لعلى»، وقوله: «عن أبي ليلى» تحرف في المطبوع إلى: «عن ابن أبي ليلى».

١٣٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ قَتَادَةَ؛ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ، عَنْ قِرَاءَةِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: كَانَ يَمُدُّ صَوْتَهُ مَدًّا.

١٣٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عَلِيٍّ، عَنْ بُرْدِ بْنِ سَنَانٍ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ نُسَيْبٍ، عَنْ غُضَيْفِ بْنِ الْحَارِثِ؛ قَالَ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْهَرُ بِالْقُرْآنِ أَوْ يُخَافُ بِهِ؟ قَالَتْ: رُبَّمَا جَهَرَ وَرُبَّمَا خَافَتْ، قُلْتُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي هَذَا الْأَمْرِ سَعَةً.

١٣٥٣ - إسناده صحيح.

أخرجه ابن أبي شيبة ٤٥٧/١١، وأحمد ١١٩/٣ و١٢٧ و١٣١ و١٩٢ و١٩٨ و٢٨٩، والبخاري ٢٤١/٦، وفي خلق أفعال العباد (٣٧) و(٣٨)، وأبو داود (١٤٦٥)، والترمذي في الشمائل (٣١٥)، والنسائي ١٧٩/٢، وفي الكبرى (٩٩٦)، وأبو يعلى (٢٩٠٦)، والبخاري (٢٣٧٨) و(٢٣٧٩)، وابن جبان (٦٣١٦)، والطبراني في الصغير ٢٥٤/١، والبيهقي (١٢١٤) و(٣٦٣٨). وانظر تحفة الأشراف ٣٠١/١ حديث (١١٤٥)، والمسند الجامع ٢٥٩/٢ - ٢٦٠ حديث (١١٧٨).

١٣٥٤ - إسناده صحيح ورجاله ثقات، برد بن سنان أبو العلاء الدمشقي ثقة عندنا وإن قال ابن حجر «صدوق رمي بالقدر» كما حققناه في تعقباتنا عليه، وهو عند مسلم من طريق عبد الله بن أبي قيس عن عائشة.

أخرجه أحمد ٤٧/٦ و١٣٨، وأبو داود (٢٢٦)، والنسائي ١٢٥/١ و١٩٩، وفي الكبرى (٢١٩) و(٢٢٠). وانظر تحفة الأشراف ٢٥١/١٢ حديث (١٧٤٢٩)، والمسند الجامع ٢٩٦/١٩ حديث (١٦٠٧٢).

(١٨٠) (219) باب ما جاء في الدعاء إذا قام الرجل من الليل

١٣٥٥ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَخْوَلِ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا تَهَجَّدَ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ قَيَّامُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ مَالِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ الْحَقُّ، وَوَعْدُكَ حَقٌّ، وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ، وَقَوْلُكَ حَقٌّ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ، وَالنَّبِيُّونَ حَقٌّ، وَمُحَمَّدٌ حَقٌّ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أُنَبِّتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ. فَاغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ».

= وأخرجه أحمد ٧٣/٦ و١٤٩، والبخاري في خلق أفعال العباد (٤٥)، ومسلم ١٧١/١، وأبو داود (١٤٣٧)، والترمذي (٤٤٩) و(٢٩٢٤)، وفي الشرائع (٣١٧)، والنسائي ١٩٩/١ و٢٢٤/٣، وفي الكبرى (١٢٨٢)، وابن خزيمة (٢٥٩) و(١٠٨١) و(١١٦٠) من طريق عبد الله بن أبي قيس عن عائشة. وانظر المسند الجامع ٢٩٧/١٩ - ٢٩٨ حديث (١٦٠٧٤).

١٣٥٥ - إسناده صحيح.

أخرجه مالك ١٥٠، وعبد الرزاق (٢٥٦٥)، وأحمد ٢٩٨/١ و٣٠٨ و٣٥٨ و٣٦٦، وعبد بن حميد (٦٢١)، والدارمي (١٤٩٤)، والبخاري ٦٠/٢ و٨٦/٨ و١٤٣/٩ و١٤٤ و١٦٢ و١٧٦، وفي الأدب المفرد (٦٩٧)، وفي خلق أفعال العباد (٧٨)، ومسلم ١٨٤/٢، وأبو داود (٧٧١) و(٧٧٢)، والترمذي (٣٤١٨)، والنسائي =

١٣٥٥ (م) - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي مُسْلِمٍ الْأَخُولُ، خَالَ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، سَمِعَ طَاوُسًا، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ لِلتَّهَجُّدِ فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

١٣٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَزْهَرُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ؛ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ: مَاذَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَفْتَحُ بِهِ قِيَامَ اللَّيْلِ؟ قَالَتْ: لَقَدْ سَأَلْتَنِي عَنْ شَيْءٍ مَا سَأَلَنِي عَنْهُ أَحَدٌ قَبْلَكَ، كَانَ يُكَبِّرُ عَشْرًا، وَيَحْمَدُ عَشْرًا، وَيُسَبِّحُ عَشْرًا، وَيَسْتَغْفِرُ عَشْرًا، وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَاهْدِنِي وَارْزُقْنِي وَعَافِنِي» وَيَتَعَوَّذُ مِنْ ضِيقِ الْمَقَامِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

= ٢٠٩/٣، وفي الكبرى (١٢٢٨)، وفي عمل اليوم والليلة (٨٦٨)، وأبو يعلى (٢٤٠٤)، وابن خزيمة (١١٥١) و(١١٥٢)، وأبو عوانة ٢/٢٩٩ و٣٠٠ و٣٠١، وابن حبان (٢٥٩٧) و(٢٥٩٨) و(٢٥٩٩)، والطبراني (١٠٩٨٧) و(١١٠١٢)، والبيهقي ٤/٣ و٥، والبخاري (٩٥٠). وانظر تحفة الأشراف ٧/٥ حديث (٥٧٠٢)، والمسند الجامع ٨/٤٩٣ - ٤٩٥ حديث (٦١٢٢).

١٣٥٥ (م) - سبق قبله.

١٣٥٦ - إسناده حسن من أجل معاوية بن صالح، فإن حديثه لا يرتقي إلى الصحة.

أخرجه أبو داود (٧٦٦)، والنسائي ٣/٢٠٨ و٢٨٤، وفي الكبرى (١٢٢٦)، وابن حبان (٢٦٠٢). وانظر تحفة الأشراف ١١/٤٢٩ حديث (١٦١٦٦)، والمسند الجامع ١٩/٤٩٣ - ٤٩٤ حديث (١٦٣٢٢).

=

١٣٥٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ
يُونُسَ الْيَمَامِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ: بِمَا
كَانَ يَسْتَفْتِحُ النَّبِيُّ ﷺ صَلَاتَهُ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ؟ قَالَتْ: كَانَ يَقُولُ:
«اللَّهُمَّ! رَبِّ جِبْرِئِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ، فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ،
عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ
يَخْتَلِفُونَ، اهْدِنِي لِمَا اخْتَلَفَ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِكَ، إِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى
صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ».

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُمَرَ: اخْفَظُوهُ - جِبْرِئِيلُ - مَهْمُوزَةٌ. فَإِنَّهُ
كَذًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

= وأخرجه أحمد ١٤٣/٦، وفي عمل اليوم واليلة (٨٧٠) من طريق ربيعة
الجرشي، عن عائشة. وانظر المسند الجامع ٤٩٣/١٩ حديث (١٦٣٢١).

وأخرجه أبو داود (٥٠٨٥)، والنسائي في عمل اليوم واليلة (٨٧١) من طريق
شريك الهوزني، عن عائشة به. وانظر المسند الجامع ٤٩٤/١٩ حديث (١٦٣٢٣).

١٣٥٧ - إسناده ضعيف، عكرمة بن عمار العجلي أبو عمار اليمامي وإن روى
له مسلم فإن روايته عن يحيى بن أبي كثير ضعيفة لاضطرابها، قال أحمد بن حنبل:
مضطرب الحديث عن يحيى بن أبي كثير. وقال علي بن المديني: أحاديث عكرمة
ابن عمار عن يحيى بن أبي كثير ليست بذاك مناكير كان يحيى بن سعيد يضعفهما.
وقال البخاري: مضطرب في حديث يحيى بن أبي كثير، ولم يكن عنده كتاب. وقال
أبو عبيد الأجرى عن أبي داود: ثقة، وفي حديثه عن يحيى بن أبي كثير اضطراب.
وقال النسائي: ليس به بأس إلا في حديثه عن يحيى بن أبي كثير. وقال ابن حبان:
أما روايته عن يحيى بن أبي كثير ففيها اضطراب، كان يحدث من غير كتابه. وقال =

(١٨١) (220) باب ما جاء في كم يُصلى بالليل

١٣٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ.

(ح) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّمَشَقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، وَهَذَا حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ. قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي، مَا بَيْنَ أَنْ يَفْرَغَ مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى الْفَجْرِ، إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُسَلِّمُ فِي كُلِّ اثْنَتَيْنِ، وَيُوتِرُ بِوَاحِدَةٍ، وَيَسْجُدُ فِيهِنَّ سَجْدَةً، بِقَدْرِ مَا يَقْرَأُ أَحَدُكُمْ خَمْسِينَ آيَةً، قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ، فَإِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ مِنَ الْأَذَانِ الْأَوَّلِ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ، قَامَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ.

= أبو أحمد الحاكم: جل حديثه عن يحيى وليس بالقائم، وقال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: صدوق يغلط، وفي روايته عن يحيى بن أبي كثير اضطراب. ومع كل ذلك فقد قال الترمذي عن هذا الحديث: حسن غريب، وتبعه على ذلك العلامة الشيخ شعيب الارنؤوط فحسن حديثه، لعل ذلك بسبب رواية مسلم لهذا الحديث.

أخرجه أحمد ١٥٦/٦، ومسلم ١٨٥/٢، وأبو داود (٧٦٧)، والترمذي (٣٤٢٠)، والنسائي ٢١٢/٣، وفي الكبرى (١٢٣١)، وابن خزيمة (١١٥٣)، وأبو عوانة ٣٠٤/٣ و٣٠٥، وابن حبان (٢٦٠٠)، والبغوي (٩٥٢). وانظر تحفة الأشراف ٣٧٠/١٢ حديث (١٧٧٧٩)، والمسند الجامع ٤٩٢/١٩ حديث (١٦٣٢٠).

١٣٥٨ - إسناده صحيح.

أخرجه مالك ٩٤، وعبد الرزاق (٤٧٠٤)، وأحمد ٣٤/٦ و٣٥ و٧٤ و٨٣ و٨٨ و١٤٣ و١٦٧ و١٨٢ و٢١٥ و٢٤٨، وعبد بن حميد (١٤٧٠)، والدارمي (١٤٥٤) =

١٣٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً.

= و(١٤٨١) و(١٥٩٣)، والبخاري ٣١/٢ و٦١ و٨٤/٨، ومسلم ١٦٥/٢، وأبو داود (١٣٣٥) و(١٣٣٦) و(١٣٣٧)، والترمذي (٤٤٠) و(٤٤١)، وفي الشرائع له (٢٧١) و(٢٧٢)، والنسائي ٣٠/٢ و٦٥ و٣/٢٣٤ و٢٤٩، وفي الكبرى (٣٧٣) و(١١٦٠) و(١٣٢٧) و(١٣٥٤)، وأبو عوانة ٣٢٦/٢، والطحاوي ٢٨٣/١، وابن حبان (٢٤٣١) و(٢٦١٢)، والبيهقي ٧/٣، والبخاري (٩٠٠). وانظر تحفة الأشراف ٥٥/٢ حديث (١٦٥١٥) و(١٦٦١٨)، والمسند الجامع ٥٠٢/١٩ - ٥٠٣ حديث (١٦٣٣٢)، وقد سبق في (١١٧٧) مختصراً، وهو مكرر ما بعده مختصراً بمعناه.

وأخرجه الحميدي (١٧٣)، وأحمد ٣٩/٦، ومسلم ١٦٧/٢، والنسائي في الكبرى (٣٦٦) و(٣٨٢)، وابن خزيمة (٢٢١٣) من طريق أبي سلمة عن عائشة مختصراً بمعناه. وانظر المسند الجامع ٤٩٧/١٩ حديث (١٦٣٢٨).

وأخرجه أحمد ١٦٥/٦، والبخاري ٦٤/٢، ومسلم ١٦٧/٢، وأبو داود (١٣٣٤)، وفي الكبرى (١٣٣٢) من طريق القاسم بن محمد عن عائشة بمعناه. وانظر المسند الجامع ٥٠٧/١٩ حديث (١٦٣٣٩).

١٣٥٩ - إسناده صحيح، وحكم العلامة الألباني بشذوذه، فقال في ضعيف ابن ماجه: «شاذ، والمحفوظ إحدى عشرة ركعة». قلت: بل يمكن التوفيق بينه وبين حديث الإحدى عشرة ركعة بأنها حسبت معهن ركعتي سنة الفجر، وكان ﷺ يصليهما في البيت قبل أن يخرج إلى الصلاة، كما بينه الحافظ ابن حجر مفصلاً في الفتح ٤٨٣/٢. فما بعد.

أخرجه الحميدي (١٩٥)، وأحمد ٥٠/٦ و٦٤ و١٢٣ و١٦١ و٢٠٥ و٢١٣ و٢٣٠، والدارمي (١٥٨٩)، ومسلم ١٦٦/٢، وأبو داود (١٣٣٨)، والترمذي =

١٣٦٠ - حَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ،
عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ تِسْعَ رَكَعَاتٍ.

١٣٦١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ بْنُ مَيْمُونٍ، أَبُو عُبَيْدٍ الْمَدِينِيُّ،

= (٤٥٩)، والنسائي ٢٤٠/٣، وفي الكبرى (١٣١٦) و(١٣٢٩)، وأبو يعلى (٤٥٢٦)،
، وأبو عوانة ٣٢٥/٢، وابن خزيمة (١٠٧٦) و(١٠٧٧)، وابن حبان (٢٤٣٧)،
والبيهقي ٢٧/٣-٢٨، والبغوي (٩٦٠) و(٩٦١). وانظر تحفة الأشراف ١٢/١٧٦
حديث (١٧٠٥٢)، والمسند الجامع ٥٠٠/١٩ حديث (١٦٣٣٠)، وضعيف ابن
ماجة للألباني (٢٨٥). وانظر ما قبله.

١٣٦٠ - إسناده صحيح.

أخرجه أحمد ٢٥٣/٦، والترمذي (٤٤٣) و(٤٤٤)، وفي الشماثل له (٢٧٣)
(٢٧٤)، والنسائي ٢٤٢/٣، وفي الكبرى (١٢٥٨) و(١٢٥٩)، و(١٢٦٢)
(١٣٢١)، وأبو يعلى (٤٧٣٧) و(٤٧٩١) و(٤٧٩٣)، والطحاوي ٢٨٤/١، وابن
حبان (٢٦١٥). وانظر تحفة الأشراف ١١/٣٦٠ حديث (١٥٩٥١)، والمسند الجامع
٥٠٨/١٩ حديث (١٦٣٤١).

وأخرجه أحمد ٣٢/٦ و٢٢٥، والنسائي ٢٣٨/٣، وفي الكبرى (١٢٥٧)
(١٢٦٠) و(١٢٦١) من طريق يحيى بن الجزار، عن عائشة، وزاد فيه: «فلما أسنَّ
وثقل صلى سبعة». وانظر المسند الجامع ٥٠٨/١٩-٥٠٩ حديث (١٦٣٤٢).

وأخرجه أحمد ١٠٠/٦ من طريق سليمان بن مرثد عن عائشة به. وانظر المسند
الجامع ٥٠٩/١٩ حديث (١٦٣٤٣).

وأخرجه أبو يعلى (٤٦٥٠) من طريق عروة عن عائشة به.

= ١٣٦١ - إسناده صحيح.

قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ؛ قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ، فَقَالَا: ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، مِنْهَا ثَمَانٍ، وَيُوتَرُ بِثَلَاثٍ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْفَجْرِ.

١٣٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ بْنُ ثَابِتِ الزُّبَيْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ بْنِ مَخْرَمَةَ؛ أَخْبَرَهُ عَنْ زَيْدِ ابْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: قُلْتُ، لَأَرْمُقَنَّ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اللَّيْلَةَ، قَالَ، فَتَوَسَّدْتُ عَتَبَتَهُ، أَوْ فُسْطَاطَهُ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى

= أخرجه النسائي كما في تحفة الأشراف انظر التحفة ٣٤/٥ حديث (٥٧٧٠) والطبراني (١٢٥٦٨)، ومصباح الزجاجاة (الورقة ٨٧)، والمسند الجامع ٤٩٦/٨ حديث (٦١٢٤).

وأخرجه أحمد ٢٩٩/١ و٣٠١ و٣٢٦، والنسائي ٢٣٧/٣، وفي الكبرى (١٢٥٥) من طريق يحيى بن الجزار، عن ابن عباس - وحده - به. وانظر المسند الجامع ٤٩٦/٨ حديث (٦١٢٥).

١٣٦٢ - إسناده صحيح.

أخرجه مالك ٩٦، وعبد الرزاق (٤٧١٢)، وعبد بن حميد (٧٢٣)، ومسلم ١٨٣/٢، وأبو داود (١٣٦٦)، والترمذي في الشمائل (٢٦٩)، وعبد الله بن أحمد في زياداته على المسند ١٩٣/٥، والنسائي في الكبرى (١٢٤٥)، وابن حبان (٢٦٠٨)، والطبراني (٥٢٤٥) و(٥٢٤٦)، والبيهقي ٨/٣، والمزي في تهذيب الكمال ٤٥٥/١٥ من طريق عبد الله بن أحمد، عن مصعب، عن مالك به. وانظر تحفة الأشراف ٢٣٢/٣ حديث (٣٧٥٣)، والمسند الجامع ٥٦٠/٥ - ٥٦١ حديث (٣٩٠٧).

رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ، طَوِيلَتَيْنِ، طَوِيلَتَيْنِ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ، وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ، وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ، وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ أَوْتَرَ، فَتِلْكَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكَعَةً.

١٣٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنُ ابْنُ عِيسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ كُرَيْبٍ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ نَامَ عِنْدَ مَيْمُونَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهِيَ خَالَتُهُ، قَالَ: فَاضْطَجَعْتُ فِي عَرْضِ الْوَسَادَةِ، وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ فِي طُولِهَا، فَنَامَ النَّبِيُّ ﷺ، حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ اللَّيْلُ، أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ، أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ، اسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ، فَجَعَلَ يَمْسَحُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَرَأَ آيَاتٍ مِنْ آخِرِ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى شَنْ مُعَلَّقَةٍ، فَتَوَضَّأَ مِنْهَا، فَأَحْسَنَ وَضُوءَهُ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ: فَقُمْتُ فَصَنَعْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ، ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رَأْسِي، وَأَخَذَ أُذُنِي الْيُمْنَى يَفْتُلُهَا، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ أَوْتَرَ، ثُمَّ اضْطَجَعَ حَتَّى جَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ.

(١٨٢) (221) باب ما جاء في أيّ ساعات الليل أفضل

١٣٦٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالُوا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ طَلْقٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْبَيْلَمَانِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْسَةَ؛ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَنْ أَسْلَمَ مَعَكَ؟ قَالَ: «حُرٌّ وَعَبْدٌ» قُلْتُ: هَلْ مِنْ سَاعَةٍ أَقْرَبُ إِلَى اللَّهِ مِنْ أُخْرَى؟ قَالَ: «نَعَمْ. جَوْفُ اللَّيْلِ الْأَوْسَطِ».

١٣٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ، وَيُحْيِي آخِرَهُ.

١٣٦٤ - إسناده ضعيف، يزيد بن طلق مجهول، وعبد الرحمن بن البيلماني ضعيف، لكن متن الحديث صحيح دون قوله: «جوف الليل الأوسط» فإنه منكر، والمحموظ: جوف الليل الآخر. وتقدم تخريجه والكلام عليه في (١٢٥١).

١٣٦٥ - إسناده صحيح، وعبيد الله هو ابن موسى، ورواية إسرائيل عن جده أبي إسحاق في الغاية من الإتقان.

أخرجه أحمد ٦٣/٦ و١٠٢ و١٠٩ و١٧٦ و٢١٤ و٢٥٣، والبخاري ٦٦/٢، ومسلم ١٦٧/٢، والترمذي في الشمائل (٢٦٤)، والنسائي ٢١٨/٣ و٢٣٠، وفي الكبرى (١٢١٨) و(١٢٩٨)، وابن حبان (٢٥٨٩). وانظر تحفة الأشراف ٣٧٩/١١ حديث (١٦٠١٧)، والمسند الجامع ٤٩٠/١٩ - ٤٩١ حديث (١٦٣١٨)، والروايات متقاربة المعنى.

١٣٦٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ، مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْعُثْمَانِيُّ،
وَيَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنِ كَاسِبٍ؛ قَالَا: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ
شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى، حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ
الْآخِرُ كُلِّ لَيْلَةٍ، فَيَقُولُ: مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ؟ مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ
لَهُ؟ مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ؟ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ» فَلِذَلِكَ كَانُوا يَسْتَجِبُونَ
صَلَاةَ آخِرِ اللَّيْلِ عَلَى أَوَّلِهِ.

١٣٦٦ - إسناده صحيح.

أخرجه مالك ١٤٩، وأحمد ٢٦٤/٢ و٢٦٧، والدارمي (١٤٨٧)، والبخاري
٦٦/٢ و٨٨/٨، ومسلم ١٧٥/٢، وأبو داود (١٣١٥) و(٤٧٣٣)، والترمذي
(٣٤٩٨)، وابن أبي عاصم في السنة (٤٩٢)، والنسائي في عمل اليوم واللييلة
(٤٨٠)، وفي الكبرى (الورقة ١٠٢)، وابن حبان (٩٢٠)، واللالكائي ٤٣٥/٣
و٤٣٦، والبيهقي ٢/٣. وانظر تحفة الأشراف ٩٨/١٠ حديث (١٣٤٦٣)، والمسند
الجامع ٧٢١/١٧ - ٧٢٢ حديث (١٤٣٧٣).

وأخرجه أحمد ٤٨٧/٢، والبخاري ١٧٥/٩، وفي الأدب المفرد له (٧٥٣) من
طريق أبي عبد الله الأغر - وحده - عن أبي هريرة به. وانظر المسند الجامع.

وأخرجه أحمد ٥٠٤/٢، والدارمي (١٤٨٦)، ومسلم ١٧٦/٢، وفي عمل
اليوم واللييلة (٤٧٨) و(٤٧٩) من طريق أبي سلمة - وحده - عن أبي هريرة. وانظر
المسند الجامع.

وأخرجه أحمد ٢٨٢/٢ و٤١٩، ومسلم ١٧٥/٢، والترمذي (٤٤٦) من طريق
أبي صالح عن أبي هريرة، به. وانظر المسند الجامع ٧٢٣/١٧ حديث (١٤٣٧٤).

وأخرجه مسلم ١٧٦/٢ من طريق ابن مرجانة عن أبي هريرة به. وانظر المسند =

١٣٦٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ هَلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ رِفَاعَةَ الْجُهَنِيِّ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يُمَهِّلُ، حَتَّى إِذَا ذَهَبَ مِنَ اللَّيْلِ نِصْفُهُ أَوْ ثُلُثَاهُ، قَالَ: لَا يَسْأَلُنْ عِبَادِي غَيْرِي، مَنْ يَدْعُنِي أُسْتَجِبَ لَهُ، مَنْ يَسْأَلُنِي أُعْطِيَ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي أُغْفِرَ لَهُ، حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ».

= الجامع ٧٢٣/١٧ - ٧٢٤ حديث (١٤٣٧٥).

وأخرجه أحمد ٢/٢٨٥ و ٥٢١، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٤٧٦) و(٤٧٧) من طريق أبي جعفر، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٧٢٤/١٧ - ٧٢٥ حديث (١٤٣٧٧).

وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (٤٨٦) من طريق نافع بن جبير، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٧٢٦/١٧ - ٧٢٧ حديث (١٤٣٧٩).

١٣٦٧ - إسناده ضعيف، لضعف محمد بن مصعب في الأوزاعي، لكن الحديث صحيح فقد توبع عليه، قال البوصيري: «هذا إسناده ضعيف لضعف محمد ابن مصعب، قال فيه صالح بن محمد: عامة أحاديثه عن الأوزاعي مقلوبة، لكنه لم ينفرد به محمد بن مصعب فقد رواه أبو داود الطيالسي في مسنده عن هشام عن يحيى ابن أبي كثير، فذكره بإسناده ومثله».

قلت: قَصَّرَ البوصيري رحمه الله في ذكر هذه للمتابعة وحدها، فقد تابع محمد ابن مصعب في روايته عن الأوزاعي أبو المغيرة عند أحمد والدارمي والنسائي في عمل اليوم والليلة، والوليد بن مسلم عند ابن حبان، وعبد الملك بن محمد الصنعاني عند المؤلف، كما سيأتي (٢٠٩١). كما رواه شيبان عن يحيى بن أبي كثير عند أحمد (١٦/٤)، والله الموفق.

(١٨٣) (222) باب ما جاء فيما يُرَجَى أَنْ يُكْفَى مِنْ قِيَامِ اللَّيْلِ

١٣٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ وَأَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ؛ قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْآيَتَانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، مَنْ قَرَأَهُمَا، فِي لَيْلَةٍ، كَفَّتَاهُ».

قَالَ حَفْصٌ، فِي حَدِيثِهِ: قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: فَلَقِيتُ أَبَا مَسْعُودٍ وَهُوَ يَطُوفُ فَحَدَّثَنِي بِهِ.

= أخرجہ الطیالسی (١٢٩١) و(١٢٩٢)، وأحمد ٤/١٦، والدارمی (١٤٨٩) و(١٤٩٠)، والنسائی فی عمل الیوم واللیلۃ (٤٧٥)، والبزار (٣٥٤٣)، وابن حبان (٢١٢)، والطبرانی فی الکبیر (٤٥٥٦) و(٤٥٥٧) و(٤٥٥٨) و(٤٥٦٠) والمزی فی تہذیب الکمال ٢٠٨/٩ من طریق الأوزاعی بہ. وانظر تحفة الأشراف ١٧٢/٣ حدیث (٣٦١١)، والمسند الجامع ٤٣٧/٥ - ٤٣٨ حدیث (٣٧٣٧)، ویتکرر إن شاء اللہ تعالیٰ فی (٢٠٩٠) و(٢٠٩١) و(٤٢٨٥). واقتصر ابن ماجہ علی ما ذکرہ هنا وفي الحدیث قصۃ: «يُدْخِلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعِينَ أَلْفًا لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ» وَأَشْيَاءَ أُخْرَى، وَأوردہ المصنف مقطوعاً فی هذه المواضع الأربعة.

١٣٦٨ - إسناده صحيح.

أخرجہ الحمیدی (٤٥٢)، وأحمد ٤/١١٨ و١٢١، والبخاری ١٠٧/٥ و٢٤٢/٦، ومسلم ١٩٨/٢، والنسائی فی عمل الیوم واللیلۃ (٧٢٠)، وفي فضائل القرآن لہ (٢٩) و(٤٥)، وابن خزيمة (١١٤١). وانظر تحفة الأشراف ٣٣٥/٧ حدیث (٩٩٩٩)، والمسند الجامع ١١١/١٣ - ١١٢ حدیث (٩٩٥٣).

= وأخرجہ الطیالسی ١٠/٢، والبخاری ٢٣٩/٦، ومسلم ١٩٨/٢، والنسائی فی

١٣٦٩ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَرَأَ الْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، فِي لَيْلَةٍ، كَفَّتَاهُ».

(١٨٤) (223) باب ما جاء في المصلي إذا نكس

١٣٧٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

= عمل اليوم واليلة (٧٢١)، وفي فضائل القرآن له (٣٠) من طريق علقمة، وعبد الرحمن ابن يزيد عن أبي مسعود به. وانظر المسند الجامع. وهو مكرر ما بعده من طريق عبد الرحمن بن يزيد عن أبي مسعود.

١٣٦٩ - إسناده صحيح.

أخرجه الطيالسي ١٠/٢، وأحمد ١٢١/٤ و١٢٢، وعبد بن حميد (٢٣٣)، والدارمي (١٤٩٥) و(٣٣٩١)، والبخاري ٢٣١/٦، ومسلم ١٩٨/٢، وأبو داود (١٣٩٧)، والترمذي (٢٨٨١)، والنسائي في عمل اليوم واليلة (٧١٨) و(٧١٩)، وفي فضائل القرآن له (٢٨) و(٤٣) و(٤٤). وانظر تحفة الأشراف ٣٣٥/٧ حديث (٩٩٩٩)، والمسند الجامع ١١١/١٣ - ١١٣ حديث (٩٩٥٣).

١٣٧٠ - إسناده صحيح.

أخرجه مالك ٩٣، وعبد الرزاق (٢٥٨٣)، والحميدي (١٨٥)، وأحمد ٥٦/٦ و٢٠٢ و٢٠٥ و٢٥٩، والدارمي (١٣٩٠)، والبخاري ٦٣/١، ومسلم ١٩٠/٢، وأبو داود (١٣١٠)، والترمذي (٣٥٥)، والنسائي ٩٩/١، وفي الكبرى (١٥٢)، وابن خزيمة (٩٠٧)، وأبو عوانة ٢٩٧/٢، وابن حبان (٢٥٨٣)، والبيهقي ١٦/٣، والبخاري (٩٤٠). وانظر تحفة الأشراف ١٦٥/١٢ حديث (٦٩٨٣)، والمسند الجامع ٣٦٢ - ٣٦١/١٩ حديث (١٦١٥٧).

نَمِير.

(ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْعُثْمَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَرْقُدْ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ. فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي، إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعِسٌ، لَعَلَّهُ يَذْهَبُ فَيَسْتَغْفِرُ، فَيَسِبُّ نَفْسَهُ».

١٣٧١ - حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى اللَّيْثِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَرَأَى حَبَلًا مَمْدُودًا بَيْنَ سَارِيَتَيْنِ، فَقَالَ: «مَا هَذَا الْحَبْلُ؟» قَالُوا: لِرِزْنَبٍ، تُصَلِّي فِيهِ، فَإِذَا فَتَرَتْ تَعَلَّقَتْ بِهِ، فَقَالَ: «حُلُوهُ، حُلُوهُ، لِيُصَلَّ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ، فَإِذَا

١٣٧١ - إسناده صحيح.

أخرجه أحمد ١٠١/٣، والبخاري ٦٧/٢، ومسلم ١٨٩/٢، وأبو داود (١٣١٢)، والنسائي ٢١٨/٣، وفي الكبرى (١٢١٥)، وابن خزيمة (١١٨٠) و(١١٨١)، وأبو عوانة ٢٩٧/٢ - ٢٩٨، وابن حبان (٢٤٩٢)، والبخاري (٩٤٢). وانظر تحفة الأشراف ٢٧٦/١ حديث (١٠٣٣)، والمسند الجامع ٢٤١ - ٢٤٠/١ حديث (٣١٤).

وأخرجه أحمد ١٨٤/٣ و٢٠٤ و٢٥٦، وعبد بن حميد (١٤٠٤)، وأبو يعلى (٣٧٨٦) و(٣٨٤٣) من طريق حميد، عن أنس. وانظر المسند الجامع ٢٤١/١ - ٢٤٢ حديث (٣١٥).

وأخرجه أبو يعلى (٣٨٣١) من طريق عبدالرحمن بن أبي ليلى، وحميد، عن أنس به.

فَتَرَ فَلْيَقْعُدْ».

١٣٧٢ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنُ كَاسِبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ ابْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنُ يَحْيَى بْنِ النَّضْرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ، فَاسْتَعْجَمَ الْقُرْآنَ عَلَى لِسَانِهِ، فَلَمْ يَدْرِ مَا يَقُولُ، اضْطَجَعَ».

(١٨٥) (224) بَابُ مَا جَاءَ فِي الصَّلَاةِ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ

١٣٧٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ الْوَلِيدِ الْمَدِينِيُّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى، بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، عِشْرِينَ رَكْعَةً، بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ».

١٣٧٢ - إسناده ضعيف، لضعف شيخ ابن ماجه يعقوب بن حميد بن كاسب، كما بيناه في تعقيباتنا على الحافظ ابن حجر في «التقريب»، لكن متن الحديث صحيح، وهو عند مسلم.

انظر تحفة الأشراف ٤١٦/١٠ حديث (١٤٨١٥)، والمسند الجامع ٨١٩/١٦ - ٨٢٠ حديث (١٣١٧٢).

وأخرجه عبد الرزاق (٤٢٢١)، وأحمد ٣١٨/٢، ومسلم ١٩٠/٢، وأبو داود (١٣١١)، وفي فضائل القرآن للنسائي (٦٩)، وأبو عوانة ٢٩٧/٢، وابن حبان (٢٥٨٥)، والبيهقي (٩٤١) من طريق همام بن منبه، عن أبي هريرة به. وانظر المسند الجامع ٨١٩/١٦ حديث (١٣١٧١).

١٣٧٣ - موضوع، وآفته يعقوب بن الوليد المدني، قال أحمد: خرّفنا حديثه =

١٣٧٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَأَبُو عَمْرٍو حَفْصُ بْنُ عُمَرَ.
قَالَا: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ أَبِي خَثْعَمٍ الْيَمَامِيُّ،
عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى سِتَّ رَكَعَاتٍ، بَعْدَ الْمَغْرَبِ، لَمْ يَتَكَلَّمْ
بَيْنَهُنَّ بِسَوْءٍ، عُذِلَتْ لَهُ عِبَادَةُ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً».

(١٨٦) (225) باب ما جاء في التطوع في البيت

١٣٧٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو
الْأَخْوَصِ، عَنْ طَارِقٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَمْرٍو؛ قَالَ: خَرَجَ نَفَرٌ مِنْ
أَهْلِ الْعِرَاقِ إِلَى عُمَرَ، فَلَمَّا قَدِمُوا عَلَيْهِ، قَالَ لَهُمْ: مِمَّنْ أَنْتُمْ؟ قَالُوا:
مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ، قَالَ: فَبِإِذْنِ جِئْتُمْ؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ، فَسَأَلُوهُ عَنْ
صَلَاةِ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ. فَقَالَ عُمَرُ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَمَّا
صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ فَنُورٌ، فَتَوَرَّأُوا بُيُوتَكُمْ».

منذ دهر، كان من الكذابين، وكان يضع الحديث. وقال أبو حاتم: كان يكذب. وقال
ابن حبان: يضع الحديث على الثقات لا يحل كتب حديثه إلا على التعجب (تهذيب
الكمال ٣٧٣/٣٢ - ٣٧٤).

أخرجه أبو يعلى (٤٩٤٨). وانظر تحفة الأشراف ٢٢٤/١٢ حديث
(١٧٣٣٦)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٨٨)، والمسند الجامع ٤٦١/١٩ حديث
(١٦٢٩٠)، وضعيف ابن ماجة للألباني (٢٨٨).

١٣٧٤ - إسناده ضعيف، كما بيته وخرجناه في (١٦٦٧).

١٣٧٥ - إسناده ضعيف، قال البوصيري: «هذا إسناده ضعيف من الطريقين
(يريد الإسناده المكرر الآتي) لأن مدار الإسناده في الحديث على عاصم بن عمرو =

١٣٧٥ (م) - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْحُسَيْنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا

= وهو ضعيف، ذكره العقيلي في الضعفاء، وقال البخاري: لم يثبت حديثه... وأصله في الصحيحين وغيرهما من حديث ابن عمر.

قلت: السبب الذي أعل به البوصيري هذا الحديث غير جيد، فإن عاصم بن عمرو رجل صدوق روى عنه جمع من ثقات الناس منهم شعبة وعامر الشعبي وأبو إسحاق السبيعي، وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه، فقال: صدوق، وكتبه البخاري في كتاب الضعفاء، فسمعت أبي يقول: يحول من هناك. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الذهبي: لا بأس به إن شاء الله، وقال ابن حجر: صدوق رمي بالتشيع، ولا يضعف الحديث بمثل هذا. لكن الحديث يدل في هذا السند بالإنقطاع لأن عاصم بن عمرو لم يسمع من عمر، كما قرره أبو زرعة الرازي (المراسيل لابن أبي حاتم ١٥٢) والمزي في «تهذيب الكمال»، ويُعل في السند الآتي بجهالة عمير مولى عمر، إذ تفرد عاصم بن عمرو البجلي هذا بالرواية عنه ولم يوثقه سوى ابن حبان على عاداته في توثيق المجاهيل. وقد أخرجه غير واحد: عن عاصم، عن رجل من القوم الذين سألوا عمر، أو أن قوماً أتوا عمر، والرجل مجهول فالسند ضعيف أيضاً. أما قول البخاري: «لا يثبت حديثه» فلا يمكن أن يتوجه إلى ضعف عاصم بن عمر وحسب، بل الأولى أن يتوجه: أن البخاري لم يجد طريقاً صحيحاً يثبت به الحديث، لأن الأول منقطع، والثاني فيه مجهول، والله أعلم وهو الموفق للصواب.

انظر تحفة الأشراف ٣٥/٨ حديث (١٠٤٧٦)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٨٨)، والمسند الجامع ٤٩٥/١٣ حديث (١٠٤٥١)، وضعيف ابن ماجة للألباني (٢٩٠).

١٣٧٥ (م) - إسناده ضعيف، عمير مولى عمر مجهول.

أخرجه الطحاوي ٣٧/٣، والبيهقي ٣١٢/١. وانظر تحفة الأشراف ٩٧/٨ حديث (١٠٦٢١)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٨٨)، والمسند الجامع =

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ^(١) بْنُ عَمْرٍو، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي
أَنَسَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عُمَيْرٍ، مَوْلَى
عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. نَحْوُهُ.

١٣٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَا:
حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ،
عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ
النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ، فَلْيَجْعَلْ لِبَيْتِهِ مِنْهَا نَصِيبًا،
فَإِنَّ اللَّهَ جَاعِلٌ فِي بَيْتِهِ مِنْ صَلَاتِهِ خَيْرًا».

= ١٣/٤٩٥ - ٤٩٦ حديث (١٠٤٥١)، وضعيف ابن ماجة للألباني (٢٩٠)، وانظر ما
قبله.

وأخرجه الطيالسي (٤٩) و(١٣٧)، وعبد الرزاق (٩٨٨)، وابن أبي شيبه
٢/٢٥٦، وأحمد ١/١٤، والطحاوي ٣/٣٧ عن رجل من القوم الذين سألوا عمر،
أو أن قوماً أتوا عمر. وانظر المسند الجامع.

١٣٧٦ - إسناده صحيح.

أخرجه أحمد ٣/١٥ و٥٩، وعبد بن حميد (٩٦٩) و(٩٧٠)، وابن خزيمة
(١٢٠)، والبيهقي ٢/١٨٩، والخطيب في تاريخه ٤/٣١١. وانظر تحفة الأشراف
٣/٣٣٨ حديث (٣٩٨٥)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٨٨)، والمسند الجامع ٦/١٨٥
حديث (٤٢١٢).

وأخرجه أبو يعلى (١٤٠٨) من طريق أبي مليح، عن أبي سعيد به.

وأخرجه أحمد ٣/٣١٥ و٣١٦، ومسلم ٢/١٨٧، وأبو يعلى (١٩٤٣)، وابن
حبان (٢٤٩٠)، والبيهقي ٢/١٨٩ من طريق أبي سفیان عن جابر بن عبد الله به
- ليس فيه أبو سعيد -. وانظر المسند الجامع ٣/٤٣٧ - ٤٣٨ حديث (١٢١٣).

١٣٧٧ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَخْزَمَ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُمَرَ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَتَّخِذُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا».

١٣٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ، بِكَرْبُ بْنُ خَلْفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ حَرَامِ بْنِ حَكِيمٍ^(١)، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ؛ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّمَا أَفْضَلُ؟ الصَّلَاةُ فِي بَيْتِي أَوْ الصَّلَاةُ فِي الْمَسْجِدِ؟ قَالَ: «أَلَا تَرَى إِلَى بَيْتِي؟ مَا أَقْرَبَهُ مِنَ الْمَسْجِدِ! فَلَا أَنْ أَصَلِّيَ فِي بَيْتِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَصَلِّيَ فِي الْمَسْجِدِ. إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَلَاةً مَكْتُوبَةً».

(١٨٧) (226) باب ما جاء في صلاة الضحى

١٣٧٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ؛ قَالَ: سَأَلْتُ، فِي زَمَنِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، وَالنَّاسِ مُتَوَافِرُونَ، أَوْ مُتَوَافُونَ،

١٣٧٧ - إسناده صحيح.

أخرجه أحمد ٦/٢ و ١٦ و ١٢٢، والبخاري ١١٨/١ و ٧٦/٢، ومسلم ١٨٧/٢، وأبو داود (١٠٤٣) و (١٤٤٨)، والترمذي (٤٥١)، والنسائي ١٩٧/٣، وفي الكبرى (١١٩٩)، وابن خزيمة (١٢٠٥). وانظر تحفة الأشراف ١٧٣/٦ حديث (٨١٤٢)، والمسند الجامع ٤٦/١٠ - ٤٧ حديث (٧٢٢١).

١٣٧٨ - إسناده صحيح، وتقدم الكلام عليه وتخريجه في (٦٥١).

(١) تحرف في المطبوع إلى: «معاوية».

١٣٧٩ - إسناده صحيح، وتقدم تخريجه في (٦١٤).

عَنْ صَلَاةِ الضُّحَى فَلَمْ أَجِدْ أَحَدًا يُخْبِرُنِي أَنَّهُ صَلَّاهَا، يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ، غَيْرَ أُمِّ هَانِيٍّ فَأَخْبَرْتَنِي أَنَّهُ صَلَّاهَا ثَمَانَ رَكَعَاتٍ.

١٣٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُوسَى ابْنِ أَنَسٍ، عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى الضُّحَى ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكَعَةً، بَنَى اللَّهُ لَهُ قَصْرًا مِنْ ذَهَبٍ فِي الْجَنَّةِ».

١٣٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ الرَّشَكِيِّ، عَنْ مُعَاذَةَ الْعَدَوِيِّ؛ قَالَتْ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ: أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى؟ قَالَتْ: نَعَمْ. أَرْبَعًا. وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللَّهُ.

١٣٨٠ - إسناده ضعيف، موسى بن أنس هذا مجهول، وهو موسى بن فلان ابن أنس، وقيل: موسى بن حمزة بن أنس، تفرد بالرواية عنه ابن إسحاق، كما فصله المزني في «تهذيب الكمال» وبين الاختلاف فيه، فراجع (١٧٣/٢٩)، لذلك قال الترمذي عقب روايته لهذا الحديث: «حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه».

أخرجه الترمذي (٤٧٣). وانظر تحفة الأشراف ١٥٩/١ حديث (١٨٠٠٣)، والمسند الجامع ٣٨٨/١ حديث (٥٦٠)، وضعيف ابن ماجه للالباني (٢٩١).

١٣٨١ - إسناده صحيح.

أخرجه عبدالرزاق (٤٨٥٣)، وأحمد ٧٤/٦ و ٩٥ و ١٢٠ و ١٢٣ و ١٤٥ و ١٥٦ و ١٦٨ و ١٧٢ و ٢٦٥، ومسلم ١٥٧/٢، والترمذي في الشمائل (٢٨٨)، والنسائي في الكبرى (٤٠١)، وأبو عوانة ٢٦٧/٢، وابن حبان (٢٥٢٩)، والبيهقي ٤٧/٣، =

١٣٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ
النَّهَّاسِ بْنِ قَهْمٍ، عَنْ شَدَّادِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ حَافَظَ عَلَى شَفْعَةِ الضُّحَى، غُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبُهُ، وَإِنْ
كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ».

(١٨٨) (227) باب ما جاء في صلاة الاستخارة

١٣٨٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ السُّلَمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ
ابْنُ مَخْلَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِي؛ قَالَ: سَمِعْتُ
مُحَمَّدَ بْنَ الْمُنْكَدِرِ يُحَدِّثُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ

= والبغوي (١٠٠٥). وانظر تحفة الأشراف ٤٣٦/١٢ حديث (١٧٩٦٧)، والمسند
الجامع ٤٧٢/١٩ - ٤٧٣ حديث (١٦٣٠٤).

وأخرجه أحمد ١٠٦/٦ من طريق أم ذرة، عن عائشة، به. وانظر المسند
الجامع ٤٧٣/١٩ حديث (١٦٣٠٥).

١٣٨٢ - إسناده ضعيف، لضعف النهاس بن قهم، قال الترمذي: «وقد روى
وكيع والنضر بن شميل وغير واحد من الأئمة هذا الحديث عن نهاس بن قهم، ولا
نعرفه إلا من حديثه».

أخرجه أحمد ٤٤٣/٢ و ٤٩٧/٢ و ٤٩٩، وعبد بن حميد (١٤٢٢)، والترمذي
(٤٧٦). وانظر تحفة الأشراف ١١٠/١٠ حديث (١٣٤٩١)، والمسند الجامع
٨٠٩/١٦ - ٨١٠ حديث (١٣١٥٥)، وضعيف ابن ماجة للألباني (٢٩٢).

١٣٨٣ - إسناده صحيح.

أخرجه أحمد ٣٤٤/٣، وعبد بن حميد (١٠٨٩)، والبخاري ٧٠/٢ و ١٠١/٨
و ١٤٤/٩، وفي الأدب المفرد (٧٠٣)، وأبو داود (١٥٣٨)، والترمذي (٤٨٠)، =

يُعَلِّمُنَا الْإِسْتِخَارَةَ، كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ. يَقُولُ «إِذَا هُمْ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ، ثُمَّ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ! إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ. وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ^(١). وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ. فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ. وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ. وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ. اللَّهُمَّ! إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ هَذَا الْأَمْرَ - فَيَسِّمِهِ، مَا كَانَ مِنْ شَيْءٍ - خَيْرًا لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أُمْرِي - أَوْ خَيْرًا لِي فِي عَاجِلِ أُمْرِي وَآجِلِهِ - فَأَقْدِرْهُ لِي وَيَسِّرْهُ لِي وَبَارِكْ لِي فِيهِ. وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ - يَقُولُ مِثْلَ مَا قَالَ فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى - وَإِنْ كَانَ شَرًّا لِي، فَاصْرِفْهُ عَنِّي وَاصْرِفْنِي عَنْهُ، وَأَقْدِرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُمَا كَانَ. ثُمَّ رَضِّنِي بِهِ».

(١٨٩) (228) باب ما جاء في صلاة الحاجة

١٣٨٤ - حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الْعَبَادَانِيُّ، عَنْ فَائِدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى

= وعبدالله بن أحمد في زياداته على المسند ٣/٣٤٤، والنسائي ٦/٨٠، وفي عمل اليوم والليلة له (٤٩٨)، وأبو يعلى (٢٠٨٦)، وابن حبان (٨٨٧)، والبيهقي في السنن ٣/٥٢، وفي الأسماء والصفات له ١٢٤ و١٢٥، والمزي في تهذيب الكمال ١٧/٤٤٩ من طريق أحمد بن حنبل عن إسحاق بن عيسى وأبي سعيد مولى بني هاشم عن عبدالرحمن بن أبي الموالي به. وانظر تحفة الأشراف ٢/٣٦٩ حديث (٣٠٥٥)، والمسند الجامع ٣/٥٠٦-٥٠٧ حديث (٢٣٢٧).

١٣٨٤ - إسناده ضعيف جداً، فائد بن عبدالرحمن الكوفي أبو الورقاء العطار متروك اتهموه، لذلك قال الترمذي: «هذا حديث غريب وفي إسناده مقال، فائد بن عبدالرحمن يضعف في الحديث».

=

الْأَسْلَمِيِّ؛ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ إِلَى اللَّهِ، أَوْ إِلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ، فَلْيَتَوَضَّأْ وَلْيَصِلْ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ لِيَقُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، اللَّهُمَّ! إِنِّي أَسْأَلُكَ مُوجِبَاتِ رَحْمَتِكَ، وَعَزَائِمَ مَغْفِرَتِكَ، وَالْغَنِيمَةَ مِنْ كُلِّ بَرٍّ، وَالسَّلَامَةَ مِنْ كُلِّ إِثْمٍ، أَسْأَلُكَ أَلَّا تَدْعَ لِي ذَنْبًا إِلَّا غَفَرْتَهُ، وَلَا هَمًّا إِلَّا فَرَجْتَهُ، وَلَا حَاجَةً هِيَ لَكَ رِضًا إِلَّا قَضَيْتَهَا لِي، ثُمَّ يَسْأَلُ اللَّهَ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ مَا شَاءَ، فَإِنَّهُ يُقَدَّرُ».

١٣٨٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ بْنُ سَيَّارٍ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا

= أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٤٧٩). وَانْظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ ٢٨٨/٤ حَدِيثَ (٥١٧٨)، وَمُصْبَاحَ الزَّجَاجَةِ (الْوَرَقَةُ ٨٩)، وَالْمُسْنَدَ الْجَامِعَ ١٥٩/٨ حَدِيثَ (٥٦٥٨)، وَضَعِيفَ ابْنِ مَاجَةَ لِلْأَلْبَانِيِّ (٢٩٣).

١٣٨٥ - إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ١٣٨/٤، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ (٣٧٩)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٥٧٨)، وَالنَّسَائِيُّ فِي عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ (٦٥٨) وَ(٦٥٩)، وَابْنُ خَزِيمَةَ (١٢١٩)، وَالمُزَنِّيُّ فِي تَهْذِيبِ الْكَمَالِ ٣٥٩/١٩ مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَمْرٍو بِهِ. وَانْظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ ٢٣٦/٧ حَدِيثَ (٩٧٦٠)، وَالْمُسْنَدَ الْجَامِعَ ٤٠٧/١٢ - ٤٠٨ حَدِيثَ (٩٦٢٨).

وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ (٦٦٠) مِنْ طَرِيقِ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ ابْنِ حَنِيفٍ، عَنْ عَمِّهِ. وَانْظُرْ الْمُسْنَدَ الْجَامِعَ ٤٠٨/١٢ حَدِيثَ (٩٦٢٩).

(١) تَحْرَفُ فِي الْمَطْبُوعِ إِلَى: «يَسَارٍ». وَانْظُرْ تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ ٢٣٦/٧ حَدِيثَ (٩٧٦٠)، وَتَهْذِيبَ الْكَمَالِ ١/الترجمة ١١٣.

عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْمَدَنِيِّ، عَنْ
 عُمَارَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ؛ أَنَّ رَجُلًا ضَرِيرَ
 الْبَصَرِ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ لِي إِنْ يَعْافِينِي، فَقَالَ: «إِنْ شِئْتَ
 أَخَرْتُ لَكَ وَهُوَ خَيْرٌ، وَإِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ» فَقَالَ: ادْعُهُ، فَأَمَرَهُ أَنْ
 يَتَوَضَّأَ فَيُحْسِنَ وُضُوئَهُ، وَيُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ، وَيَدْعُوَ بِهَذَا الدُّعَاءِ:
 «اللَّهُمَّ! إِنِّي أَسْأَلُكَ، وَأَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِمُحَمَّدٍ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ، يَا مُحَمَّدُ!
 إِنِّي قَدْ تَوَجَّهْتُ بِكَ إِلَى رَبِّي فِي حَاجَتِي هَذِهِ لِتَقْضِيَ. اللَّهُمَّ! فَشَفِّعْهُ
 فِيَّ».

قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

(١٩٠) (٢٢٩) باب ما جاء في صلاة التسبيح

١٣٨٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَبُو عِيْسَى الْمَسْرُوقِيُّ،
 قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، قَالَ:
 حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، مَوْلَى أَبِي يَكْرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ
 أَبِي رَافِعٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْعَبَّاسِ: «يَا عَمَّ! أَلَا أَحْبَبُّكَ^(١)،

١٣٨٦ - إسناده ضعيف، سعيد بن أبي سعيد مولى أبي بكر بن عمرو بن حزم
 مجهول، وموسى بن عبيدة هو ابن نشيط الرندي أبو عبدالعزيز المدني ضعيف،
 لذلك قال الترمذي: «هذا حديث غريب من حديث أبي رافع».

أخرجه الترمذي (٤٨٢)، والمزي في تهذيب الكمال ٤٦٦/١٠ من طريق زيد
 ابن الحباب به. وانظر تحفة الأشراف ١٩٩/٩ حديث (١٢٠١٥)، والمسند الجامع
 ٢٢٤/١٦ حديث (١٢٤١٢).

(١) أي: أعطيك، يقال: كذا وبكذا إذا أعطاه.

أَلَا أَنْفَعُكَ، أَلَا أَصْلُكَ» قَالَ: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «فَصَلِّ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، تَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةٍ، فَإِذَا انْقَضَتْ الْقِرَاءَةُ فَقُلْ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً قَبْلَ أَنْ تَرْكَعَ، ثُمَّ ارْكَعْ فَقُلْهَا عَشْرًا، ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَكَ فَقُلْهَا عَشْرًا، ثُمَّ اسْجُدْ فَقُلْهَا عَشْرًا، ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَكَ فَقُلْهَا عَشْرًا، ثُمَّ اسْجُدْ فَقُلْهَا عَشْرًا، ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَكَ فَقُلْهَا عَشْرًا قَبْلَ أَنْ تَقُومَ، فَبِئْسَ خَمْسٌ وَسَبْعُونَ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ، وَهِيَ ثَلَاثُمِائَةٍ فِي أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ، فَلَوْ كَانَتْ ذُنُوبُكَ مِثْلَ رَمْلِ عَالِجٍ^(٢)، غَفَرَهَا اللَّهُ لَكَ» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ يَقُولُهَا فِي يَوْمٍ؟ قَالَ: «قُلْهَا فِي جُمُعَةٍ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقُلْهَا فِي شَهْرٍ» حَتَّى قَالَ: «فَقُلْهَا فِي سَنَةٍ».

١٣٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشْرِ بْنِ الْحَكَمِ النَّيْسَابُورِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ أَبَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْعَبَّاسِ بْنِ

(٢) العالج: ما تراكم من الرمل ودخل بعضه في بعض، وهو أيضاً اسم لموضع كثير الرمال.

١٣٨٧ - إسناده ضعيف ومتنه منكر، وروي عن عكرمة مرسلاً كما أشار ابن خزيمة، وموسى بن عبدالعزيز سيئ الحفظ ضعفه على بن المديني وقال السليمانى: منكر الحديث، وقال الذهبي في الميزان: لم يذكره أحد في كتب الضعفاء أبداً، ولكن ما هو بالحجة وحديثه من المنكرات.

أخرجه أبو داود (١٢٩٧)، وابن خزيمة (١٢١٦)، والمزي في تهذيب الكمال ١٠٣/٢٩ من طريق عبد الرحمن بن بشر بن الحكم النيسابوري به. وانظر تحفة الأشراف ١٢٣/٥ حديث (٦٠٣٨)، والمسند الجامع ٤٩٠/٨ - ٤٩١ حديث (٦١١٦).

عَبْدُ الْمُطَّلَبِ: «يَا عَبَّاسُ! يَا عَمَّاهُ! أَلَا أُعْطِيكَ، أَلَا أُمْنَحُكَ، أَلَا أَحْبُوكَ، أَلَا أَفْعَلُ لَكَ عَشْرَ خِصَالٍ، إِذَا أَنْتَ فَعَلْتَ ذَلِكَ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ ذَنْبَكَ أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ، وَقَدِيمَهُ وَحَدِيثَهُ، وَخَطَاةَ وَعَمْدَهُ، وَصَغِيرَهُ وَكَبِيرَهُ، وَسِرَّهُ وَعَلَانِيَتَهُ. عَشْرُ خِصَالٍ: أَنْ تُصَلِّيَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، تَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةٍ، فَإِذَا فَرَغْتَ مِنَ الْقِرَاءَةِ فِي أَوَّلِ رَكَعَةٍ قُلْتَ وَأَنْتَ قَائِمٌ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً، ثُمَّ تَرَكَّعَ فَتَقُولُ، وَأَنْتَ رَاكِعٌ عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ مِنَ الرُّكُوعِ فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَهْوِي سَاجِدًا فَتَقُولُهَا وَأَنْتَ سَاجِدٌ عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ مِنَ السُّجُودِ فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَسْجُدُ فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ مِنَ السُّجُودِ فَتَقُولُهَا عَشْرًا، فَذَلِكَ خَمْسَةٌ وَسَبْعُونَ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ، تَفْعَلُ فِي أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ، إِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تُصَلِّيَهَا فِي كُلِّ يَوْمٍ مَرَّةً فافْعَلْ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ ففِي كُلِّ جُمُعَةٍ مَرَّةً، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ ففِي كُلِّ شَهْرٍ مَرَّةً، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ ففِي عُمْرِكَ مَرَّةً».

(١٩١). (230) باب ما جاء في ليلة النصف من شعبان

١٣٨٨ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ، قَالَ: حَدَّثَنَا

= وأخرجه ابن خزيمة (١٢١٦) من طريق عكرمة، عن النبي ﷺ مرسلاً. وانظر المسند الجامع.

١٣٨٨ - إسناده ضعيف جداً، ولعله موضوع، وأفته ابن أبي سبرة، وهو أبو بكر بن عبدالله بن محمد بن أبي سبرة، قال أحمد بن حنبل: يضع الحديث =

عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَنْبَأَنَا ابْنُ أَبِي سَبْرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَتْ لَيْلَةُ النُّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ، فَقُومُوا لَيْلَهَا وَصُومُوا نَهَارَهَا، فَإِنَّ اللَّهَ يَنْزِلُ فِيهَا لِعُرُوبِ الشَّمْسِ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا، فَيَقُولُ: أَلَا مِنْ مُسْتَغْفِرٍ لِي فَأَغْفِرَ لَهُ! أَلَا مُسْتَرْزِقٌ فَأَرْزُقَهُ! أَلَا مُبْتَلَى فَأَعَافِيَهُ! أَلَا كَذَّاءً أَلَّا كَذَّاءً، حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ».

١٣٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَزَاعِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، أَبُو بَكْرٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ:

= ويكذب، وقال ابن عدي: عامة ما يرويه غير محفوظ، وهو في جملة من يضع الحديث. وقال ابن حبان: كان ممن يروي الموضوعات عن الأثبات، لا يحل كتابه حديثه ولا الاحتجاج به بحال. وبقاؤه سبط ابن المعجمي في كتابه «الكشف الحثيث» عن رمي بوضع الحديث» (تهذيب الكمال ٣٣/١٠٤ - ١٠٦).

أخرجه المزي في تهذيب الكمال ٣٣/١٠٨ من طريق الحسن بن علي الخلال به. وانظر تحفة الأشراف ٢٩٧/٧ حديث (١٠١٦٣)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٨٩)، والمسند الجامع ٢١٦/١٣ حديث (١٠٠٧١)، وضعيف ابن ماجة للألباني (٢٩٤).

١٣٨٩ - إسناده ضعيف، قال الترمذي: «حديث عائشة لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث الحجاج، وسمعت محمداً (البخاري) يضعف هذا الحديث وقال: يحيى بن أبي كثير لم يسمع من عروة، والحجاج بن أرطاة لم يسمع من يحيى بن أبي كثير». قلت: وكلاهما مدلسان وقد عنعناه.

أخرجه أحمد ٢٣٨/٦، وعبد بن حميد (١٥٠٩)، والترمذي (٧٣٩). وانظر =

فَقَدْتُ النَّبِيَّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَخَرَجْتُ أَطْلُبُهُ، فَإِذَا هُوَ بِالْبَقِيعِ، رَافِعُ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ! أَكُنْتِ تَخَافِينَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَرَسُولُهُ؟» قَالَتْ، قَدْ قُلْتُ: وَمَا بِي ذَلِكَ، وَلَكِنِّي ظَنَنْتُ أَنَّكَ أَتَيْتَ بَعْضَ نِسَائِكَ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَنْزِلُ لَيْلَةَ النُّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَيَغْفِرُ لَأَكْثَرِ مِنْ عَدَدِ شَعْرِ غَنَمٍ كُلِّ».

١٣٩٠ - حَدَّثَنَا رَاشِدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ رَاشِدٍ الرُّمْلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، عَنْ ابْنِ لَهِيْعَةَ، عَنْ الضُّحَّاكِ بْنِ أَيْمَنَ، عَنْ الضُّحَّاكِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَزْرَبَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَيُطْلَعُ فِي لَيْلَةِ النُّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ، فَيَغْفِرُ لَجَمِيعِ خَلْقِهِ، إِلَّا لِمُشْرِكٍ أَوْ مُشَاحِنٍ».

١٣٩٠ (م) - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ، النَّضْرُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ الضُّحَّاكِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا

= تحفة الأشراف ٢٢٩/١٢ حديث (١٧٣٥٠)، والمسند الجامع ٥٤١/١٩-٥٤٢ حديث (١٦٣٩٥)، وضعيف ابن ماجة للألباني (٢٩٥).
١٣٩٠ - إسناده ضعيف، قال البوصيري: «إسناد حديث أبي موسى ضعيف لضعف عبدالله بن لهيعة وتدليس الوليد بن مسلم. وله شاهد من حديث عائشة رواه الترمذي وابن ماجة، ورواه ابن حبان في صحيحه والطبراني من حديث معاذ بن جبل».

انظر تحفة الأشراف ٤٢٠/٦ حديث (٩٠٠٦)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٨٩)، والمسند الجامع ٣٩٣/١١ حديث (٨٨٦٩).

١٣٩٠ (م) - إسناده ضعيف، لضعف ابن لهيعة، وهو الحديث المتقدم. =

مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ.

(١٩٢) (231) باب ما جاء في الصلاة والسجدة عند الشُّكْرِ

١٣٩١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَشْرِ، بَكْرُ بْنُ خَلْفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ رَجَاءٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي شَعَثَاءُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى، يَوْمَ بُشِّرَ بِرَأْسِ أَبِي جَهْلٍ، رَكَعَتَيْنِ.

١٣٩٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ الْمِصْرِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبِي، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ

= أخرجه المزي في تهذيب الكمال ٣٠٩/٩ من طريق ابن لهيعة عن الزبير بن سليم به. وانظر تحفة الأشراف ٤٢٠/٦ حديث (٩٠٠٦)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٨٩)، والمسند الجامع ٣٩٣/١١ حديث (٨٨٦٩).

١٣٩١ - إسناده ضعيف، شعثاء هي بنت عبد الله الأسدية الكوفية مجهولة، وسلمة بن رجاء التيمي أبو عبد الرحمن الكوفي ضعيف وإن قال الحافظ ابن حجر في تقريبه: «صدوق يغرب» كما حققناه في تعقباتنا عليه.

أخرجه الدارمي (١٤٧٠)، والمزي في تهذيب الكمال ٢٠٦/٣٥ من طريق سلمة بن رجاء به. وانظر تحفة الأشراف ٢٩٢/٤ حديث (٥١٨٦)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٨٩)، والمسند الجامع ١٥٩/٨ - ١٦٠ حديث (٥٦٥٩)، وضعيف ابن ماجة للألباني (٢٩٦).

١٣٩٢ - إسناده ضعيف، لضعف ابن لهيعة. انظر تحفة الأشراف ٢٩٦/١ حديث (١١٢٠)، وتهذيب الكمال ٢٩٠/٢٢، ومصباح الزجاجة (الورقة ٨٩)، والمسند الجامع ٣٩٣/١ حديث (٥٦٨)، وإرواء الغليل للعلامة الألباني ٢٢٧/٢ - ٢٢٨.

عَمْرُو بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ السَّهْمِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَشَّرَ بِحَاجَةٍ، فَخَرَّ سَاجِدًا.

١٣٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: لَمَّا تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ خَرَّ سَاجِدًا.

١٣٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَزَاعِيُّ، وَأَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ السُّلَمِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ بَكَارِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

١٣٩٣ - إسناده صحيح.

أخرجه أحمد ٤٥٥/٣ و ٤٥٦ و ٣٨٦/٦ و ٣٨٧، وعبد بن حمد (٣٧٥)، والدارمي (٢٤٥٤) و (٢٤٤١)، والبخاري ٥٩/٤، وأبو داود (٢٦٠٥)، والترمذي (٣١٠٢)، والنسائي ١٥٤/٦، وفي الكبرى (الورقة ١١٨)، وابن حبان (٣٣٧٠)، والبيهقي ٣٧٠/٢، و ٤٦٠ و ٣٣/٩ - ٣٦. وانظر تحفة الأشراف ٣٢٢/٨ حديث (١١٥٥)، والمسند الجامع ٦٠١/١٤ حديث (١١٢٦٥)، والروايات مطولة ومختصرة.

١٣٩٤ - إسناده ضعيف، فإن بكار بن عبدالعزيز بن أبي بكرة ضعيف عندنا وإن قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «صدوق يهم» كما حققناه في تعقيباتنا عليه، فراجع، وقال الترمذي: حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث بكار بن عبدالعزيز.

أخرجه أبو داود (٢٧٧٤)، والترمذي (١٥٧٨)، والبيهقي ٣٧٠/٢، والمزي في تهذيب الكمال ١١٧/١٨ من طريق أبي عاصم به. وانظر تحفة الأشراف ٥٥/٩ حديث (١١٦٩٨)، والمسند الجامع ٥٦٣/١٥ حديث (١١٩٣٦)، وإرواء الغليل للعلامة الألباني (٤٧٤).

بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَتَاهُ
أَمْرٌ يَسْرُهُ أَوْ يُسْرِ بِهِ، خَرَّ سَاجِدًا، شُكْرًا لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

(١٩٣) (232) بَابُ مَا جَاءَ فِي أَنَّ الصَّلَاةَ كَفَّارَةٌ

١٣٩٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَنَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ. قَالَا:

١٣٩٥ - إسناده ضعيف، أسماء بن الحكم الفزاري مجهول عندنا وإن قال
الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «صدوق»، فقد تفرد بالرواية عنه علي بن ربيعة
الوالي ولم يوثقه سوى العجلي وابن حبان على عادتهما في توثيق المجاهيل، وقال
ابن حبان: يخطئ. وقال البخاري بعد أن ذكر حديث علي رضي الله عنه في
الاستحلاف: «ولم يرو عنه إلا هذا الحديث وحديث آخر لم يتابع عليه، وقد روى
أصحاب النبي ﷺ ولم يحلف بعضهم بعضاً. وقال البزار: أسماء مجهول. وقال
موسى بن هارون: ليس بمجهول لأنه روى عنه علي بن ربيعة والركين بن الربيع.
قلت: لم أجد في المتقدمين من مؤلفي كتب التراجم من ذكر أن الركين روى عنه،
ولا وجد هذا في حديث. وقد جَوَّدَ الحافظ ابن حجر إسناده هذا الحديث، وحَسَّنَهُ
الترمذي وابن عدي، وصححه العلامة الشيخ شعيب الأرناؤوط، لعله بسبب حسن
الظن بأسماء هذا، ولم ينتهبوا إلى قول البخاري في حديثه، ولا اتبعوا القاعدة في
الحكم بجهالته، والله أعلم.

أخرجه الحميدي (١) و(٤) و(٥)، وابن أبي شيبة ٣٨٧/٢، وأحمد ٢/١ و٨
و٩ و١٠، وأبو داود (١٥٢١)، والترمذي (٤٠٦) و(٣٠٠٦)، والنسائي في عمل اليوم
والليلة (٤١٤) و(٤١٧)، والبزار (٦) و(٧) و(٩) و(١١)، وأبو يعلى (١) و(١١)
و(١٢) و(١٥) والطبري ٩٦/٤، والطبراني في «الدعاء» (١٨٤٢). وانظر تحفة
الأشراف ٢٩٩/٥ حديث (٦٦١٠)، والمسند الجامع ٦٤٣/٩ حديث (٧١٣٣).
وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (٤١٥) و(٤١٦) من طريق أسماء بن
الحكم، عن علي، عن أبي بكر به موقوفاً.

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ وَسُفْيَانُ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ
الثَّقَفِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ الْوَالِبِيِّ، عَنْ أَسْمَاءَ بْنِ الْحَكَمِ الْفَزَارِيِّ،
عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ؛ قَالَ: كُنْتُ إِذَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
حَدِيثًا، يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِمَا شَاءَ مِنْهُ، وَإِذَا حَدَّثَنِي عَنْهُ غَيْرُهُ، اسْتَحْلَفْتُهُ،
فَإِذَا حَلَفَ صَدَّقْتُهُ، وَإِنْ أَبَا بَكَرٍ حَدَّثَنِي وَصَدَّقَ أَبُو بَكْرٍ، قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ رَجُلٍ يُذْنِبُ ذَنْبًا، فَيَتَوَضَّأُ، فَيُحْسِنُ الْوُضُوءَ.
ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ - وَقَالَ مِسْعَرٌ: ثُمَّ يُصَلِّي - وَيَسْتَغْفِرُ اللَّهَ، إِلَّا غَفَرَ
اللَّهُ لَهُ».

١٣٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، قَالَ: أَنْبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ،
عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ^(١) - أَظُنُّهُ - عَنْ عَاصِمِ بْنِ
سُفْيَانَ الثَّقَفِيِّ؛ أَنَّهُمْ غَزَوْا غَزْوَةَ السَّلَاسِلِ، فَقَاتَهُمُ الْغَزْوُ، فَرَابَطُوا،
ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى مُعَاوِيَةَ وَعِنْدَهُ أَبُو أَيُّوبَ وَعُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ، فَقَالَ عَاصِمٌ:
يَا أَبَا أَيُّوبَ! فَاتَنَا الْغَزْوُ الْعَامَ، وَقَدْ أَخْبَرْنَا أَنَّهُ مَنْ صَلَّى فِي الْمَسَاجِدِ

١٣٩٦ - إسناده ضعيف، سفیان بن عبد الرحمن (وهو المسمى ابن عبد الله عند
ابن ماجه) بن عاصم بن سفیان بن عبد الله الثقفي المكي، روى عنه اثنان ووثقه ابن
حبان فهو مقبول عند المتابعة، وإلا فضعيف عند التفرد، ولم يتابع، وباقي رجاله
ثقات. وقد حسنه العلامة الألباني.
أخرجه أحمد ٤٢٣/٥، وعبد بن حميد (٢٢٧)، والدارمي (٧٢٣)، والنسائي
٩٠/١، وفي الكبرى (١٣٩)، وابن حبان (١٠٤٢)، والمزي في تهذيب الكمال
١٧٢/١١ - ١٧٣ من طريق الليث بن سعد به. وانظر تحفة الأشراف ٩٠/٣ حديث
(٣٤٦٢)، والمسند الجامع ٢٥٣/٥ حديث (٣٥١١).

(١) هكذا وقع في سنن ابن ماجه وسنن الدارمي، وصوابه: سفیان بن عبد الرحمن كما
في حديث قتيبة، وهو الذي صوّبه المزي.

سنن ابن ماجه (٢) - م ٣٣

الْأَرْبَعَةَ، غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ. فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي! أَذُكَ عَلَى أَيْسَرٍ مِنْ ذَلِكَ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ تَوَضَّأَ كَمَا أُمِرَ، وَصَلَّى كَمَا أُمِرَ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ عَمَلٍ» أَكْذَلِكَ يَا عُقْبَةُ؟ قَالَ: نَعَمْ.

١٣٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَخِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قُرُوءَةَ؛ أَنَّ عَامِرَ بْنَ سَعْدٍ أَخْبَرَهُ؛ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَانَ بْنَ عُثْمَانَ يَقُولُ: قَالَ عُثْمَانُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ بَيْنَكُمْ نَهْرٌ يَجْرِي يَغْتَسِلُ فِيهِ كُلُّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ، مَا كَانَ يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ؟» قَالَ: لَا شَيْءَ، قَالَ: «فَإِنَّ الصَّلَاةَ تُذْهِبُ الذُّنُوبَ كَمَا يُذْهِبُ الْمَاءُ الدَّرَنَ».

١٣٩٨ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

١٣٩٧ - إسناده صحيح.

أخرجه عبد بن حميد (٥٦)، وأحمد ٧١/١، وعبد الله بن أحمد بن حنبل في زياداته على المسند ٧١/١، والبخاري (٣٥٦)، والمزي في تهذيب الكمال ٦٦/١٣ من طريق عبد الله بن أبي زياد به. وانظر تحفة الأشراف ٢٤٥/٧ حديث (٩٧٧٩) ومصباح الزجاجة (الورقة ٩٠)، والمسند الجامع ٤٤٨/١٢ حديث (٩٦٨٥)، وإرواء الغليل للعلامة الألباني ٤٧/١ - ٤٨.

وفي الباب عن أبي هريرة في الصحيحين، وجابر عند مسلم.

١٣٩٨ - إسناده ضعيف ومتنه صحيح، سفیان بن وکیع شیخ ابن ماجه

ضعيف، لكنه توبع عليه، والحديث في الصحيحين.

=

مَسْعُودٍ؛ أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنْ امْرَأَةٍ، يَغْنِي مَادُونَ الْفَاحِشَةِ، فَلَا أَذْرِي مَا بَلَغَ، غَيْرَ أَنَّهُ دُونَ الزَّنا، فَاتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفَا مِنَ اللَّيْلِ، إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ﴾^(١) فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلِي هَذِهِ؟ قَالَ: «لِمَنْ أَخَذَ بِهَا».

(١٩٤) (233) باب ما جاء في فرض الصلوات الخمس والمحافظة عليها

١٣٩٩ - حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى الْمِصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَرَضَ اللَّهُ عَلَى أُمَّتِي خَمْسِينَ

= أخرجه أحمد ٣٨٥/١ و٤٣٠، والبخاري ١٤٠/١ و٩٤/٦، ومسلم ١٠١/٨ و١٠٢، والترمذي (٣١١٤)، والنسائي في الكبرى (٣١٨)، وابن خزيمة (٣١٢)، والطبري (١٨٦٧٦)، وابن حبان (١٧٢٩)، والطبراني (١٠٥٦٠)، والبيهقي ٢٤١/٨، والبعوي (٣٤٦). وانظر تحفة الأشراف ٧٩/٧ حديث (٩٣٧٦)، والمسند الجامع ٩٢/١٢-٩٣ حديث (٩٢٥٠)، ويتكرر إن شاء الله تعالى في (٤٢٥٤). وأخرجه أحمد ٤٠٦/١، والترمذي (٣١١٢)، والنسائي في الكبرى (الورقة ٩٦) من طريق عبد الرحمن بن يزيد، عن عبد الله به. وانظر المسند الجامع ٩١/١٢-٩٢ حديث (٩٢٤٩) (١) سورة هود الآية: ١١٤.

١٣٩٩ - إسناده صحيح. أخرجه البخاري ٩٧/١ و١٦٤/٤، ومسلم ١٠٢/١، والنسائي ٢٢١/١، وعبد الله بن أحمد في زيادته على المسند ١٤٣/٥. وانظر تحفة الأشراف ٣٩٧/١ حديث (١٥٥٦)، والمسند الجامع ٢٣٣/١-٢٣٤ حديث (٣٠١).

صَلَاةً، فَرَجَعْتُ بِذَلِكَ، حَتَّى آتَى عَلَى مُوسَى، فَقَالَ مُوسَى: مَاذَا افْتَرَضَ رَبُّكَ عَلَى أُمَّتِكَ؟ قُلْتُ: فَرَضَ عَلَيَّ خَمْسِينَ صَلَاةً؟ قَالَ: فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ، فَرَأَجَعْتُ رَبِّي، فَوَضَعَ عَنِّي شَطْرَهَا، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ، فَرَأَجَعْتُ رَبِّي، فَقَالَ: هِيَ خَمْسٌ وَهِيَ خَمْسُونَ. لَا يُبَدِّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى. فَقَالَ: ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ، فَقُلْتُ: قَدْ اسْتَحْيَيْتُ مِنْ رَبِّي».

١٤٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو^(١)

١٤٠٠ - إسناده ضعيف، شريك هو ابن عبدالله النخعي سئى الحفظ، وعبدالله بن عصم مقارب الحديث كما قال البخاري (ترتيب غل الترمذي، الورقة ٣٦)، وقال البوصيري: «كذا وقع عند ابن ماجة عن ابن عباس، والصواب عن ابن عمر، كما هو في أبي داود (٢٤٧). ورواه الترمذي في الجامع (٢١٣) من حديث أنس بن مالك وقال: «حسن صحيح غريب»، قال: «وفي الباب عن عبادة بن الصامت وطلحة بن عبيدالله وأبي ذر وأبي قتادة ومالك بن صعصعة وأبي سعيد الخدري». وإسناد حديث ابن عباس وإليه لقصور عبدالله بن عصم وأبي الوليد عن درجة أهل الحفظ والإتقان».

قلت: تضعيف الحديث بأبي الوليد الطيالسي مجازفة كبيرة، نسأل الله العافية! والقول إن الصواب عن ابن عمر فيه نظر أيضاً، فهو من رواية أيوب بن جابر وهو ضعيف. وقد رجح الحافظ ابن حجر في «النكت الظراف» رواية شريك على رواية أيوب هذا، وقال: شريك أقوى منه.

أخرجه أحمد ٣١٥/١، والمزي في تهذيب الكمال ٣٠٨/١٥ من طريق شريك به. وانظر تحفة الأشراف ٤٧/٥ حديث (٥٨٠٨)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٩٠) والمسند الجامع ٣٩٣/٨ حديث (٥٩٦٧).

(١) سقطت من المطبوع.

الوليد، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُصْمٍ، أَبِي عُلْوَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: أَمَرَ نَبِيُّكُمْ ﷺ بِخَمْسِينَ صَلَاةً، فَنَازَلَ رَبُّكُمْ أَنْ يَجْعَلَهَا خَمْسَ صَلَوَاتٍ.

١٤٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ، عَنِ الْمُخَدَّجِيِّ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ؛ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «خَمْسُ صَلَوَاتٍ افْتَرَضَهُنَّ اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ، فَمَنْ جَاءَ بِهِنَّ لَمْ يَنْتَقِصْ مِنْهُنَّ شَيْئًا، اسْتَخَفَّافًا بِحَقِّهِنَّ، فَإِنَّ اللَّهَ جَاعِلٌ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَهْدًا أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، وَمَنْ جَاءَ بِهِنَّ قَدْ انْتَقَصَ مِنْهُنَّ شَيْئًا، اسْتَخَفَّافًا بِحَقِّهِنَّ، لَمْ يَكُنْ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدٌ، إِنْ شَاءَ عَذْبُهُ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ».

١٤٠١ - إسناده ضعيف ومتنه صحيح، فإن المخدجي مجهول عندنا تفرد بالرواية عنه عبدالله بن محيريز وذكره ابن حبان في «الثقات»، ولكنه لم ينفرد بروايته فقد رواه أبو عبدالله الصنابحي - عبدالرحمن بن عسيلة - عن عبادة بن الصامت عند أحمد وأبي داود.

أخرجه مالك ٩٦، وعبدالرزاق (٤٥٧٥)، والحميدي (٣٨٨)، وابن أبي شيبة ٢٩٦/٢، وأحمد ٣١٥/٥ و٣١٩، والدارمي (١٥٨٥)، وأبو داود (١٤٢٠)، والنسائي ٢٣٠/١، وفي الكبرى (٣١٤)، وابن حبان (١٧٣١) و(٢٤١٧)، والبيهقي ٣٦١/١ و٨/٢ و٤٦٧ و٢١٧/١٠ والبغوي (٩٧٧). وانظر تحفة الأشراف ٢٦٣/٤ حديث (٥١٢٢)، والمسند الجامع ٥٦/٨ - ٥٧ حديث (٥٥٣٧).

وأخرجه أحمد ٣١٧/٥، وأبو داود (٤٢٥) من طريق أبي عبدالله الصنابحي، عن عبادة بن الصامت به، وفيه قصة. وانظر المسند الجامع ٥٧/٨ - ٥٨ حديث (٥٥٣٨).

١٤٠٢ - حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ حَمَّادٍ الْمِصْرِيُّ، قَالَ: أَنْبَأَنَا اللَّيْثُ ابْنُ سَعْدٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ فِي الْمَسْجِدِ، دَخَلَ رَجُلٌ عَلَى جَمَلٍ فَأَنَاحَهُ فِي الْمَسْجِدِ، ثُمَّ عَقَلَهُ^(١)، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ: أَيُّكُمْ مُحَمَّدٌ؟ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَكِيٌ بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ، قَالَ فَقَالُوا: هَذَا الرَّجُلُ الْأَبْيَضُ الْمُتَكِي. فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: يَا ابْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ! فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «قَدْ أَجَبْتُكَ» فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: يَا مُحَمَّدُ! إِنِّي سَأَلْتُكَ وَمُشِدَّدٌ عَلَيْكَ فِي الْمَسْأَلَةِ، فَلَا تَجِدَنَّ عَلَيَّ فِي نَفْسِكَ، فَقَالَ: «سَلْ مَا بَدَا لَكَ». قَالَ لَهُ الرَّجُلُ: نَشَدْتُكَ بِرَبِّكَ وَرَبِّ مَنْ قَبْلَكَ: اللَّهُ أَرْسَلَكَ إِلَى النَّاسِ كُلِّهِمْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ! نَعَمْ» قَالَ: فَأَنْشُدُكَ بِاللَّهِ، اللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تُصَلِّيَ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ! نَعَمْ» قَالَ: فَأَنْشُدُكَ بِاللَّهِ، اللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تَصُومَ هَذَا الشَّهْرَ مِنَ السَّنَةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ! نَعَمْ» قَالَ: فَأَنْشُدُكَ بِاللَّهِ، اللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تَأْخُذَ هَذِهِ الصَّدَقَةَ مِنْ أَغْنِيَانَا فَتَقْسِمَهَا عَلَى فَقَرَانَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ! نَعَمْ»، فَقَالَ الرَّجُلُ: آمَنْتُ بِمَا جِئْتَ بِهِ، وَأَنَا رَسُولُ مَنْ وَرَائِي مِنْ قَوْمِي، وَأَنَا

١٤٠٢ - إسناده صحيح.

أخرجه أحمد ١٦٨/٣، والبخاري ٢٤/١، وأبو داود (٤٨٦)، والنسائي ١٢٢/٤، وابن خزيمة (٢٣٥٨)، وابن حبان (١٥٤)، وابن مندة (١٣٠)، والبيهقي (٣). وانظر تحفة الأشراف ٢٣٨/١ حديث (٩٠٧)، والمسند الجامع ٢٠١/١ - ٢٠٢ حديث (٢٤٠).

(١) أي: ربط واحدة من رجليه الأماميتين بحبل في عنقه لكي لا يستطيع أن ينهض.

ضِمَامُ بْنُ ثَعْلَبَةَ، أَخُو بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ.

١٤٠٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنُ سَعِيدِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ دِينَارِ
الْحِمَصِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ضُبَارَةُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السُّلَيْكِ^(١)، قَالَ: أَخْبَرَنِي دُوَيْدُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ
الرُّهْرِيِّ؛ قَالَ: قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: إِنَّ أَبَا قَتَادَةَ بْنَ رُبَيْعٍ أَخْبَرَهُ؛
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: افْتَرَضْتُ عَلَى أُمَّتِكَ
خَمْسَ صَلَوَاتٍ، وَعَهَدْتُ عِنْدِي عَهْدًا أَنَّهُ مَنْ حَافِظٌ عَلَيْهِنَّ لَوْ قَتِهِنَّ
أَدْخَلْتُهُ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَمْ يُحَافِظْ عَلَيْهِنَّ، فَلَا عَهْدَ لَهُ عِنْدِي».

(١٩٥) (234) باب ما جاء في فضل الصلاة في المسجد الحرام ومسجد النبي ﷺ

١٤٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ الْمَدِينِيُّ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ:
حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ رَبَاحٍ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ،

١٤٠٣ - إسناده ضعيف، دويد بن نافع الأموي كان يرسل، وضبارة بن عبدالله
ابن أبي السليك مجهول، وبقيّة ضعيف وأحاديثه غير نقيّة.

أخرجه أبو داود (٤٣٠). وانظر تحفة الأشراف ٢٤٣/٩ حديث (١٢٠٨٢)،
ومصباح الزجاجة (الورقة ٩٠)، والمسند الجامع ٣٢٩/١٦ - ٣٣٠ حديث
(١٢٥١٢)، وضعيف ابن ماجة للالباني (٢٩٧).

(١) تحرف في المطبوع، وتقريب ابن حجر إلى: «السليل» انظر تحفة الأشراف، وتهذيب
الكمال ١٣/ الترجمة (٢٩١٢).
١٤٠٤ - إسناده صحيح.

أخرجه مالك في «الموطأ» ٥١٧ برواية أبي مصعب، وأحمد ٢٥٦/٢ و٣٨٦ =

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَبِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيَمَا سِوَاهُ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ».

١٤٠٤ (م) - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ

= ٤٦٦ و ٤٧٣ و ٤٨٥، والدارمي (١٤٢٥)، والبخاري ٧٦/٢، والترمذي (٣٢٥)،
والنسائي ٢١٤/٥، وابن حبان (١٦٢١) و (١٦٢٥)، والبيهقي ٢٤٦/٥، والبغوي
(٤٤٩). وانظر تحفة الأشراف ٩٩/١٠ حديث (١٣٤٦٤)، والمسند الجامع
٦١٧/١٦ - ٦١٨ حديث (١٢٨٨٢).

وأخرجه مسلم ١٢٤/٤، والنسائي ٣٥/٢، وفي الكبرى (٦٨٤) من طريق أبي
سلمة بن عبد الرحمن، وأبي عبد الله الأعرج، عن أبي هريرة به بلفظ مختلف. وانظر
المسند الجامع.

وأخرجه أحمد ٢٥١/٢ و ٤٧٣، ومسلم ١٢٥/٤ من طريق عبد الله بن إبراهيم
ابن قارظ، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٦٢٠/١٦ حديث (١٢٨٨٤).
وأخرجه أحمد ٢٧٧/٢ و ٢٧٨ من طريق أبي سلمة عن أبي هريرة به. وانظر
المسند الجامع ٦٢١/١٦ حديث (١٢٨٨٥).

وأخرجه أحمد ٤٦٦/٢ و ٤٨٤ من طريق صالح مولى التوأمة، عن أبي هريرة
به. وانظر المسند الجامع ٦٢١/١٦ حديث (١٢٨٨٦).

وأخرجه أحمد ٤٩٩/٢ من طريق هلال، عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع
٦٢٢/١٦ حديث (١٢٨٨٧).

وأخرجه الترمذي (٣٩١٦) من طريق الوليد بن رباح، عن أبي هريرة به. وانظر
المسند الجامع ٦٢٢/١٦ حديث (١٢٨٨٨) وهو مكرر ما بعده من طريق سعيد بن
المسيب عن أبي هريرة به.

= ١٤٠٤ (م) - إسناده صحيح.

عُيِّنَتْ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ.

١٤٠٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيَمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ».

١٤٠٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَسَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، قَالَ: أَنْبَأَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي أَفْضَلُ مِنْ

= أخرجه الحميدي (٩٤٠)، وأحمد ٢٣٩/٢ و ٢٧٧، والدارمي (١٤٢٧)، ومسلم ١٢٤/٤، وأبو يعلى (٥٨٥٧). وانظر تحفة الأشراف ١٨/١٠ حديث (١٣١٤٤)، والمسند الجامع ٦١٩/١٦ - ٦٢٠ حديث (١٢٨٨٣). ١٤٠٥ - إسناده صحيح.

أخرجه الطيالسي (٢٧٣) وأحمد ١٦/٢ و ٥٣ و ٦٨ و ١٠١، والدارمي (١٤٢٦)، ومسلم ١٢٥/٤، والنسائي ٢١٣/٥، والبيهقي ٢٤٦/٥، والخطيب في تاريخه ١٦٢/٤. وانظر تحفة الأشراف ١٤٦/٤ حديث (٧٩٤٨)، والمسند الجامع ٦٨/١٠ - ٦٩ حديث (٧٢٥٢).

وأخرجه أحمد ٢٩/٢ و ١٥٥، وأبو يعلى (٥٧٨٧)، والبيهقي ٢٤٦/٥ من طريق عطاء عن ابن عمر به. وانظر المسند الجامع ٦٩/١٠ - ٧٠ حديث (٧٢٥٣).

١٤٠٦ - إسناده صحيح، وإسماعيل هو ابن أبي الحارث أسد بن شاهين البغدادي ثقة عندنا وإن قال ابن حجر في «التقريب»: صدوق، كما حققناه في تعقباتنا عليه. وعبد الكريم هو ابن مالك الجزري

=

أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، وَصَلَاةً فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِنْ مِائَةِ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ».

(١٩٦) (235) باب ما جاء في الصلاة في مسجد بيت المقدس

١٤٠٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقِّيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِيسَى ابْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي سَوْدَةَ، عَنْ أَخِيهِ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي سَوْدَةَ، عَنْ مَيْمُونَةَ، مَوْلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ؛ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفْتِنَا فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ، قَالَ: «أَرْضُ الْمُحْشَرِ وَالْمَنْشَرِ، اثْنَوْهُ فَصَلُّوا فِيهِ، فَإِنَّ صَلَاةً فِيهِ كَأَلْفِ صَلَاةٍ فِي غَيْرِهِ» قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ أَتَحَمَّلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ «فَتُهْدَى لَهُ زَيْنًا يُسْرَجُ فِيهِ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَهُوَ كَمَنْ أَتَاهُ».

= أخرجه أحمد ٣/٣٤٣ و٣٩٧، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٥٩٩). وانظر تحفة الأشراف ١٤٦/٦ حديث (٧٩٤٨)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٩٠)، والمسند الجامع ٣/٤٣٦ حديث (٢٢١١)، وإرواء الغليل للعلامة الألباني ٤/٣٤١ حديث (١١٢٩).

١٤٠٧ - إسناده صحيح، وقال البوصيري: «روى أبو داود بعضه من حديث ميمونة أيضاً عن النفيل عن مسكين بن بكير عن سعيد بن عبدالعزيز عن زياد بن أبي سودة عن ميمونة. وإسناد طريق ابن ماجة صحيح رجاله ثقات، وهو أصح من طريق أبي داود، فإن بين زياد بن أبي سودة وميمونة عثمان بن أبي سودة كما صرح به ابن ماجة في طريقه، وكما ذكره العلائي صلاح الدين في المراسيل».

١٤٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْجَهْمِ الْأَنْمَاطِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُؤَيْدٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ السَّيْبَانِيِّ، يَحْيَى بْنُ أَبِي عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الدَّيْلَمِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَمَّا فَرَّغَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ مِنْ بِنَاءِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، سَأَلَ اللَّهَ ثَلَاثًا: حُكْمًا يُصَادَفُ حُكْمُهُ، وَمُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ، وَالْأَيُّ يَأْتِي هَذَا الْمَسْجِدَ أَحَدٌ، لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ فِيهِ، إِلَّا خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ» فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَّا اثْنَتَانِ فَقَدْ أُعْطِيَهُمَا وَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ قَدْ أُعْطِيَ الثَّلَاثَةَ».

= أخرجه أحمد ٤٦٣/٦، وأبو يعلى (٧٠٨٨)، والطبراني ٣٣/٢٥، والمزي في تهذيب الكمال ٤٨٢/٩ من طريق أحمد بن حنبل عن علي بن بحر، عن عيسى بن يونس به. وانظر تحفة الأشراف ٤٩٩/١٢ حديث (١٨٠٨٧)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٩٠)، والمسند الجامع ٥٤٣/٢٠ حديث (١٧٤٧٠)، وضعيف ابن ماجه للألباني (٢٩٨).

وأخرجه أبو داود (٤٥٧)، والطبراني ٣٣/٢٥، والمزي في تهذيب الكمال ٤٨٢/٩ - ٤٨٣ من طريق أبي القاسم الطبراني به جميعهم من طريق زياد بن أبي سودة عن ميمونة مولاة النبي ﷺ به ليس فيه أخيه عثمان. وانظر المسند الجامع.

١٤٠٨ - إسناده ضعيف ومتنه صحيح، أيوب بن سويد الرملي ضعيف عندنا وإن قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «صدوق يخطئ» كما حققناه في تعقباتنا عليه، لكن أخرجه النسائي وابن حبان من طريق ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني، عن عبدالله بن الديلمي، عن عبدالله بن عمرو بنحوه، وهو إسناده صحيح. وقال البوصيري: «هذا إسناده ضعيف أيوب بن سويد متفق على تضعيفه، وعبدالله ابن الجهم لا يعرف حاله».

١٤٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى،
عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ:
مَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِي هَذَا، وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى».

= قلت: تضعيف السند بعبيد الله بن الجهم فيه نظر، فقد روى عنه جمع من
الثقات منهم ابن ماجه وابن خزيمة ولا نعلم فيه جرحاً بل أخرج ابن خزيمة وابن حبان
حديثه في صحيحهما، فهو صدوق حسن الحديث كما بيناه في «تحرير أحكام
التقريب»، ومثل هذا لا يُجهل، والله أعلم. أما أيوب بن سويد فقد بينا ضعفه.
أخرجه أحمد ١٧٦/٢، والنسائي ٣٤/٢، وفي الكبرى (٦٨٣)، وابن خزيمة
(١٣٣٤)، وابن حبان (١٦٣٣)، والحاكم ٣٠/١ - ٣١ و ٤٢٤/٢ والمزي في تهذيب
الكمال ٢٢/١٩ من طريق ابن خزيمة. وانظر تحفة الأشراف ٣٤٩/٦ حديث
(٨٨٤٤)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٩١). والمسند الجامع ٢٦٥/١١ - ٢٦٦ حديث
(٨٧٠٢).

١٤٠٩ - إسناده صحيح.
أخرجه عبد الرزاق (٩١٥٨)، والحميدي (٩٤٣)، وأحمد ٢٣٤/٢ و ٢٣٨
و ٢٧٨، والبخاري ٧٦/٢، ومسلم ١٢٦/٤، وأبو داود (٢٠٣٣)، والنسائي ٣٧/٢،
وفي الكبرى (٦٩٠) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٥٨٧) و (٥٩٢)، وابن حبان
(١٦١٩)، والبيهقي ٢٤٤/٥، والخطيب في تاريخه ٢٢٢/٩. وانظر تحفة الأشراف
٥٣/١٠ حديث (١٣٢٨٣)، والمسند الجامع ٦١٦/١٦ حديث (١٢٨٧٩).
وأخرجه الطحاوي (٥٩٣)، وابن حبان (١٦٣١) من طريق سعيد بن المسيب
وأبي سلمة، عن أبي هريرة به.

وأخرجه أحمد ٥٠١/١، والدارمي (١٤٢٨)، والطحاوي (٥٨٦) و (٥٨٨)
و (٥٨٩) و (٥٩٠) و (٥٩١) و (٥٩٥)، والبغوي (٤٥١) من طريق أبي سلمة - وحده -
عن أبي هريرة. وانظر المسند الجامع ٦١٦/١٦ - ٦١٧ حديث (١٢٨٨٠).

١٤١٠ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ قَزْعَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: إِلَى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَإِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى، وَإِلَى مَسْجِدِي هَذَا».

(١٩٧) (236) باب ما جاء في الصلاة في مسجد قباء

١٤١١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَبْرَدِ، مَوْلَى بَنِي خَطْمَةَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أُسَيْدَ بْنَ ظُهَيْرٍ الْأَنْصَارِيَّ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ كَعُمْرَةٍ».

= وأخرجه مسلم ١٢٦/٤، والبيهقي ٢٤٤/٥ من طريق سلمان الأغر عن أبي هريرة به. وانظر المسند الجامع ٦١٧/١٦ حديث (١٢٨٨١).
١٤١٠ - إسناده صحيح.

انظر تحفة الأشراف ٤٤٣/٣ - ٤٤٥ حديث (٤٢٧٩) و٣٧٥/٦ حديث (٨٩١٣)، والمسند الجامع ١٨٨/٦ - ١٩١ حديث (٤٢١٧). وقد تقدم جزء من هذا الحديث في (١٢٤٩) من رواية قزعة، عن أبي سعيد - وحده - ليس فيه عبدالله بن عمرو وسيأتي جزء آخر منه في (١٧٢١) من رواية قزعة، عن أبي سعيد أيضاً.
١٤١١ - إسناده ضعيف، أبو الأبرد هو زياد المدني مولى بني خطمة مجهول وإن قال الحافظ ابن حجر في «التقريب» مقبول، كما حققناه في تعقيباتنا عليه، فقد =

١٤١٢ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَعِيسَى بْنُ يُونُسَ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْكِرْمَانِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ بْنَ سَهْلٍ بْنَ حَنِيفٍ يَقُولُ: قَالَ سَهْلُ بْنُ حَنِيفٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ أَتَى مَسْجِدَ قُبَاءٍ، فَصَلَّى فِيهِ صَلَاةً، كَانَ لَهُ كَأَجْرِ عُمْرَةٍ».

= تفرد بالرواية عنه عبد الحميد بن جعفر الأنصاري ولم يوثقه أحد، وقد قال الترمذي في حديثه هذا: «حسن صحيح (في المطبوع: حسن غريب، خطأ) فتعقبه الذهبي في «الميزان» فقال: هذا حديث منكر. ومع كل هذا قال محقق مسند أبي يعلى: إسناده جيد!

أخرجه ابن أبي شيبة ٣٧٣/٢، والترمذي (٣٢٤)، وأبو يعلى (٧١٧٢)، والطبراني في المعجم الكبير (٥٧٠)، والحاكم ٤٨٧/١، والبيهقي ٢٤٨/٥، والبغوي (٤٥٩)، والمزي في تهذيب الكمال ٥٢٨/٩ - ٥٢٩ من طريق أبي القاسم الطبراني، عن عبيد بن غنام، عن أبي بكر بن أبي شيبة به. وانظر تحفة الأشراف ٧٥/١ حديث (١٥٥)، والمسند الجامع ١٦٤/١ حديث (١٨٨).

١٤١٢ - إسناده حسن، محمد بن سليمان الكرمانى روى عنه جمع وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجاله ثقات.

أخرجه أحمد ٤٨٧/٣، وابن أبي شيبة ٣٧٣/٢، والنسائي ٣٧/٢، وفي الكبرى (٦٨٩)، والمزي في تهذيب الكمال ٣٠٧/٢٥ من طريق مجمع بن يعقوب الأنصاري، عن محمد بن سليمان الكرمانى به. وانظر تحفة الأشراف ٩٨/٤ حديث (٤٦٥٧)، والمسند الجامع ٢٤٣/٧ - ٢٤٤ حديث (٥٠٥٣).

(١٩٨) (237) باب ما جاء في الصلاة في المسجد الجامع

١٤١٣ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْخَطَّابِ الدَّمَشْقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَزِيقُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَلْهَانِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ بِصَلَاةٍ، وَصَلَاتُهُ فِي مَسْجِدِ الْقَبَائِلِ بِخَمْسٍ وَعَشْرٍ: صَلَاةٌ، وَصَلَاتُهُ فِي»

(١٩٩) (238) باب ما جاء في بدء شأن المنبر

١٤١٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقِّيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو الرَّقِّيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ

١٤١٣ - إسناده ضعيف ومتمنه منكر، أبو الخطاب الدمشقي مجهول، وشيخه رزيق أبو عبد الله الألهاني فيه مقال، قال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به إلا عند الوفاق. وقد ساق الذهبي في ترجمة أبي الخطاب الدمشقي من «الميزان» (٤/الترجمة ١٠١٥٣) هذا الحديث وقال: هذا منكر جداً. قلت: إنما جاءت هذه النكارة للمبالغة الواردة في فضيلة الصلاة في المساجد الثلاثة خلافاً لما هو محفوظ من الأحاديث الصحيحة.

انظر تحفة الأشراف ٢١٩/١ حديث (٨٣٤)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٩١)، والمسند الجامع ٣٠٣/١ حديث (٤١٨)، وضعيف ابن ماجه للألباني (٢٩٩).

١٤١٤ - إسناده ضعيف، لضعف عبد الله بن محمد بن عَقِيلٍ، وحسن البوصيري إسناده لحسن ظنه بابن عَقِيلٍ.

الطُّفَيْلُ بْنُ أَبِي بْنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي إِلَى جَذَعٍ إِذْ كَانَ الْمَسْجِدُ عَرِيشًا، وَكَانَ يَخْطُبُ إِلَى ذَلِكَ الْجَذَعِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: هَلْ لَكَ أَنْ نَجْعَلَ لَكَ شَيْئًا تَقُومُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ حَتَّى يَرَاكَ النَّاسُ وَتُسْمِعَهُمْ خُطْبَتَكَ؟ قَالَ: «نَعَمْ» فَصَنَعَ لَهُ ثَلَاثَ دَرَجَاتٍ. فَهِيَ الَّتِي أَعْلَى الْمِنْبَرِ. فَلَمَّا وُضِعَ الْمِنْبَرُ، وَضَعُوهُ فِي مَوْضِعِهِ الَّذِي هُوَ فِيهِ، فَلَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقُومَ إِلَى الْمِنْبَرِ، مَرَّ إِلَى الْجَذَعِ الَّذِي كَانَ يَخْطُبُ إِلَيْهِ، فَلَمَّا جَاوَزَ الْجَذَعُ، خَارَ حَتَّى تَصَدَّعَ وَانْشَقَّ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمَّا سَمِعَ صَوْتَ الْجَذَعِ، فَمَسَحَهُ بِيَدِهِ حَتَّى سَكَنَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْمِنْبَرِ، فَكَانَ إِذَا صَلَّى، صَلَّى إِلَيْهِ، فَلَمَّا هَدِمَ الْمَسْجِدَ وَغَيْرَ، أَخَذَ ذَلِكَ الْجَذَعُ أَبِي ابْنُ كَعْبٍ، وَكَانَ عِنْدَهُ فِي بَيْتِهِ حَتَّى بَلِيَ، فَأَكَلَتْهُ الْأَرْضُ وَعَادَ رُفَاتًا.

١٤١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِهِزُ بْنُ أَسَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ وَعَنْ ثَابِتٍ؛ عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ إِلَى جَذَعٍ فَلَمَّا اتَّخَذَ الْمِنْبَرُ ذَهَبَ إِلَى الْمِنْبَرِ، فَحَنَّ الْجَذَعُ فَأَتَاهُ فَاحْتَضَنَهُ فَسَكَنَ، فَقَالَ: «لَوْ لَمْ أُحْتَضَنْهُ لَحَنُّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

= أخرجه أحمد ١٣٧/٥، والدارمي (٣٦)، وعبدالله بن أحمد في زياداته على المسند ١٣٨/٥. وانظر تحفة الأشراف ٢٠/١ حديث (٣٤)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٩١)، والمسند الجامع ٢٣/١ - ٢٤ حديث (١٤).

١٤١٥ - إسناده صحيح.

حديث عمار بن أبي عمار، عن ابن عباس أخرجه أحمد ٢٤٩/١ و٢٦٦ و٢٦٧ =

١٤١٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ ثَابِتٍ الْجَحْدَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ؛ قَالَ: اخْتَلَفَ النَّاسُ فِي مَنِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَيِّ شَيْءٍ هُوَ؟ فَاتُّوا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ فَسَأَلُوهُ، فَقَالَ: مَا بَقِيَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ أَعْلَمَ بِهِ مِنِّي، هُوَ مِنْ أَثْلِ الْغَابَةِ، عَمِلَهُ فُلَانٌ مَوْلَى

= ٣٦٣، والدارمي (٣٩) و(١٥٧١)، والطبراني (١٢٨٤١)، والبيهقي ٥٥٨/٢. وانظر تحفة الأشراف ١٨٦/٥ حديث (٦٢٩٧)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٩١-٩٢)، والمسند الجامع ٤٤٧/٨-٤٤٨ حديث (٦٠٥١).

أما حديث ثابت عن أنس فأخرجه أحمد ٢٤٩/١ و٢٦٦ و٢٦٧ و٣٦٣، وعبد ابن حميد (١٣٣٦)، والدارمي (٤٠) و(١٥٧٢). وانظر تحفة الأشراف ١٣٠/١ حديث (٣٩٠)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٩١-٩٢)، والمسند الجامع ٣٥٦/١-٣٥٧ حديث (٥٠٩).

وأخرجه أحمد ٢٢٦/٣، وأبو يعلى (٢٧٥٦)، وابن خزيمة (١٧٧٦)، وابن حبان (٦٥٠٧)، والبيهقي في دلائل النبوة ٥٥٩/٢، والبخاري في الجعديات (٣٣٤١) من طريق الحسن، عن أنس بن مالك به. وانظر المسند الجامع ٣٥٧/١ حديث (٥١٠).

وأخرجه الدارمي (٤٢)، والترمذي (٣٦٢٧)، وابن خزيمة (١٧٧٧) من طريق إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس به. وانظر المسند الجامع ٣٥٧/١ حديث (٥١١).

١٤١٦ - إسناده صحيح.

أخرجه الشافعي في مسنده ١٣٨/١، والحميدي (٩٢٦)، وأحمد ٣٣٠/٥ و٣٣٩، والدارمي (١٢٦١)، والبخاري ١٠٥/١ و١٢٢ و١١/٢ و٨٠/٣ و٢٠١، ومسلم ٧٤/٢، وأبو داود (١٠٨٠)، والنسائي ٥٧/٢، وفي الكبرى (٧٢٩)، وابن الجارود (٣١١) و(٣١٢)، وابن خزيمة (١٥٢١) و(١٥٢٢) و(١٧٧٩)، وأبو عوانة =

فَلَانَةً، نَجَّارًا، فَجَاءَ بِهِ، فَقَامَ عَلَيْهِ حِينَمَا وَضِعَ، فَاسْتَقْبَلَ وَقَامَ النَّاسُ خَلْفَهُ، فَقَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَرَجَعَ الْقَهْقَرَى حَتَّى سَجَدَ بِالْأَرْضِ، ثُمَّ عَادَ إِلَى الْمِنْبَرِ فَقَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ فَقَامَ ثُمَّ رَجَعَ الْقَهْقَرَى حَتَّى سَجَدَ بِالْأَرْضِ.

١٤١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ، بَكَرُ بْنُ خَلْفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُومُ إِلَى أَصْلِ شَجَرَةٍ - أَوْ قَالَ إِلَى جَذْعٍ - ثُمَّ اتَّخَذَ مِنبْرًا، قَالَ: فَحَنَّ الْجَذْعُ. - قَالَ جَابِرٌ - حَتَّى سَمِعَهُ أَهْلُ الْمَسْجِدِ، حَتَّى أَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَسَحَهُ فَسَكَنَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَوْ لَمْ يَأْتِهِ لَحَنٌّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

= ١٤٧/٢، وابن حبان (٢١٤٢)، والطبراني (٥٧٥٢) و(٥٧٩٠) و(٥٨٨١) و(٥٩٧٧) و(٥٩٩٢) والبيهقي في السنن ١٠٨/٣، وفي دلائل النبوة ٥٥٤/٢ - ٥٥٥، والبغوي (٤٩٧). وانظر تحفة الأشراف ١٠٧/٤ حديث (٤٦٩٠)، والمسند الجامع ٢٦٨/٧ - ٢٦٩ حديث (٥٠٨٦)، وإرواء الغليل (٥٤٥)، الروايات مطولة ومختصرة.

١٤١٧ - إسناده صحيح ورجاله ثقات، كما قال البوصيري.

أخرجه أحمد ٣٠٦/٣، وابن حبان (٦٥٠٨). وانظر تحفة الأشراف ٣٨٢/٢ حديث (٣١١٥)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٩٢)، والمسند الجامع ٤٨٣/٣ حديث (٢٢٩٤).

وأخرجه أحمد ٢٩٣/٣، والدارمي (٣٥)، وأبو يعلى (١٠٦٨) و(٢١٧٧) من طريق سعيد بن أبي كرب، عن جابر به. وانظر المسند الجامع ٤٨١/٣ حديث (٢٢٩١).

=

(٢٠٠) (239) باب ما جاء في طول القيام في الصلوات

١٤١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ بْنُ زُرَّارَةَ، وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ.
قَالَا: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ: صَلَّيْتُ ذَاتَ لَيْلَةٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَزَلْ قَائِمًا حَتَّى
هَمَمْتُ بِأَمْرِ سَوْءٍ، قُلْتُ: وَمَا ذَاكَ الْأَمْرُ؟ قَالَ: هَمَمْتُ أَنْ أَجْلِسَ
وَأَتْرُكَهُ.

١٤١٩ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ،

= وأخرجه عبد الرزاق (٥٢٥٤)، وأحمد ٢٩٥/٣ و٣٢٤، والنسائي ١٠٢/٣ من
طريق أبي الزبير عن جابر. وانظر المسند الجامع ٤٨٢/٣ حديث (٢٢٩٢).

وأخرجه أحمد ٣٠٠/٣، والبخاري ١٢٢/١ و٨٠/٣ و٢٣٧/٤، والبيهقي
١٩٥/٣ من طريق عبد الواحد بن أيمن، عن أبيه، عن جابر به. وانظر المسند الجامع
٤٨٢/٣ - ٤٨٣ حديث (٢٢٩٣).

وأخرجه الدارمي (٣٣) و(١٥٧٠) من طريق سعيد بن المسيب، عن جابر به.
وانظر المسند الجامع ٤٨٢/٣ حديث (٢٢٩٥).

١٤١٨ - إسناده صحيح.

أخرجه أحمد ٣٨٥/١ و٣٩٦ و٤١٥ و٤٤٠، والبخاري ٦٤/٢، ومسلم
١٨٦/٢ و١٨٧، والترمذي في الشمائل (٢٧٧) و(٢٧٨)، وابن خزيمة (١١٥٤)،
وابن حبان (٢١٤١). وانظر تحفة الأشراف ٣٨/٧ حديث (٩٢٤٩)، والمسند الجامع
٥٦١/١١ - ٥٦٢ حديث (٩٠٦١).

١٤١٩ - إسناده صحيح.

أخرجه عبد الرزاق (٤٧٤٦)، والحميدي (٧٥٩)، وأحمد ٢٥١/٤ و٢٥٥، =

عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، سَمِعَ الْمُغِيرَةَ يَقُولُ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى تَوَرَّمَتْ قَدَمَاهُ. فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، قَالَ: «أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا».

١٤٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ^(١) الرَّفَاعِيُّ، مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي حَتَّى تَوَرَّمَتْ قَدَمَاهُ. فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ. قَالَ: «أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا».

= البخاري ٦٣/٢ و ١٦٩/٦ و ١٢٤/٨، ومسلم ١٤١/٨، والترمذي (٤١٢)، وفي الشماثل له (٢٦١)، والنسائي ٢١٩/٣، وفي الكبرى (١٢٣٤)، وابن خزيمة (١١٨٢)، (١١٨٣)، وابن حبان (٣١١)، والبيهقي ١٦/٣ و ٣٩/٧، والبغوي (٩٣١). وانظر تحفة الأشراف ٤٧٦/٨ حديث (١١٤٩٨)، والمسند الجامع ٤٢٢/١٥ - ٤٢٣ حديث (١١٧٧٥).

١٤٢٠ - إسناده صحيح، كما قال البوصيري.

أخرجه الترمذي في الشماثل (٢٦٣). وانظر تحفة الأشراف ٣٧١/٩ حديث (١٢٤٨١)، ومصباح الزجاجة (الورقة ٩٢)، والمسند الجامع ٨٠٨/١٦ حديث (١٣١٥١).

وأخرجه الترمذي في الشماثل (٢٦٢)، وابن خزيمة (١١٨٤) من طريق أبي سلمة، عن أبي هريرة به. وانظر المسند الجامع ٨٠٨/١٦ حديث (١٣١٥٢).

(١) في تحفة الأشراف: «أبو هاشم» محرف.

١٤٢١ - حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ خَلْفٍ، أَبُو بَشْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ: أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «طُولُ الْقُنُوتِ».

(٢٠١) (240) باب ما جاء في كثرة السُّجود

١٤٢٢ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّمَشْقِيُّانِ. قَالَا: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ ثَابِتِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةٍ؛ أَنَّ أَبَا فَاطِمَةَ حَدَّثَهُ؛ قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ أُسْتَقِيمُ عَلَيْهِ وَأَعْمَلُهُ، قَالَ: «عَلَيْكَ بِالسُّجُودِ، فَإِنَّكَ لَا تَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلَّا

١٤٢١ - صحيح، وفيه ابن جريج وأبو الزبير وهما مدلسان وقد عنعنا، لكنهما توبعا عليه، فقد رواه سفيان عن أبي الزبير عند الترمذي، ورواه أبو سفيان عن جابر عند مسلم وغيره كما هو مبين في مصادر التخريج.

أخرجه الحميدي (١٢٧٦)، وأحمد ٣/٣٩١، ومسلم ٢/١٧٥، والترمذي (٣٨٧)، والبيهقي في السنن ٨/٣، والبخاري (٦٥٩). وانظر تحفة الأشراف ٢/٣٢١ حديث (٢٨٢٧)، وإرواء الغليل للعلامة الألباني (٤٥٨).

وأخرجه الطيالسي (١٧٧٧)، وأحمد ٣/٣٠٢ و٣١٤، وعبد بن حميد (١٠١٦)، ومسلم ٢/١٧٥، وابن حبان (١٧٥٨)، والبخاري في شرح السنة من طريق أبي سفيان، عن جابر به. وانظر المسند الجامع ٣/٤٣٢ حديث (٢٢٠٣).

١٤٢٢ - إسناده ضعيف، عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان صدوق، ومع ذلك فإنه في إسناده هذا خاصة ضعيف، لقول صالح بن محمد البغدادي: «شامي صدوق إلا أن مذهبه مذهب القدر، وأنكروا عليه أحاديث يرويها عن أبيه عن مكحول مسندة». على أن متن الحديث صحيح كما يأتي في الذي بعده.

رَفَعَكَ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً وَحَطَّ بِهَا عَنْكَ خَطِيئَةٌ».

١٤٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو، أَبُو عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ هِشَامٍ الْمُعِيطِيُّ، حَدَّثَهُ مَعْدَانُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمُرِيُّ؛ قَالَ: لَقِيتُ ثَوْبَانَ فَقُلْتُ لَهُ: حَدَّثَنِي حَدِيثًا عَنِ اللَّهِ أَنْ يَنْفَعَنِي بِهِ، قَالَ فَسَكَتَ، ثُمَّ عُدْتُ فَقُلْتُ مِثْلَهَا، فَسَكَتَ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ لِي: عَلَيْكَ بِالسُّجُودِ لِلَّهِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ».

قَالَ مَعْدَانُ: ثُمَّ لَقِيتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ.

= أخرجه أحمد ٤٢٨/٣، والمزي في تهذيب الكمال ١٤٩/٢٤. وانظر تحفة الأشراف ٢٤٠/٩ حديث (١٢٠٧٨)، والمسند الجامع ٣٢٣/١٦ - ٣٢٤ حديث (١٢٥٠٥) و(١٢٥٠٦)، وإرواء الغليل ٢/٢١٠.

١٤٢٣ - إسناده صحيح.

أخرجه الطيالسي (٩٨٦)، وأحمد ٢٧٦/٥ و٢٨٠، ومسلم ٥١/٢، والترمذي (٣٨٨)، والنسائي ٢٢٨/٢، وابن خزيمة (٣١٦)، وابن حبان (١٧٣٥)، والبيهقي ٤٨٥/٢، والبغوي (٣٨٨). وانظر تحفة الأشراف ١٤٠/٢ حديث (٢١١٢)، والمسند الجامع ٣١٩/٣ - ٣٢٠ حديث (٢٠٢٤)، وإرواء الغليل للعلامة الألباني (٤٥٧).

وأخرجه أحمد ٢٧٦/٥ و٢٨٣ من طريق سالم بن أبي الجعد، عن ثوبان به. وانظر المسند الجامع ٣١٩/٣ حديث (٢٠٢٣).

١٤٢٤ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عُثْمَانَ الدَّمَشْقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا
الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ الْمُرِّيِّ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَيْسَرَةَ
ابْنِ حَلْبَسٍ، عَنِ الصُّنَابِحِيِّ، عَنْ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا
حَسَنَةً، وَمَحَا عَنْهُ بِهَا سَيِّئَةً، وَرَفَعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةً، فَاسْتَكْثَرُوا مِنْ
السُّجُودِ».

(٢٠٢) (241) باب ما جاء في أول ما يحاسب به العبد الصلوة

١٤٢٥ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. قَالَا:
حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ،
عَنْ أَنَسِ بْنِ حَكِيمٍ الضَّبِّيِّ؛ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو هُرَيْرَةَ: إِذَا أَتَيْتَ أَهْلَ
مِصْرِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا

١٤٢٤ - إسناده ضعيف ومتنه صحيح، قال البوصيري: «هذا إسناده ضعيف
لتدليس الوليد بن مسلم، رواه مسلم والترمذي والنسائي من حديث ثوبان».
انظر تحفة الأشراف ٢٥٥/٤ حديث (٥١٠٢)، ومصباح الزجاجة (الورقة
٩٢)، والمسند الجامع ٥٦/٨ حديث (٥٥٣٦).
١٤٢٥ - إسناده ضعيف، لضعف علي بن زيد بن جدعان.
أخرجه أحمد ٢٩٠/٢. وانظر تهذيب الكمال ٣٤٦/٣، وتحفة الأشراف
٢٩٨/٩ حديث (١٢٢٠٠)، والمسند الجامع ٥٦٥/١٦ حديث (١٢٧٩٩).
وأخرجه أحمد ٤٢٥/٢، وأبو داود (٨٦٤) من طريق أنس بن حكيم الضبي،
عن أبي هريرة به، موقوفاً. وانظر المسند الجامع.
وأخرجه النسائي ٢٣٣/١، وفي الكبرى (٣١٧) من طريق يحيى بن يعمر، عن
أبي هريرة به. وانظر المسند الجامع ٥٦٦/١٦ حديث (١٢٨٠٠). =

يُحَاسِبُ بِهِ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الصَّلَاةُ الْمَكْتُوبَةُ، فَإِنْ أَتَمَّهَا، وَإِلَّا قِيلَ: انْظُرُوا هَلْ لَهُ مِنْ تَطَوُّعٍ؟ فَإِنْ كَانَ لَهُ تَطَوُّعٌ أَكْمَلَتْ الْفَرِيضَةُ مِنْ تَطَوُّعِهِ، ثُمَّ يُفَعَّلُ بِسَائِرِ الْأَعْمَالِ الْمَفْرُوضَةِ مِثْلُ ذَلِكَ».

١٤٢٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ ابْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

(ح) وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الصَّبَّاحِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ: أَتَيْنَا حُمَيْدًا، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ وَدَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَلَاتُهُ، فَإِنْ أَكْمَلَهَا كُتِبَتْ لَهُ نَافِلَةٌ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَكْمَلَهَا، قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ لِمَلَأْنِيكَ بِهِ: انْظُرُوا، هَلْ تَجِدُونَ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ؟ فَأَكْمِلُوا بِهَا مَا ضَيَّعَ مِنْ فَرِيضَتِهِ، ثُمَّ تُؤْخَذُ الْأَعْمَالُ عَلَى حَسَبِ ذَلِكَ».

= وأخرجه الترمذي (٤١٣)، والنسائي ٢٣٢/١ من طريق حريث بن قبيصة، عن أبي هريرة به. وانظر المسند الجامع ٥٦٧/١٦ حديث (١٢٨٠١).

وأخرجه النسائي ٢٣٢/١ من طريق أبي رافع، عن أبي هريرة به. وانظر المسند الجامع ٥٦٧/١٦ - ٥٦٨ حديث (١٢٨٠٢).

١٤٢٦ - إسناده صحيح.

أخرجه أحمد ١٠٣/٤، والدارمي (١٣٦٢)، وأبو داود (٨٦٦)، والطبراني في كتاب الأوائل ٥٠، والحاكم ٢٦٢/١ - ٢٦٣. وانظر تحفة الأشراف ١١٧/٢ حديث =

(٢٠٣) (242) باب ما جاء في صلاة النافلة حيث تُصلى
المكتوبة

١٤٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ
ابْنُ عَلِيٍّ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ حَجَّاجِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ
إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَيُّعِزُّ أَحَدُكُمْ، إِذَا
صَلَّى، أَنْ يَتَقَدَّمَ أَوْ يَتَأَخَّرَ، أَوْ عَنْ يَمِينِهِ، أَوْ عَنْ شِمَالِهِ» يَعْنِي
السُّبْحَةَ.

١٤٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ:

= (٢٠٥٤)، والمسند الجامع ٢٩٣/٣ حديث (١٩٨٩).

وأما حديث الحسن، عن رجل، عن أبي هريرة فأخرجه أحمد ١٠٣/٤، وأبو
داود (٨٦٥)، والحاكم ٢٦٣/١. وانظر تحفة الأشراف ٢٩٨/٩ حديث (١٢٢٠٠)،
والمسند الجامع ٥٦٥/١٦ حديث (١٢٧٩٩).

وأخرجه أحمد ١٠٣/٤، وأبو يعلى (٦٢٢٥) من طريق الحسن، عن أبي هريرة
به. وانظر المسند الجامع.

١٤٢٧ - إسناده ضعيف، حجاج بن عبيد مجهول، وشيخه إبراهيم بن
إسماعيل مجهول أيضاً.

أخرجه أحمد ٤٢٥/٢، وأبو داود (١٠٠٦). وانظر تهذيب الكمال ٥١/٢،
وتحفة الأشراف ٢٩٣/٩ حديث (١٢١٧٩)، والمسند الجامع ٨٠٩/١٦ حديث
(١٣١٥٤).

١٤٢٨ - إسناده ضعيف، عثمان بن عطاء هو ابن أبي مسلم الخراساني
ضعيف، وأبوه عطاء ليس بذاك.

حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُصَلِّي الْإِمَامُ فِي مَقَامِهِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ الْمَكْتُوبَةُ، حَتَّى يَتَنَحَّى عَنْهُ».

١٤٢٨ (م) - حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ عُبَيْدٍ الْحِمَصِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّمِيمِيِّ^(١)، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الْمُغِيرَةِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ.

(٢٠٤) (243) باب ما جاء في توطئ المكان في المسجد يُصَلِّي فِيهِ

١٤٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ.

= أخرجه أبو داود (٦١٦). وانظر تحفة الأشراف ٤٨٥/٨ حديث (١١٥١٧)، والمسند الجامع ٤٠٠/١٥ - ٤٠١ حديث (١١٧٤٨)، وهو مكرر بعده.

١٤٢٨ (م) - إسناده ضعيف، أضعف من سابقه، بقية ضعيف أحاديثه ليست نقية، وشيخه أبو عبد الرحمن التميمي مجهول، وعثمان بن عطاء ضعيف، وأبوه ليس بذلك!! وتقدم تخريجه في الذي قبله.

(١) تحرف في تحفة الأشراف إلى: «التميمي».

١٤٢٩ - إسناده ضعيف، تميم بن محمود ضعيف أو مجهول كما حققناه في تعقباتنا على الحافظ ابن حجر في «التقريب» الذي قال: «فيه لين».

أخرجه ابن أبي شيبة ٩١/٢، وأحمد ٤٢٨/٣ و٤٤٤، والدارمي (١٣٢٩)، وأبو داود (٨٦٢)، والنسائي ٢/٢١٤، وفي الكبرى (٦٠٩) وابن خزيمة (٦٦٢) =

(ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَشْرِ، بَكْرُ بْنُ خَلْفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ مَحْمُودٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُبَلٍ؛ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ثَلَاثٍ: عَنْ نَقْرَةِ الْغُرَابِ، وَعَنْ فَرَشَةِ السَّيْعِ، وَأَنْ يُوطِنَ الرَّجُلُ الْمَكَانَ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ كَمَا يُوطِنُ الْبَعِيرُ.

١٤٣٠ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنُ كَاسِبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ؛ أَنَّهُ كَانَ يَأْتِي إِلَى سُبْحَةِ الضُّحَى فَيَعْبُدُ إِلَى الْأُسْطُوَانَةِ، دُونَ الْمُصْحَفِ، فَيُصَلِّي قَرِيبًا مِنْهَا، فَأَقُولُ لَهُ: أَلَا تُصَلِّي هَاهُنَا؟ وَأَشِيرُ إِلَى بَعْضِ نَوَاحِي الْمَسْجِدِ، فَيَقُولُ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَحَرَّى هَذَا الْمَقَامَ.

= و(١٣١٩)، وابن حبان (٢٢٧٧)، والحاكم ٢٢٩/١، والبيهقي ١١٨/٢، و٢٣٨/٣ و٢٣٩، والبغوي (٦٦٦)، والمزي في تهذيب الكمال ١٦٥/١٧ من طريق أحمد بن حنبل، عن وكيع، عن يحيى بن سعيد به. وانظر تحفة الأشراف ٢٠٠/٧ حديث (٩٧٠١)، والمسند الجامع ٣١٨/١٢ - ٣١٩ حديث (٩٥٣٠).

١٤٣٠ - إسناده حسن ومنتنه صحيح، يعقوب بن حميد بن كاسب شيخ ابن ماجة ضعيف، يعتبر به عند المتابعة، وقد توبع عليه، وهو في الصحيحين.

أخرجه أحمد ٤٨/٤ و٥٤، والبخاري ١٣٤/١، ومسلم ٥٩/٢، وابن حبان (١٧٦٣) و(٢١٥٢)، والطبراني (٦٢٩٩)، والبيهقي ٢٧١/٢. وانظر تحفة الأشراف ٤٥/٤ حديث (٤٥٤١)، والمسند الجامع ٨٧/٧ - ٨٨ حديث (٤٨٧٨) و(٤٨٧٩).

(٢٠٥) (244) باب ما جاء في أين توضع النعل إذا خلعت في الصلاة

١٤٣١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ؛ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى يَوْمَ الْفَتْحِ، فَجَعَلَ نَعْلَيْهِ عَنْ يَسَارِهِ.

١٤٣٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَبِيبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ. قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْمُحَارِبِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

١٤٣١ - إسناده صحيح، وقد صرح ابن جريج بالتحديث عند النسائي فانتفت شبهة تدليسه.

أخرجه أحمد ٤١٠/٣، وأبو داود (٦٤٨)، والنسائي ٧٤/٢، وفي الكبرى (٧٦٣)، وابن خزيمة (١٠١٤) و(١٠١٥) و(١٦٤٩)، والمزي في تهذيب الكمال ٤٨/١٥ من طريق أحمد بن حنبل عن يحيى بن سعيد به. وانظر تحفة الأشراف ٣٤٧/٤ حديث (٥٣١٤)، والمسند الجامع ٣١١/٨ - ٣١٢ حديث (٥٨٦٩).

١٤٣٢ - إسناده ضعيف جداً، عبدالله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري متروك. ورواه ابن أبي شيبة وأبو داود وابن حبان والحاكم والبيهقي وغيرهم من طريق سعيد لابن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة بإسناد صحيح بلفظ: «إذا صلى أحدكم فخلع نعليه، فلا يؤذ بهما أحداً وليجعلهما بين رجليه أو ليصل فيهما»، كما هو مبين في التخريج.

أخرجه عبد الرزاق (١٥١٩)، وابن خزيمة (١٠٠٩)، وابن حبان (٢١٨٣) =

«الْزَمْ نَعْلَيْكَ قَدَمَيْكَ، فَإِنْ خَلَعْتَهُمَا فَاجْعَلْهُمَا بَيْنَ رِجْلَيْكَ. وَلَا تَجْعَلْهُمَا عَنْ يَمِينِكَ، وَلَا عَنْ يَمِينِ صَاحِبِكَ، وَلَا وَرَاءَكَ، فَتُؤْذِيَ مَنْ خَلْفَكَ».

= (٢١٨٧)، والحاكم ٢٥٩/١، ومصباح الزجاجة (الورقة ٩٢). وانظر تحفة الأشراف ٤٧٤/٩ حديث (١٢٩٦٩)، والمسند الجامع ٥٨٨/١٦ حديث (١٢٨٣٤)، وضعيف ابن ماجه للالباني (٣٠٠).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤١٨/٢، وأبو داود (٦٥٥)، وابن حبان (٢١٨٢). والحاكم ٢٦٠/١، والبيهقي ٤٣٢/٢، والبغوي في شرح السنة (٣٠١) من طريق أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة به. وانظر المسند الجامع ٥٨٨/١٦ - ٥٨٩ حديث (١٢٨٣٥).

وأخرجه أبو داود (٦٥٤)، وابن خزيمة (١٠١٦)، وابن حبان (٢١٨٨)، والحاكم ٢٥٩/١، والبيهقي ٤٣٢/٢، والبغوي (٣٠٢)، من طريق يوسف بن ماهك، عن أبي هريرة به. وانظر المسند الجامع ٥٨٧/١٦ حديث (١٢٨٣٣).

المحتويات

رقم الباب	الباب	الحديث	الصفحة

٢ (3) - كتاب الصلاة

1 ١	أبواب مواقيت الصلاة	(٦٦٧ - ٦٦٨)	٥
2 ٢	باب وقت صلاة الفجر	(٦٦٩ - ٦٧٢)	٧
3 ٣	باب وقت صلاة الظهر	(٦٧٣ - ٦٧٦)	٩
4 ٤	باب الإبراد بالظهر في شدة الحر	(٦٧٧ - ٦٨١)	١٢
5 ٥	باب وقت صلاة العصر	(٦٨٢ - ٦٨٣)	١٥
6 ٦	باب المحافظة على صلاة العصر	(٦٨٤ - ٦٨٦)	١٦
7 ٧	باب وقت صلاة المغرب	(٦٨٧ - ٦٨٩)	١٩
8 ٨	باب وقت صلاة العشاء	(٦٩٠ - ٦٩٣)	٢١
9 ٩	باب ميقات الصلاة في الغيم	(٦٩٤)	٢٣
10 ١٠	باب من نام عن الصلاة أو نسيها	(٦٩٥ - ٦٩٨)	٢٤
11 ١١	باب وقت الصلاة في العذر والضرورة	(٦٩٩ - ٧٠٠)	٢٧
12 ١٢	باب النهي عن النوم قبل صلاة العشاء، وعن الحديث بعدها	(٧٠١ - ٧٠٣)	٢٩
13 ١٣	باب النهي أن يقال صلاة العتمة	(٧٠٤ - ٧٠٥)	٣١

٣ - كتاب الأذان والسنة فيها

14 ١	باب بدء الأذان	(٧٠٦ - ٧٠٧)	٣٣
15 ٢	باب الترجيع في الأذان	(٧٠٨ - ٧٠٩)	٣٦
16 ٣	باب السنة في الأذان	(٧١٠ - ٧١٧)	٣٩

٤٥	(٧٢٢ - ٧١٨)	باب ما يقال إذا أذن المؤذن	17 ٤
٤٩	(٧٢٨ - ٧٢٣)	باب فضل الأذان وثواب المؤذنين	18 ٥
٥٣	(٧٣٢ - ٧٢٩)	باب إفراد الإقامة	19 ٦
٥٥	(٧٣٤ - ٧٣٣)	باب إذا أذن وأنت في المسجد فلا تخرج	20 ٧

٤ - كتاب المساجد والجماعات

٥٧	(٧٣٨ - ٧٣٥)	باب من بنى لله مسجداً	21 ١
٦٠	(٧٤١ - ٧٣٩)	باب تشييد المساجد	22 ٢
٦٢	(٧٤٤ - ٧٤٢)	باب أين يجوز بناء المساجد	23 ٣
٦٣	(٧٤٧ - ٧٤٥)	باب المواضع التي تكره فيها الصلاة	24 ٤
٦٦	(٧٥٠ - ٧٤٨)	باب ما يكره في المساجد	25 ٥
٦٨	(٧٥٢ - ٧٥١)	باب النوم في المسجد	26 ٦
٦٩	(٧٥٣)	باب أي مسجد وضع أول	27 ٧
٧٠	(٧٥٦ - ٧٥٤)	باب المساجد في الدور	28 ٨
٧٣	(٧٦٠ - ٧٥٧)	باب تطهير المساجد وتطيينها	29 ٩
٧٥	(٧٦٤ - ٧٦١)	باب كراهية النخامة في المسجد	30 ١٠
٧٧	(٧٦٧ - ٧٦٥)	باب النهي عن إنشاد الضوأل في المسجد	31 ١١
٧٩	(٧٧٠ - ٧٦٨)	باب الصلاة في اعطان الإبل ومراح الغنم	32 ١٢
٨١	(٧٧٣ - ٧٧١)	باب الدعاء عند دخول المسجد	33 ١٣
٨٣	(٧٨١ - ٧٧٤)	باب المشي إلى الصلاة	34 ١٤
٨٩	(٧٨٥ - ٧٨٢)	باب الأبعد فالأبعد من المسجد أعظم أجراً	35 ١٥
٩١	(٧٩٠ - ٧٨٦)	باب فضل الصلاة في جماعة	36 ١٦
٩٤	(٧٩٥ - ٧٩١)	باب التغليب في التخلف عن الجماعة	37 ١٧
٩٧	(٧٩٨ - ٧٩٦)	باب صلاة العشاء والفجر في جماعة	38 ١٨
٩٩	(٨٠٢ - ٧٩٩)	باب لزوم المساجد وانتظار الصلاة	39 ١٩

٥ - كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها

١٠٢	(٨٠٦ - ٨٠٣)	باب افتتاح الصلاة	40 ١
١٠٥	(٨٠٨ - ٨٠٧)	باب الاستعاذة في الصلاة	41 ٢
١٠٦	(٨١١ - ٨٠٩)	باب وضع اليمين على الشمال في الصلاة	42 ٣
١٠٨	(٨١٥ - ٨١٢)	باب افتتاح القراءة	43 ٤
١١١	(٨٢٠ - ٨١٦)	باب القراءة في صلاة الفجر	44 ٥
١١٥	(٨٢٤ - ٨٢١)	باب القراءة في صلاة الفجر يوم الجمعة	45 ٦
١١٧	(٨٢٨ - ٨٢٥)	باب القراءة في الظهر والعصر	46 ٧
١٢٠	(٨٣٠ - ٨٢٩)	باب الجهر بالآية أحياناً في صلاة الظهر والعصر	47 ٨
١٢١	(٨٣٣ - ٨٣١)	باب القراءة في صلاة المغرب	48 ٩
١٢٣	(٨٣٦ - ٨٣٤)	باب القراءة في صلاة العشاء	49 ١٠
١٢٤	(٨٤٣ - ٨٣٧)	باب القراءة خلف الإمام	50 ١١
١٢٨	(٨٤٥ - ٨٤٨)	باب في سكتي الإمام	51 ١٢
١٣٠	(٨٥٠ - ٨٤٦)	باب إذا قرأ الإمام فانصتوا	52 ١٣
١٣٤	(٨٥٧ - ٨٥١)	باب الجهر بآمين	53 ١٤
١٣٩	(٨٦٨ - ٨٥٨)	باب رفع اليدين إذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع	54 ١٥
١٤٥	(٨٧٢ - ٨٦٩)	باب الركوع في الصلاة	55 ١٦
١٤٧	(٨٧٤ - ٨٧٣)	باب وضع اليدين على الركبتين	56 ١٧
١٤٨	(٨٧٩ - ٨٧٥)	باب ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع	57 ١٨
١٥١	(٨٨٦ - ٨٨٠)	باب السجود	58 ١٩
١٥٦	(٨٩٠ - ٨٨٧)	باب التسبيح في الركوع والسجود	59 ٢٠
١٥٩	(٨٩٢ - ٨٩١)	باب الاعتدال في السجود	60 ٢١

١٦٠	(٨٩٦ - ٨٩٣)	باب الجلوس بين السجدين	61 ٢٢
١٦٢	(٨٩٨ - ٨٩٧)	باب ما يقول بين السجدين	62 ٢٣
١٦٤	(٩٠٢ - ٨٩٩)	باب ما جاء في التشهد	63 ٢٤
١٦٩	(٩٠٨ - ٩٠٣)	باب الصلاة على النبي ﷺ	64 ٢٥
١٧٣	(٩١٠ - ٩٠٩)	باب ما يقال في التشهد والصلاة على النبي ﷺ	65 ٢٦
١٧٤	(٩١٣ - ٩١١)	باب الإشارة في التشهد	66 ٢٧
١٧٦	(٩١٧ - ٩١٤)	باب التسليم	67 ٢٨
١٧٩	(٩٢٠ - ٩١٨)	باب من يسلم تسليمه واحدة	68 ٢٩
١٨١	(٩٢٢ - ٩٢١)	باب رد السلام على الإمام	69 ٣٠
١٨٢	(٩٢٣)	باب ولا يخص الإمام نفسه بالدعاء	70 ٣١
١٨٢	(٩٢٨ - ٩٢٤)	باب ما يقال بعد التسليم	71 ٣٢
١٨٦	(٩٣٢ - ٩٢٩)	باب الانصراف من الصلاة	72 ٣٣
١٨٨	(٩٣٥ - ٩٣٣)	باب إذا حضرت الصلاة ووضع العشاء	73 ٣٤
١٨٩	(٩٣٩ - ٩٣٦)	باب الجماعة في الليلة المطيرة	74 ٣٥
١٩٢	(٩٤٣ - ٩٤٠)	باب ما يستر المصلي	75 ٣٦
١٩٤	(٩٤٦ - ٩٤٤)	باب المرور بين يدي المصلي	76 ٣٧
١٩٦	(٩٥٢ - ٩٤٧)	باب ما يقطع الصلاة	77 ٣٨
٢٠٠	(٩٥٥ - ٩٥٣)	باب ادراً ما استطعت	78 ٣٩
٢٠٢	(٩٥٩ - ٩٥٦)	باب من صلى وبينه وبين القبلة شيء	79 ٤٠
٢٠٥	(٩٦٣ - ٩٦٠)	باب النهي أن يسبق الإمام بالركوع والسجود	80 ٤١
٢٠٨	(٩٦٩ - ٩٦٤)	باب ما يكره في الصلاة	81 ٤٢
٢١٢	(٩٧١ - ٩٧٠)	باب من أم قوماً وهم له كارهون	82 ٤٣
٢١٤	(٩٧٥ - ٩٧٢)	باب الاثنان جماعة	83 ٤٤
٢١٦	(٩٧٨ - ٩٧٦)	باب من يستحب أن يلي الإمام	84 ٤٥
٢١٧	(٩٨٠ - ٩٧٩)	باب من أحق بالإمامة	85 ٤٦
٢١٩	(٩٨٣ - ٩٨١)	باب ما يجب على الإمام	86 ٤٧

٢٢٠	(٩٨٨ - ٩٨٤)	باب من أمّ قوماً فليخفف	87 ٤٨
٢٢٥	(٩٩١ - ٩٨٩)	باب الإمام يخفف الصلاة إذا حدث أمر	88 ٤٩
٢٢٧	(٩٩٥ - ٩٩٢)	باب إقامة الصفوف	89 ٥٠
٢٣٠	(٩٩٩ - ٩٩٦)	باب فضل الصف المقدم	90 ٥١
٢٣٢	(١٠٠١ - ١٠٠٠)	باب صفوف النساء	91 ٥٢
٢٣٤	(١٠٠٢)	باب الصلاة بين السواري في الصف	92 ٥٣
٢٣٤	(١٠٠٤ - ١٠٠٣)	باب صلاة الرجل خلف الصف وحده	93 ٥٤
٢٣٦	(١٠٠٧ - ١٠٠٥)	باب فضل ميمنة الصف	94 ٥٥
٢٣٨	(١٠١١ - ١٠٠٨)	باب القبلة	95 ٥٦
٢٤١	(١٠١٣ - ١٠١٢)	باب من دخل المسجد فلا يجلس حتى يركع	96 ٥٧
٢٤٢	(١٠١٦ - ١٠١٤)	باب من أكل الثوم فلا يقرب المسجد	97 ٥٨
٢٤٤	(١٠١٩ - ١٠١٧)	باب المصلي يسلم عليه كيف يرّد	98 ٥٩
٢٤٦	(١٠٢٠)	باب من يصلي لغير القبلة وهو لا يعلم	99 ٦٠
٢٤٧	(١٠٢٤ - ١٠٢١)	باب المصلي يتنخم	100 ٦١
٢٤٩	(١٠٢٧ - ١٠٢٥)	باب مسح الحصى في الصلاة	101 ٦٢
٢٥١	(١٠٣٠ - ١٠٢٨)	باب الصلاة على الخمرة	102 ٦٣
٢٥٢	(١٠٣٣ - ١٠٣١)	باب السجود على الثياب في الحر والبرد	103 ٦٤
٢٥٥	(١٠٣٦ - ١٠٣٤)	باب التسييح للرجال في الصلاة والتصفيق للنساء	104 ٦٥
٢٥٧	(١٠٣٩ - ١٠٣٧)	باب الصلاة في النعال	105 ٦٦
٢٥٩	(١٠٤٢ - ١٠٤٠)	باب كف الشعر والثوب في الصلاة	106 ٦٧
٢٦٠	(١٠٤٦ - ١٠٤٣)	باب الخشوع في الصلاة	107 ٦٨
٢٦٢	(١٠٥١ - ١٠٤٧)	باب الصلاة في الثوب الواحد	108 ٦٩
٢٦٥	(١٠٥٤ - ١٠٥٢)	باب سجود القرآن	109 ٧٠
٢٦٧	(١٠٥٩ - ١٠٥٥)	باب عدد سجود القرآن	110 ٧١
٢٧١	(١٠٦٢ - ١٠٦٠)	باب إتمام الصلاة	111 ٧٢
٢٧٥	(١٠٦٨ - ١٠٦٣)	باب تقصير الصلاة في السفر	112 ٧٣

٢٧٨	(١٠٦٩ - ١٠٧٠)	باب الجمع بين الصلاتين في السفر	113 ٧٤
٢٨٠	(١٠٧٢ - ١٠٧١)	باب التطوع في السفر	114 ٧٥
٢٨٢	(١٠٧٧ - ١٠٧٣)	باب كم يقصر الصلاة المسافر إذا أقام ببلدة	115 ٧٦
٢٨٤	(١٠٧٨ - ١٠٨٠)	باب ما جاء فيمن ترك الصلاة	116 ٧٧
٢٨٦	(١٠٨١ - ١٠٨٣)	باب في فرض الجمعة	117 ٧٨
٢٩٠	(١٠٨٤ - ١٠٨٦)	باب في فضل الجمعة	118 ٧٩
٢٩٣	(١٠٨٧ - ١٠٨٩)	باب ما جاء في الغسل يوم الجمعة	119 ٨٠
٢٩٥	(١٠٩٠ - ١٠٩١)	باب ما جاء في الرخصة في ذلك	120 ٨١
٢٩٦	(١٠٩٢ - ١٠٩٤)	باب ما جاء في التهجير إلى الجمعة	121 ٨٢
٣٠٠	(١٠٩٥ - ١٠٩٨)	باب ما جاء في الزينة يوم الجمعة	122 ٨٣
٣٠٣	(١٠٩٩ - ١١٠٢)	باب ما جاء في وقت الجمعة	123 ٨٤
٣٠٥	(١١٠٣ - ١١٠٩)	باب ما جاء في الخطبة يوم الجمعة	124 ٨٥
٣٠٩	(١١١٠ - ١١١١)	باب ما جاء في الاستماع للخطبة والإنصات لها	125 ٨٦
٣١٠	(١١١٢ - ١١١٤)	باب ما جاء فيمن دخل المسجد والإمام يخطب	126 ٨٧
٣١٣	(١١١٥ - ١١١٦)	باب ما جاء في النهي عن تخطّي الناس	127 ٨٨
		يوم الجمعة	
٣١٤	(١١١٧)	باب ما جاء في الكلام بعد نزول الإمام	128 ٨٩
		عن المنبر	
٣١٥	(١١١٨ - ١١٢٠)	باب ما جاء في القراءة في الصلاة يوم الجمعة	129 ٩٠
٣١٧	(١١٢١ - ١١٢٣)	باب ما جاء فيمن أدرك من الجمعة ركعة	130 ٩١
٣١٩	(١١٢٤)	باب ما جاء من أين تؤتى الجمعة	131 ٩٢
٣٢٠	(١١٢٥ - ١١٢٨)	باب فيمن ترك الجمعة من غير عذر	132 ٩٣
٣٢٢	(١١٢٩)	باب ما جاء في الصلاة قبل الجمعة	133 ٩٤
٣٢٣	(١١٣٠ - ١١٣٢)	باب في الصلاة بعد الجمعة	134 ٩٥
٣٢٤	(١١٣٣ - ١١٣٤)	باب ما جاء في الحلق يوم الجمعة قبل الصلاة،	135 ٩٦
		والاحتباء والإمام يخطب	

٣٢٦	(١١٣٥)	باب ما جاء في الأذان يوم الجمعة	136 ٩٧
٣٢٧	(١١٣٦)	باب ما جاء في استقبال الإمام وهو يخطب	137 ٩٨
٣٢٧	(١١٣٩ - ١١٣٧)	باب ما جاء في الساعة التي تُرجى في الجمعة	138 ٩٩
٣٣٠	(١١٤٢ - ١١٤٠)	باب ما جاء في اثنتي عشرة ركعة من السنة	139 ١٠٠
٣٣٣	(١١٤٧ - ١١٤٣)	باب ما جاء في الركعتين قبل الفجر	140 ١٠١
٣٣٥	(١١٥٠ - ١١٤٨)	باب ما جاء فيما يقرأ في الركعتين قبل الفجر	141 ١٠٢
٣٣٨	(١١٥٣ - ١١٥١)	باب ما جاء في «إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة»	142 ١٠٣
٣٤٠	(١١٥٥ - ١١٥٤)	باب ما جاء فيمن فاتته الركعتان قبل صلاة الفجر متى يقضيهما	143 ١٠٤
٣٤٢	(١١٥٧ - ١١٥٦)	باب في الأربع الركعات قبل الظهر	144 ١٠٥
٣٤٣	(١١٥٨)	باب من فاتته الأربع قبل الظهر	145 ١٠٦
٣٤٤	(١١٥٩)	باب فيمن فاتته الركعتان بعد الظهر	146 ١٠٧
٣٤٥	(١١٦٠)	باب ما جاء فيمن صلى قبل الظهر أربعاً وبعدها أربعاً	147 ١٠٨
٣٤٦	(١١٦١)	باب ما جاء فيما يستحب من التطوع بالنهار	148 ١٠٩
٣٤٨	(١١٦٣ - ١١٦٢)	باب ما جاء في الركعتين قبل المغرب	149 ١١٠
٣٤٩	(١١٦٥ - ١١٦٤)	باب ما جاء في الركعتين بعد المغرب	150 ١١١
٣٥٠	(١١٦٦)	باب ما يقرأ في الركعتين بعد المغرب	151 ١١٢
٣٥١	(١١٦٧)	باب ما جاء في الست ركعات بعد المغرب	152 ١١٣
٣٥٢	(١١٧٠ - ١١٦٨)	باب ما جاء في الوتر	153 ١١٤
٣٥٤	(١١٧٣ - ١١٧١)	باب ما جاء فيما يقرأ في الوتر	154 ١١٥
٣٥٦	(١١٧٧ - ١١٧٤)	باب ما جاء في الوتر بركعة	155 ١١٦
٣٥٨	(١١٧٩ - ١١٧٨)	باب ما جاء في القنوت في الوتر	156 ١١٧
٣٥٩	(١١٨٠)	باب من كان لا يرفع يديه في القنوت	157 ١١٨
٣٦٠	(١١٨١)	باب من رفع يديه في الدعاء ومسح بهما وجهه	158 ١١٩

٣٦١	(١١٨٢ - ١١٨٤)	باب ما جاء في القنوت قبل الركوع ويعدّه	١٢٠ 159
٣٦٢	(١١٨٧ - ١١٨٥)	باب ما جاء في الوتر آخر الليل	١٢١ 160
٣٦٤	(١١٨٩ - ١١٨٨)	باب من نام عن وتر أو نسيه	١٢٢ 161
٣٦٥	(١١٩٢ - ١١٩٠)	باب ما جاء في الوتر بثلاث وخمس وسبع وتسع	١٢٣ 162
٣٦٧	(١١٩٤ - ١١٩٣)	باب ما جاء في الوتر في السفر	١٢٤ 163
٣٦٩	(١١٩٦ - ١١٩٥)	باب ما جاء في الركعتين بعد الوتر جالساً	١٢٥ 164
٣٧٠	(١١٩٩ - ١١٩٧)	باب ما جاء في الضجعة بعد الوتر ويعدّ	١٢٦ 165
		ركعتي الفجر	
٣٧٢	(١٢٠١ - ١٢٠٠)	باب ما جاء في الوتر على الراحلة	١٢٧ 166
٣٧٣	(١٢٠٢)	باب ما جاء في الوتر أول الليل	١٢٨ 167
٣٧٤	(١٢٠٤ - ١٢٠٣)	باب السهو في الصلاة	١٢٩ 168
٣٧٦	(١٢٠٥)	باب من صلى الظهر خمساً وهو ساه	١٣٠ 169
٣٧٦	(١٢٠٨ - ١٢٠٦)	باب ما جاء فيمن قام من اثنتين ساهياً	١٣١ 170
٣٧٩	(١٢١٠ - ١٢٠٩)	باب ما جاء فيمن شك في صلاته فرجع إلى اليقين	١٣٢ 171
٣٨٠	(١٢١٢ - ١٢١١)	باب ما جاء فيمن شك في صلاته فتحرى الصواب	١٣٣ 172
٣٨١	(١٢١٥ - ١٢١٣)	باب فيمن سلم من ثنتين أو ثلاث ساهياً	١٣٤ 173
٣٨٤	(١٢١٧ - ١٢١٦)	باب ما جاء في سجدة السهو قبل السلام	١٣٥ 174
٣٨٥	(١٢١٩ - ١٢١٨)	باب ما جاء فيمن سجدهما بعد السلام	١٣٦ 175
٣٨٦	(١٢٢١ - ١٢٢٠)	باب ما جاء في البناء على الصلاة	١٣٧ 176
٣٨٨	(١٢٢٢)	باب ما جاء فيمن أحدث في الصلاة كيف ينصرف	١٣٨ 177
٣٨٩	(١٢٢٤ - ١٢٢٣)	باب ما جاء في صلاة المريض	١٣٩ 178
٣٩٠	(١٢٢٨ - ١٢٢٥)	باب في صلاة النافلة قاعداً	١٤٠ 179
٣٩٢	(١٢٣١ - ١٢٢٩)	باب صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم	١٤١ 180
٣٩٤	(١٢٣٥ - ١٢٣٢)	باب ما جاء في صلاة رسول الله ﷺ في مرضه	١٤٢ 181

٣٩٩	(١٢٣٦)	باب ما جاء في صلاة رسول الله ﷺ خلف رجل من أمته	١٤٣ 182
٣٩٩	(١٢٣٧ - ١٢٤٠)	باب ما جاء في «إنما جعل الإمام ليؤتم به»	١٤٤ 183
٤٠٢	(١٢٤٤ - ١٢٤١)	باب ما جاء في القنوت في صلاة الفجر	١٤٥ 184
٤٠٦	(١٢٤٧ - ١٢٤٥)	باب ما جاء قتل الحية والعقرب في الصلاة	١٤٦ 185
٤٠٧	(١٢٥٠ - ١٢٤٨)	باب النهي عن الصلاة بعد الفجر وبعد العصر	١٤٧ 186
٤١٠	(١٢٥٣ - ١٢٥١)	باب ما جاء في الساعات التي تكره فيها الصلاة	١٤٨ 187
٤١٣	(١٢٥٤)	باب ما جاء في الرخصة في الصلاة بمكة في كل وقت	١٤٩ 188
٤١٤	(١٢٥٧ - ١٢٥٥)	باب ما جاء فيما إذا أخرروا الصلاة عن وقتها	١٥٠ 189
٤١٦	(١٢٦٠ - ١٢٥٨)	باب ما جاء في صلاة الخوف	١٥١ 190
٤١٩	(١٢٦٥ - ١٢٦١)	باب ما جاء في صلاة الكسوف	١٥٢ 191
٤٢٤	(١٢٦٨ - ١٢٦٦)	باب ما جاء في صلاة الاستسقاء	١٥٣ 192
٤٢٧	(١٢٧٢ - ١٢٦٩)	باب ما جاء في الدعاء في الاستسقاء	١٥٤ 193
٤٢٩	(١٢٧٦ - ١٢٧٣)	باب ما جاء في صلاة العيدين	١٥٥ 194
٤٣٢	(١٢٨٠ - ١٢٧٧)	باب ما جاء في كم يكبر الإمام في صلاة العيدين	١٥٦ 195
٤٣٤	(١٢٨٣ - ١٢٨١)	باب ما جاء في القراءة في صلاة العيدين	١٥٧ 196
٤٣٦	(١٢٨٩ - ١٢٨٤)	باب ما جاء في الخطبة في العيدين	١٥٨ 197
٤٣٩	(١٢٩٠)	باب ما جاء في انتظار الخطبة بعد الصلاة	١٥٩ 198
٤٤٠	(١٢٩٣ - ١٢٩١)	باب ما جاء في الصلاة قبل صلاة العيد وبعدها	١٦٠ 199
٤٤٢	(١٢٩٧ - ١٢٩٤)	باب ما جاء في الخروج إلى العيد ماشياً	١٦١ 200
٤٤٣	(١٣٠١ - ١٢٩٨)	باب ما جاء في الخروج يوم العيد من طريق، والرجوع من غيره	١٦٢ 201
٤٤٦	(١٣٠٣ - ١٣٠٢)	باب ما جاء في التقليس يوم العيد	١٦٣ 202
٤٤٨	(١٣٠٦ - ١٣٠٤)	باب ما جاء في الحرب يوم العيد	١٦٤ 203
٤٥٠	(١٣٠٩ - ١٣٠٧)	باب ما جاء في خروج النساء في العيدين	١٦٥ 204

٤٥١	(١٣١٠ - ١٣١٢)	٢٠٥ باب ما جاء فيما إذا اجتمع العیدان في يوم	١٦٦
٤٥٣	(١٣١٣)	٢٠٦ باب ما جاء في صلاة العید في المسجد إذا كان مطر	١٦٧
٤٥٤	(١٣١٤)	٢٠٧ باب ما جاء في لبس السلاح في يوم العید	١٦٨
٤٥٥	(١٣١٥ - ١٣١٦)	٢٠٨ باب ما جاء في الاغتسال في العیدین	١٦٩
٤٥٦	(١٣١٧)	٢٠٩ باب ما جاء في وقت صلاة العیدین	١٧٠
٤٥٦	(١٣١٨ - ١٣٢١)	٢١٠ باب ما جاء في صلاة الليل ركعتین	١٧١
٤٥٨	(١٣٢٢ - ١٣٢٥)	٢١١ باب ما جاء في صلاة الليل والنهار مثنى مثنى	١٧٢
٤٦٢	(١٣٢٦ - ١٣٢٨)	٢١٢ باب ما جاء في قیام شهر رمضان	١٧٣
٤٦٥	(١٣٢٩ - ١٣٣٤)	٢١٣ باب ما جاء في قیام الليل	١٧٤
٤٦٩	(١٣٣٥ - ١٣٣٦)	٢١٤ باب ما جاء فيمن أيقظ أهله من الليل	١٧٥
٤٧٠	(١٣٣٧ - ١٣٤٢)	٢١٥ باب في حسن الصوت بالقرآن	١٧٦
٤٧٤	(١٣٤٣ - ١٣٤٤)	٢١٦ باب ما جاء فيمن نام عن حزبه من الليل	١٧٧
٤٧٦	(١٣٤٥ - ١٣٤٨)	٢١٧ باب في كم يستحب يختم القرآن	١٧٨
٤٧٩	(١٣٤٩ - ١٣٥٤)	٢١٨ باب ما جاء في القراءة في صلاة الليل	١٧٩
٤٨٢	(١٣٥٥ - ١٣٥٧)	٢١٩ باب ما جاء في الدعاء إذا قام الرجل من الليل	١٨٠
٤٨٥	(١٣٥٨ - ١٣٦٣)	٢٢٠ باب ما جاء في كم يصلي بالليل	١٨١
٤٩٠	(١٣٦٤ - ١٣٧٧)	٢٢١ باب ما جاء في أي ساعات الليل أفضل	١٨٢
٤٩٣	(١٣٦٨ - ١٣٦٩)	٢٢٢ باب ما جاء فيما يرجى أن يكفي من قیام الليل	١٨٣
٤٩٤	(١٣٧٠ - ١٣٧٢)	٢٢٣ باب ما جاء في المصلّي إذا نعس	١٨٤
٤٩٦	(١٣٧٣ - ١٣٧٤)	٢٢٤ باب ما جاء في الصلاة بين المغرب والعشاء	١٨٥
٤٩٧	(١٣٧٥ - ١٣٧٨)	٢٢٥ باب ما جاء في التطوّع في البيت	١٨٦
٥٠٠	(١٣٧٩ - ١٣٨٢)	٢٢٦ باب ما جاء في صلاة الضحی	١٨٧
٥٠٢	(١٣٨٣)	٢٢٧ باب ما جاء في صلاة الاستخارة	١٨٨
٥٠٣	(١٣٨٤ - ١٣٨٥)	٢٢٨ باب ما جاء في صلاة الحاجة	١٨٩

٥٠٥	(١٣٨٧ - ١٣٨٦)	باب ما جاء في صلاة التسييح	229 ١٩٠
٥٠٧	(١٣٩٠ - ١٣٧٨)	باب ما جاء في ليلة النصف من شعبان	230 ١٩١
٥١٠	(١٣٩٤ - ١٣٩١)	باب ما جاء في الصلاة والسجدة عند الشكر	231 ١٩٢
٥١٢	(١٣٩٨ - ١٣٩٥)	باب ما جاء في أن الصلاة كفارة	232 ١٩٣
٥١٥	(١٤٠٣ - ١٣٩٩)	باب ما جاء في فرض الصلوات الخمس والمحافظة عليها	233 ١٩٤
٥١٩	(١٤٠٦ - ١٤٠٤)	باب ما جاء في فضل الصلاة في المسجد الحرام ومسجد النبي ﷺ	234 ١٩٥
٥٢٢	(١٤١٠ - ١٤٠٧)	باب ما جاء في الصلاة في مسجد بيت المقدس	235 ١٩٦
٥٢٥	(١٤١٢ - ١٤١١)	باب ما جاء في الصلاة في مسجد قباء	236 ١٩٧
٥٢٧	(١٤١٣)	باب ما جاء في الصلاة في المسجد الجامع	237 ١٩٨
٥٢٧	(١٤١٧ - ١٤١٤)	باب ما جاء في بدء شأن المنبر	238 ١٩٩
٥٣١	(١٤٢١ - ١٤١٨)	باب ما جاء في طول القيام في الصلوات	239 ٢٠٠
٥٣٣	(١٤٢٤ - ١٤٢٢)	باب ما جاء في كثرة السجود	240 ٢٠١
٥٣٥	(١٤٢٦ - ١٤٢٥)	باب ما جاء في أول ما يحاسب به العبد الصلاة	241 ٢٠٢
٥٣٧	(١٤٢٨ - ١٤٢٧)	باب ما جاء في صلاة النافلة حيث تصلى المكتوبة	242 ٢٠٣
٥٣٨	(١٤٣٠ - ١٤٢٩)	باب ما جاء في توطئ المكان في المسجد يصلى فيه	243 ٢٠٤
٥٤٠	(١٤٣٢ - ١٤٣١)	باب ما جاء في أين توضع النعل إذا خلعت في الصلاة	244 ٢٠٥